

**République Algérienne
Démocratique et Populaire**

**Ministère de l'Enseignement
Supérieur et de la Recherche
Scientifique**

Direction des Affaires Juridiques

**Sous Direction des Archives
et de la Documentation**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية**

**وزارة التعليم العالي والبحث
العلمي**

مديرية الشؤون القانونية

**المديرية الفرعية للأرشيف
والوثائق**

النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

*Bulletin Officiel de l'enseignement supérieur
et de la Recherche Scientifique*



11 طريق دودو مختار - بن عكنون - الجزائر العاصمة

213 (0) 23-23-80-14 أو +213 (0) 23-23-80-66 الهاتف:

الموقع الإلكتروني: <https://www.mesrs.dz>

البريد الإلكتروني: webmaster@mesrs.dz

الثلاثي الأول-2023



النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

الفهرس

I- النصوص الصادرة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.....

II- الاتفاقيات

- 36 - اتفاقية إطار للتعاون والتنسيق في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.....

III- القرارات الوزارية المشتركة

- 38 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى جامعة الطارف.....
- 46 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال.....
- 47 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 03 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى المركز الاستشفائي الجامعي لوهران.....
- 49 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 03 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات.....
- 50 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة المدية.....
- 51 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة أدرار.....
- 53 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران.....
- 55 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 فيفري 2023 يتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة تتكفل بإعداد كمي وكيفي وتقديري للأملاك المنقولة والوسائل والحقوق المحولة من المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والمدرسة العليا في العلوم التطبيقية إلى المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة.....
- 57 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 فيفري 2023، يتضمن الموافقة على الجرد الكمي والكيفي والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية، المحولة إلى الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا.....
- 58 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 فيفري 2023، يتضمن الموافقة على الجرد الكمي والكيفي والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة، المحولة إلى المركز البحث في تكنولوجيات التغذية الزراعية.....

III- القرارات

- 61 - قرار رقم 001/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف1.....
- 62 - قرار رقم 002/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1188 المؤرخ في 8 نوفمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيسمسيلت.....

63	- قرار رقم 003/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي.....
64	- قرار رقم 004/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
66	- قرار رقم 005/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.....
67	- قرار رقم 006/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 069 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم.....
69	- قرار رقم 007/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 74 المؤرخ في 30 جانفي 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية.....
70	- قرار رقم 008/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر2.....
71	- قرار رقم 009/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أمجد بوقرة-بومرداس.....
73	- قرار رقم 010/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أمجد بوقرة-بومرداس.....
74	- قرار رقم 011/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أمجد بوقرة-بومرداس.....
75	- قرار رقم 012/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أمجد بوقرة- بومرداس.....
76	- قرار رقم 013/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1331 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت.....
77	- قرار رقم 014/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.....
78	- قرار رقم 015/أ.ع مؤرخ في 05 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجنة تقنية لمتابعة أشغال إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا (USTHB).....
79	- قرار رقم 016/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيات بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
81	- قرار رقم 017/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
82	- قرار رقم 018/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي- جيجل.....
83	- قرار رقم 019/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيات بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....

84	- قرار رقم 020/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
85	- قرار رقم 021/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
86	- قرار رقم 022/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
87	- قرار رقم 023/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
89	- قرار رقم 024/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
91	- قرار رقم 025/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
92	- قرار رقم 026/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
93	- قرار رقم 027/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
94	- قرار رقم 028/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
95	- قرار رقم 029/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
97	- قرار رقم 030/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
98	- قرار رقم 031/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
99	- قرار رقم 032/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
101	- قرار رقم 033/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
103	- قرار رقم 034/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 717 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بونيدر-قسنطينة3.....
104	- قرار رقم 035/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1153 المؤرخ في 10 سبتمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف2.....
105	- قرار رقم 036/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف-ميلة.....

107	- قرار رقم 037/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.....
108	- قرار رقم 038/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.....
110	- قرار رقم 039/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.....
111	- قرار رقم 040/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
112	- قرار رقم 041/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
113	- قرار رقم 042/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
114	- قرار رقم 042/أ.ع مكرر مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
116	- قرار رقم 043/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
117	- قرار رقم 044/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
118	- قرار رقم 045/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
119	- قرار رقم 046/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار- قسنطينة.....
120	- قرار رقم 047/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.....
122	- قرار رقم 048/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الإقتصاد المطبق من أجل التنمية.....
123	- قرار رقم 050/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 594 المؤرخ في 29 ماي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة المسيلة.....
125	- قرار رقم 051/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان.....
126	- قرار رقم 052/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 199 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيئة.....
127	- قرار رقم 053/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع.....

- 128 - قرار رقم 054/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 940 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات الفلاحة، الموارد المائية والصيد البحري.....
- 130 - قرار رقم 055/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى.....
- 131 - قرار رقم 056/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 912 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات المواد الأولية والطاقة.....
- 132 - قرار رقم 001 مؤرخ في 11 جانفي 2023 يتضمن إنشاء لجنة دعم استعمال البرمجيات الحرة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي وتحديد مهامها وتشكيلتها.....
- 134 - قرار رقم 058/أ.ع مؤرخ في 11 جانفي 2023، يتضمن تعيين لجنة وزارية مشتركة لإنشاء ملحقات بكلية الطب.....
- 135 - قرار رقم 059/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1398 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "علوم وتكنولوجيا".....
- 138 - قرار رقم 060/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1399 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "رياضيات وعلوم الإعلام آلي".....
- 140 - قرار رقم 061/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة طاهري محمد-بشار.....
- 142 - قرار رقم 062/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 604 المؤرخ في 18 أكتوبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.....
- 143 - قرار رقم 063/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.....
- 145 - قرار رقم 064/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 579 المؤرخ في 24 ماي 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.....
- 147 - قرار رقم 065/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 364 المؤرخ في 15 جوان 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.....
- 149 - قرار رقم 066/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 475 المؤرخ في 07 أفريل 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر1.....
- 150 - قرار رقم 067/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 473 المؤرخ في 07 أفريل 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر1.....
- 152 - قرار رقم 068/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 175 المؤرخ في 17 فيفري 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة.....
- 153 - قرار رقم 069/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة2.....
- 155 - قرار رقم 071/أ.ع مؤرخ في 16 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة.....

156	قرار رقم 72/أ.ع مؤرخ في 16 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 48 المؤرخ في 8 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية.....
157	قرار رقم 01 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة الشلف.
158	قرار رقم 02 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المركز الجامعي النعامة.....
159	قرار رقم 03 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة.....
160	قرار رقم 04 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني.....
161	قرار رقم 073/أ.ع مؤرخ في 17 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجنة متابعة إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.....
162	قرار رقم 02 مؤرخ في 18 جانفي 2023 يتضمن تعيين مسؤول الوظيفة المالية ومسؤولي البرامج بعنوان محفظة البرامج لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.....
164	قرار رقم 074/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023 يعدل القرار رقم 1064 المؤرخ في 05 أكتوبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2...
165	قرار رقم 075/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1062 المؤرخ في 05 أكتوبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2.....
166	قرار رقم 076/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 45 المؤرخ في 20 جانفي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.....
168	قرار رقم 077/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023 يعدل القرار رقم 46 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.....
169	قرار رقم 078/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة.....
170	قرار رقم 079/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة.....
171	قرار رقم 080/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 365 المؤرخ في 28 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.....
172	قرار رقم 081/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 741 المؤرخ في 2 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس معهد المناجم لدى جامعة تبسة.....
174	قرار رقم 082/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل قرار رقم 445 المؤرخ في 26 أبريل 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة.....
175	قرار رقم 083/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة.....

176	- قرار رقم 084/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1182 المؤرخ في 3 نوفمبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة غليزان
178	- قرار رقم 085/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 618 المؤرخ في 5 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة3
179	- قرار رقم 086/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف1
180	- قرار رقم 087/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في "علوم الفلاحيّة" تخصص: "تسيير الغابات".....
184	- قرار رقم 088/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في "العلوم الفلاحيّة" تخصص: "جيوماثك المطبقة على الغابات".....
188	- قرار رقم 089/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 409 المؤرخ في 22 أفريل 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران
192	- قرار رقم 090/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1425 المؤرخ في 6 أوت 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في البيوتكنولوجيا تخصص: الهندسة الإنزيمية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران
195	- قرار رقم 091/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص "تكنولوجيا المناعة".....
199	- قرار رقم 092/أ.ع مؤرخ في 22 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1105 المؤرخ في 11 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة برج بوعريّيج
200	- قرار رقم 03 مؤرخ في 23 جانفي 2023 يحدد شروط وكيفيات تنظيم التكوين المتواصل في مؤسسات التعليم العالي..
203	- قرار رقم 096/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة.....
205	- قرار رقم 097/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريّيج
206	- قرار رقم 098/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريّيج
207	- قرار رقم 099/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 348 المؤرخ في 28 مارس 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريّيج
208	- قرار رقم 100/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 349 المؤرخ في 28 مارس 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريّيج
210	- قرار رقم 101/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة.....

211	- قرار رقم 102/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.....
212	- قرار رقم 103/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.....
213	- قرار رقم 104/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.....
214	- قرار رقم 105/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.....
216	- قرار رقم 106/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي-سوق أهراس.....
217	- قرار رقم 107/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
218	- قرار رقم 108/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 498 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي التبسي-تبسة.....
219	- قرار رقم 109/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة.....
221	- قرار رقم 110/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.....
222	- قرار رقم 111/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 153 المؤرخ في 29 فيفري 2020 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
223	- قرار رقم 112/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
224	- قرار رقم 113/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
226	- قرار رقم 114/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
227	- قرار رقم 115/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
228	- قرار رقم 116/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
229	- قرار رقم 117/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
230	- قرار رقم 118/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....

232	- قرار رقم 119/أ.ع مؤرخ في 29 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف1
234	- قرار رقم 120/أ.ع مؤرخ في 29 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف1
235	- قرار رقم 121/أ.ع مؤرخ في 30 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1011 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام
236	- قرار رقم 122/أ.ع مؤرخ في 30 جانفي 2023، يتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل
237	- قرار رقم 123/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجان فرعية لإعداد برامج التعليم حسب ميدان التكوين
240	- قرار رقم 124/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع
242	- قرار رقم 125/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى
243	- قرار رقم 126/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 720 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3
244	- قرار رقم 127/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 721 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3
246	- قرار رقم 128/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 716 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3
247	- قرار رقم 129/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد-باتنة2
248	- قرار رقم 131/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية الطب لدى جامعة مستغانم
249	- قرار رقم 132/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية اللغات الأجنبية لدى جامعة مستغانم
250	- قرار رقم 133/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الأدب العربي والفنون لدى جامعة مستغانم
251	- قرار رقم 134/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 158 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة مستغانم
251	- قرار رقم 135/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 159 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة مستغانم
252	- قرار رقم 136/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 160 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة مستغانم

253	- قرار رقم 137/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 157 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة مستغانم.....
254	- قرار رقم 138/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 162 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التربية البدنية والرياضية لدى جامعة مستغانم.....
255	- قرار رقم 139/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 02 المؤرخ في 03 جانفي 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الجزائر3.....
256	- قرار رقم 140/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
257	- قرار رقم 141/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد العلوم الانسانية والاجتماعية لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
257	- قرار رقم 142/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
258	- قرار رقم 143/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
259	- قرار رقم 144/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
260	- قرار رقم 145/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد الحقوق لدى المركز الجامعي بميلة.....
261	- قرار رقم 146/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد علوم الطبيعة والحياة لدى المركز الجامعي بميلة.....
261	- قرار رقم 147/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الرياضيات والإعلام الآلي لدى المركز الجامعي بميلة.....
262	- قرار رقم 148/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 214 المؤرخ في 14 أفريل 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم والتكنولوجيا لدى المركز الجامعي بميلة.....
263	- قرار رقم 149/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس.....
264	- قرار رقم 150/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدد كفايات سير المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
266	- قرار رقم 151/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكفايات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
277	- قرار رقم 152/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدد كفايات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.....
289	- قرار رقم 153/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدد كفايات سير المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.....
290	- قرار رقم 154/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدد كفايات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....

302	- قرار رقم 155/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكيفيات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.....
312	- قرار رقم 156/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1240 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية التكنولوجيا لدى جامعة المسيلة.....
314	- قرار رقم 157/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان.....
315	- قرار رقم 158/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس.....
318	- قرار رقم 159/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1216 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.....
319	- قرار رقم 160/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1247 المؤرخ في 13 نوفمبر 2021 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد-وهران2.....
321	- قرار رقم 161/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
322	- قرار رقم 162/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
324	- قرار رقم 163/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
325	- قرار رقم 164/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
326	- قرار رقم 165/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
328	- قرار رقم 166/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 950 المؤرخ في 20 سبتمبر 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة-سوق أهراس.....
329	- قرار رقم 167/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 634 المؤرخ في 06 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهان.....
331	- قرار رقم 168/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة.....
332	- قرار رقم 169/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس.....
334	- قرار رقم 170/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1325 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت.....
335	- قرار رقم 171/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، الذي يحدّد كيفيات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كيفيات التنظيم والتقييم والتدرّج فيها.....
350	- قرار رقم 172/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1150 المؤرخ في 14 ديسمبر 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري.....

351	- قرار رقم 173/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 03 المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي.....
352	- قرار رقم 179/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة زيان عاشور-الجلفة.....
354	- قرار رقم 180/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الدراسات العليا التجارية.....
356	- قرار رقم 181/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية.....
357	- قرار رقم 182/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية.....
358	- قرار رقم 183/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية.....
359	- قرار رقم 184/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة.....
361	- قرار رقم 185/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة.....
362	- قرار رقم 186/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة.....
363	- قرار رقم 187/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة.....
364	- قرار رقم 188/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة.....
365	- قرار رقم 189/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدنية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر..
367	- قرار رقم 190/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن تأهيل ماستر ذو مسار مدمج لليسانس المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "علوم وتكنولوجيا" بجامعة سيدي بالعباس.....
368	- قرار رقم 191/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 332 المؤرخ في 08 جوان 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية وال عمران.....
369	- قرار رقم 192/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة أدرار.....
369	- قرار رقم 193/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية لدى جامعة أدرار.....
370	- قرار رقم 193/أ.ع مكرر مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة أدرار.....
371	- قرار رقم 194/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة أدرار.....

372	- قرار رقم 195/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 804 المؤرخ في 27 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة أدرار.....
372	- قرار رقم 196/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والإعلام الآلي لدى جامعة خميس مليانة.....
374	- قرار رقم 197/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة خميس مليانة.....
375	- قرار رقم 198/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 496 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة خميس مليانة.....
376	- قرار رقم 199/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 481 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة خميس مليانة.....
377	- قرار رقم 201/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الاتصالات السلكية واللاسلكية لدى جامعة قالمة.....
377	- قرار رقم 202/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 46 المؤرخ في 10 فيفري 2002 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الهندسة الكهربائية والإعلام الآلي لدى جامعة تيزي وزو.....
378	- قرار رقم 203/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة الوادي.....
379	- قرار رقم 204/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 417 المؤرخ في 12 نوفمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية لدى جامعة قسنطينة1.....
380	- قرار رقم 205/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 931 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة البليدة2.....
381	- قرار رقم 206/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 334 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون لدى جامعة برج بوعرييج.....
382	- قرار رقم 207/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 338 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة برج بوعرييج.....
383	- قرار رقم 208/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 483 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة سوق أهراس.....
384	- قرار رقم 209/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 679 المؤرخ في 28 نوفمبر 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم لدى جامعة سكيكدة.....
385	- قرار رقم 210/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الآداب واللغات لدى المركز الجامعي بالنعامة.....
386	- قرار مؤرخ في 15 فيفري 2023، يعدل ملحق القرار رقم 752 المؤرخ في 26 أوت 2018، المتضمن تأهيل جامعة قسنطينة3 لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2018-2019.....
387	- قرار رقم 08 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
388	- قرار رقم 09 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
389	- قرار رقم 010 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....

- 390 - قرار رقم 011 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 391 - قرار رقم 012 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 392 - قرار رقم 013 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 393 - قرار رقم 014 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 395 - قرار رقم 015 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 396 - قرار رقم 016 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس.....
- 397 - قرار رقم 017 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 398 - قرار رقم 018 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 399 - قرار رقم 019 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 400 - قرار رقم 020 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 401 - قرار رقم 021 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 402 - قرار رقم 022 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 403 - قرار رقم 023 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي.....
- 404 - قرار رقم 024 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سوق أهراس.....
- 405 - قرار رقم 025 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سوق أهراس.....
- 406 - قرار رقم 026 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3.....
- 407 - قرار رقم 027 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3.....
- 408 - قرار رقم 028 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3.....
- 409 - قرار رقم 029 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3.....
- 410 - قرار رقم 030 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة بسكرة.....
- 411 - قرار رقم 031 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة بسكرة.....
- 412 - قرار رقم 032 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية المركز الجامعي ببريقة.....
- 413 - قرار رقم 033 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز البحث في البيئة.....
- 414 - قرار رقم 034 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مدرسة الدراسات العليا التجارية.....
- 415 - قرار رقم 035 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران.....
- 416 - قرار رقم 036 مؤرخ في 01 مارس 2023، يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية.....
- 419 - قرار رقم 211/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023 يعدل القرار رقم 880 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
- 420 - قرار رقم 212/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 882 المؤرخ في 29 جويلية 2021، المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....

422	- قرار رقم 213/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1038 المؤرخ في 04 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.....
423	- قرار رقم 214/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج.....
424	- قرار رقم 215/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج.....
425	- قرار رقم 216/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.....
426	- قرار رقم 217/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.....
427	- قرار رقم 218/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.....
428	- قرار رقم 219/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 459 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.....
430	- قرار رقم 220/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1076 المؤرخ في 15 أوت 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بجامعة قاصدي مرباح ورقلة.....
432	- قرار رقم 221/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 937 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس مفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة باتنة 1.....
433	- قرار رقم 222/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة بسكرة.....
434	- قرار رقم 223/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 941 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة قالمة.....
435	- قرار رقم 224/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل ملحق رقم 28 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة مسيلة.....
436	- قرار رقم 225/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل ملحق رقم 11 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة تبسة.....
437	- قرار رقم 227/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد كفاءات تنظيم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا..
442	- قرار رقم 228/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج.....

443	- قرار رقم 229/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 376 المؤرخ في 02 جويلية 2020 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي.....
444	- قرار رقم 230/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 143 المؤرخ في 14 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي.....
445	- قرار رقم 231/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في التكنولوجيات الصناعية.....
447	- قرار رقم 232/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة.....
448	- قرار رقم 233/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة.....
449	- قرار رقم 234/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة.....
451	- قرار رقم 235/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في "الاعلام الآلي" تخصص "الذكاء الاصطناعي وعلوم البيانات" بالمدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس.....
454	- قرار رقم 236/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1063 المؤرخ في 15 أوت 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.....
455	- قرار رقم 237/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 988 المؤرخ في 27 جويلية 2022 المحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر1.....
456	- قرار رقم 238/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
457	- قرار رقم 239/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
459	- قرار رقم 240/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
460	- قرار رقم 241/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
461	- قرار رقم 242/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
462	- قرار رقم 243/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
464	- قرار رقم 244/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون-تيارت.....
465	- قرار رقم 245/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: شبكات كهربائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي...

468	قرار رقم 246/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة التكييف تخصص: هندسة التكييف لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
471	قرار رقم 247/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة مدنية تخصص: بناءات معدنية ومختلطة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
474	قرار رقم 248/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة مدنية تخصص: معدات البناء لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
477	قرار رقم 249/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة مدنية تخصص: جيوتقني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
479	قرار رقم 250/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة مدنية تخصص: مواد الهندسة المدنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
482	قرار رقم 251/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة المدنية تخصص: هياكل لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
485	قرار رقم 252/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة صيدلانية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
488	قرار رقم 253/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للمواد لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
490	قرار رقم 254/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الصناعات الغذائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
493	قرار رقم 255/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: الهندسة الكيميائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
496	قرار رقم 256/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البيئة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
498	قرار رقم 257/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البلمرات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
501	قرار رقم 258/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للبيئة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
504	قرار رقم 259/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: صناعات بتر وكيمياوية تخصص: هندسة التكرير لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
506	قرار رقم 260/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: صناعات بتر وكيمياوية تخصص: هندسة بتر وكيمياوية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
509	قرار رقم 261/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: شبكات واتصالات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
512	قرار رقم 262/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: أنظمة الاتصالات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....

- 514 - قرار رقم 263/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 862 المؤرخ في 11 جوان 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية.....
- 516 - قرار رقم 264/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: أشغال عمومية تخصص: طرقات ومنشآت فنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 518 - قرار رقم 265/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة صناعية، تخصص: هندسة صناعية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 521 - قرار رقم 266/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: إنشاء ميكانيكي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 524 - قرار رقم 267/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاوقية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 526 - قرار رقم 268/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاقات متجددة في الميكانيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي
- 529 - قرار رقم 269/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة:هندسة ميكانيكية تخصص: صناعة ميكانيكية وتقنيات الإنتاج لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 532 - قرار رقم 270/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: هندسة المواد لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 533 - قرار رقم 271/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص:هندسة المواد والسطوح لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي..
- 537 - قرار رقم 272/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: منشآت طاوقية وماكينات توربينية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 540 - قرار رقم 273/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة منجمية تخصص: استغلال المناجم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 543 - قرار رقم 274/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة : هندسة منجمية تخصص : تثمين الموارد المعدنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.
- 546 - قرار رقم 275/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: الري تخصصمنشآت هيدروليكية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 548 - قرار رقم 276/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: الري تخصص: ري حضري لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 551 - قرار رقم 277/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: الري تخصص: موارد مائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 554 - قرار رقم 278/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: نظافة وأمن صناعي تخصص: نظافة وأمن صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 557 - قرار رقم 279/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: المحروقات تخصص: هندسة الغاز لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....

559	- قرار رقم 280/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: التعدين، تخصص: الهندسة التعدين لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
562	- قرار رقم 281/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: علم الطيران تخصص: الدفع الطيران لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
565	- قرار رقم 282/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران تخصص: هياكل الطيران لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
568	- قرار رقم 283/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: آلية، تخصص: آلية وأنظمة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
571	- قرار رقم 284/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: آلية، تخصص: آلية وإعلام آلي صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
573	- قرار رقم 285/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة بيوطبية تخصص: أجهزة بيو طبية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
576	- قرار رقم 286/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: كهرو ميكانيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
579	- قرار رقم 287/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهر وميكانيك تخصص: صيانة صناعية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
582	- قرار رقم 288/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: ميكاترونك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
585	- قرار رقم 289/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: إلكترونيك تخصص: إلكترونيك الأنظمة المضمنة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
588	- قرار رقم 290/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك تخصص: ميكرو إلكترونيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
591	- قرار رقم 291/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك تخصص: أدواته لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
593	- قرار رقم 292/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهروتقني تخصص: تحكم كهربائي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
597	- قرار رقم 293/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: طاقات متجددة في الكهروتقني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
599	- قرار رقم 294/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهروتقني تخصص: كهروتقني صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
602	- قرار رقم 295/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهروتقني تخصص : ماكنات كهربائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
605	- قرار رقم 296/أ.ع مؤرخ في 27 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 338 المؤرخ في 14 أفريل 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل.....

606	- قرار رقم 297/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 523 المؤرخ في 5 ماي 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة قلمة.....
608	- قرار رقم 298/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتم القرار رقم 928 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات والفنون لدى جامعة سعيدة.....
609	- قرار رقم 299/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 929 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية لدى جامعة سعيدة.....
609	- قرار رقم 300/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتم القرار رقم 60 المؤرخ في 12 أبريل 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة سعيدة.....
610	- قرار رقم 301/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 59 المؤرخ في 12 أبريل 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة سعيدة.....
611	- قرار رقم 302/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة بجاية.....
612	- قرار رقم 303/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتم القرار رقم 53 المؤرخ في 18 جانفي 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية.....
613	- قرار رقم 304/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 569 المؤرخ في 13 جوان 2017 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق والعلوم السياسية لدى المركز الجامعي بأفلو.....
614	- قرار رقم 305/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 32 المؤرخ في 11 جانفي 2018 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران
615	- قرار رقم 306/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة العليا لأساتذة الصم والبكم.....
616	- قرار رقم 307/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
616	- قرار رقم 308/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي..
617	- قرار رقم 309/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1424 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة الشلف.....
619	- قرار رقم 310/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يعدل ويتم القرار رقم 005 المؤرخ في 4 جانفي 2023 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.....
620	- قرار رقم 311/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يتم القرار رقم 04 المؤرخ في 4 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
621	- قرار رقم 312/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"،شعبة "جيوفيزياء" تخصص "هندسة الخزانات" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
624	- قرار رقم 313/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "مخاطر جيولوجية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
626	- قرار رقم 314/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جيولوجيا" تخصص "موارد معدنية، جيومواد والبيئة" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
629	- قرار رقم 315/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"،شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية البيئة" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....

- 632 - قرار رقم 316/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص تكتونيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 635 - قرار رقم 317/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص طوبوغرافيا، خرائط ونظم المعلومات الجغرافية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 638 - قرار رقم 318/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية المهندس والجيوتقنية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 640 - قرار رقم 319/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني) في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجيا منجمية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 643 - قرار رقم 320/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجيا الأحواض الرسوبية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 646 - قرار رقم 321/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيولوجيا بترولية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 649 - قرار رقم 322/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "الجيوفيزياء" تخصص "جيوفيزياء تطبيقية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 652 - قرار رقم 323/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيو علوم البحرية والهندسة الساحلية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 654 - قرار رقم 324/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص هيدروجيولوجيا لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 657 - قرار رقم 325/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيوديناميكية الغلاف الصخري" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 660 - قرار رقم 326/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني) في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص علم الخرائط الجيولوجية والموضوعاتية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 663 - قرار رقم 327/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جغرافيا وتهيئة الإقليم" تخصص "مناخ، هيدرولوجيا وإقليم" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 666 - قرار رقم 328/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص جيومورفولوجيا لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
- 668 - قرار رقم 329/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص المدن، الديناميكية المجالية والتسيير لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....

671	- قرار رقم 330/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص التهيئة الجهوية وتنافسية الإقليم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
674	- قرار رقم 331/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة سياحية وتراث لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
677	- قرار رقم 332/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة حضرية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
679	- قرار رقم 333/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة ريفية وتنمية مستدامة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
682	- قرار رقم 334/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تسيير الاخطار والأمن المدني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
685	- قرار رقم 335/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص الانسان، البيئة والإقليم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي.....
687	- قرار رقم 336/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يتضمن تأهيل الليسانس والماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بالمركز الجامعي أفلو في ميدان "علوم انسانية واجتماعية".....
688	- قرار رقم 337/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.....
690	- قرار رقم 338/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار 233 المؤرخ في 28 فيفري 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة1.....
691	- قرار رقم 339/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 893 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة2.....
693	- قرار رقم 340/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 892 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة2.....
694	- قرار رقم 341/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 715 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.....
696	- قرار رقم 342/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور-خنشلة.....
697	- قرار رقم 343/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 649 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور-خنشلة.....
699	- قرار رقم 344/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 388 المؤرخ في 06 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف1.....

701	- قرار رقم 345/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 1000 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس-سطيف1.....
702	- قرار رقم 346/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.....
703	- قرار رقم 347/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.....
704	- قرار رقم 348/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف.....
706	- قرار رقم 349/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة.....
707	- قرار رقم 350/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة.....
708	- قرار مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.....
709	- قرار رقم 037 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة.....
710	- قرار رقم 038 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة.....
711	- قرار رقم 039 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة.....
712	- قرار رقم 040 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غرداية.....
714	- قرار رقم 041 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غرداية.....
715	- قرار رقم 042 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط.....
716	- قرار رقم 043 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط.....
717	- قرار رقم 044 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط.....
718	- قرار رقم 045 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
719	- قرار رقم 046 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
720	- قرار رقم 047 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
722	- قرار رقم 048 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
723	- قرار رقم 049 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
724	- قرار رقم 050 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
725	- قرار رقم 051 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
726	- قرار رقم 052 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة.....
727	- قرار رقم 053 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة2.....
728	- قرار رقم 054 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة2.....
729	- قرار رقم 055 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة2.....
730	- قرار رقم 056 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة مستغانم.....

- 732 - قرار رقم 057 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة العليا للتجارة.....
- 733 - قرار رقم 058 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي..
- 734 - قرار رقم 059 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 735 - قرار رقم 060 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 736 - قرار رقم 061 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 737 - قرار رقم 062 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 738 - قرار رقم 063 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 739 - قرار رقم 064 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 741 - قرار رقم 065 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت.....
- 742 - قرار رقم 066 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر.....
- 743 - قرار رقم 067 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر.....
- 744 - قرار رقم 068 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر.....
- 745 - قرار رقم 069 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر.....
- 746 - قرار رقم 070 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر.....
- 748 - قرار رقم 071 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الطارف.....
- 749 - قرار رقم 072 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غليزان.....
- 750 - قرار رقم 073 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غليزان.....
- 751 - قرار رقم 074 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غليزان.....
- 752 - قرار رقم 075 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غليزان.....
- 753 - قرار رقم 076 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة...
- 754 - قرار رقم 077 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية...
- قرار رقم 351/أ.ع مؤرخ في 05 مارس 2023، يعدل القرار رقم 312 المؤرخ في 28 ماي 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة بجاية.....
- 755 - قرار رقم 05 مؤرخ في 06 مارس 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية عنابة وسط.....
- 756 - قرار رقم 06 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية غليزان.....
- 757 - قرار رقم 07 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة القبة.....
- 758 - قرار رقم 08 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية تيزي وزو وسط.....
- 759 - قرار رقم 09 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن إنشاء وتشكيل لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.....
- 761 - قرار رقم 10 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن حل لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية.....
- 762

762	- قرار رقم 353/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 897 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر2.....
764	- قرار رقم 354/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 899 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر2.....
765	- قرار رقم 355/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 894 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر2.....
766	- قرار رقم 356/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 790 المؤرخ في 07 يوليو 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.....
767	- قرار رقم 357/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
768	- قرار رقم 358/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
770	- قرار رقم 359/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
771	- قرار رقم 360/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.....
772	- قرار رقم 361/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.....
773	- قرار رقم 362/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم.....
774	- قرار رقم 11 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية الجزائر شرق.....
776	- قرار رقم 12 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.....
777	- قرار رقم 13 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة قسنطينة1....
778	- قرار رقم 14 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة قسنطينة3....
779	- قرار رقم 15 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة بوهران.....
780	- قرار رقم 078 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
781	- قرار رقم 079 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
782	- قرار رقم 080 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
783	- قرار رقم 081 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
784	- قرار رقم 082 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
785	- قرار رقم 083 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....

786	قرار رقم 084 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
787	قرار رقم 085 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
788	قرار رقم 086 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
789	قرار رقم 087 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
790	قرار رقم 088 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
791	قرار رقم 089 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة.....
792	قرار رقم 090 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
793	قرار رقم 091 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
794	قرار رقم 092 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
795	قرار رقم 093 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
796	قرار رقم 094 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
797	قرار رقم 095 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
798	قرار رقم 096 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
799	قرار رقم 097 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
801	قرار رقم 098 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
802	قرار رقم 099 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
803	قرار رقم 100 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
804	قرار رقم 101 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة.....
805	قرار رقم 102 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية.....
806	قرار رقم 103 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي.....
807	قرار رقم 104 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة العليا للاقتصاد بهران.....
808	قرار رقم 105 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة.....
809	قرار رقم 106 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سطيف2.....
810	قرار رقم 363/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية.....
811	قرار رقم 364/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي.....
812	قرار رقم 365/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 1112 المؤرخ في 13 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركزالبحث في تهيئة الإقليم قسنطينة.....
813	قرار رقم 366/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 639 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران2.....
814	
815	

816	- قرار رقم 367/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1425 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية اللغات الأجنبية لدى جامعة الشلف.....
817	- قرار رقم 368/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 706 المؤرخ في 25 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.....
818	- قرار رقم 369/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية.....
820	- قرار رقم 370/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس.....
821	- قرار رقم 371/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1081 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيوتكنولوجيا.....
822	- قرار رقم 372/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.....
824	- قرار رقم 373/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.....
825	- قرار رقم 374/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.....
827	- قرار رقم 375/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.....
828	- قرار رقم 376/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.....
829	- قرار رقم 377/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3.....
830	- قرار رقم 378/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3.....
831	- قرار رقم 379/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3.....
833	- قرار رقم 380/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر3.....
834	- قرار رقم 381/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
835	- قرار رقم 382/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي- الأغواط.....
837	- قرار رقم 383/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....

838	- قرار رقم 384/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
839	- قرار رقم 385/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
840	- قرار رقم 386/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.....
842	- قرار رقم 387/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 195 المؤرخ في 21 فيفري 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.....
843	- قرار رقم 388/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 881 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.....
844	- قرار رقم 389/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 647 المؤرخ في 28 سبتمبر 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.....
846	- قرار رقم 390/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
847	- قرار رقم 391/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
848	- قرار رقم 392/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....
850	- قرار رقم 393/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 999 المؤرخ في 26 جوان 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة.....
850	- قرار رقم 394/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1105 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة الطارف.....
852	- قرار رقم 395/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1104 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الطارف.....
853	- قرار رقم 396/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد شروط الالتحاق وكيفيات تنظيم وتقييم الدراسة في التكوين عن بعد لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري.....
871	- قرار رقم 397/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 الذي يحدد كيفيات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كيفيات التنظيم والتقييم والتدرج فيها.....
874	- قرار رقم 398/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر3.....
876	- قرار رقم 399/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر3.....
877	- قرار رقم 400/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر3.....

- 879 - قرار رقم 401/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجزائر3.....
- 880 - قرار رقم 107 مؤرخ في 22 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لإرساء التعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي ومتابعته.....
- 883 - قرار رقم 108 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة1.....
- 885 - قرار رقم 109 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة1.....
- 886 - قرار رقم 110 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة خميس مليانة.....
- 887 - قرار رقم 111 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة خميس مليانة.....
- 888 - قرار رقم 112 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تيارت.....
- 889 - قرار رقم 113 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تيارت.....
- 890 - قرار رقم 402/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس معهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف1.....
- 891 - قرار رقم 403/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس معهد العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس.....
- 892 - قرار رقم 404/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية.....
- 894 - قرار رقم 405/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والأدب العربي بكلية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 895 - قرار رقم 406/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والثقافة الأمازيغية بكلية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 896 - قرار رقم 407/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 898 - قرار رقم 408/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 899 - قرار رقم 409/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 900 - قرار رقم 410/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 901 - قرار رقم 411/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 903 - قرار رقم 412/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 904 - قرار رقم 413/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
- 905 - قرار رقم 414/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....

907	- قرار رقم 415/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
908	- قرار رقم 416/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
909	- قرار رقم 417/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
910	- قرار رقم 418/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
911	- قرار رقم 419/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
913	- قرار رقم 420/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
914	- قرار رقم 421/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
915	- قرار رقم 422/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
916	- قرار رقم 423/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
917	- قرار رقم 424/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
918	- قرار رقم 425/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
919	- قرار رقم 426/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
921	- قرار رقم 427/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
922	- قرار رقم 428/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
924	- قرار رقم 429/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 136 المؤرخ في 16 فيفري 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.....
925	- قرار رقم 430/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 255 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف..
927	- قرار رقم 431/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 63 المؤرخ في 26 جانفي 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان.....
928	- قرار رقم 432/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.....

930	- قرار رقم 433/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 253 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف..
931	- قرار رقم 434/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 256 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف..
932	- قرار رقم 435/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.....
933	- قرار رقم 16 مؤرخ في 28 مارس 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة بورقلة.....
934	- قرار رقم 436/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
935	- قرار رقم 437/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
936	- قرار رقم 438/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
937	- قرار رقم 439/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
939	- قرار رقم 440/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
941	- قرار رقم 441/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
942	- قرار رقم 442/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية والإلكترونتقني بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
943	- قرار رقم 443/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
944	- قرار رقم 444/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
946	- قرار رقم 445/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
947	- قرار رقم 446/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
948	- قرار رقم 447/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البليدة1.....
949	- قرار رقم 448/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 669 المؤرخ في 14 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر1.....
951	- قرار رقم 449/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1.....

952	- قرار رقم 450/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1
953	- قرار رقم 451/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1
955	- قرار رقم 452/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1
956	- قرار رقم 453/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1
957	- قرار رقم 454/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1
958	- قرار رقم 455/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1
959	- قرار رقم 456/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1
960	- قرار رقم 457/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1
961	- قرار رقم 458/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1
962	- قرار رقم 459/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1
964	- قرار رقم 460/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة1
965	- قرار رقم 461/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1
967	- قرار رقم 462/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 203 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم التطبيقية بتلمسان
968	- قرار رقم 463/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 564 المؤرخ في 18 مارس 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للعلوم البيولوجية بوهران
969	- قرار رقم 464/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة
970	- قرار رقم 465/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة
972	- قرار رقم 466/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1155 المؤرخ في 19 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف2
973	- قرار رقم 467/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 122/أ.ع المؤرخ في 30 جانفي 2023 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل

974	- قرار رقم 468/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 606 المؤرخ في 30 ماي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.....
975	- قرار رقم 469/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سعيدة.....
976	- قرار رقم 114 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدية.....
977	- قرار رقم 115 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدية.....
978	- قرار رقم 116 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدية.....
979	- قرار رقم 117 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة أم البواقي.....
980	- قرار رقم 118 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة أم البواقي.....
982	- قرار رقم 119 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة أم البواقي.....
983	- قرار رقم 120 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية-بوهران.....

IV- المقررات

986	- مقرر رقم 31 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يحدد تشكيلة اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.....
987	- مقرر رقم 43 مؤرخ في 19 مارس 2023، يحدد تشكيلة اللجنة المختلطة لمتابعة تنفيذ اتفاقية إطار المبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.....
988	- مقرر رقم 13/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل ملحق المقرر رقم 277 المؤرخ في 19 جوان 2022 والمتضمن وضع جزء من هياكل جامعة باتنة2، تحت تصرف المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة.....

V- القرارات والمقررات الفردية

992	← قرارات فردية الثلاثي الأول 2023.....
1005	← مقررات فردية الثلاثي الأول 2023.....

—————

النصوص الصادرة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

—————

مرسوم تنفيذي رقم 23-51 مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 5 جانفي سنة 2023 يتضمن تحويل المدرسة العليا للضمان الاجتماعي من "مدرسة خارج الجامعة" إلى مدرسة عليا.

(الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2023) ص 16

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 19 ديسمبر سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016 الذي يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين لأسلاك مستخدمي دعم البحث، بعنوان المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

(الجريدة الرسمية العدد 05 الصادرة بتاريخ 29 جانفي 2023) ص 31

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 رجب عام 1444 الموافق 24 جانفي سنة 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة المديية.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 رجب عام 1444 الموافق 24 جانفي سنة 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة أدرار.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 رجب عام 1444 الموافق 24 جانفي سنة 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران.

(الجريدة الرسمية العدد 14 الصادرة بتاريخ 05 مارس 2023) ص 19-20

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 15 جانفي سنة 2023، يحدد تصنيف المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لها.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 15 جانفي سنة 2023، يحدد تصنيف المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لها.

(الجريدة الرسمية العدد 20 الصادرة بتاريخ 26 مارس 2023) ص 13-23

—————٤٤٤٤٤—————

الأمن قديماً

—————٤٤٤٤٤—————

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

السلطة العليا للشفافية والوقاية
من الفساد ومكافحته

اتفاقية إطار

للتعاون والتنسيق في مجال

الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

بين

السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والكائن مقرها ب: 14 شارع سويداني بوجمعة المرادية الجزائر، ممثلة من طرف رئيسة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته الأستاذة الدكتورة سليمة مسراتي.

من جهة،

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والكائن مقرها ب: بن عكنون 11 شارع دودو مختار الجزائر، ممثلة من طرف السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي الأستاذ الدكتور كمال بداري.

من جهة أخرى.

في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

إن السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، ممثلة في رئيستها من جهة، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ممثلة في وزيرها من جهة أخرى، والمشار إليهما فيما يلي بالطرفين:

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 205 منه.
- وبمقتضى القانون رقم 08-22 المؤرخ في 4 شوال عام 1443 الموافق 5 مايو سنة 2022، الذي يحدّد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها.
- وبمقتضى القانون رقم 05-99 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، الذي يتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي.
- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، الذي يتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- وتنفيذا لتوصيات الإعلان السياسي، بشأن التحديات والتدابير الرامية الى منع الفساد، وتعزيز التعاون الدولي الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في جوان 2021، والذي يحثّ ويشجّع على تكثيف جهود تعزيز التكوين، في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وتيسير وتكثيف البحوث المتعلقة بمكافحة الفساد، وتصميم وإعداد برامج التدريس والتعليم، المزودة بعناصر النزاهة، لفائدة جميع مستويات وأطوار التعليم، بغية إرساء وتعزيز السلوك الأخلاقي داخل مؤسسات التنشئة الاجتماعية.
- وتسليما بأهمية زيادة الوعي العام بالوضع الراهن للفساد وأسبابه وخطورته، وأثاره السلبية والأدوات المناسبة المتاحة لمكافحته، لاسيما من خلال البرامج التعليمية والتدريبية والتوعوية، ووضع مخطط متكامل ومتوازن وشامل، لتعزيز سيادة القانون على جميع المستويات.
- وإدراكاً من الطرفين للآثار الضارة للفساد، والتي أضحت تهدد استقرار المجتمع الجزائري وأمنه، وتقوّض القيم الأخلاقية والعدالة، ومسيرة التنمية الاجتماعية للدولة الجزائرية.
- وسعيًا منهما لدعم مجهودات الدولة الجزائرية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.
- وحرصًا من السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، على الرفع من التوعية بمخاطر الفساد، وأثاره الضارة بالفرد والمجتمع، ونشر وترسيخ المبادئ والقيم، كالأمانة، المساءلة، النزاهة والشفافية، التي تحصن جميع القطاعات، لاسيما قطاع التعليم العالي والبحث العلمي من أضرار ظاهرة الفساد.
- وفي إطار مساعي قطاع التعليم العالي والبحث العلمي لتكثيف علاقاته مع جميع الدوائر الوزارية والهيئات، وتنويعها، من أجل الارتقاء بمنتجات البحث وخدماته، وجعلها تستجيب لمتطلبات المحيط الاقتصادي والاجتماعي، من حيث المورد البشري المؤهل، بما يعود بالنفع على الدولة الجزائرية.

● واعتبارا لسياسة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي المنتهجة، فيما يخص تعزيز الانفتاح والتنسيق بين المؤسسات الجامعية والبحثية، والمحيط الاقتصادي والاجتماعي، من أجل تسخير العلم والمعرفة خدمة لمتطلبات التنمية المستدامة لبلادنا.

● ورغبة من الطرفين في تأسيس تعاون مشترك، لترقية أدوات وآليات ترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة، وتعزيز قيم النزاهة، وإرساء قواعد الشفافية في جميع المجالات، لاسيما في مجال التسيير والمعاملات الإدارية والمالية، المتعلقة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والمؤسسات التابعة لها، أو الموضوعة تحت إشرافها، أو وصايتها.

اتفقا على إبرام الاتفاقية إطار (المشار إليها فيما يلي بالاتفاقية) التالية:

أ- موضوع ونطاق التطبيق

المادة الأولى: تحدّد هذه الاتفاقية، الإطار العام للتعاون والتنسيق بين الطرفين، في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والمجالات ذات الصلة.

تشكل هذه الاتفاقية الإطار المرجعي لجميع النشاطات ذات الاهتمام المشترك، والتي يمكن أن يبادر بها الطرفين مباشرة، أو عن طريق المؤسسات التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، أو المؤسسات الموضوعة تحت إشرافها أو وصايتها.

ب- الأهداف

المادة 2: تهدف هذه الاتفاقية إطار إلى وضع سياسات، وإعداد برامج تكوينية وتعليمية، واتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة، التي ينبغي مباشرتها في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، والمجالات ذات الصلة، لاسيما فيما يتعلق بـ:

1. الرفع من التوعية بمخاطر الفساد، وآثاره الضارة، ونشر وترسيخ المبادئ والقيم، كالأمانة والمساءلة والنزاهة والشفافية، والتي تحصن موظفي جميع القطاعات، لاسيما الأسرة الجامعية والبحثية والخدمات التابعة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، من أضرار ظاهرة الفساد.
2. تضافر جهود الطرفين، من أجل إعداد وتنفيذ برامج توعوية وتحسيسية مشتركة، في مجال الوقاية ومكافحة الفساد، لاسيما من خلال تنظيم ملتقيات، وتظاهرات، ونشاطات علمية، من أجل تبادل الرؤى حول المسائل الراهنة، ذات الصلة بهذا المجال.
3. تعزيز مشاركة المؤسسات التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، أو الموضوعة تحت إشرافها أو وصايتها، في أنشطة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، لاسيما من خلال قيام هذه الأخيرة باقتراح الإصلاحات والتدابير اللازمة للوقاية من الفساد ومكافحته في هذه المؤسسات.

4. إعداد وبرمجة وتنفيذ برامج تكوينية، لفائدة إطارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والمؤسسات التابعة لها، أو الواقعة تحت إشرافها أو وصايتها، حول مواضيع تتعلق بالحوكمة، والشفافية، والتبليغ عن الفساد، من جهة، وتمكين إطارات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، من الاستفادة من برامج التعليم العالي والبحث العلمي ذات الصلة بهذه المواضيع، من جهة أخرى.
5. تشجيع البحث العلمي والدراسات المتخصصة، في مجال الحوكمة، والشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، لاسيما من خلال إشراك إطارات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في الكيانات البحثية، التي تنشط في هذا المجال.
6. تكوين رصيد وثائقي ومكتبي متنوع، في مجال الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، والوقاية من الفساد ومكافحته، والمساهمة بنشر المقالات والدراسات في المجالات ذات الصلة، على مستوى المؤسسات التابعة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، أو المؤسسات الواقعة تحت إشرافها أو وصايتها.
7. الاستفادة وتبادل التجارب والخبرات بين طرفي الاتفاقية، من خلال تكوين شبكة من الخبراء والمختصين، تضم أساتذة وباحثين، مختصين في الميادين ذات الصلة، توكل إليهم مهمة إعداد وتنفيذ برامج تكوينية وتحسيسية، في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.
8. إدراج مقاييس ومقررات جامعية جديدة، في جميع الأطوار والتخصصات، تتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والمواضيع ذات الصلة.

ج- التنفيذ

- المادة 3: يلتزم الطرفان بالعمل على تعزيز التعاون والتشاور والتنسيق بينهما، وفقا للقوانين المعمول بها، وبناء على الغايات والأهداف التي تخدم المصلحة العامة، من أجل إعداد وتنفيذ برامج عمل ثنائية تحقق الأهداف المشار إليها في المادة 02.
- المادة 4: يجسد التعاون بين الطرفين من خلال إطلاق مشاريع، يتم اعتمادها في إطار برنامج عمل سنوي، يتضمن جدول زمني محدد، يشمل الخطوات والإجراءات الواجب إتباعها، والمخرجات المنتظرة من المشاريع المعتمدة.
- المادة 5: تقرّر جميع المسائل المالية المتعلقة بتغطية نفقات المشاريع والأنشطة التي يتم تنفيذها في إطار هذه الاتفاقية، بصورة متبادلة في اتفاق منفصل بين الطرفين، على أن يعمل الطرفان على تسخير الإمكانيات البشرية والمادية الكفيلة بضمان تنفيذ البرامج المعتمدة، بصورة فعالة، وذلك في حدود الإمكانيات المتاحة لديهما.

لا يؤثر الانسحاب من هذه الاتفاقية إطار، أو عدم تجديدها، على تنفيذ أيّ مشروع أو برنامج، تمّ اعتماده وتنفيذه بموجب هذه الاتفاقية، ولم يكتمل تجسيده، بعد نهاية سريانها .

المادة 12: تحرر هذه الاتفاقية إطار في نسختين أصليتين باللغة العربية، ويسري مفعولها، ابتداء من تاريخ التوقيع عليها، وذلك لمدة خمسة (05) سنوات، قابلة للتجديد، لنفس المدّة، وبنفس الأحكام.

ويتوجب على الطرف الذي يرغب في فسخ هذه الاتفاقية إطار، أو تعديلها، إشعار الطرف الآخر، قبل ثلاثة (03) أشهر من تاريخ نهاية سريانها،

المادة 13: تنشر هذه الاتفاقية عبر القنوات الرسمية المعتمدة لدى الطرفين.

حرّر بالجزائر في 05 جانفي 2023

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
كمال بداري

رئيسة السلطة العليا للشفافية والوقاية
من الفساد ومكافحته
سليمة مسراتي



المقرارات الوزارية

المشتركة



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى جامعة الطارف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

ووزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-304 المؤرخ في 21 رجب عام 1423 الموافق 28 سبتمبر سنة 2002 الذي يحدد تنظيم الغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات وسيرها ومهامها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-242 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الطارف.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 الذي يحدد كفاءات إنشاء فرقة البحث وسيرها، لاسيما المادة 7 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-373 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1436 الموافق 23 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتنمية المستدامة للصيد البحري وتربية المائيات وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-82 المؤرخ في 7 شعبان عام 1441 الموافق أول أبريل سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 المتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.
- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للمجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2022.
- طبقا للاتفاقية المبرمة في 11 جانفي 2022 والمتعلقة بالتعاون في ميادين البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بين جامعة الطارف، الغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات لولاية عنابة والوكالة الوطنية للتنمية المستدامة للصيد البحري وتربية المائيات.

يُقرّران

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، المذكور أعلاه، تنشأ فرقة بحث مختلطة بين جامعة الطارف، الغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات لولاية عنابة والوكالة الوطنية للتنمية المستدامة للصيد البحري وتربية المائيات بعنوان "تثمين الطحالب في البيئات المائية".

المادة 2: تكون جامعة الطارف مؤسسة إلحاق فرقة البحث المنشأة في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3: تكلف فرقة البحث بإنجاز مشروع البحث العلمي المتعلق "تثمين البكتيريا الزرقاء (السيبرولينا) للبيئات المائية في الحظيرة الوطنية للقالا".

المادة 4: يكلف السادة المدير العام للوكالة الوطنية للتنمية المستدامة للصيد البحري وتربية المائيات ومدراء جامعة الطارف والغرفة الوطنية للصيد البحري وتربية المائيات لولاية عنابة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية للصيد البحري والمنتجات الصيدية.

حرر بالجزائر في 02 جانفي 2023

وزير الصيد البحري
والمنتجات الصيدية
هشام سفيان صلواتشي

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 02 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
ووزير الصناعة الصيدلانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 77-6 المؤرخ في 3 صفر عام 1397 الموافق 23 يناير سنة 1977 والمتضمن المصادقة على القانون الأساسي للمؤسسة الاشتراكية المسماة "الصيدلية المركزية الجزائرية"، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم رقم 85-74 المؤرخ في 22 رجب عام 1405 الموافق 13 أبريل سنة 1985 والمتعلق بتغيير تسمية مؤسسة "الصيدلية المركزية الجزائرية".
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-214 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 مايو سنة 1992 والمتضمن إحداث مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 الذي يحدد كفايات إنشاء فرقة البحث وسيرها، لاسيما المادة 7 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-271 المؤرخ في 11 صفر عام 1442 الموافق 29 سبتمبر سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة الصيدلانية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 المتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للمجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2022.
- طبقا للاتفاقية المبرمة في 29 أبريل 2021 والمتعلقة بالتعاون في ميادين البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بين مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال، جامعة بومرداس ومركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية.

يُقرّران

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، المذكور أعلاه، تنشأ فرقة بحث مختلطة بين مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال، جامعة بومرداس ومركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية بعنوان "تيموكينون والمطهر طبيعي".

المادة 2: يكون مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال مؤسسة إحاق فرقة البحث المنشأة في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3: تكلف فرقة البحث بإنجاز مشروع البحث العلمي: "نشاط مضاد للميكروبات لمادة التيموكونون الناشطة في الحبة السوداء *Nigella Sativa L* وتأثيره الوقائي ضد الأغشية الحيوية".

المادة 4: يكلف السادة مدراء جامعة بومرداس، مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية والسيدة مديرة مركز البحث والتطوير لمجمع صيدال، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية للصناعة الصيدلانية.

حرر بالجزائر في 02 جانفي 2023

وزير الصناعة
الصيدلانية
علي عون

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
كمال بداري

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 03 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى
المركز الاستشفائي الجامعي لوهران**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
ووزير الصحة،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة وهران 1 وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-467 المؤرخ في 2 شعبان عام 1418 الموافق 2 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المراكز الاستشفائية الجامعية وتنظيمها وسيرها، المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 الذي يحدد كفاءات إنشاء فرقة البحث وسيرها، لاسيما المادة 7 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 المتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.
- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للمجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2022.
- طبقا للاتفاقية المبرمة في 4 جانفي 2022 والمتعلقة بالتعاون في ميادين البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بين جامعة وهران 1 والمركز الاستشفائي الجامعي لوهران.

يُقرّران

- المادة الأولى:** طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، المذكور أعلاه، تنشأ فرقة بحث مختلطة بين جامعة وهران 1 والمركز الاستشفائي الجامعي لوهران بعنوان "التقنيات المبتكرة في بيولوجيا السرطان".
- المادة 2:** يكون المركز الاستشفائي الجامعي لوهران مؤسسة إحاق فرقة البحث المنشأة في المادة الأولى أعلاه.
- المادة 3:** تكلف فرقة البحث بإنجاز مشاريع البحث العلمي التالية:
- ◀ مشروع: "تقنيات البيولوجيا الجزيئية، التسلسل والكروماتوجرافي: تطبيقات في إدارة وتتبع اللوكيميا في غرب الجزائر (سرطان الدم النقوي المزمن وسرطان الدم الليمفاوي الحاد)"،
 - ◀ مشروع: "تقنيات التتميط الجيني والقياس الكمي للخيمرية بعد زراعة الخلايا الجذعية المكونة للدم: تطبيقات في إدارة وتتبع المرضى الخاضعين للزراعة في غرب الجزائر"،
 - ◀ مشروع: "تقنيات PCR المخصصة: تطبيقات في البحث عن طفرات في جين EGFR حول الحمض النووي للورم المتداول لدى مرضى الغرب الجزائري المصابين بسرطان الرئة ذي الخلايا غير الصغيرة".
- المادة 4:** يكلف السادة مدير جامعة وهران 1 والمدير العام للمركز الاستشفائي الجامعي لوهران، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية للصحة.

حرر بالجزائر في 03 جانفي 2023

وزير الصحة

عبد الحق سايجي

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 03 جانفي 2023، يتضمن إنشاء فرقة بحث مختلطة لدى
المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
ووزير الصحة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-465 المؤرخ في 2 شعبان عام 1418 الموافق 2 ديسمبر سنة 1997 الذي يحدد قواعد إنشاء المؤسسات الاستشفائية المتخصصة وتنظيمها وسيرها، المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 الذي يحدد كفاءات إنشاء فرقة البحث وسيرها، لاسيما المادة 7 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 المتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.
- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للمجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2022.
- طبقا للاتفاقية المبرمة في 18 جويلية 2021 والمتعلقة بالتعاون في ميادين البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بين المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات، المؤسسة الاستشفائية المتخصصة (مركز مكافحة السرطان-البلدية).

يُقرّران

- المادة الأولى:** طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، المذكور أعلاه، تنشأ فرقة بحث مختلطة بين المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات، المؤسسة الاستشفائية المتخصصة (مركز مكافحة السرطان-البلدية) بعنوان "الواقع المعزز والذكاء الاصطناعي في خدمة الجراحة".
- المادة 2:** تكون المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات مؤسسة إلحاق فرقة البحث المنشأة في المادة الأولى أعلاه.
- المادة 3:** تكلف فرقة البحث بإنجاز مشروع البحث العلمي المتعلق "بناء بيئة برامج وأجهزة للواقع الافتراضي في مجال الجراحة".

المادة 4: يكلف السادة مدراء المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات والمؤسسة الاستشفائية المتخصصة (مركز مكافحة السرطان-البلدية)، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية للصحة.

حرر بالجزائر في 03 جانفي 2023

وزير الصحة

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

كمال بداري

عبد الحق سايجي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة المدينة

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدينة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبعد الإطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّان

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012، الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل أرضية تكنولوجية للنمذجة السريعة لدى جامعة المدينة.

المادة 2: تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للأرضية التكنولوجية للنمذجة السريعة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالاتي:

- جامعة الجلفة،

- جامعة خميس مليانة.

المادة 3: تتكون الأراضية التكنولوجية للنمذجة السريعة من أربعة (4) فروع:

◀ فرع الدراسات والتطوير ويكلف بما يأتي:

- تطوير منتجات ميكانيكية جديدة،

- مرافقة الباحثين من أجل تصميم مشاريعهم،

- انجاز خدمات في مختلف التخصصات لفائدة القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

◀ فرع الإنتاج والنماذج ويكلف بما يأتي:

- الإعداد والإشراف على عملية التصنيع،

- إنجاز نماذج ثلاثية الأبعاد.

◀ فرع المراقبة والجودة ويكلف بما يأتي:

- ضمان مراقبة وجودة الأجزاء المصنعة،

- ضمان الهندسة العكسية.

◀ فرع التكوين والصيانة والأمن الصناعي ويكلف بما يأتي:

- ضمان تكوين المستخدمين،

- ضمان الصيانة الوقائية،

- ضمان سلامة الموقع والمستخدمين.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

وزير المالية

براهيم جمال كسالي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى جامعة أدرار

إنّ وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995، الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، المتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012، الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبعد الإطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقَرَّران

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012، الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل أرضية تكنولوجية في التغذية والفلاحة لدى جامعة أدرار.

المادة 2: تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للأرضية التكنولوجية في التغذية والفلاحة المذكور في المادة الأولى أعلاه، كالاتي:

- جامعة تامنغست،
- جامعة بشار،
- المركز الجامعي تندوف،
- مركز تنمية الطاقات المتجددة.

المادة 3: تتكون الأرضية التكنولوجية في التغذية والفلاحة من ثلاث (3) فروع:

◀ فرع التحاليل الفيزيائية والكيميائية ويكلف بما يأتي:

- التحاليل الفيزيائية والكيميائية للمياه،
- التحاليل الفيزيائية والكيميائية للتربة،
- تحليل الملوثات،
- جودة الزيوت العطرية.

◀ فرع التشخيص البيولوجي ويكلف بما يأتي:

- تشخيص آفات المحاصيل،
- تشريح الحيوانات لغرض التشخيص،
- عزل وتحديد السلالات البكتيرية،

- التحاليل البيولوجية للتربة،
 - التحاليل البيولوجية للمياه،
 - تقييم الملف الشخصي في المستقلبات والجزئيات النشطة بيولوجيا.
- ◀ فرع التحاليل التكنولوجية الغذائية ويكلف بما يأتي:

- تحليل المواد الغذائية،
- التحليل الميكروبيولوجي للمواد الغذائية بجميع أنواعها،
- مراقبة الجودة الحسية للمشروبات وخاصة الماء،
- مراقبة جودة وخصائص دقيق القمح،
- تحليل الحبوب.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

وزير المالية
براهيم جمال كسالي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 جانفي 2023، يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995، الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-304 المؤرخ في 2 صفر عام 1439 الموافق 22 أكتوبر سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علوم الطبيعة والحياة بوهران إلى مدرسة عليا في العلوم البيولوجية.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-232 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالات الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، المتمم.
- وبعد الإطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّران

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012، الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل أرضية تكنولوجية في الجينوميك لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران.

المادة 2: تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للأرضية التكنولوجية في الجينوميك المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كآلاتي:

- جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا،
- جامعة مستغانم،
- جامعة عين تموشنت،
- المدرسة العليا للفلاحة مستغانم،
- الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة-وهران.

المادة 3: تتكون الأرضية التكنولوجية في الجينوميك من أربعة (4) فروع:

◀ فرع البيولوجيا الجزيئية والخلوية ويكلف بما يأتي:

- تصميم قليل التوكليوتيدات والمجسات النووية وتركيبها،
- تحديد الكائنات الحية الدقيقة ذات الأهمية التكنولوجية و/أو المسببة للأمراض،
- تحديد البصمة الجينية،
- المراقبة الجزيئية لجودة الموارد الطبيعية المحلية والكشف عن الكائنات المعدلة وراثياً وتتبعها.

◀ فرع الجينوميك ويكلف بما يأتي:

- تحديد و توصيف الأصناف عبر تسلسل الجينوم الكامل ودراسات التجمعات الميكروبية عن طريق الميتاجينوميك،
- التنميط الجيني،
- تجميعات وتحليل الجينوم والميتاجينوم.

◀ فرع ترانسكربتوميك ويكلف بما يأتي:

- التحديد الكمي لمستويات التعبير (نسخة كاملة أو ARN محدد)،
- تحليل تعدد الأشكال،
- دراسات علم ما فوق الجينات و توصيف المناطق غير المشفرة.

◀ فرع البروتيوميك ويكلف بما يأتي:

- تنقية البروتينات وتحليل المناعة الإنزيمية،
 - دراسات الفيلوبرونيوميك القائمة على قياس الطيف الكتلي،
 - دراسة التفاعلات بين الجزيئات عبر النمذجة الجزيئية "الالتحام الجزيئي".
- المادة 4:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

وزير المالية
براهيم جمال كسالي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 فيفري 2023 يتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة تتكفل بإعداد كمي وكيفي وتقديري للأملاك المنقولة والوسائل والحقوق المحولة من المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والمدرسة العليا في العلوم التطبيقية إلى المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة

إن وزير المالية،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-455 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1412 الموافق 23 نوفمبر سنة 1991 والمتعلق بجدد الأملاك الوطنية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فيفري سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-427 المؤرخ في 2 صفر عام 1434 الموافق 16 ديسمبر سنة 2012 الذي يحدد شروط وكيفيات إدارة وتسيير الأملاك العمومية والخاصة التابعة للدولة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-314 المؤرخ في 15 صفر عام 1444 الموافق 12 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للتكنولوجيات المتقدمة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-398 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 21 نوفمبر سنة 2022، والمتضمن حل المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والمدرسة العليا في العلوم التطبيقية وتحويل أملاكها وحقوقها وواجباتها ومستخدميها إلى المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة.

يُقرّران

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 22-398 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 21 نوفمبر سنة 2022، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة وزارية مشتركة تتكفل بإعداد جرد كمي وكيفية وتقديري للأموال المنقولة والوسائل والحقوق المحولة من المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والمدرسة العليا في العلوم التطبيقية إلى المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة وتدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2: طبقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 22-398 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 21 نوفمبر سنة 2022، والمذكور أعلاه، تكلف اللجنة بما يأتي:

- إعداد جرد كمي وتقديري للأموال المنقولة والوسائل والحقوق موضوع التحويل المذكور في المادة الأولى أعلاه، وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- إعداد حصيلة ختامية حضورية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تتعلق بالأموال المنقولة والحقوق والإلتزامات والوسائل موضوع التحويل وحالة عن قيمة عناصر الذمة المالية التي تمتلكها المؤسسة المحلة أو التي تحوزها.

يوافق على الجرد بقرار مشترك بين وزير المالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 3: يتأسس الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو ممثلا عنه اللجنة الوزارية المشتركة والتي تتشكل من:

عن وزارة المالية:

- السيد صابر كمال: مدير أملاك الدولة في شرق ولاية الجزائر.
- السيدة جرمان صبيحة: مراقب مالي لدى الإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

1- السلطة الوصية:

- السيد والي محمد المختار: ممثل مديرية الوسائل والممتلكات والعقود.
- السيد بورباس مولود: ممثل مديرية المالية.
- السيدة مرحوم جميلة: ممثلة مديرية الموارد البشرية.

2- المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا:

- السيد رشيد صديقي: نائب مدير المستخدمين والتكوين والنشاطات الثقافية.

3- المدرسة العليا في العلوم التطبيقية:

- السيد حراث محمد: أمين عام المدرسة العليا في العلوم التطبيقية.

4- المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة :

- السيد بن عبيد الطاهر: مكلف بتسيير شؤون إدارة المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة.

المادة 4: يكلف السادة الأمين العام لوزارة المالية والأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية لوزارة المالية.

حرر بالجزائر في 8 فيفري 2023

وزير المالية
براهيم جمال كسالي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 فيفري 2023، يتضمن الموافقة على الجرد الكمي والكيفي والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية، المحولة إلى الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-455 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1412 الموافق 23 نوفمبر سنة 1991 والمتعلق بجرد الأملاك الوطنية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فيفري سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-207 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 ماي سنة 2021 والمتضمن حل الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جوان سنة 2022، المتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة تتكفل بإعداد جرد كمي وكيفي وتقديري للأملاك المنقولة والوسائل والحقوق المحولة من المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري المسماة "الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية" إلى المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري المسماة "الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا".
- وبمقتضى تقرير اللجنة المكلفة بإعداد الجرد الكمي والكيفية والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية.

يُقرّران

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 21-207 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 ماي سنة 2021، والمذكور أعلاه، يوافق على الجرد الكمي والكيفي للأملاك المنقولة وحقوق

والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية المحلة، المعد من طرف اللجنة الوزارية المشتركة المنشأة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جوان 2022، والمذكور أعلاه، والمرفق بأصل هذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 فيفري 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

وزير المالية
براهيم جمال كسالي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 فيفري 2023، يتضمن الموافقة على الجرد الكمي والكيفي والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة، المحولة إلى مركز البحث في تكنولوجيات التغذية الزراعية

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-455 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1412 الموافق 23 نوفمبر سنة 1991 والمتعلق بجرد الأملاك الوطنية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فيفري سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-209 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 ماي سنة 2021 والمتضمن حل الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جوان سنة 2022، المتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة تتكفل بإعداد جرد كمي وكيفي وتقديري للأملاك المنقولة والوسائل والحقوق المحولة من المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري المسماة "الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة" إلى المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي المسماة " مركز البحث في تكنولوجيات التغذية الزراعية".
- وبمقتضى تقرير اللجنة المكلفة بإعداد الجرد الكمي والكيفية والتقديري للأملاك المنقولة وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة.

يُقرَّران

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 21-209 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 ماي سنة 2021، والمذكور أعلاه، يوافق على الجرد الكمي والكيفي للأملاك وحقوق والتزامات ووسائل الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة المحلّة، المعد من طرف اللجنة الوزارية المشتركة المنشأة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جوان 2022، والمذكور أعلاه، والمرفق بأصل هذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 فيفري 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

وزير المالية
براهيم جمال كسالي

القرارات

قرار رقم 001/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022
الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1

1- الأعضاء المعينون

الإسم واللقب	الصفة	القطاع
- قشي الخير	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- سعدوت محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- عبد الكريم إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- حمدة عثمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حميم إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
- مراح محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- دهان عبد الحكيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- زحنيط محمد عدنان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- شاوي فاتح	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالبيئة

صالح رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة
حملاوي محمد شوقي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالنقل
بولفتات محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
تريعة لخضر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
بغداد زكريا	عضو	ممثل الوالي

....."والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 002/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1188 المؤرخ في 8 نوفمبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيسمسيلت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 المتضمن إنشاء جامعة تيسمسيلت، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 1188 المؤرخ في 8 نوفمبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تيسمسيلت، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1188 المؤرخ في 8 نوفمبر 2021، المعدل كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تيسمسيلت

1- الأعضاء المعينون

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بحري أحمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- حمي جمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- جدي الزهرة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بوضياف عبد القادر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية	عضو	- عبيد فتحي
ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	عضو	- بلعدي عبد الكريم
ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات	عضو	- صافي خذو بختي
ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	عضو	- نموش كمال
ممثل الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة	عضو	- بن يوسف محمد
ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- معروف منيرة
ممثل الوزير المكلف بالصناعة	عضو	- طراري رشيد
ممثل الوزيرة المكلفة الثقافة والفنون	عضو	- مباركة مبارك
ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والإحصائيات	عضو	- أمغار عبد الرحمان
ممثل الوزير المكلف بالعدل	عضو	- كلاخي عيسى
ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة	عضو	- طاهري الشيخ
ممثلة الوالي	عضو	- شبلي ميمونة

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 003/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-220 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتكوين في الإعلام الآلي إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- أكرتش جمال الدين	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- مسعودي عبدالله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- عمارة غالم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- بابا أحمد سليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- قندوزي جازية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- أدغال عبدالقادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- علواني اكرم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- بلعيفة فؤاد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- لحام مولود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
- بداني أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية

2-الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- بالة عمار	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- شعلال رشيد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- كرمي عادل	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
- شبيب عبد الكريم	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
- لونس نعيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين قسم "أ"
- ديب أحمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين قسم "أ"
- قندوزي ابتسام	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن غرابي خديجة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- سمش الدين اكرام منار	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة
- سي أحمد ماسينيسا	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 004/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن انشاء المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 22 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بومعيزة السعيد	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوعطيط محمد الناصر	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
- معندي نورالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- مرنيش مالك	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- رميني أمين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- حاج صادق عبد الحفيظ	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- زوادي نهاد	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالرقمنة والاحصائيات
- قندوزي جازية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بوضياف رشيدة زوجة سعيدوني	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصناعة
- بوجملين نصرالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- أوتشان تلمات رشيدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- تواتي محمد أمين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية
- فيالة عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- أعراب كريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة
- أوجيدة عبد الكريم كمال	عضو	ممثل عن مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة

2- الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- بن عبدالرحمان بن يطو	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- بن بشير معمر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- عمراوي عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
- مهداوي عبد الغاني	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

كزو بلال	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
عيشوني فاطمة الزهراء	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
ربيعي محمد وجيه	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- جيجيك عبد الرحمان	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 005/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الإصطناعي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن انشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الإصطناعي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 22 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الإصطناعي.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الإصطناعي، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الإصطناعي

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بومعيزة السعيد	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوادي حكيم	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
- غروب فيصل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- دحماني خالد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- خليفة مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- غالم عمارة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية

ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والاحصائيات	عضو	- درار حسان
ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري	عضو	- قندوزي جازية
ممثل الوزير المكلف بالصناعة	عضو	- قند عبد العزيز
ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية	عضو	- لهوازي يوسف
ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- ولد يوسف حميد
ممثلة الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية	عضو	- غراب وفاء
ممثل الوزير المكلف بالصحة	عضو	- يحيى شريف مراد
ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة	عضو	- أعراب كريم
ممثل عن مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة	عضو	- جكون عبد الوليد

2-الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- شرشم أحمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- قسوم أحمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- قاسمي عبد الرحيم	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
- ناجي إيناس	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
- لعجوزي نوال	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- أيت أودية سعدي	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- فداق أمال	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة
- زحزوح أيمن	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 006/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 069 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 069 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 069 المؤرخ في 26 جانفي 2022، المعدل كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- ميموني عبد النبي	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- شندارلي براهيم محفوظ	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- صرموم حسيبة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- صبار محمد غانم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- لوشاحي عبد الرؤوف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
- سمبساغي محمد بن يوسف	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- خالدي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- تميم منى	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- خليل محمد توفيق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- بن لولو رمضان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- أزرو علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالإتصال
- مرواني محمد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- قاسمي لطفي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- تواتي عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- قوبع فاطمة الزهراء	عضو	ممثلة السيد الوالي

2- الأعضاء المنتخبون:

الإسم واللقب	الصفة	الهيئة
- غزار محمد الأمين	رئيس	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
- مكايي محمد الأمين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
- بوعجمي بو عبد الله	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم والتكنولوجيا،
- بوعلام مليكة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية علوم الطبيعة والحياة،
- شرقي هاجر	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الأدب العربي والفنون،
- قريش عبد الحميد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية اللغات الأجنبية
- وافي الحاجة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية،
- بوعمامة العربي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الاجتماعية
- كمبوش فوزية	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الطب

عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد التربية البدنية والرياضية	- حجار خرفان محمد
عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- عكرمي محمد حمو
عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- زلماط ياسين
عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- خويدي عبد القادر
عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- محور عبد القادر
عضو	ممثل منتخب عن الطلبة	- بلعالية عبد إله
عضو	ممثل منتخب عن الطلبة	- عفيف محمد

قرار رقم 007/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 74 المؤرخ في 30 جانفي 2021، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-370 المؤرخ في 22 شعبان عام 1426 الموافق 26 سبتمبر سنة 2005 والمتضمن القانون الأساسي لديوان المطبوعات الجامعية، لاسيما المادتان 7 و 8 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 74 المؤرخ في 30 جانفي 2021 والذي يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 74 المؤرخ في 30 جانفي 2021، المعدل، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد تشكيلة مجلس إدارة ديوان المطبوعات الجامعية كما يلي:

◀ **السادة والسيدات:**

- | | |
|---|-----------------------|
| ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا، | - شريط رابح |
| ممثلة الوزير المكلف بالمالية، | - بلمسك مهدية |
| ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية، | - بدار ياسين |
| ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون، | - تامة التيجاني |
| ممثل الوزيرة المكلفة بالتعليم و التكوين المهنيين، | - بن دالي رضا أمين |
| ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات | - عبد العزيز محمود |
| المديرة العامة للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة | - عياشية نصيرة |
| وسط | - رئيس الندوة الجهوية |
| غرب | - رئيس الندوة الجهوية |

- رئيس الندوة الجهوية
- بلباشير حسان
- غربي جمال
- عواسي مراد
- شرق
مدير مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني
ممثل منتخب عن العمال
ممثل منتخب عن العمال

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 008/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة الجزائر 2، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2 المؤرخ في 19 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 008/أ.ع المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد الآثار بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	إسماعيل بن نعمان	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علم الآثار
2	عثمان مفتاح	مدير المعهد
3	سليم عنان	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	عرباوي محمد	مدير مساعد مكلف بالدراسات العليا والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	منصوري فريدة	رئيس قسم علم الآثار
6	قيوب لخضر سليم	رئيس قسم الصيانة والترميم
7	كهينة رومان	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الآثار
8	اعمر ريعين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الصيانة والترميم
9	بلعبيود بدر الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الصيانة والترميم
10	بلعربي ويزة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
11	عليش محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
12	محمود بوسطة	مسؤول المكتبة المعهد

قرار رقم 009/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس المؤرخ في 27 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أمحمد بوقرة- بومرداس.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أمحمد بوقرة- بومرداس، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بومرداس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 009/أ.ع المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أمحمد بوقرة-بومرداس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حدوم كمال	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص
2	بن صغير عبد العظيم	عميد الكلية
3	صالح علي	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	درويش جمال	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	شرفي صفية	رئيس قسم القانون الخاص
6	العربي فاطمة	رئيس قسم القانون العام
7	بوراش شافية	رئيس قسم العلوم السياسية
8	عباس فريد	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص
9	فورار العيدي جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام
10	مداني ليلي	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية
11	خواثرة سامية	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص
12	بوطبة مراد	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
13	دبياش سهيلة	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
14	سعداوي عمر	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
15	زروقي عدنان	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
16	بوعجناق سمير	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
17	بوناصر إبراهيم	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
18	عمروش عبد الوهاب	مدير مخبر بحث
19	يوسفي أمال	مديرة مخبر بحث
20	عوادي لخضر	مسؤول المكتبة

قرار رقم 010/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة- بومرداس المؤرخ في 23 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة- بومرداس.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة- بومرداس، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بوقرة- بومرداس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 010/أ.ع المؤرخ في 04 جانفي 2023، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم القانون العام بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فورار العيادي جمال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	العرفي فاطمة	رئيس القسم
3	بن عياد جلييلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	سدرة وسيلة	أستاذ محاضر قسم "أ"

أستاذ محاضر قسم "أ"	أوشاعو رشيد	5
أستاذ محاضر قسم "أ"	عميش وهيبية	6
أستاذ محاضر قسم "أ"	بلمختار حسينة	7
أستاذ مساعد قسم "أ"	بن عبد الوهاب نورة	8
أستاذ مساعد قسم "أ"	زيوي خير الدين	9

قرار رقم 011/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس المؤرخ في 23 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بوقرة-بومرداس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 011/أ.ع المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عباس فريد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شرفي صافية	رئيس القسم
3	عمورة رايح	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بن عنتر ليلي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بعبع إلهام	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	لعرج أرزقي	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بريني عبد الرحمن	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 012/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس المؤرخ في 23 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أحمد بوقرة-بومرداس، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أمحمد بوقرة-بومرداس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 012/أ.ع المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق بجامعة أمحمد بوقرة-بومرداس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مداني ليلي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوراش شافية	رئيس القسم
3	بن عمراوي عبد الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	حمياز سمير	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بويصلة أمينة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بركان نبيلة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	عياش خديجة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 013/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1331 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 06 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء تيسمسيلت.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 1331 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت ، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة تيسمسيلت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم رقم 013/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، الذي يعدل القرار رقم 1331 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة تيسمسيلت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قادوش زينب	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن سهلة كريمة	رئيس القسم
3	أديب ياسمين	أستاذة
4	إمسعودان محمد فوزي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	قهوجي شارف الدين	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن عوالي فوزية	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	توادي شريف	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 014/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة مستغانم المؤرخ في 28 مارس 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 014/أ.ع مؤرخ في 04 جانفي 2023 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بكوش بن عيسى	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	هني سيد أحمد	رئيس القسم
3	ميمي مليكة	أستاذة
4	مراح مصطفى	أستاذ
5	شاوش عبد الله	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	مسكين سعيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عمار حزمة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 015/أ.ع مؤرخ في 05 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجنة تقنية لمتابعة أشغال إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا (USTHB)

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة تقنية لمتابعة أشغال إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا (USTHB).

المادة 2: تكلف اللجنة بمتابعة أشغال إعادة تأهيل جميع البنايات والمساحات المشتركة الموجودة داخل الحرم الجامعي، ومتابعة أشغال ترميم وتقوية وتزيين وترقية مساحات وبنايات جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 3: تتشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- الدكتور بلعيد توفيق،
 - الدكتور زناتي عبد الفتاح،
 - البروفيسور تواتي مختار،
 - الدكتورة حوريزي رتيبة،
 - البروفيسور شلغوم عبد الكريم،
 - البروفيسور عباس ليلي،
 - البروفيسور نشنش عمار،
 - الدكتور معاليو عزيز،
 - الدكتور قويدر خالد،
 - البروفيسور بعزيز أمل،
 - البروفيسور سعيدي مهدية،
 - الدكتورة سوداني خدوجة،
 - الدكتور سليمان عادل،
- رئيسا، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
نائب الرئيس.
مقرا.
مقرا.
عضوا، مكلف بتلخيص التوصيات والأحكام المعتمدة.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.
عضوا.

المادة 4: تلتزم الإدارة بتوفير ووضع تحت تصرف اللجنة، كل الوثائق الضرورية وتزويدها بالموارد البشرية والمادية، من أجل أداء مهامها في أحسن الظروف، ومساعدتها في التنفيذ الفوري لجميع التوصيات والملاحظات المدونة في محاضر اجتماعات اللجنة.

المادة 5: تعد اللجنة تقريرا كل خمسة عشرة (15) يوما، وترسله إلى الإدارة المعنية.

المادة 6: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 016/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإلكترونيات بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 14 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 02: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي- جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 03: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي- جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 016/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإلكترونيقني بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عمر إلياس	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	نفويلى موسى	رئيس القسم
3	محداب نعمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	عميور دنيا (م) سديرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	حفصاوي إلهام (م) بوثانة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	كيجل محمد الشريف	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	حمان أحمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 017/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 07 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 017/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التعليم الأساسي بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سعاد ظوافر	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	فؤاد قريقة	رئيس القسم
3	بعوش نبيل	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	ناصر أحمد	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بوصبيعات سناء	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	عباسي أمينة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	قميحة فاطمة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 018/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل المؤرخ في 15 جوان 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 018/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الآلية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	لبيض سليم	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بونار نعمان	رئيس القسم
3	بوبرطخ حميد	أستاذ
4	بودن توفيق	أستاذ

5	بياض سعاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	قميحة مينة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	زبيرة عائشة	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	واعر مونية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 019/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 12 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 019/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قاشة عبد الله	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حواس حكيم	رئيس القسم
3	بوريدح هاشمي	أستاذ
4	مليط عادل	أستاذ
5	مزدور دنيزاد	أستاذ
6	بوروي إيمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عليوة شهلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	طكوك عمر	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	زيعة شمس الدين	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 020/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 12 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 020/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلهادف رشيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بولنش سمير	رئيس القسم
3	قميحة محمد	أستاذ
4	بورويس عبد الرحيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	دليو عادل	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	غلاب أمال	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوروي أمين	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	سعدى سعيدة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	سدرات توفيق	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 021/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 17 سبتمبر 2022.

يُقرَّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 021/أ.ع المؤرخ في 021 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حمادية أشرف	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	طكوك مصطفى	رئيس القسم
3	بوزريرة الشريف	أستاذ
4	لبييض شعيب	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	أعمارّة إلياس	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	حميمد إسماعيل	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوطبة خير الدين	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	منداسي فريدة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	ضربان السعيد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 022/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل المؤرخ في 08 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 022/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سماجي نفيلا	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	لهتهت محمد الشريف	رئيس القسم
3	بوشفرة حسينة	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	هادف حياة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	عيدات عديلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بوقطة سميرة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	خلف الله شهرزاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بليلي مصطفى	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	رويدي طارق	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 023/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل المؤرخ في 04 جويلية 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 023/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بورماد فريدة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوالنار نجم الدين	رئيس القسم
3	رضا كمال	أستاذ
4	رولة عبد المالك	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	روبيح كريمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بوجاجة يزيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عميروش ليلي	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 024/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 06 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 024/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوبرطخ حميد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآلية
2	مقيدهش محمد رشيد	عميد الكلية
3	بوثانة داود	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	رزيق علي	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

رئيس قسم الهندسة المعمارية	لهتهيت محمد الشريف	5
رئيسة قسم التعليم الأساسي للعلوم والتكنولوجيا	قريقة فؤاد	6
رئيس قسم الإلكترونيك	حواس حكيم	7
رئيسة قسم الإلكترونيكتني	نفويلي موسى	8
رئيس قسم الآلية	بونار نعمان	9
رئيس قسم الهندسة المدنية والري	طكوك مصطفى	10
رئيس قسم هندسة الطرائق	بوالنار نجم الدين	11
رئيس قسم الهندسة الميكانيكية	بوالنش سمير	12
رئيس اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي للعلوم والتكنولوجيا	ظوافر سعاد	13
رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك	قاشة عبد الله	14
رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيكتني	عمر الياس	15
رئيس اللجنة العلمية لقسم الآلية	لببيض سليم	16
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري	حمادية أشرف	17
رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق	بورماد فريدة	18
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية	بلهادف رشيد	19
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية	سماقجي نفيلة	20
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي للعلوم والتكنولوجيا	بعوش نبيل	21
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإلكترونيك	مزود دنيازاد	22
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإلكترونيك	بوروي ايمان	23
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآلية	بودن توفيق	24
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية والري	شيكير طارق	25
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية والري	سعيدات فاطمة	26
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم هندسة الطرائق	بن صابرة حكيم	27
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم هندسة الطرائق	رولة عبد المالك	28
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة الميكانيكية	بورويس عبد الرحيم	29
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة الميكانيكية	دليو عادل	30
ممثل عن الأساتذة المساعدين	زيغة شمس الدين	31
ممثل عن الأساتذة المساعدين	كيجل محمد الشريف	32
مدير مخبر بحث	بن عميرة مسعود	33
مدير مخبر بحث	محبوبة نبيل	34
مدير مخبر بحث	حديد مختار	35
مدير مخبر بحث	بولقرون عبد السلام	36
مدير مخبر بحث	علاق هشام	37
مدير مخبر بحث	بودغدغ كمال	38
مدير مخبر بحث	صوكو عمار	39
مدير مخبر بحث	مسيود صالح	40
مسؤول المكتبة	بوقاري راضية	41

قرار رقم 025/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 08 جوان 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 025/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عليوة أحمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوسطوة رياض	رئيس القسم
3	مليط علي	أستاذ

طافر مختار	4
كركوش الهلالي	5
بريغن آسيا	6
بوطفارة طارق	7
بوشناق حنان	8
أستاذ محاضر قسم "أ"	
أستاذ محاضر قسم "أ"	
أستاذ محاضر قسم "ب"	
أستاذ مساعد قسم "أ"	
أستاذ مساعد قسم "أ"	

**قرار رقم 026/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل المؤرخ في 29 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 026/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شيكوش وداد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن صويلح بشير	رئيس القسم
3	سعيدي سمية	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	شرابطية حسن	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	لونيس صبرينة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	طويل إيمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	منيغر محمود	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 027/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 29 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 027/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	برياج عز الدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بومعيزة أحسن	رئيس القسم
3	بوجدع الطاهر	أستاذ
4	زهاني فوزية	أستاذ
5	نويصر خير الدين	أستاذ
6	بونامس عبد الحفيظ	أستاذ
7	لبرش فيصل	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	لعلوش رشيد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	قتو بشرى	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 028/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 15 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 028/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فرخي مصباح	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حاروش كمال	رئيس القسم
3	رماش وسيلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بوشلوخ هجيرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	صحرة خليل	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	مزهود بلال	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوجردة عبد الحميد	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	شيباني عقيلة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 029/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل المؤرخ في 11 أكتوبر 2022.

يُقَرَّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 العلمي، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 029/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلغيسي زونية	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الفيزياء
2	بوطاوي نور الدين	عميد الكلية
3	بوعزيز جميل	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بريهي نور الدين	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	حاروش كمال	رئيس قسم الكيمياء
6	بومعيزة أحسن	رئيس قسم الفيزياء
7	بن صويلح البشير	رئيس قسم الرياضيات
8	بوسطوة رياض	رئيس قسم الإعلام الآلي
9	لمواري علي	رئيس قسم التعليم الأساسي في الرياضيات والإعلام الآلي
10	بوجردة عز الدين	رئيس قسم التعليم الأساسي في علوم المادة
11	فرخي مصباح	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الكيمياء
12	برياج عز الدين	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الفيزياء
13	شيكوش وداد	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الرياضيات
14	عليوة أحمد	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي

ممثلة الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء	نويصر خير الدين	15
ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الرياضيات	سعيدى سمية	16
ممثلة الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الرياضيات	شرايطية حسن	17
ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الكيمياء	بوشلوخ هجيرة	18
ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي	طافر مختار	19
ممثلة الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي	بلغياط عصام	20
ممثّل عن الأساتذة المساعدين	شيباني عقيلة	21
ممثّل عن الأساتذة المساعدين	بوطفارة طارق	22
مدير مخبر بحث	حوات صالح	23
مدير مخبر بحث	ونوغي نبيل	24
مدير مخبر بحث	يارو مصطفى فاتح	25
مدير مخبر بحث	بلغبسي مبروك	26
مدير مخبر بحث	بوزرارة فرحات	27
مديرة مخبر بحث	بقاح يمينة	28
مدير مخبر بحث	عراضة نذير	29
مدير مخبر بحث	بوسعيود علي	30
مدير مخبر بحث	مريش فايزة	31
مدير مخبر بحث	بوكراة ذو الكفل	32
مسؤول المكتبة	وادي رضا	33

قرار رقم 030/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 14 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 030/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	لحول أسماء	رئيسة اللجنة العلمية للقسم
2	بوحوس مصطفى	رئيس القسم
3	روبيح حسيبة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بوثنون حنان	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	زيايو ندى	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	لعريش نسرين	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	لبصير دليلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بن حمادة نبيلة	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 031/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل المؤرخ في 15 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 031/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فار زهير	رئيسة اللجنة العلمية للقسم
2	شهر الدين الصادق	رئيس القسم
3	حبيلة صفية	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	غويل بوجمعة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	عميرة وداد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	عميروش رابح	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	سالم سميرة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 032/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل المؤرخ في 14 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 032/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد الرزاق قريقة	رئيسة اللجنة العلمية للقسم
2	محمد بوالجديري	رئيس القسم
3	ريمة محداب	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	مسعودة بن عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	فتيحة مكيرشة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	صلاح الدين يونسى	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	حورية لمزري	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 033/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل المؤرخ في 24 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 033/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لجامعة محمد الصديق بن يحي-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن علي الشريف نور الدين	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	بن زايد رياض	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	حديد يوسف	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج

نايب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية	4	زازة علي
نايب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه	5	بوجردة نصر الدين
عميد كلية العلوم والتكنولوجيا	6	مقيدش محمد الرشيد
عميد كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	7	بوطاوي نور الدين
عميد كلية علوم الطبيعة والحياة	8	لغوشي السعيد
عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية	9	كاملي مراد
عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	10	لواج منير
عميد كلية الآداب واللغات	11	شويط عبد العزيز
عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	12	بلعبور الطاهر
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا	13	بوبرطخ حميد
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	14	بلغبسي زينة
رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة	15	كساسرة فارس
رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية	16	خلاف فاتح
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	17	عمارة شريف
رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات	18	قحام توفيق
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	19	صيفور سليم
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا	20	مزدور دنيازاد
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا	21	شيكير طارق
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	22	بوعين عبد الحميد
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	23	طويل إيمان
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	24	روبيح معاد
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	25	دايري سفيان
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	26	بوحبيبة رايح
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	27	موكة عبد الكريم
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	28	معيزي نجاه
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	29	بورمة هشام
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	30	بوقزولة محمد
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	31	لعفيون بلال
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	32	بوخدوني توفيق
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	33	بلغول يمينه
ممثل عن الأساتذة المساعدين	34	بن شريف محمد فخري
ممثل عن الأساتذة المساعدين	35	خديم الله أحسن
أستاذ بجامعة عبد الحميد مهري - قسنطينة 2	36	بخوش عبد الحميد
أستاذ بجامعة الأخوة منتوري - قسنطينة 1	37	بوجعادة علي
مسؤول المكتبة المركزية	38	كساسرة محي الدين

قرار رقم 034/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 717 المؤرخ في 26 جوان 2022
الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة3، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 717 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.
- وبناءً على إرسال جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3 رقم 640 المؤرخ في 27 أكتوبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 034/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 717 المؤرخ في 26 جوان 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوراس أحمد	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	حمدوش رياض	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	بن محمد كريمة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	كبابي صليحة	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	بن جميلة إيمان	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه

6	صحراوي بديعة	عميد كلية الهندسة المعمارية والتعمير
7	فريمش مليكة	عميد كلية العلوم السياسية
8	قاسم بوزيد	عميد كلية الفنون والثقافة
9	كنازة محمد فوزي	عميد كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي البصري
10	بلماحي محمد نجيب	عميد كلية هندسة الطرائق
11	بوزيتونة محجوب	عميد كلية الطب
12	براقدي سليم	مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية
13	عايش مسعود	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والتعمير
14	كبيش عبد الكريم	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية
15	مفرج جمال	رئيس المجلس العلمي لكلية الفنون والثقافة
16	أجغيم الطاهر	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي البصري
17	أوتيلي نوال	رئيس المجلس العلمي لكلية هندسة الطرائق
18	بوقريدة محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية الطب
19	دكومي جمال	رئيس المجلس العلمي لمعهد تسيير التقنيات الحضرية
20	شعبي نادية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة المعمارية والتعمير
21	بن حسين نصيرة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة المعمارية والتعمير
22	حمودي عبد المومن	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم السياسية
23	دمدوم رضا	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم السياسية
24	بوالشحم أنور	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي البصري
25	ناصر مصطفي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
26	جكون رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
27	غاشي عز الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد تسيير التقنيات الحضرية
28	جغار عائشة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد تسيير التقنيات الحضرية
29	ساكر مصطفي مهدي	ممثل عن الأساتذة المساعدين
30	زرقوط فتيحة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
31	بوالشعر مرزوق	أستاذ بجامعة الإخوة منتوري - قسنطينة 1
32	رواق عيلة	أستاذ بجامعة عبد الحميد مهري - قسنطينة 2

قرار رقم 035/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يعدّل القرار رقم 1153 المؤرخ في 10 سبتمبر 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-404 المؤرخ في 3 عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف2.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على جامعة محمد لمين دباغين-سطيف2 رقم 330 المؤرخ في 03 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف2.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف2، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد لمين دباغين-سطيف2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 035/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يعذّل القرار رقم 1153 المؤرخ في 10 سبتمبر 2022 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	خالد عبد السلام	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	لزهر خلوة	رئيس القسم
3	بن غذفة شريفة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	خرموش منى	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	دعيش محمد أمين	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بوشراكي الجمعي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	عقيدة اعتدال	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 036/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف-ميلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة المؤرخ في 30 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 036/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	طارق بلحاج	رئيس المجلس العلمي للمعهد
2	محمد بوطلاحة	مدير المعهد
3	هشام مزهود	مدير مساعد مكلف بالدراسات في التدرّج
4	محمد هبول	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي
5	وليد لطيف	رئيس قسم علوم التسيير
6	هشام ريغي	أستاذ
7	سناء عبيدي	أستاذ
8	فرحات هولي	أستاذ محاضر قسم "أ"
9	زيد جابر	أستاذ محاضر قسم "أ"

10	سامي بن جدو	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	سفيان بولعراس	أستاذ محاضر قسم "ب"
12	فطيمة لبصير	أستاذ محاضر قسم "ب"
13	فؤاد بوجنانة	أستاذ مساعد قسم "أ"
14	جناة بوقجاني	أستاذ مساعد قسم "أ"
15	عبد المالك بوركوة	أستاذ مساعد قسم "أ"
16	شراف عقون	مدير مخبر بحث

**قرار رقم 037/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة المؤرخ في 30 أكتوبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 037/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد الآداب واللغات بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كاملة مولاي	رئيس المجلس العلمي للمعهد
2	وردة مسيلي	مدير المعهد
3	سلمية خليل	مدير مساعد مكلف بالدراسات في التدرج
4	وليد خضور	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي
5	عبد الباقي مهنوي	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
6	جميلة عبيد	رئيس قسم اللغات الأجنبية
7	عبد الهادي حمر العين	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	جمال سفاري	أستاذ محاضر قسم "أ"
9	فؤاد بولقرون	أستاذ محاضر قسم "أ"
10	فوزية بن ناصر	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	ليلي بلور	أستاذ محاضر قسم "أ"
12	حياة لشهب	أستاذ محاضر قسم "أ"
13	ريمة مجدوب	أستاذ محاضر قسم "ب"
14	ظريفة ياسة	أستاذ مساعد قسم "أ"
15	مسعودة بوجريدة	أستاذ مساعد قسم "أ"
16	يوسف يحيوي	أستاذ مساعد قسم "أ"
17	رضا عامر	مدير مخبر بحث
18	وسيلة بلغياط	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 038/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة المؤرخ في 30 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 038/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوالصوف نورة	رئيس المجلس العلمي للمعهد
2	كموخ سامي	مدير المعهد
3	بله مراد	مدير مساعد مكلف بالدراسات في التدرّج
4	خريف نصر الدين صليحة	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي
5	طورش ياسين	رئيس قسم علوم الطبيعة والحياة
6	بن سليمان حسين	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية والكهروميكانيك
7	رابحي مصطفى	رئيس قسم الهندسة المدنية والري
8	بوالمرقة عيسى	رئيس قسم الرياضيات والإعلام الآلي
9	يحي عبد الوهاب	أستاذ
10	شباح محمد	أستاذ
11	عبد الوهاب محمد الصالح	أستاذ
12	عزيزي محمد وليد	أستاذ محاضر قسم "أ"
13	بوشارب نور الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
14	برحيل فريد	أستاذ محاضر قسم "أ"
15	قنطري حسين	أستاذ محاضر قسم "ب"
16	ثابت سليمان	أستاذ مساعد قسم "أ"
17	أحمد يحي راقية	أستاذ مساعد قسم "أ"
18	منالله أحلام	أستاذ مساعد قسم "ب"
19	حمري نصر الدين	مدير مخبر بحث
20	بوناموس عز الدين	مدير مخبر بحث
21	بودن عائشة	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 039/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بميلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة المؤرخ في 30 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 039/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف-ميلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عميروش بوشلاغم	مدير المركز الجامعي، رئيس المجلس العلمي للمركز الجامعي
2	بولعروق يعقوب	مدير مساعد مكلف بالدراسات في التدرّج والتكوين المتواصل والشهادات
3	عقون شراف	مدير مساعد مكلف بالدراسات فيما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	بوينيدر عبد الحفيظ	مدير مساعد مكلف بالتنمية والاستشراف
5	كموخ سامي	مدير معهد العلوم والتكنولوجيا

6	بوطلاعة محمد	مدير معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
7	وردة مسيلي	مدير معهد الآداب واللغات
8	بوالصوف نورة	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا
9	بلحاج طارق	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
10	كاملة مولاي	رئيس المجلس العلمي لمعهد الآداب واللغات
11	محمد الصالح عبد الوهاب	ممثل أساتذة معهد العلوم والتكنولوجيا
12	بوجدع بدر الدين	ممثل أساتذة معهد العلوم والتكنولوجيا
13	أسامة سنوسي	ممثل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
14	إبراهيم عاشوري	ممثل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
15	عبد الهادي حمر العين	ممثل أساتذة معهد الآداب واللغات
16	جمال سفاري	ممثل أساتذة معهد الآداب واللغات
17	بوراس وسيلة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	عباش زبير	أستاذ بجامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي
19	لفايدة عبد الله	أستاذ بجامعة عبد الحميد مهري - قسنطينة 2
20	عبد الله بن صالح	مدير المكتبة المركزية

قرار رقم 040/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 040/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية

لقسم التاريخ والجغرافيا بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوقبس نذيرة	رئيس اللّجنة العلمية للقسم
2	بوضياف هشام	رئيس القسم
3	شريخي نبيل	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	روايبية فريد	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	طويل صباح	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بولحديد عنتر	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بن لوصيف سمير	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 041/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية

لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللّجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 041/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم اللغة والأدب العربي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بشلم منى	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سعدوني هند	رئيس القسم
3	بن لطرش عاشور	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بوحراتي سلاف	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	محمد بولوداني رتيبة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	شطراح محمد الشريف	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عايش محمد الهادي	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 042/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 042/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عناق بركاهم	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوشويط كريم	رئيس القسم
3	جدواني أمال	أستاذ
4	غبطي محمد فاروق	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	جلال عبد الله	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	طبي عواطف	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	معنصري مارية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 042/أ.ع مكرر مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 042/أ.ع مكرر المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوقبس راضية	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حداد أمينة	رئيس القسم
3	بوالمرقة سلاف	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	مزهود صورية	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بوضرة نصيرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن حملوي مريم	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	عبيد شارف مولدية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 043/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 043/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم اللغة الفرنسية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبار-قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قباص عبلة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حجال سمية	رئيس القسم
3	دمبري نعيمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	ايجات أحلام	أستاذ محاضر قسم "أ"

5	بن سليمان إلهام	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن حسين سعاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	زواد رملة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 044/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 044/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قلي منال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	أكرور يوسف	رئيس القسم
3	آيت كاكي ليلي	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	ميلي سيف الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	عوان عبد الجليل	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	دهاش اسمهان	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	رزيق بوعلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 045/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 045/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفلسفة بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	هرنون نصيرة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن حديد عارف	رئيس القسم
3	بوشخشوخة مسعود	أستاذ
4	بلعكروم فتيحة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	تواتي جهاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن جدو هشام	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوحوش وداد	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 046/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 046/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم الطبيعية بالمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	زروق عز الدين زكرياء	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كربوعة فيصل	رئيس القسم
3	تاحوليت عادل	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	لعباني فاطمة الزهراء كنزة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	مخلوفي اسعيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	غراب اسمهان	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	عزوق راضية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 047/أ.ع مؤرخ في 07 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار-قسنطينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-212 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في الآداب والعلوم الإنسانية في قسنطينة إلى مدرسة خارج الجامعة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 047/أ.ع المؤرخ في 07 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة آسيا جبّار - قسنطينة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	طبجون راجح	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	مزعاش مراد	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
3	موسار هنية (م) بوزيدي	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولاتية
4	يخلف بلقاسم	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والاتصال والعلاقات الخارجية
5	بوشويط كريم	رئيس قسم الفيزياء والكيمياء
6	كربوعة فيصل	رئيس قسم العلوم الطبيعية
7	حجال سمية	رئيس قسم اللغة الفرنسية
8	حداد أمينة	رئيس قسم اللغة الإنجليزية
9	أكرور يوسف	رئيس قسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
10	سعدوني هند	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
11	بوضياف هشام	رئيس قسم التاريخ والجغرافيا
12	بن حديد عارف	رئيس قسم الفلسفة
13	عناق بركاهم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء
14	هرنون نصيرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفلسفة
15	بشلم منى	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي
16	بوقبس نذيرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم التاريخ والجغرافيا
17	قلي منال	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الدقيقة والإعلام الآلي

18	بوقيس راضية	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية
19	زروق عز الدين زكرياء	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الطبيعية
20	قباص عبلة	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية
21	كعوان محمد	أستاذ
22	حمادة حسان	أستاذ
23	بوحوحو مولود	أستاذ محاضر قسم "أ"
24	علول إلهام	أستاذ محاضر قسم "أ"
25	بن يحيي أمال	أستاذ محاضر قسم "أ"
26	شروانة رقية	أستاذ محاضر قسم "أ"
27	حمدان محمد الكامل	أستاذ محاضر قسم "ب"
28	خيطة محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
29	ادريس نعيمة	مدير مخبر بحث
30	بلور عز الدين	مدير مخبر بحث
31	عابد سهام	مدير مخبر بحث
32	قديد دياب	أستاذ بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1
33	بوعشة مبارك	أستاذ بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2
34	رشام بدر الدين	مدير المكتبة

قرار رقم 048/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الإقتصاد المطبق من أجل التنمية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 85-307 المؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 17 ديسمبر سنة 1985 والمتضمن إنشاء مركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 21 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الإقتصاد المطبق من أجل التنمية كما يأتي:

◀ بالنسبة لباحثي المركز:

- عبد الرحمن عبدو
- بن قرنة محمد
- بن ميهوب أحمد
- زهناتي أحسن
- بن عميروش هشام
- بوشيشة نصر الدين
- بوزيد أمال
- مراح أمينة

◀ بالنسبة للباحثين الخارجين عن المركز:

- برناوي راضية
- داودي علي
- أوقاسي كمال
- ساهل سيدي محمد

◀ بالنسبة للباحثين الوطنيين المقيمين بالخارج:

- بو عبد الله خالد
- حمودي عبد الحكيم
- سوام محند السعيد
- ساعد محمد

◀ الأعضاء بحكم القانون:

- لعسائي منذر مدير المركز

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 050/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 594 المؤرخ في 29 ماي 2021

الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة المسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01 - 274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 594 المؤرخ في 29 ماي 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لإعضاء مجلس إدارة المسيلة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 594 المؤرخ في 29 ماي 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة المسيلة

1- الأعضاء المعينون (بدون تغيير)

2- الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- بودور مبروك	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية
- فرحات عباس	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- زغلاش سمير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية التكنولوجيا
- شنان قويدر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الآداب واللغات
- العيداني سمير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
- والي عامر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم
- طلاب عبد الحميد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الرياضيات والإعلام الآلي،
- مرزاق حدة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لمعهد تسيير التقنيات الحضرية
- خضار خالد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
- قرميط علي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين،
- شوشو عبد المجيد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين،
- حريزي عماد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- زارد وليد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- جاب الله محمد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- مجناح لمين	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 051/أ.ع مؤرخ في 08 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 138 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بن عمر محمد أمين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- حميدي خديجة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- ميلود ميلودي	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتكوين والتعليم المهنيين
- زيد محمد بشير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حمزة محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- عثمان يحيى	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- عامري محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- ديدان أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- بوالشعير مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة

ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون	عضو	- بودفلة أمين
ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة	عضو	- غيمور أحمد
ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- مجدي لطفي
ممثل الوزير المكلف بالصناعة	عضو	- قاضي طاهر
ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- مجاهد رحمة
ممثلة السيد الوالي	عضو	- رملي يزيد

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 052/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 199 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيئة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-264 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 والمتضمن إنشاء مركز البحث في البيئة، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 199 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيئة، المعدل والمتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 199 المؤرخ في 22 فيفري 2021، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيئة، كما يلي:

« بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:

- السيدة أيت يحي غيدوش كميلا ، ممثلة الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا.
- السيد بولحديد عبد الوهاب، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية.
- السيد شنتي هشام، ممثل عن وزير الدفاع الوطني.
- السيدة تواتي سعيدة، ممثلة عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

- السيد مكاحلية سمير، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة.
 - السيد بلادهان سفيان، ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة.
 - السيد عاشوري محمد، ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم.
 - السيدة العابد أمال، ممثلة عن الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية.
 - السيدة قريشي مليكة فضيلة زوجة حمانة، ممثلة عن الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية.
 - السيدة بن يحي سعيده زوجة بدر الدين، ممثلة عن الوزير المكلف بالصحة.
 - السيد بوكزية عز الدين، ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية.
- ".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 053/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقييمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع، لا سيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021، المعدل والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:(بدون تغيير).....
يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع.
◀ بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

• بوراس أحمد،

• زكان أحمد،

◀ بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: بوكعباش عدنان،

◀ بالنسبة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: حامدي سليمان،

◀ بالنسبة لوزارة العدل: فارح رشيد،

◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: بوجميلة كريم،

◀ بالنسبة لوزارة التجارة وترقية الصادرات: شعبان عبد الله،

◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: بلعيساوي شهرزاد،

◀ بالنسبة لوزارة الصحة: إسماعيل نور الدين،

◀ بالنسبة لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية: لجدل خالد،

◀ بالنسبة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية: ناجي أسماء حياة،

◀ بالنسبة لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية: يرابح إسماعيل،

◀ بالنسبة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة: باركي سميّر.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 054/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 940 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات الفلاحة، الموارد المائية والصيد البحري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقويمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات الفلاحة، الموارد المائية والصيد البحري، لا سيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 940 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات الفلاحة، الموارد المائية والصيد البحري، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 940 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021، المعدل والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات الفلاحة، الموارد المائية والصيد البحري،

◀ بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

• حرطاني طارق،

• جازولي زهر الدين،

◀ بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: لعوامري مصطفى،

◀ بالنسبة لوزارة الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: أوزاني زهرة،

◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: سحنون نبيلة،

◀ بالنسبة لوزارة التجارة وترقية الصادرات: سويلاماس هنده،

◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: بعوش فتحة ليلي،

◀ بالنسبة لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية: لعبيدي نسبية،

◀ بالنسبة لوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: بن عيني حسام،

◀ بالنسبة لوزارة البيئة والطاقات المتجددة: شيخي مراد.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 055/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقييمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى، لا سيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021، المعدل والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى،

← بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

• بن عباس شوقي،

• كشبار محمد سيف الله.

← بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: نويصر مراد،

← بالنسبة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: يلس شواش عبد الكريم،

← بالنسبة لوزارة الموارد المائية والأمن المائي: زموشي ياسين،

- ◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: نهيتي ياسين،
 - ◀ بالنسبة لوزارة البيئة: حاج عيسى رؤوف،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الأشغال العمومية: فاسي حسينة،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: صبابجي محمد،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية: سريدي فضيلة،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الصحة: حمزاوي فاطمة الزهراء زوجة حجاج أول،
 - ◀ بالنسبة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية: ترغيني عبد الحميد،
 - ◀ بالنسبة لوزارة السكن والعمران والمدينة: بشطولة حكيم.
 - ◀ بالنسبة لوزارة الثقافة والفنون: شرشالي نبيلة،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة: شيخي مراد.
- المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 056/أ.ع مؤرخ في 09 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 912 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات المواد الأولية والطاقة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقييمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات المواد الأولية والطاقة، لا سيما المادة 2 منه.

- وبمقتضى القرار رقم 912 المؤرخ في 5 أوت 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات المواد الأولية والطاقة، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 912 المؤرخ في 5 أوت 2021، المعدل والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:(بدون تغيير)....."

يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات المواد الأولية والطاقة.

◀ بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

• بن عباس شوقي.

• حاج أعراب عمر.

◀ بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: بلقاسمي رؤوف ،

◀ بالنسبة لوزارة الطاقة والمناجم: رماضنة محمد،

◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: باشوش جميلة،

◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: بوعدلي مختار،

◀ بالنسبة لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة: شيخي مراد،

◀ بالنسبة لوزارة الرقمنة والاحصائيات: شواربي كاتيا.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 001 مؤرخ في 11 جانفي 2023 يتضمن إنشاء لجنة دعم استعمال البرمجيات

الحرّة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي وتحديد مهامها وتشكيلتها

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المتضمن القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 جوان سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

يُقرّر

المادة الأولى: تنشأ لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي، لجنة دعم استعمال البرمجيات الحرة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي ويحدد مهامها وتشكيلتها، وتدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2: تتولى اللجنة دعم استعمال البرمجيات الحرة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، لا سيما في مجال:

- نشر ثقافة البرمجيات الحرة، وتعميم استعمالها في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي.
- تحسيس الأسرة الجامعية والمجتمع بالأخطار المرتبطة باستخدام البرامج المقرصنة، لا سيما في مسائل الأمل السيبراني.
- مراقبة عمليات اعتماد البرمجيات الحرة في التعليم العالي والبحث العلمي.
- وضع قيد التنفيذ برامج تكوين مكثفة تؤدي إلى الحصول على شهادات مزدوجة الكفاءة في مختلف مسارات وشعب التكوين.
- تحديد النطاق والخبرات التي يتطلبها إنشاء مراكز الكفاءات ومكاتب الدراسات التي تسمح بمرافقة النسيج الاجتماعي والاقتصادي في مجال الرقمنة.

المادة 3: تتشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- | | | | |
|---|--------------------------|---|-------|
| - | الأستاذ أيباش عيسى | جامعة سطيف 1 ممثلا لوزير التعليم العالي والبحث العلمي | رئيسا |
| - | الأستاذ بلحسن عبد القادر | المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا | عضوا |
| - | الأستاذ تبون فتح الله | جامعة سعيدة | عضوا |
| - | يوسفات عبد الرحمان | جامعة سيدي بلعباس | عضوا |
| - | جواني كريم | جامعة باريس شرق كريتاي | عضوا |

المادة 4: تتوج أعمال اللجنة بتقارير دورية ترسل إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 5: تتولى مديريةية الشبكات وتطوير الرقمنة أمانة اللجنة.

المادة 6: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 جانفي 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

قرار رقم 058/أ.ع مؤرخ في 11 جانفي 2023، يتضمن تعيين لجنة وزارية مشتركة لإنشاء ملحقات بكلية الطب

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تنشأ لجنة وزارية مشتركة مكلفة بمعاينة المواقع التي ستخصص لاحتضان ملحقات بكليات الطب.

المادة 2: تلحق القائمة الاسمية لهذا اللجنة الوزارية المشتركة بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين والسادة مدراء مؤسسات التعليم العالي المعنية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

الملحق

يتضمن تعيين لجنة وزارية مشتركة لإنشاء ملحقات بكلية الطب

"القائمة الإسمية"

اللقب	الاسم	الوظيفة	الصفة
- قاسم	وريدة	مديرة فرعية في العلوم الطبية والبيطرية بوزارة التعليم العالي	رئيسة
- شباطي	عمر	مدير فرعي للإقامة والدكتوراه في العلوم الطبية بوزارة التعليم العالي	عضو
- غرناووط	مرزاق	رئيس اللجنة الوطنية لعمداء كليات الطب والصيدلة	عضو
- شرشالي	عبد القادر	مدير مديريةية الهياكل المحلية في وزارة الصحة	عضو
- فيالا	بوعلام	مدير فرعي للتكوين المتواصل في وزارة الصحة	عضو

قرار رقم 059/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1398 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "علوم وتكنولوجيا"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1398 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "علوم وتكنولوجيا".
- وبناءً على محضر اجتماع لجنة الخبراء المكلفة بتحضير برامج الجدع المشترك للمسارات الجديدة للمهندس في الجامعات المؤرخ في 21 ماي 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل ملحق القرار رقم 1398 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "علوم وتكنولوجيا".
- المادة 2:** يعدل ملحق القرار رقم 1398 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 والمذكور أعلاه طبقاً لملحق هذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدراء مؤسسات التعليم العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 059/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يحدد برنامج التعليم للجذع المشترك

لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "علوم وتكنولوجيا"

السداسي 1 :

نوع التقييم	الحجم الساعي	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	الرمز	عناوين المواد	وحدات التعليم
		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
امتحان	مراقبة مستمرة	للسداسي (15 أسبوعا)	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا67		00سا3	30سا1	3	6	IST 1.1	تحليل 1
60%	40%	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	IST 1.2	الجبر 1
60%	40%	00سا45		30سا1	30سا1	2	2	IST 1.3	احتمالات واحصاء
60%	40% (20%TD +20%TP)	00سا90	30سا1	00سا3	30سا1	4	7	IST 1.4	عناصر الكيمياء (بنية المادة)
60%	40% (20%TD +20%TP)	00سا90	30سا1	00سا3	30سا1	4	7	IST 1.5	عناصر الميكانيك (فيزياء 1)
	100%	00سا45	00سا3			2	2	IST 1.6	بنية الحاسوب وتطبيقات
100%		30سا22			30سا1	1	1	IST 1.7	بعد الأداب والأخلاقيات (الأساسيات)
	100%	30سا22		30سا1		1	1	IST 1.8	لغة أجنبية 1 (فرنسية أو انجليزية)
		30سا427	00سا6	30سا13	00سا9	19	30	مجموع الحجم الساعي	

السداسي 2 :

نوع التقييم	الحجم الساعي	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	الرمز	عناوين المواد	وحدات التعليم
		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
امتحان	مراقبة مستمرة	للسداسي (15 أسبوعا)	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا67		00سا3	30سا1	3	6	IST 2.1	تحليل 2
60%	40%	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	IST 2.2	الجبر 2
60%	40% (20%TD +20%TP)	00سا90	30سا1	00سا3	30سا1	4	7	IST 2.3	كهرباء ومغناطيسية (فيزياء 2)
60%	40% (20%TD +20%TP)	00سا90	30سا1	00سا3	30سا1	4	7	IST 2.4	الديناميكا الحرارية
	100%	00سا45	00سا3			2	2	IST 2.5	الرسم التقني
	100%	00سا45	00سا3			2	2	IST 2.6	البرمجة
	100%	30سا22		30سا1		1	1	IST 2.7	لغة أجنبية 2(انجليزية)
100%		30سا22			30سا1	1	1	IST 2.8	مهن المهندس
		30سا427	00سا9	00سا12	30سا7	19	30	مجموع الحجم الساعي	

السداسي 3 :

نوع التقييم	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	الرمز	عناوين المواد	وحدات التعليم
		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
امتحان	مراقبة مستمرة								
60%	40%	30سا67		30سا1	3	6	IST 3.1	تحليل 3	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.1.1 الأرصدة : 11 المعامل: 6
60%	40% (20%TD +20%TP)	30سا67	30سا1	30سا1	3	5	IST 3.2	تحليل عددي 1	
60%	40% (20%TD +20%TP)	30سا67	30سا1	30سا1	3	5	IST 3.3	أمواج واهتزازات	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.1.2 الأرصدة : 14 المعامل : 8
60%	40% (20%TD +20%TP)	30سا67	30سا1	30سا1	3	5	IST 3.4	ميكانيكا الموائع	
60%	40%	00سا45		30سا1	2	4	IST 3.5	ميكانيكا الجذرية 1	
60%	40%	00سا45	30سا1		2	2	IST 3.6	اعلام الي 3 (MATLAB)	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 2.1 الأرصدة : 3 المعامل: 3
	100%	30سا22	30سا1		1	1	IST 3.7	الرسم بمساعدة الحاسوب	
	100%	00سا45		00سا3	2	2	IST 3.8	انجليزية تقنية	وحدة التعليم الأفقية الرمز : و.ت.م 2.1 الأرصدة : 2 المعامل: 2
		30سا427	30سا7	00سا12	00سا9	19	30	مجموع الحجم الساعي	

السداسي 4 :

نوع التقييم	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	الرمز	عناوين المواد	وحدات التعليم
		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
امتحان	مراقبة مستمرة								
60%	40% (20%TD +20%TP)	30سا67	30سا1	30سا1	3	5	IST 4.1	تحليل عددي 2	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.2.1 الأرصدة : 10 المعامل : 6
60%	40% (20%TD +20%TP)	30سا67	30سا1	30سا1	3	5	IST 4.2	مقاومة المواد	
60%	40%	00سا45		30سا1	2	4	IST 4.3	الالكترونيك أساسية	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.2.2 الأرصدة : 12 المعامل : 6
60%	40%	00سا45		30سا1	2	4	IST 4.4	كهرباء أساسية	
60%	40%	00سا45		30سا1	2	4	IST 4.5	نظرية الإشارة	
60%	40%	00سا45	30سا1		2	3	IST 4.6	القياس والمترولوجيا	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 2.2 الأرصدة : 7 المعامل : 6
60%	40%	00سا45	30سا1		2	2	IST 4.7	اعلام الي 4	
	100%	00سا45	00سا3		2	2	IST 4.8	تصميم بمساعدة الكمبيوتر	
	100%	00سا22		30سا1	1	1	IST 4.9	تقنيات التعبير، الاعلام والاتصال	وحدة التعليم الأفقية الرمز : و.ت.م 2.2 الأرصدة : 1 المعامل: 1
		30سا427	00سا09	00سا9	30سا10	19	30	مجموع الحجم الساعي	

قرار رقم 060/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1399 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "رياضيات وعلوم آلي" شعبة "علوم آلي"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1399 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "رياضيات وعلوم آلي" شعبة "علوم آلي".
- وبناءً على محضر اجتماع لجنة الخبراء المكلفة بتحضير برامج الجدع المشترك للمسارات الجديدة للمهندس في الجامعات المؤرخ في 21 ماي 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل ملحق القرار رقم 1399 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 الذي يحدد برنامج التعليم للجدع المشترك لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "رياضيات وعلوم آلي" شعبة "علوم آلي".

المادة 2: يعدل ملحق القرار رقم 1399 المؤرخ في 22 أكتوبر 2022 والمذكور أعلاه طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدراء مؤسسات التعليم العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 060/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يحدد برنامج التعليم للجذع المشترك

لنيل شهادة مهندس دولة في ميدان "الرياضيات والإعلام الآلي"، شعبة "الإعلام الآلي"

السداسي 1:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عناوين المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	00سا90	30سا1	30سا1	00سا3	6	6	خوارزميات و بنية المعطيات 1	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 12	
60%	40%	00سا90	-	00سا3	00سا3	6	6	تحليل رياضي 1		
60%	40%	30سا67	-	30سا1	00سا3	4	5	بنية الحواسب 1	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 1.1.2 الأرصدة: 13 المعامل: 12	
60%	40%	30سا67	00سا3	-	30سا1	4	5	مدخل لنظم التشغيل 1		
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	3	جبر 1		
100%	-	30سا22	-	-	30سا1	1	2	تقنية التعبير الكتابي	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
60%	40%	00سا45	30سا1	-	30سا1	1	3	المكتبية و الواب	وحدة التعليم الاستكشافية الرمز : و.ت. إس 1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 1	
		30سا427	00سا6	30سا7	00سا15	26	30	مجموع الحجم الساعي		

السداسي 2:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عناوين المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	00سا90	30سا1	30سا1	00سا3	6	6	خوارزميات و بنية المعطيات 2	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 1.2.1 الأرصدة: 12 المعامل: 12	
60%	40%	00سا90	-	00سا3	00سا3	6	6	تحليل رياضي 2		
60%	40%	00سا90	30سا1	30سا1	00سا3	6	6	مدخل لنظم التشغيل 2	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 1.2.2 الأرصدة: 12 المعامل: 14	
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	3	جبر 2		
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	3	منطق رياضي		
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	4	احتمالات وإحصاء 1	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 5	
100%	-	30سا22	-	-	30سا1	1	2	تقنية التعبير الشفوي		
		30سا427	00سا3	30سا10	00سا15	31	30	مجموع الحجم الساعي		

السداسي 3:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عناوين المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	30سا67	00سا3	-	30سا1	5	5	بنية الملفات و هياكل البيانات	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.1.1 الأرصدة: 13 المعامل: 14	
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	3	جبر 3		
60%	40%	30سا67	00سا3	-	30سا1	5	5	البرمجة كائنية التوجه 1		
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	4	3	الخوارزميات و التعقيد	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.1.2 الأرصدة: 13 المعامل: 13	
60%	40%	30سا67	-	30سا1	00سا3	5	5	بنية الحواسب 2		
60%	40%	00سا90	-	00سا3	00سا3	4	5	تحليل رياضي 3		

60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	3	احتمالات وإحصاء 2	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 2.1 الأرصدة : 3 المعامل : 2
100%	-	30سا22	-	-	30سا1	1	1	المقاولاتية	وحدة التعليم الأفقية الرمز : و.ت.م 2.1 الأرصدة : 1 المعامل : 1
		00سا450	00سا6	00سا9	00سا15	30	30	مجموع الحجم الساعي	

السداسي 4 :

نوع التقييم	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عناوين المواد	وحدات التعليم	
		أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	00سا90	00سا3	-	00سا3	6	6	البرمجة كائنية التوجه 2	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.2.1 الأرصدة : 9 المعامل : 9
60%	40%	00سا45	30سا1	-	30سا1	3	3	مدخل إلى نظم المعلومات	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.2.2 الأرصدة : 11 المعامل : 10
60%	40%	30سا67	30سا1	30سا1	30سا1	4	5	مدخل إلى شبكات الإعلام الألي	وحدة التعليم الأساسية الرمز : و.ت.أس 2.2.2 الأرصدة : 11 المعامل : 10
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	3	3	مدخل إلى قواعد البيانات	وحدة التعليم المنهجية الرمز : و.ت.م 2.2 الأرصدة : 9 المعامل : 9
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	3	3	نظرية اللغات	وحدة التعليم الأفقية الرمز : و.ت.م 2.2 الأرصدة : 1 المعامل : 1
60%	40%	00سا45	-	30سا1	30سا1	3	3	نظرية النماذج البيانية	وحدة التعليم الأفقية الرمز : و.ت.م 2.2 الأرصدة : 1 المعامل : 1
-	100%	00سا90	00سا6			6	6	مشروع متعدد التخصصات	مجموع الحجم الساعي
100%	-	30سا22			30سا1	1	1	لغة إنجليزية	
		00سا450	00سا12	00سا6	00سا12	29	30	مجموع الحجم الساعي	

قرار رقم 061/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لجامعة طاهري محمد-بشار

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-07 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 04 يناير سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة بشار، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة طاهري محمد-بشار المؤرخ في 02 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة طاهري محمد-بشار.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة طاهري محمد-بشار ، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة طاهري محمد-بشار، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 061/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة طاهري محمد-بشار

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مجاود محمد	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	باسو عبد السلام	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي في ما بعد التدرج
3	مزي عبد القادر	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج
4	سعيدي عبد الكريم	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	دحو زهرة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والإشراف والتوجيه
6	معزوزي عبد الحق	عميد كلية العلوم الدقيقة
7	قادري بوفلجة	عميد كلية التكنولوجيا
8	بوسهمين أحمد	عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
9	تريكي أحمد	عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
10	معاشو لخضر	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
11	رقيق كمال	عميد كلية الآداب واللغات
12	موساوي عبد الله	عميد كلية العلوم الطبيعية والحياة
13	عبد القادر بوجمعة	عميد كلية لطب
14	بن أحمد خليفة	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة
15	عبد العزيز يزيد	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا
16	بودخيل محمد الأمين	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
17	شرفاوي الحاج عبو	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
18	جارح محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
19	عمران رشيد	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات
20	بن العربي العربي	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الطبيعية والحياة

رئيس المجلس العلمي لكلية الطب	شريطي عبد الكريم	21
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	جرادي حورية	22
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	ضيف الله وفاء	23
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	حمادي فضيل	24
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	خليفة مصطفى	25
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	بن جيمة عمر	26
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	مقدم عبد الجليل	27
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	مقصودة محمد	28
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	دحماني مصطفى	29
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	موساوي عبد الحليم	30
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	قندلي رمضان	31
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	العرايبي محمد	32
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	عبود خليفة	33
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الطبيعية والحياة	بن يعقوب الحسن	34
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	بلهندوز أمينة	35
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	بروكش فريد	36
أستاذ بالمدرسة العليا للأساتذة بشار	مرايطي عبد الحق	37
أستاذ بالمركز الجامعي صالحى أحمد -النعامة	حبشي ياسين	38
ممثل عن الأساتذة المساعدين	زهاروي ابراهيم	39
ممثل عن الأساتذة المساعدين	العربي عمر	40
مسؤول المكتبة المركزية	كيجل عابد	41

قرار رقم 062/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 604 المؤرخ في 18 أكتوبر 2022
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية
بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبموجب القرار رقم 604 المؤرخ في 18 أكتوبر 2022 المحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران المؤرخ في 09 جوان 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران ، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 062/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 604 المؤرخ في 18 أكتوبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	صياد حاج	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التربية البدنية والرياضية
2	لوح هشام	مدير المعهد
3	قراش العجال	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	صغير نور الدين	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	ستاوتي محمد	رئيس قسم التربية البدنية والرياضية
6	الشيخ صافي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التربية البدنية والرياضية
7	قاسمي بشير	مدير مخبر بحث
8	كولالة عمارية	مسؤول المكتبة

**قرار رقم 063/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 07 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية المؤرخ في 07 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 063/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن يعيش عبد الكريم	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	باي سعيد	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	إجدارن قاسة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	بلحسين منية	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	سعد الدين عبد الحميد	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	بوكرو أعمار	عميد كلية التكنولوجيا
7	أودية سفيان	عميد كلية العلوم الدقيقة
8	بطاش عز الدين	عميد كلية العلوم الطبيعية والحياة
9	بري نور الدين	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
10	أوقاسي كمال	عميد كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
11	بكتاش مراد	عميد كلية الآداب واللغات
12	بوزاري رضا فهري	عميد كلية الطب
13	سوالمية عبد الرحمان	عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
14	تواتي عبد العزيز	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الطبيعية والحياة

رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا	15	بريكسي علي
رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية	16	عيساوي عز الدين
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	17	شيتي محند
رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات	18	مكسم زهير
رئيس المجلس العلمي لكلية الطب	19	بكرلاص حورية عيسى
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	20	زعبار سليم
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة	21	أيت أمختار حكيم
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	22	حميش دليلة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	23	أوديع كهينة وطاح
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	24	بورايين برجوج لويزة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	25	أوهنية سليم
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الطبيعية والحياة	26	قاجي جوداد حفصة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الطبيعية والحياة	27	بوشرية نوال
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	28	حداد زهير
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	29	مرزوق سليمان
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	30	حامق براهيم
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	31	لنصر صوفيان
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	32	جحنين مزوزي شهيرة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	33	سلامي مصطفى
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	34	مخلوفي عبد الوهاب
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	35	عبدي سميرة سلامي
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	36	طباع نجاة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	37	عثماني كريمة سعدون
ممثل عن الأساتذة المساعدين	38	حمور خالد
ممثل عن الأساتذة المساعدين	39	جاود كهينة
أستاذ بجامعة أكلي محند أولحاج البويرة	40	موني لطفي
أستاذ بجامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريج	41	زنكري ميلود
مسؤول المكتبة المركزية	42	موري عبد النور

قرار رقم 064/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 579 المؤرخ في 24 ماي 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 المتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 579 المؤرخ في 24 ماي 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية لجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية المؤرخ في 28 فيفري 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، كلّ فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 064/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 579 المؤرخ في 24 ماي 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عيساوي عز الدين	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
2	بري نور الدين	عميد الكلية
3	معيفي لعزیز	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	علام لياس	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	اراتن عبد الله	رئيس قسم التعليم الأساسي للحقوق
6	بزغيش بوبكر	رئيس قسم القانون الخاص
7	تبري أرزقي	رئيس قسم القانون العام
8	معزیز عبد السلام	رئيس اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي للحقوق
9	هارون نورة	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص
10	ناتوري كريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام
11	بوده محند واعمر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية لقسم التعليم الأساسي للحقوق
12	عميروش هنية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية لقسم التعليم الأساسي للحقوق

ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لقسم القانون العام	بركاني أعمر	13
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لقسم القانون الخاص	قبايلي طيب	14
ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لقسم القانون الخاص	أوسيدهم يوسف	15
مديرة مخبر بحث	تواتي نصيرة	16
ممثل الأساتذة المساعدين	بن خالد السعدي	17
ممثل الأساتذة المساعدين	قادوم محمد	18
مسؤول المكتبة	حمشاوي نبيل	19

قرار رقم 065/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 364 المؤرخ في 15 جوان 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 364 المؤرخ في 15 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، المعدل.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف المؤرخ في 07 مارس 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قرين لخضر	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	عكوش كمال	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	حسين أحمد	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	عاشور الجليلي	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	عايلي رضوان	نائب مدير الجامعة مكلف بالتمتية والاستشراف والتوجيه
6	فارس شهيناز	عميد كلية التكنولوجيا
7	نوري سعيد	عميد كلية الهندسة المدنية والمعمارية
8	طاهر عباس منير	عميد كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
9	بكارة محمد الأمين	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
10	تقرورت محمد	عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
11	دحمان نور الدين	عميد كلية اللغات الأجنبية
12	عفاس معمر	عميد كلية الآداب والفنون
13	جعير محمد	عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
14	عماري إبراهيم	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
15	يحيوي محمد	مدير معهد التربية البدنية والرياضية
16	الميلودي خالد	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا
17	بولكباش سعيد	رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة المدنية والمعمارية
18	راشد حبيب	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
19	نوري منير	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
20	سنگادي عبد القادر	رئيس المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية
21	زغودة اسماعيل	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون
22	جرمون عبد القادر	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة
23	مغزاوي مصطفى	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
24	حفصاوي بن يوسف	رئيس المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية
25	يخلف نسيم	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
26	عمامرة بلقاسم	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية
27	بورزانه بلقاسم	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية
28	حمدي معمر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
29	ولد عابد عمر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
30	محمد بلعباس	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
31	خلفون حفيظ	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
32	طاهري توفيق	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا

33	جعفر لحسن	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا
34	حاج هني محمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب والفنون
35	بن قرماز طاطة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب والفنون
36	بلعوف محمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية اللغات الأجنبية
37	دمبري كوثر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية اللغات الأجنبية
38	بوقارة عبد القادر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة المدنية والمعمارية
39	أيت عثمان حسن	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة المدنية والمعمارية
40	بومدفع الطاهر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
41	عبد الرحمان ضامر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
42	سعدي عبد القادر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
43	زيدان عزدينية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
44	سعيد زروق يوسف	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التربية البدنية والرياضية
45	جلطي طيب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التربية البدنية والرياضية
46	طرايش محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
47	شنون عبد القادر	ممثل عن الأساتذة المساعدين
48	حيمران محمد	أستاذ بجامعة محمد الصديق بن يحي جيجل
49	فكارشة سفيان	أستاذ بجامعة لونيبي علي -البليدة2
50	خرباش ياسمينة	مسؤولة المكتبة المركزية

قرار رقم 066/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 475 المؤرخ في 07 أفريل 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 475 المؤرخ في 07 أفريل 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1 المؤرخ في 14 ديسمبر 2020.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة الجزائر 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 066/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 475 المؤرخ في 07 أبريل 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مداد مليكة	رئيسة اللجنة العلمية للقسم
2	بن دوقة سوريا	رئيسة القسم
3	شويطر يمينة زوجة قنان	أستاذ استشفائي جامعي
4	أيت مهدي مهدي زوجة سيد ادريس	أستاذ استشفائي جامعي
5	مهديد شفيقة زوجة بابا	أستاذ استشفائي جامعي
6	لصفر فازية زوجة لمروس	أستاذ استشفائي جامعي
7	اردراين حسيبة	قسم "أ" أستاذ محاضر استشفائي جامعي
8	محفوظ أمال زوجة حمداوي	أستاذ مساعد استشفائي جامعي
9	بقاح دنيا وهيبة	أستاذ مساعد استشفائي جامعي

**قرار رقم 067/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 473 المؤرخ في 07 أبريل 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 473 المؤرخ في 07 أبريل 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1 المؤرخ في 14 ديسمبر 2020.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 067/أ.ع المؤرخ في 15 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 473 المؤرخ في 07 أفريل 2022

المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلحاج رشيد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب
2	غزناوط مرزاق	عميد الكلية
3	بوعلي فيصل	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	أيت مسعودان محمد صديق	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	معوش هاشمي	رئيس قسم الطب
6	بن دوقة سوريا	رئيس قسم طب الأسنان
7	اصلاح فارس	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
8	مداد مليكة	رئيس اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان
9	نجاري محمد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب
10	قنان يمينة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم طب الأسنان
11	أيت مهدي مهدي	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم طب الأسنان
12	رزقي صونيا	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
13	بن دقيش حنان	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
14	سليم بن خدة	مدير مخبر بحث
15	فريد هدوم	مدير مخبر بحث
16	ميموني صافية	مديرة مخبر بحث
17	مكخلوف محمد	مدير مخبر بحث
18	صوليح سعاد	مديرة مخبر بحث
19	لعمار محمد اممر	مدير مخبر بحث
20	بن ديب عبد الكريم	مدير مخبر بحث
21	بن ديساري خيرة	مديرة مخبر بحث

22	ايعيش ياسين	مدير مخبر بحث
23	اموغاش ياسين	مدير مخبر بحث
24	ايت عبد قادر بلعيد	مدير مخبر بحث
25	كمال بوزيد	مدير مخبر بحث
26	بلعربي عياد	مدير مخبر بحث
27	طولي ليلية	مديرة مخبر بحث
28	مسكين جميلة	مديرة مخبر بحث
29	تازيغ مريم	مديرة مخبر بحث
30	أزواو ليلية	مديرة مخبر بحث
31	شريكت بهية	مسؤولة مكتبة الكلية

قرار رقم 068/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 175 المؤرخ في 17 فيفري 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 175 المؤرخ في 17 فيفري 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 175 المؤرخ في 17 فيفري 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تبسة

1- الأعضاء المعينون (بدون تغيير)

2- الأعضاء المنتخبون:

الهيئة	الصفة	الإسم واللقب
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم والتكنولوجيا	عضو	- جدي عبد الغني
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة	عضو	- جلاب سهام
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	عضو	- راهم فريد
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الآداب واللغات	عضو	- خليف عبد القادر
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	عضو	- لطرش فيروز
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية	عضو	- البار أمين
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لمعهد المناجم	عضو	- الوافي مسعود
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	عضو	- بوته محمد
ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	عضو	- بن داكير عبد الحكيم
ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	عضو	- بوزرد فاتح
ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	عضو	- بوراس خالد
ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	عضو	- غزالة حميدة
ممثل منتخب عن الطلبة	عضو	- تراعي رضوان
ممثل منتخب عن الطلبة	عضو	- رايس مقداد

قرار رقم 069/أ.ع مؤرخ في 15 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-401 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 2 لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2 في الجدول الملحق لهذا القرار .

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2

1- الأعضاء المعينون:

القطاع	الصفة	الإسم واللقب
ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي	رئيسا	- بوراس أحمد
ممثلة الوزير المكلف بالمالية	عضو	- بن مسعود فاطمة الزهراء
ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين	عضو	- طراد محمد
ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية	عضو	- منصر عبد المجيد
ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	عضو	- جنتي عبد الحسين
ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري	عضو	- حميدي عبد القادر
ممثلة الوزير المكلف بالعدل	عضو	- عميور ليلية
ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات	عضو	- بازين عبد الحق
ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون	عضو	- قروي لمين
ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة	عضو	- علمي محمد
ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	عضو	- بن نخلة الطيب
ممثلة الوالي	عضو	- زواغي مليكة

2- الأعضاء المنتخبون:

الهيئة	الصفة	الإسم واللقب
ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	عضو	بوهرين فتيحة
ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية	عضو	لبصير شهرزاد
ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية علم النفس وعلوم التربية	عضو	أوشيخ نورة
ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصال	عضو	بن محمد محمد
ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علم المكتبات والتوثيق	عضو	بطوش كمال
ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	عضو	زدام عمار
ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين	عضو	خشوف نسيمة
ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين	عضو	صاوشة حدة
ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	عضو	كحلوش نوال
ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	عضو	سرداني حورية
ممثل منتخب عن الطلبة	عضو	حاجي أنيس
ممثل منتخب عن الطلبة	عضو	جعيجع عبد المؤمن

قرار رقم 071/أ.ع مؤرخ في 16 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-232 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019، الذي يحدد مهام الوكالات الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 8 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021، يتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.
- وبمقتضى القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة، المعدل والمتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه وتحضر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد تشكيلة مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة كما يأتي:

السيدات والسادة:

- | | |
|---|--------------------------|
| ممثل وزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا | - مفتح عيسى |
| ممثل وزير الدفاع الوطني | - باسعيد توفيق |
| ممثل الوزير المكلف بالمالية | - بن سماعيل رؤوف |
| ممثل الوزير المكلف بالصحة | - سماعيل نور الدين |
| ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي | - محند أوسعيد عبد الحميد |
| ممثل الوزير المكلف بالصناعة | - جاب الله فريد |
| ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم | - حلاسة محمد سعيد |
| ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية | - بوتخيل مرسلي |
| ممثلة الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية | - نغلي نسبية |
| ممثلة الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية | - بن سديرة أمال |
| ممثلة الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة | - سمادحي كريمة |
| ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية | - آيت محمد عامر ريم |
| ممثل الوكالة الفضائية الجزائرية | - ماحي حبيب |

- جوايري نادية
- بشير بويجرة نور الدين
ممثلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
رئيس المجلس العلمي

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 72/أ.ع مؤرخ في 16 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 48 المؤرخ في 8 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 85-307 المؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 17 ديسمبر سنة 1985 والمتضمن إنشاء مركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي لاسيما المادة 21 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 48 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 48 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2023، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير).....،
تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية
كما يأتي:

.....(بدون تغيير).....

◀ الأعضاء بحكم القانون:

- حود مويسة جمال مدير المركز.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 01 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى جامعة الشلف

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، يتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظراً للمحضر المؤرخ في 18 جويلية سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى جامعة الشلف.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة الشلف.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|----------------------|-----------------------|----------------------|
| 01- حسيني نور الدين | 02- كولة نورالدين | 03- غزالي عبد القادر |
| 04- زغودة إسماعيل | 05- مريني محمد الأمين | 06- قادري رضا |
| 07- شيهان صلاح الدين | 08- قبلي بختة | 09- قورين جيلالي |

الأعضاء الإضافيون:

- | | | |
|----------------|---------------|--------------------|
| 01- سعادو محمد | 02- عياش محمد | 03- العباسي بلعباس |
|----------------|---------------|--------------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير جامعة الشلف بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 02 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى المركز الجامعي النعامة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، المتضمن إنشاء مركز جامعي بالنعامة، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظراً للمحضر المؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المركز الجامعي النعامة.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المركز الجامعي النعامة.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|---------------------|------------------|---------------------|
| 01- لاتي فتحي | 02- كنوزة جمال | 03- طيبي عبد الرحمن |
| 04- لعلو عبد الرحمن | 05- تيجيني هجيرة | 06- بن دببش عثمان |
| 07- شيبوب أحمد | 08- لعلوي محمد | 09- بوخال ميلود |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|----------------|----------------|
| 01- ناشر مختار | 02- سعيدي جمعة |
|----------------|----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات إبتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المركز الجامعي النعامة بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 03 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان عام 1408 الموافق 22 مارس سنة 1988، المتضمن إنشاء مركز التكنولوجيات المتطورة، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 20 جويلية سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مركز التكنولوجيات المتطورة.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مركز التكنولوجيات المتطورة.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|-----------------------|-------------------|-----------------|
| 01- ياسف إسماعيل أمين | 02- حدادي صوفيان | 03- بوسمينة زيد |
| 04- ياسف فؤاد | 05- العكروف مصطفى | 06- كحلي ماجدة |
| 07- لزوم حياة | | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|-----------------|--------------|
| 01- لعروسي سليم | 02- بكوش آدم |
|-----------------|--------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير مركز التكنولوجيات المتطورة بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 04 مؤرخ في 16 جانفي 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 85-56 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1405 الموافق 16 مارس سنة 1985، المتضمن إنشاء مركز في الإعلام العلمي والتقني.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظراً للمحضر المؤرخ في 24 مارس سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مركز للبحث في الإعلام العلمي والتقني.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مركز للبحث في الإعلام العلمي والتقني.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|------------------|------------------|---------------|
| 01- حجار سمير | 02- سعدي حسين | 03- ججيق نبيل |
| 04- بلعزوقي جمال | 05- سلمانية أمال | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|----------------------|--------------|
| 01- مزيان عبد الكريم | 02- مني أعمر |
|----------------------|--------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير مركز للبحث في الإعلام العلمي والتقني بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 16 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 073/أ.ع مؤرخ في 17 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجنة متابعة إعادة تأهيل
جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-210 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 15 المؤرخ في 5 جانفي 2023 والمتضمن إنشاء لجنة تقنية لمتابعة أشغال إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة متابعة إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

المادة 2: تتولى اللجنة تحديد احتياجات ومتطلبات إعادة تأهيل جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا ومتابعة الاشغال.

وبهذا الصدد، تتولى اللجنة على الخصوص، ما يلي:

- ترميم وإعادة تأهيل المباني،
- تعزيز الأمن الداخلي للجامعة،
- تحسين المحيط والفضاءات الخارجية للجامعة،
- تدعيم الموارد البشرية للجامعة.

المادة 3: تتشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

رئيسا	مدير المالية، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي،	- السيد جبراني عبد الحكيم،
عضوا	مدير الموارد البشرية،	- السيد فريد بوزيد،
عضوا	مدير جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا،	- السيد أكرتش جمال الدين،
عضوا	نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه،	- السيد زناتي عبد الفتاح،
عضوا	عميدة كلية الإعلام الآلي،	- السيدة أولان مليكة،
عضوا	عميدة كلية الكيمياء،	- السيدة حاج حمو آسيا،
عضوا	عميد كلية الهندسة الكهربائية،	- السيد وزير يوسف،
عضوا	عميد كلية الفيزياء،	- السيد موساوي نور الدين،
عضوا	عميد كلية الرياضيات،	- السيد طاطا شاك عبد القادر،

- السيد بن علي حنفي، عميد كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، عضوا
- السيد نشنش عمار، عميد كلية الهندسة المدنية، عضوا
- السيد بوزوان بلعيد، عميد كلية الهندسة الميكانيكية وهندسة الطرائق، عضوا
- السيدة وافي مباركة سعيدة، عميدة كلية العلوم البيولوجية، عضوا
- الدكتور بلعيد توفيق، عضوا
- البروفيسور تواتي مختار، عضوا
- الدكتورة حوريزي رتيبة، عضوا
- البروفيسور شلغوم عبد الكريم، عضوا
- البروفيسور عباس ليلي، عضوا
- الدكتور معاليو عزيز، عضوا
- الدكتور قويدر خالد، عضوا
- البروفيسور بعزيز أمل، عضوا
- البروفيسور سعدي مهدي، عضوا
- الدكتورة سوداني خدوجة، عضوا
- الدكتور سليمان عادل، عضوا
- السيد شهدة خالد، الأمين العام للجامعة، عضوا

المادة 4: يمكن للجنة الاستعانة بكل شخص يمكنه مساعدتها أثناء تأدية مهامها.

المادة 5: تتولّى الأمانة العامة للجامعة أمانة اللجنة.

المادة 6: تلتزم الإدارة بتوفير ووضع تحت تصرف اللجنة، كل الوثائق الضرورية وتزويدها بالموارد البشرية والمادية، من أجل أداء مهامها في أحسن الظروف، ومساعدتها في التنفيذ الفوري لجميع التوصيات والملاحظات المدونة في محاضر اجتماعات اللجنة.

المادة 7: تعد اللجنة تقريرا كل خمسة عشرة (15) يوما، وترسله إلى الإدارة المعنية.

المادة 8: تلغى أحكام القرار رقم 15 المؤرخ في 5 جانفي 2023 والمذكور أعلاه.

المادة 9: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 17 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 02 مؤرخ في 18 جانفي 2023 يتضمن تعيين مسؤول الوظيفة المالية ومسؤولي البرامج بعنوان محافظة البرامج لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018،
والمعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-354 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 30 نوفمبر سنة 2020 الذي يحدد العناصر المكونة لتصنيفات أعباء ميزانية الدولة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-383 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 19 ديسمبر سنة 2020 الذي يحدد شروط وكيفيات حركة الاعتمادات المالية وكذا كيفيات تنفيذها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 29 ديسمبر سنة 2020 الذي يحدد كيفيات تسيير وتفويض الاعتمادات المالية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-134 المؤرخ في 24 شعبان عام 1424 الموافق 7 أبريل سنة 2021، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعيين مسؤول الوظيفة المالية ومسؤولي البرامج، بعنوان محفظة البرامج لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 2: يعين مدير المالية مسؤولاً للوظيفة المالية.

المادة 3: يعين كل من :

- المدير العام للتعليم والتكوين مسؤولاً لبرنامج التعليم والتكوين العالين،
- المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي مسؤولاً لبرنامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي،
- مدير الحياة الطلابية مسؤولاً لبرنامج الحياة الطلابية،
- مدير المالية مسؤولاً لبرنامج الإدارة العامة.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمسؤولين المعيّنين بموجب هذا القرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار.

المادة 5: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

قرار رقم 074/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1064 المؤرخ في 05 أكتوبر 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية
بجامعة محمد بن أحمد-وهران2

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-261 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1435 الموافق 22 سبتمبر سنة 2014 والمتضمن إنشاء جامعة وهران2.
- وبموجب القرار رقم 1064 المؤرخ في 05 أكتوبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2 المؤرخ في 13 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد بن أحمد-وهران2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 074/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 1064 المؤرخ في 05 أكتوبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوجلال مفتاح	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	برييح محي الدين	رئيس القسم

3	زهودر سهلي	أستاذ
4	درار نسيمه	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	زهودر إنجي هند نجوى ريم سندس	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن مسعود سفيان	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بلقاسم حبيب	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 075/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1062 المؤرخ في 05 أكتوبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد وهران 2

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-261 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1435 الموافق 22 سبتمبر سنة 2014 والمتضمن إنشاء جامعة وهران 2.
- وبموجب القرار رقم 1062 المؤرخ في 05 أكتوبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران 2.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران 2 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران 2.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران 2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد بن أحمد-وهران 2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 075/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 1062 المؤرخ في 05 أكتوبر 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بن أحمد-وهران 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شحط عبد القادر	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون الخاص
2	حداد محمد	عميد الكلية
3	محفوظ عبد القادر	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	دراغو توفيق	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بربيح محي الدين	رئيس قسم القانون الخاص
6	عدة جلول سفيان	رئيس قسم القانون العام
7	باعلي واسعيد باحمد	رئيس قسم العلوم السياسية
8	بوجلال مفتاح	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص
9	قمرأوي عز الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام
10	طبيي محمد بلهاشمي الأمين	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية
11	واضح إلياس	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون العام
12	فاصلة عبد اللطيف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون العام
13	زهدور سهلي	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون الخاص
14	بن سدات نصر الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
15	محوز عمر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
16	سلاف نعيمة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	معطي الله مصطفى	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	بوسماحة نصر الدين	مدير وحدة البحث
19	بلغول عباس	مدير مخبر بحث
20	يلس شاوش بشير	مدير مخبر بحث
21	ناصر فتيحة	مديرة مخبر بحث
22	حوياد حياة	مديرة مخبر بحث
23	زعنون فتيحة	مديرة مخبر بحث
24	منزلة بلحاسل ليلي	مديرة مخبر بحث
25	حداد حيرش سمية	مديرة مخبر بحث
26	غربي حياة	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 076/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 45 المؤرخ في 20 جانفي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 45 المؤرخ في 20 جانفي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، المعدل.
- وبناءً على إرسال جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف رقم 02 المؤرخ في 03 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 076/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 45 المؤرخ في 20 جانفي 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مغزاوي مصطفى	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الإنسانية
2	جعير محمد	عميد الكلية
3	عياش محمد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بويكر جيلالي	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	شعشوع معمر	رئيس قسم العلوم الإنسانية
6	زيان محمد	رئيس قسم العلوم الاجتماعية
7	ركاب أنيسة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية
8	فارس العيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية
9	سعداوي الزهرة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاجتماعية
10	بومدفع الطاهر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاجتماعية

11	بلعالية ميلود	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الإنسانية
12	عيشوني عبد السلام	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	عبدلي فاطمة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	ضامر وليد عبد الرحمان	مدير مخبر بحث
15	حليبي بن شرقي	مدير مخبر بحث
16	صادوق خضرة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 077/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 46 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 46 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف المؤرخ في 09 نوفمبر 2021.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 077/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 46 المؤرخ في 20 جانفي 2021 المحدد للقائمة

الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فارس العيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شعشوع معمر	رئيس القسم
3	مغزاوي مصطفى	أستاذ
4	بلعالية ميلود	أستاذ
5	طهير عبد الكريم	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	نغلي براهيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	قندل جمال	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	عياش محمد	أستاذ محاضر قسم "ب"
9	عيشوني عبد السلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 078/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة المؤرخ في 10 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة زيان عاشور-الجلفة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 078/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	العسالي بلقاسم	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سويسي طه عبد الرحمان	رئيس القسم
3	جوال محمد السعيد	أستاذ
4	جعلاب الزهرة	أستاذة
5	بن سكري المختار	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	كرفاوي محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	عراوة عبد العزيز	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 079/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم
العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة المؤرخ في 21 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة زيان عاشور-الجلفة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 079/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة زيان عاشور-الجلفة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	العقاب محمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	قصري محمد عادل	رئيس القسم
3	بن خليف طارق	أستاذ
4	روايح عبد الرحمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بريني دحمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	هبال عادل	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بوشمال عبد الرحمان	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	عزوق رشيد	أستاذ محاضر قسم "أ"

قرار رقم 080/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 365 المؤرخ في 28 مارس 2021

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية

بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبموجب القرار رقم 365 المؤرخ في 28 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران المؤرخ في 27 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 080/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 365 المؤرخ في 28 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية الهندسة الكهربائية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن مسعود محمد طارق	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مهاجر حسان	رئيس القسم
3	بوغمني نبيل	أستاذ
4	بطاهر سليم	أستاذ
5	لوكيل عبد الحميد	أستاذ
6	عبد العظيم مصطفى	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	قروي سعيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	مبتوش حنان	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 081/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 741 المؤرخ في 2 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس معهد المناجم لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 260 المؤرخ في 16 مارس 2020، والمتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد المناجم لدى جامعة تبسة.
- وبمقتضى القرار رقم 741 المؤرخ في 2 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد المناجم لدى جامعة تبسة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 741 المؤرخ في 2 جويلية 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 081/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 741 المؤرخ في 2 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد المناجم لدى جامعة تبسة

الإسم واللقب	الصفة
- عولمي زوبير	مدير المعهد - رئيسا
- جلاي عادل	رئيس المجلس العلمي للمعهد
- بن غازي زياد	رئيس قسم المناجم والجيوتكنولوجيا
- الوافي مسعود	مدير مخبر بحث
- طالب منية	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم المناجم والجيوتكنولوجيا
- زعموش فارس	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم المناجم والجيوتكنولوجيا
- عطية موسى	ممثل منتخب عن الأساتذة المساعدين
- منصور كريم	ممثل منتخب عن الأساتذة المساعدين
- قتال عمار	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- رشاش أمال	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- نويري أيمن	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم المناجم والجيوتكنولوجيا

قرار رقم 082/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل قرار رقم 445 المؤرخ في 26 أفريل 2021
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-136 المؤرخ في 4 شعبان عام 1436 الموافق 23 مايو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 445 المؤرخ في 26 أفريل 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 445 المؤرخ في 26 أفريل 2021، المعدل والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة، كما يلي:

◀ **بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:**

- السيد مفتح عيسى، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيد أوكسال طيب، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد ميمم داود، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيد قرفي عيسى، ممثل عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- السيد مرسيس عبد المجيد، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون،
- السيد بن يعيش داود، ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
- السيد حلموش أحمد، ممثل عن الوزير المكلف بالمجاهدين وذوي الحقوق،
- السيد باقولولو عمر، ممثل عن الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،
- السيد تيوري رمزي، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

- السيد راشدي جمال، ممثل عن المجلس الإسلامي الأعلى،
 - السيد شلابي رياض، ممثل عن المجلس الأعلى للغة العربية.
- ".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 083/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 234 المؤرخ في 10 يوليو 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة، المتمم.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم رقم 083/أ.ع المؤرخ في 18 جانفي 2023، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة تبسة

اللقب والاسم	الصفة
- موساوي رياض	عميد الكلية، رئيسا
- حفيظ عبد الحميد	رئيس المجلس العلمي للكلية
- شريط كمال	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
- محرز صالح	رئيس قسم علوم التسيير
- رجال مراد	رئيس قسم علوم المالية والمحاسبة
- زحاف صونية	رئيسة قسم العلوم التجارية
- طبيب عبد السلام	رئيس قسم التعليم الأساسي
- جنينة عمر	مدير مخبر بحث
- قتال عبد العزيز	مدير مخبر بحث
- عثمانية عثمان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
- قاطر فارس	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
- حناشي توفيق	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
- زرفاوي عبد الكريم	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة
- حلومي سارة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة
- معاوة وفاء	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
- حفناوي أمال	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
- سعيدان رضا	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- عنان اسماعيل	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- تركي هادية	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- شبوط عبد الحكيم	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- مسعي إسمهان	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم الاقتصادية
- بوطرفة تقوى	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم علوم التسيير
- صحراوي عماد الدين	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم علوم المالية والمحاسبة
- عبود سرين آمنة	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم التجارية

قرار رقم 084/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1182 المؤرخ في 3 نوفمبر 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة غليزان

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 12 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة غليزان، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 1182 المؤرخ في 3 نوفمبر 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة غليزان، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1182 المؤرخ في 3 نوفمبر 2021، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة غليزان

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بلحاكم مصطفى	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- يعقوبي فتحية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- مخلوفية قادة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- أيمن زواوي	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- براهيمي عبد العزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حرير أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- بن عرفة هاشمي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- بودالي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
- بن سالم رضا	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالبيئة
- البوعلي أمجد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- غنام عبد السلام	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- بكارة فاطمة	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- بشرول عادل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والإحصائيات
- حمودة سيدهم فيصل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- سمغوني حبيب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- باشا سفيان	عضو	ممثل الوالي

2-الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
حاج مصطفى عدة	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم والتكنولوجيا
منقور قويدر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الحقوق
ميموني ياسين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
عثماني عمر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الآداب واللغات
بن دحمان الحاج	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،
بوعجمي عبد الكريم	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
مصطفى عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
قدوري ربيع	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
بن خرفية فاطمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
كروش عبد النور	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
صافة عواد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 085/أ.ع مؤرخ في 18 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 618 المؤرخ في 5 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 618 المؤرخ في 5 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة قسنطينة3، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 618 المؤرخ في 5 جوان 2022، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 3

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- لطرش محمد الهادي	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بن مسعود فاطمة الزهراء	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- طراد محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- منصر عبد المجيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- مسعودان لقمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- حميدي عبد القادر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالتوظيف العمومية والإصلاح الإداري
- طنكة محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة
- بوشلوش عبد الحميد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- أحمد جبرائيل قهرية	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج
- جغادر عبد الجليل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالاتصال
- مصعب تقي الدين بن عمار	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- قروي لمين	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- بوسنطوح خالد	عضو	ممثل الوالي

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 086/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 640 المؤرخ في 7 جوان 2022، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- قشي الخير	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- سعدوت محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- عبد الكريم إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- حمنة عثمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حميم إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- مراح محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بن كاملة علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- زحنيط محمد عدنان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- شاوي فاتح	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة
- صالح رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة
- حملاوي محمد شوقي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالنقل
- بولفتات محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- تريعة لخضر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- بغداد زكريا	عضو	ممثل الوالي

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 087/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للغابات خشلة لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في "علوم الفلاحة" تخصص: "تسيير الغابات"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-167 المؤرخ في 05 ذي القعدة عام 1441 الموافق 27 يونيو سنة 2020 المتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للغابات.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 167 المؤرخ في 13 أبريل سنة 2015 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها وصلاحياتها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1564 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 2016 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا حسب الميدان ويحدد صلاحياتها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا لميدان -علوم الطبيعة والحياة- المنعقد يوم 5 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في علوم الفلاحة تخصص "تسيير الغابات" بالمدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة.
- المادة 2:** يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في علوم الفلاحة تخصص "تسيير الغابات" بالمدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة، طبقاً لملاحق هذا القرار.
- المادة 3:** تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة، ابتداء من السنة الجامعية 2021-2022.
- المادة 4:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة، كلّ فيما يخصّه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 087/أ.ع المؤرخ في 21 جانفي 2023، الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي للتكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في الغابات تسيير تخصص "العلوم الفلاحة بالمدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة"

السداسي الأول							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
							وحدات التعليم الأساسية
11	8	195سا00	75سا00	15سا00		105سا00	و ت أ 1.1
4	3	70سا00	25سا00			45سا00	إيكولوجيا غابية
4	3	70سا00	25سا00	15سا00		30سا00	تصنيف النبات الغابي
3	2	55سا00	25سا00			30سا00	جغرافيا الغابية
7	5	131سا00	50سا00	15سا00	15سا00	51سا00	و ت أ 2.1

4	3	00سا70	00سا25	00سا15		00سا30	التربة الغابية
3	2	00سا61	00سا25		00سا15	00سا21	علم المناخ الحيوي
							وحدات التعليم المنهجية
9	5	00سا123	00سا60	00سا30	00سا21	00سا30	وت م 1.1
5	3	00سا57	00سا30	00سا30		00سا15	علم الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية
4	2	00سا66	00سا30		00سا21	00سا15	الإحصاء الحيوي 1
							وحدات التعليم الاستكشافية
2	1	00 سا 25	00سا10			00سا15	وت 1.1
2	1	00سا25	00سا10			00سا15	التنوع البيولوجي
							وحدات التعليم الأفقية
1	1	00سا25	00سا10			00سا15	وت أف 1.1
1	1	00 سا 25	00 سا 10			00سا15	الإنجليزية العلمية
30	20	00سا517	00سا205	00سا60	00سا36	00سا216	مجموع السداسي

السداسي الثاني							
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				وحدة التعليم (وت)	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة	الدروس	وحدات التعليم الأساسية
7	5	00 سا 150	00 سا 60	00 سا 30		00 سا 60	وت أ 1.1
3	2	00 سا 75	00 سا 30	00 سا 15		00 سا 30	أساسيات الحراثة
4	3	00 سا 75	00 سا 30	00 سا 15		00سا30	علم الأشجار الغابية
11	7	00 سا 215	00 سا 80	00 سا 45		00 سا 90	وت أ 2.1
4	2	00 سا 75	00سا30	00سا15		00 سا 30	الهيدرولوجيا والمصبات المائية
4	3	00 سا 75	00سا30	00سا15		00سا30	بيولوجيا التربة
3	2	00 سا 65	00 سا 20	00سا15		00سا30	تقييم الموارد الجينية
							وحدات التعليم المنهجية
9	6	00 سا 165	00 سا 39	00 سا 45	00 سا 30	00 سا 51	وت م 1.1
3	2	00 سا 60	00سا15		00سا30	00سا15	الإحصاء الحيوي 2
3	2	00سا57	00سا12	00سا30		00سا15	الإستشعار عن بعد
3	2	00سا48	00سا12	00سا15		00سا21	طرق جرد النباتات
							وحدات التعليم الاستكشافية
2	2	00سا50	00سا20			00سا30	وت 1.1
1	1	00سا25	00سا10			00سا15	التنمية المستدامة
1	1	00سا25	00سا10			00سا15	خدمات الأنظمة البيئية
							وحدات التعليم الأفقية
1	1	00سا30	00سا15			00سا15	وت أف 1.1
1	1	00سا30	00سا15			00سا15	الإنجليزية العلمية
30	21	00 سا 610	00سا214	00سا120	00سا30	00 سا 246	المجموع

السداسي الثالث							
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				وحدة التعليم (وت)	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة	الدروس	وحدات التعليم الأساسية
10	6	00 سا 175	00 سا 60	00 سا 40		00 سا 75	وت أ 1.1
5	3	00 سا 95	00 سا 30	00 سا 20		00 سا 45	الحراثة العامة والمطبعة
5	3	00 سا 80	00 سا 30	00 سا 20		00 سا 30	تشريح وتكنولوجيا الخشب
8	5	00 سا 135	00 سا 45	00 سا 30		00 سا 60	وت أ 2.1
4	2	00 سا 60	00 سا 30			00 سا 30	حماية وترميم التربة
4	3	00 سا 75	00 سا 15	00 سا 30		00 سا 30	علم الحيوانات الغابية

وحدات التعليم المنهجية							
9	5	00 سا 161	00 سا 45	00 سا 42	00 سا 30	00 سا 44	وت م 1.1
5	3	00 سا 82	00 سا 30	00 سا 30		00 سا 22	جيوماتك المطبقة للغابات
4	2	00 سا 79	00 سا 15	00 سا 12	00 سا 30	00 سا 22	التجريب في ميدان الغابات
وحدات التعليم الاستكشافية							
2	2	00 سا 69	00 سا 27	00 سا 12		00 سا 30	وت ا 1.1
1	1	00 سا 39	00 سا 12	00 سا 12		00 سا 15	الزراعة الغابية
1	1	00 سا 30	00 سا 15			00 سا 15	قانون البيئة
وحدات التعليم الأفقية							
1	1	00 سا 45	00 سا 15	00 سا 15		00 سا 15	وت أف 1.1
1	1	00 سا 45	00 سا 15	00 سا 15		00 سا 15	التعبير العلمي
30	19	00 سا 585	00 سا 192	00 سا 139	00 سا 30	00 سا 224	مجموع

السداسي الرابع							
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	وحدة التعليم (وت)
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية							
9	5	00 سا 117	00 سا 30	00 سا 27		00 سا 60	وت أ 1.1
5	3	00 سا 57	00 سا 15	00 سا 12		00 سا 30	التسيير الغابي
4	2	00 سا 60	00 سا 15	00 سا 15		00 سا 30	المواد الغابية غير الخشبية
9	5	00 سا 135	30 سا 00	00 سا 30		00 سا 75	وت أ 2.1
5	3	00 سا 75	00 سا 15	00 سا 15		00 سا 45	إنتاج الشتلات الغابية
4	2	00 سا 60	00 سا 15	00 سا 15		00 سا 30	علم الأمراض الغابية
وحدات التعليم المنهجية							
9	5	00 سا 120	00 سا 12	00 سا 36	00 سا 21	00 سا 51	وت م 1.1
5	3	00 سا 72		00 سا 21	00 سا 21	00 سا 30	قياس الأشجار
4	2	00 سا 48	00 سا 12	00 سا 15		00 سا 21	طرق جرد الحيوان
وحدات التعليم الاستكشافية							
2	2	00 سا 90	00 سا 30	00 سا 24		00 سا 36	وت ا 1.1
1	1	00 سا 48	00 سا 15	00 سا 12		00 سا 21	المقاولاتية
1	1	00 سا 42	00 سا 15	00 سا 12		00 سا 15	المناطق المحمية
وحدات التعليم الأفقية							
1	1	00 سا 39	00 سا 12	00 سا 12		00 سا 15	وت أف 1.1
1	1	00 سا 39	00 سا 12	00 سا 12		00 سا 15	السياحة البيئية
30	18	00 سا 501	00 سا 114	00 سا 129	00 سا 21	00 سا 237	المجموع

السداسي الخامس							
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	وحدة التعليم (وت)
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
وحدة التعليم الأساسي (وت أ)							
9	6	00 سا 147	00 سا 36	00 سا 36		00 سا 75	وت أ 1.1
5	3	00 سا 81	00 سا 15	00 سا 21		00 سا 45	إيكولوجيا الأشجار الغابية
4	3	00 سا 66	00 سا 21	00 سا 15		00 سا 30	حماية الغابات من الحرائق
9	6	00 سا 162	00 سا 42	00 سا 30		00 سا 90	وت أ 2.1
5	3	00 سا 81	00 سا 21	00 سا 15		00 سا 45	التصحّر والسد الأخضر
4	3	00 سا 81	00 سا 21	00 سا 15		00 سا 45	الرعي وتسيير المراعي السهبية
وحدة التعليم المنهجية							
9	5	00 سا 145	00 سا 50	00 سا 20		00 سا 75	وت م 1.1
6	3	00 سا 85	00 سا 20	00 سا 20		00 سا 45	التهيئة الغابية

3	2	00 سا 60	00 سا 30			00 سا 30	الاقتصاد الغابي
							وحدة التعليم الاستكشافية
2	2	00 سا 75	00 سا 24		00 سا 9	00 سا 42	وت 1.1
1	1	00 سا 36	00 سا 15			00 سا 21	الغابات في المناطق الحضرية
1	1	00 سا 39	00 سا 09		00 سا 09	00 سا 21	النشاطات الصيدية في الغابات
							وحدة التعليم الأفقية
1	1	00 سا 51	00 سا 15		00 سا 21	00 سا 15	وت أف 1.1
1	1	00 سا 51	00 سا 15		00 سا 21	00 سا 15	الغزو البيولوجي
30	20	00 سا 580	00 سا 167	00 سا 86	00 سا 30	00 سا 197	المجموع

السداسي السادس				
النشاطات	الحجم الساعي	المجموع	المعامل	الرصيد
البحث المرجعي	200 سا	625 سا	15	30
تجريبية (المخبر و/أو الميدان)	150 سا			
التحرير	200 سا			
التأطير	75 سا			

قرار رقم 088/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للغابات خنشة لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في "العلوم الفلاحية" تخصص: "جيوماتك المطبقة على الغابات"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-167 المؤرخ في 05 ذي القعدة عام 1441 الموافق 27 يونيو سنة 2020 المتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للغابات.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 167 المؤرخ في 13 أبريل سنة 2015 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها وصلاحياتها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1564 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 2016 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا حسب الميدان ويحدد صلاحياتها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا لميدان -علوم الطبيعة والحياة- المنعقد يوم 5 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم الفلاحية تخصص: "جيوماتك المطبقة على الغابات" بالمدرسة الوطنية العليا للغابات-خنشلة.

المادة 2: يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم الفلاحية تخصص "جيوماتك المطبقة على الغابات" بالمدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة، طبقا لملحق هذا القرار،

المادة 3: تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة الوطنية العليا للغابات -خنشلة، ابتداء من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 4: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة الوطنية العليا للغابات-خنشلة، كلّ فيما يخصّه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 088/أ.ع المؤرخ في 21 جانفي 2023 الذي يتضمن تأهيل المدرسة الوطنية العليا للغابات خنشلة لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في "العلوم الفلاحية" تخصص: "جيوماتك المطبقة على الغابات"

السداسي الأول							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
							وحدات التعليم الأساسية
11	8	195سا00	75سا00	15سا00		105سا00	و ت أ 1.1
4	3	70سا00	25سا00			45سا00	إيكولوجيا غابية
4	3	70سا00	25سا00	15سا00		30سا00	تصنيف النبات الغابي
3	2	55سا00	25سا00			30سا00	الجغرافيا الغابية
7	5	131سا00	50سا00	15سا00	15سا00	51سا00	و ت أ 2.1
4	3	70سا00	25سا00	15سا00		30سا00	التربة الغابية
3	2	61سا00	25سا00		15سا00	21سا00	علم المناخ الحيوي
							وحدات التعليم المنهجية
9	5	123سا00	60سا00	30سا00	21سا00	30سا00	و ت م 1.1
5	3	57سا00	30سا00	30سا00		15سا00	علم الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية
4	2	66سا00	30سا00		21سا00	15سا00	الإحصاء الحيوي 1
							وحدات التعليم الاستكشافية
2	1	25سا00	10سا00			15سا00	و ت إ 1.1
2	1	25سا00	10سا00			15سا00	التنوع البيولوجي
							وحدات التعليم الأفقية
1	1	25سا00	10سا00			15سا00	و ت أف 1.1
1	1	25سا00	10سا00			15سا00	الإنجليزية العلمية
30	20	517سا00	205سا00	60سا00	36سا00	216سا00	مجموع السداسي

السداسي الثاني							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية							وت أ 1.1
7	5	150 سا 00	60 سا 00	30 سا 00		60 سا 00	أساسيات الحراجة
3	2	75 سا 00	30 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	علم الأشجار الغابية
4	3	75 سا 00	30 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	وت أ 2.1
11	7	215 سا 00	80 سا 00	45 سا 00		90 سا 00	الهندسة والمصنعات المائية
4	2	75 سا 00	30 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	بيولوجيا التربة
4	3	75 سا 00	30 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	تقييم الموارد الجينية
3	2	65 سا 00	20 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	وحدات التعليم المنهجية
و ت م 1.1							وت م 1.1
9	6	165 سا 00	39 سا 00	45 سا 00	30 سا 00	51 سا 00	الإحصاء الحيوي 2
3	2	60 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	15 سا 00	الاستشعار عن بعد
3	2	57 سا 00	12 سا 00	30 سا 00		15 سا 00	طرق جرد النباتات
3	2	48 سا 00	12 سا 00	15 سا 00		21 سا 00	وحدات التعليم الاستكشافية
وت أ 1.1							وت أ 1.1
2	2	50 سا 00	20 سا 00			30 سا 00	التنمية المستدامة
1	1	25 سا 00	10 سا 00			15 سا 00	خدمات الأنظمة البيئية
1	1	25 سا 00	10 سا 00			15 سا 00	وحدات التعليم الأفقية
وت أف 1.1							وت أف 1.1
1	1	30 سا 00	15 سا 00			15 سا 00	الإنجليزية العلمية
30	21	610 سا 00	214 سا 00	120 سا 00	30 سا 00	246 سا 00	المجموع

السداسي الثالث							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)				الدروس	
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية							وت أ 1.1
10	6	175 سا 00	60 سا 00	40 سا 00		75 سا 00	الاستشعار عن بعد للغابات (ورشة)
5	3	95 سا 00	30 سا 00	20 سا 00		45 سا 00	نظام إدارة قواعد البيانات
5	3	80 سا 00	30 سا 00	20 سا 00		30 سا 00	وت أ 2.1
8	5	125 سا 00	45 سا 00	20 سا 00		60 سا 00	الحراجة العامة والمطقة
4	3	80 سا 00	30 سا 00	20 سا 00		30 سا 00	حماية وترميم التربة
4	2	45 سا 00	15 سا 00			30 سا 00	وحدات التعليم المنهجية
وت م 1.1							وت م 1.1
7	5	98 سا 00	30 سا 00	12 سا 00	12 سا 00	44 سا 00	جوديسيا
4	3	49 سا 00	15 سا 00		12 سا 00	22 سا 00	تحليل الخرائط والرسوم البيانية
3	2	49 سا 00	15 سا 00	12 سا 00		22 سا 00	وت م 1.2
2	2	79 سا 00	15 سا 00	12 سا 00	30 سا 00	22 سا 00	التجارب الغابية
2	2	79 سا 00	15 سا 00	12 سا 00	30 سا 00	22 سا 00	وحدات التعليم الاستكشافية
وت أ 1.1							وت أ 1.1
2	2	69 سا 00	27 سا 00	12 سا 00		30 سا 00	علم الحيوان وطرق الجرد
1	1	39 سا 00	12 سا 00	12 سا 00		15 سا 00	قانون البيئة
1	1	30 سا 00	15 سا 00			15 سا 00	وحدات التعليم الأفقية
وت أف 1.1							وت أف 1.1
1	1	45 سا 00	15 سا 00	15 سا 00		15 سا 00	التعبير العلمي
1	1	45 سا 00	15 سا 00	15 سا 00		15 سا 00	مجموع
30	21	591 سا 00	192 سا 00	111 سا 00	42 سا 00	246 سا 00	

السداسي الرابع							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)					
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	الأعمال موجهة	الدروس	
							وحدات التعليم الأساسية
9	5	150 سا 00	30 سا 00	70 سا 00		50 سا 00	و ت أ 1.1
5	3	80 سا 00	15 سا 00	45 سا 00		20 سا 00	نمذجة جيوماتيك الغابات (ورشة)
4	2	70 سا 00	15 سا 00	25 سا 00		30 سا 00	خرائط الويب و خدمات الواب الجيومكانية
9	5	135 سا 00	30 سا 00	30 سا 00		75 سا 00	و ت أ 2.1
5	3	75 سا 00	15 سا 00	15 سا 00		45 سا 00	تسيير و تهيئة الغابات
4	2	60 سا 00	15 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	علم الأمراض الغابية
							وحدات التعليم المنهجية
9	7	168 سا 00	27 سا 00	48 سا 00	21 سا 00	72 سا 00	و ت م 1.1
4	3	72 سا 00		21 سا 00	21 سا 00	30 سا 00	طوبوغرافيا 1
4	2	48 سا 00	12 سا 00	15 سا 00		21 سا 00	قياس و جرد الغابات
1	2	48 سا 00	15 سا 00	12 سا 00		21 سا 00	المسح التصويري
							وحدات التعليم الاستكشافية
2	2	108 سا 00	45 سا 00	12 سا 00		51 سا 00	و ت إ 1.1
1	1	48 سا 00	15 سا 00	12 سا 00		21 سا 00	المقارلاتية
1	1	60 سا 00	30 سا 00			30 سا 00	الاقتصاد الغابي
							وحدات التعليم الأفقية
1	1	39 سا 00	12 سا 00	12 سا 00		15 سا 00	و ت أف 1.1
1	1	39 سا 00	12 سا 00	12 سا 00		15 سا 00	الغزو البيولوجي
30	20	600 سا 00	144 سا 00	172 سا 00	21 سا 00	263 سا 00	المجموع

السداسي الخامس							وحدة التعليم (و ت)
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي السداسي (ساعات)					
		المجموع	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	الدروس	
							وحدات التعليم الأساسي (و ت أ)
9	6	147 سا 00	36 سا 00	36 سا 00		75 سا 00	و ت أ 1.1
5	3	81 سا 00	15 سا 00	21 سا 00		45 سا 00	إيكولوجيا الأشجار الغابية
4	3	66 سا 00	21 سا 00	15 سا 00		30 سا 00	حماية الغابات من الحرائق
9	6	162 سا 00	42 سا 00	30 سا 00		90 سا 00	و ت أ 2.1
5	3	81 سا 00	21 سا 00	15 سا 00		45 سا 00	التصحر والسد الأخضر
4	3	81 سا 00	21 سا 00	15 سا 00		45 سا 00	الرعي وتسيير المراعي السهبية
							وحدات التعليم المنهجية
9	5	184 سا 00	25 سا 00	63 سا 00	36 سا 00	60 سا 00	و ت م 1.1
4	2	72 سا 00		21 سا 00	21 سا 00	30 سا 00	طوبوغرافيا 2
4	2	77 سا 00	10 سا 00	12 سا 00	15 سا 00	30 سا 00	الإحصاء الجغرافي
1	1	45 سا 00	15 سا 00	30 سا 00			المعلوماتية الجغرافية
							وحدة التعليم الاستكشافية
2	2	84 سا 00	30 سا 00	12 سا 00		42 سا 00	و ت إ 1.1
1	1	36 سا 00	15 سا 00			21 سا 00	الغابات في المناطق الحضرية
1	1	48 سا 00	15 سا 00	12 سا 00		21 سا 00	المناطق المحمية
							وحدة التعليم الأفقية
1	1	51 سا 00	15 سا 00		21 سا 00	15 سا 00	و ت أف 1.1
1	1	51 سا 00	15 سا 00		21 سا 00	15 سا 00	السياحة البيئية
30	20	628 سا 00	148 سا 00	141 سا 00	57 سا 00	282 سا 00	المجموع

السداسي السادس			
النشاطات	الحجم الساعي	المجموع	المعامل
البحر المرجعي	200 سا	625 سا	15
تجربة (المخبر و/أو الميدان)	150 سا		
التحرير	200 سا		
التأطير	75 سا		
الرصيد		30	

قرار رقم 089/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 409 المؤرخ في 22 أفريل 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمّم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-304 المؤرخ في 02 صفر 1439 الموافق 22 أكتوبر سنة 2017 المتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علم الطبيعة و الحياة بوهران، إلى مدرسة العليا للعلوم البيولوجية ،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدّراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 167 المؤرخ في 13 أبريل سنة 2015 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها وصلاحياتها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1564 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 2016 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا حسب الميدان ويحدد صلاحياتها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 409 المؤرخ في 22 أفريل 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا لميدان -علوم الطبيعة والحياة- المنعقد يوم 5 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل ملحق القرار رقم 409 المؤرخ في 22 أفريل 2019 ، المذكور أعلاه، الذي يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران.
- المادة 2:** يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران ، طبقاً لملحق هذا القرار .

المادة 3: تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية
وهران ، ابتداء من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 4: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة الوطنية العليا للعلوم البيولوجية وهران، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 089/أ.ع المؤرخ في 21 جانفي 2023 يعدل ملحق القرار رقم 409 المؤرخ في 22 أفريل 2019

الذي يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص: البيولوجيا الجزيئية

بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران

السداسي الأول:									
نوع التقويم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي لأعمال أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			16-14 أسبوع	وحدات التعليم
اختبارات	فروض				الأعمال تطبيقية	الأعمال الموجهة	الدروس		
60 %	40 %	17	9					وحدات التعليم الأساسية: (و.ت.أ)	
								1 (و.ت.أ)	
X	X	5	3	70 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	البيولوجيا الجزيئية " 01 "
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	هندسة علم الأحياء الدقيقة
									2 (و.ت.أ)
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	التقنيات ووسائل البيولوجيا الجزيئية
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	علم الإنزيمات الأساسية
		9	5						وحدات التعليم المنهجية: (و.ت.م)
									1 (و.ت.م)
X	X	5	3	60 ساعة	4 ساعات	-	-	60 ساعة	ورشة البيولوجيا الجزيئية " 01 " : طرق البيولوجيا الجزيئية
									2 (و.ت.م)
X	X	4	2	50 ساعة	3 ساعات	-	-	45 ساعة	ورشة هندسة علم الأحياء الدقيقة
									وحدات التعليم الاستكشافية
X	X	2	1	25 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	تمهيد في التكنولوجيات الحيوية
X	X	1	1	15 ساعات	-	-	1سا و 30د	22سا و 30د	منهجية استعمال المراجع العلمية والتحرير العلمي
		1	1						وحدات أفقية
X	X	1	1	05 ساعة	-	-	1سا و 30د	22سا و 30د	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا -مدخل
		30	17	375 ساعة	105سا و 30د	112سا و 30د	157سا و 30د	375 ساعة	المجموع الساعي للسداسي الأول

السداسي الثاني:									
نوع التقويم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي لأعمال أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			16-14 أسبوع	وحدات التعليم
اختبارات	فروض				الأعمال تطبيقية	الأعمال الموجهة	الدروس		
60 %	40 %	17	9					وحدات التعليم الأساسية: (و.ت.أ)	
								1 (و.ت.أ)	
X	X	5	3	70 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	البيولوجيا الجزيئية " 02 "
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30د	1سا و 30د	45 ساعة	علم الوراثة الجزيئية مخصص لعلم الأحياء الدقيقة
									2 (و.ت.أ)

X	X	4	2	50 ساعة	1سا و 30 د	-	1سا و 30 د	45 ساعة	البيولوجيا الخلوية الإصطناعية والطبيعية
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	هندسة البروتينات
		9	5						وحدات التعليم المنهجية: (و.ت.م)
									1 (و.ت.م)
X	X	5	3	60 ساعة	4 ساعات	-	-	60 ساعة	ورشة البيولوجيا الجزيئية "02" تطبيقها على نموذج من الكائنات الحية الدقيقة
									2 (و.ت.م)
X	X	1	1	50 ساعة	3 ساعات	-	-	45 ساعة	ورشة الكيمياء الحيوية
									وحدات التعليم الاستكشافية
X	X	2	1	25 ساعات	1سا و 30 د	-	1سا و 30 د	45 ساعة	الكيمياء الحيوية النباتية
X	X	1	1	15 ساعات	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30د	المناقشة العلمية أو الاتصالات العلمية
		1	1						وحدات أفقية
X	X	1	1	05 ساعات	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30د	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا - ابتدائي
		30	17	375 ساعة	127 سا و 30د	90 سا و 00 د	157 سا و 30د	375 ساعة	المجموع الساعي للسداسي الثاني

السداسي الثالث:

نوع التقييم	فروض	الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي لأعمال أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			وحدات التعليم	
					الأعمال التطبيقية	الأعمال الموجهة	الدروس		
60 %	40 %	17	9					وحدات التعليم الأساسية: (و.ت.أ)	
								1 (و.ت.أ)	
X	X	5	3	70 ساعة	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	علم الوراثة الجزيئية مخصص بحقیقات النوى
X	X	4	2	50 ساعة	3 ساعات	-	-	45 ساعة	المعلوماتية الحيوية
									2 (و.ت.أ)
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	الإشارات الخلوية و الجزيئية
X	X	4	2	50 ساعة	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	هندسة الأنزيمات
		9	5						وحدات التعليم المنهجية: (و.ت.م)
									1 (و.ت.م)
X	X	5	3	60 ساعة	4 ساعات	-	-	60 ساعة	ورشة البيولوجيا الجزيئية "03" تطبيقها على نموذج حقیقات النوى
									2 (و.ت.م)
X	X	4	2	50 ساعة	3 ساعات	-	-	45 ساعة	ورشة هندسة الأنزيمات
									وحدات التعليم الاستكشافية
X	X	2	1	25 ساعات	3 ساعات	-	-	45 ساعة	علم الأحياء الحسائي
X	X	1	1	15 ساعات	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30د	حقوق الملكية الفكرية
		1	1						وحدات أفقية
X	X	1	1	05 ساعات	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30د	اللغة الإنجليزية العلمية ما بعد المتوسط
		30	17	375 ساعة	195 سا و 00 د	65 سا و 30 د	157 سا و 30 د	375 ساعة	المجموع الساعي للسداسي الثالث

السداسي الرابع:

نوع التقييم	فروض	الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي لأعمال أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			وحدات التعليم	
					الأعمال التطبيقية	الأعمال الموجهة	الدروس		
60 %	40 %	17	9					وحدات التعليم الأساسية: (و.ت.أ)	
								1 (و.ت.أ)	
X	X	5	3	70 ساعة	-	-	1سا و 30د	45 ساعة	الجيโนมيات و البروتينوميات
X	X	4	2	50 ساعة	-	-	1سا و 30د	45 ساعة	الهندسة الوراثية
									2 (و.ت.أ)

X	X	4	2	ساعة 50	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	علم الوراثة الصبغية والعلاج الشخصي
X	X	4	2	ساعة 50	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	المناعة الوراثية
		9	5						وحدات التعليم المنهجية: (و.ت.م)
									1 (و.ت.م)
X	X	5	3	ساعة 60	4 ساعات	-	-	60 ساعة	ورشة البيولوجيا الجزيئية "04": هندسة وراثية
									2 (و.ت.م)
X	X	4	2	ساعة 50	3 ساعات	-	-	45 ساعة	ورشة في الإلكترونك و تطبيقها في تكنولوجيات الأحياء
									وحدات التعليم الاستكشافية
X	X	2	1	ساعات 25		1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	المقالاتية و تسيير المشاريع
X	X	1	1	ساعات 15	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30 د	النانوبيوتكنولوجيا
		1	1						وحدات أفقية
X	X	1	1	ساعات 05	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30 د	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا - متوسط
		30	17	ساعة 375	105سا و 30د	112 سا و 30 د	157 سا و 30 د	375 ساعة	المجموع الساعي للسداسي الرابع

السداسي الخامس:										
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي لأعمال أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			16-14 أسبوع	وحدات التعليم	
اختبارات	فروض				الأعمال تطبيقية	الأعمال الموجهة	الدروس			
60 %	40 %	17	9						وحدات التعليم الأساسية: (و.ت.أ)	
									1 (و.ت.أ)	
X	X	5	3	ساعة 70	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	الميتاجينوميا	
X	X	4	2	ساعة 50	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	البيولوجيا التركيبية	
									2 (و.ت.أ)	
X	X	4	2	ساعة 50	1سا و 30 د	-	1سا و 30 د	45 ساعة	البيولوجيا الحيوية النباتية و التحسين النباتي	
X	X	4	2	ساعة 50	-	1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	تكنولوجيات المعالجة البيولوجية (دراسة بعض الحالات)	
		9	5						وحدات التعليم المنهجية: (و.ت.م)	
									1 (و.ت.م)	
X	X	5	3	ساعة 60	4 ساعات	-	-	60 ساعة	ورشة البيولوجيا الجزيئية "05" التعبير الجيني و البروتيني	
									2 (و.ت.م)	
X	X	4	2	ساعة 50	3 ساعات	-	-	45 ساعة	الهندسة البيولوجية	
		2	2						وحدات التعليم الاستكشافية	
X	X	1	1	ساعات 25		1سا و 30 د	1سا و 30 د	45 ساعة	الإحصاء الحيوي	
X	X	1	1	ساعات 05	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30 د	الأمن الحيوي وأخلاقيات البيولوجيا	
		1	1						وحدات أفقية	
X	X	1	1	ساعات 15	-	-	1سا و 30 د	22 سا و 30 د	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا -متقدم	
		30	17	ساعة 375	105سا و 30د	112سا و 30 د	157 سا و 30 د	375 ساعة	المجموع الساعي للسداسي الخامس	

السداسي السادس										
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم	
إمتحان مناقشة المشروع	متواصل			أعمال خرى	أعمال فردية	تربص يداني	ندوات			
									وحدة التعليم الأساسية	
									و ت أ 1 (أ/إخ)	
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	المادة 1: مشروع التخرج	
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	مجموع السداسي 6	

قرار رقم 090/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1425 المؤرخ في 6 أوت 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في البيوتكنولوجيا تخصص: الهندسة الإنزيمية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمّم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-304 المؤرخ في 02 صفر 1439 الموافق 22 أكتوبر سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علم الطبيعة والحياة بوهران، إلى مدرسة العليا للعلوم البيولوجية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدّراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 167 المؤرخ في 13 أبريل سنة 2015 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها وصلاحياتها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1564 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 2016 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا حسب الميدان ويحدد صلاحياتها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1425 المؤرخ في 06 أوت 2019 الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في البيوتكنولوجيا تخصص الهندسة الإنزيمية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا لميدان -علوم الطبيعة والحياة- المنعقد يوم 05 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل ملحق القرار رقم 1425 المؤرخ في 06 أوت 2019 ، المذكور أعلاه، والذي يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في البيوتكنولوجيا تخصص الهندسة الإنزيمية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران
- المادة 2:** يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في البيوتكنولوجيا تخصص الهندسة الإنزيمية بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران ، طبقاً لملحق هذا القرار ،

المادة 3: تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران ، ابتداء من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 4: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة الوطنية العليا للعلوم البيولوجية وهران، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 090/أ.ع المؤرخ في 21 جانفي 2023 يعدل ملحق القرار رقم 1425 المؤرخ في 06 أوت 2019

الذي يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندسا دولة في العلوم البيوتكنولوجيا تخصص: الهندسة الإنزيمية

بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران

السداسي 1									
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				وحدة التعليم	
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	16-14 أسابيع	
		18	9						
									وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (إج/إخ)
									انتقال المادة والطاقة
									أساسيات في علم الإنزيمات
									وت أ 2 (إج/إخ)
									البيولوجيا الجزيئية
									طرق التحليل البيوكيميائية
									وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (إج/إخ)
									ورشة الأحياء الدقيقة التطبيقية
									وت م 2 (إج/إخ)
									ورشة كيمياء المحاليل
									وحدة التعليم الإستكشافية
									الإحصاء الحيوي
									وحدة التعليم الأفقية
									اللغة الإنجليزية لطلاب البيولوجيا - مدخل
									مجموع السداسي 1

السداسي 2									
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				وحدة التعليم	
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	16-14 أسابيع	
		18	9						
									وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (إج/إخ)
									انتقال كميات الحركة
									هندسة انزيمية 1 : تطبيقات في الصناعات الغذائية
									وت أ 2 (إج/إخ)
									علم جينات الأحياء الدقيقة
									تصميم التجارب
									وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (إج/إخ)
									ورشة البيولوجيا الجزيئية
									وت م 2 (إج/إخ)
									ورشة تمييز مخلفات الصناعات الغذائية

وحدة التعليم الاستكشافية								
تثمين مخلفات الصناعات الغذائية	30سا22	1سا30	-	-	5سا00	1	1	40% 60%
المعالجة الحيوية	30سا22	1سا30	-	-	5سا00	1	1	40% 60%
وحدة التعليم الأفقية								
اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – ابتدائي	30سا22	1سا30	-	-	2سا30	1	1	40% 60%
مجموع السداسي 2	00سا375	00سا180	30سا67	30سا127	00سا375	30	17	

السداسي 3									
نوع التقييم	متواصل	امتحان	الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				وحدة التعليم
					محااضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى	
وحدة التعليم الأساسية									
وت أ 1 (إج/إخ)									
تفاعلات ومفاعلات	30سا67	3سا00	1سا30	-	2سا30	3	3	40% 60%	
هندسة انزيمية 2 : تثبيبات الأنظمة البيولوجية	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
وت أ 2 (إج/إخ)									
جينومات، نسخيات وبروتيومات	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
المعلوماتية الحيوية	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
وحدة التعليم المنهجية									
وت م 1 (إج/إخ)									
ورشة تقنية وتوصيف الإنزيمات	00سا60	-	-	4سا00	60سا00	3	5	100% -	
وت م 2 (إج/إخ)									
ورشة تثمين الموارد الحيوية المائية	00سا45	-	-	3سا00	55سا00	2	4	100% -	
وحدة التعليم الاستكشافية									
تثمين الموارد الحيوية المائية	30سا22	1سا30	-	-	5سا00	1	1	40% 60%	
حقوق الملكية الفكرية	30سا22	1سا30	-	-	5سا00	1	1	40% 60%	
وحدة التعليم الأفقية									
اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – ما قبل المتوسط	30سا22	1سا30	-	-	2سا30	1	1	40% 60%	
مجموع السداسي 3	00سا375	00سا180	30سا67	30سا127	00سا375	30	17		

السداسي 4									
نوع التقييم	متواصل	امتحان	الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				وحدة التعليم
					محااضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى	
وحدة التعليم الأساسية									
وت أ 1 (إج/إخ)									
العمليات الودحوية 1	30سا67	3سا00	1سا30	-	2سا30	3	3	40% 60%	
هندسة انزيمية 3 : تطبيقات في القطاعات الصيدلانية والصناعية	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
وت أ 2 (إج/إخ)									
المفاعلات الحيوية	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
الهندسة الجينية	00سا45	1سا30	1سا30	-	5سا00	2	4	40% 60%	
وحدة التعليم المنهجية									
وت م 1 (إج/إخ)									
ورشة الهندسة الجينية	00سا60	-	-	4سا00	60سا00	3	5	100% -	
وت م 2 (إج/إخ)									
الورشة النمذجة الجزيئية للبروتينات	00سا45	-	-	3سا00	55سا00	2	4	100% -	
وحدة التعليم الاستكشافية									
المواد الحيوية والمواد ذات المصدر الحيوي	00سا45	1سا30	1سا30	-	10سا00	2	4	100% -	
وحدة التعليم الأفقية									
اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – متوسط	30سا22	1سا30	-	-	2سا30	1	1	40% 60%	
مجموع السداسي 4	00سا375	00سا157	30سا112	00سا105	00سا375	30	17		

السداسي 5									
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي					وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	16-14 أسابيع	
		18	9						وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (ج/إخ)
%60	%40	6	3	30سا82	-	30سا1	00سا3	30سا67	العمليات الودوية 2
%60	%40	4	2	00سا55	-	30سا1	30سا1	00سا45	هندسة انزيمية 4 : التطورات في تكنولوجيا الإنزيمات
									وت أ 2 (ج/إخ)
%60	%40	4	2	00سا55	-	-	00سا3	00سا45	دراسة حالات والابتكارات في تكنولوجيا الإنزيمات
%60	%40	4	2	00سا55	-	30سا1	30سا1	00سا45	تصميم الطرائق الحيوية
									وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (ج/إخ)
-	%100	5	3	00سا60	00سا4	-	-	00سا60	ورشة الهندسة الإنزيمية
									وت م 2 (ج/إخ)
-	%100	4	2	00سا55	00سا3	-	-	00سا45	ورشة المقاولاتية
									وحدة التعليم الاستكشافية
%60	%40	1	1	00سا5	30سا1	-	-	30سا22	زيارات لوحدات صناعية
%60	%40	1	1	00سا5	-	-	30سا1	30سا22	الأمن الحيوي وأخلاقيات البيولوجيا
									وحدة التعليم الأفقية
%60	%40	1	1	30سا2	-	-	30سا1	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا -متقدم
		30	17	00سا375	00سا150	00سا45	00سا180	00سا375	مجموع السداسي 5

السداسي 6									
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم
امتحان مناقشة المشروع	متواصل			أعمال أخرى	أعمال فردية	تربص ميداني	ندوات		
									وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (ج/إخ)
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	المادة 1: مشروع التخرج
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	مجموع السداسي 6

قرار رقم 091/أ.ع مؤرخ في 21 جانفي 2023، يتضمن تأهيل المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهان لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص "تكنولوجيا المناعة"

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-304 المؤرخ في 02 صفر 1439 الموافق 22 أكتوبر سنة 2017 المتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علم الطبيعة و الحياة بوهان، إلى مدرسة العليا للعلوم البيولوجية.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

وبمقتضى القرار رقم 167 المؤرخ في 13 أبريل سنة 2015 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلتها وصلاحياتها وسيرها.

وبمقتضى القرار رقم 1564 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 2016 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا حسب الميدان ويحدد صلاحياتها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا لميدان-علوم الطبيعة والحياة-المنعقد يوم 05 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يتضمن تأهيل المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران لضمان التكوين في الطور الثاني لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص "تكنولوجيا المناعة".

المادة 2: يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في العلوم البيولوجية تخصص تكنولوجيا المناعة بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران ، طبقاً لملحق هذا القرار .

المادة 3: تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة العليا للعلوم البيولوجية وهران ، ابتداء من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 4: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة الوطنية العليا للعلوم البيولوجية وهران، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 091/أ.ع المؤرخ في 21 جانفي 2023 الذي يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة

في العلوم البيولوجية تخصص "تكنولوجيا المناعة" بالمدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران

السداسي 1									
نوع التقييم	المعامل الأرصدة		الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم	
	متواصل	امتحان	أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	14-16 أسبوع		
60%	40%	17	9						وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	80سا00	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم المناعة الأساسي المتقدم 1
x	x	4	2	55سا00	-	30سا01	30سا01	00سا45	الكيمياء الحيوية الأيضية والنواتج
									وت أ 2 (إج/إخ)
x	x	4	2	55سا00	-	30سا01	30سا01	00سا45	الإشارات الخلوية والجزئية
x	x	4	2	55سا00	-	30سا01	30سا01	00سا45	البيولوجيا الجزيئية 1
		9	5						وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	60سا00	04سا00	-	-	00سا60	ورشة الكيمياء الحيوية

وت م 2 (إج/إخ)									
x	x	4	2	00سا45	00سا03	-	-	00سا45	ورشة الكيمياء الصيدلانية
وحدة التعليم الاستكشافية									
x	x	2	1	00سا05	30سا01	-	30سا01	00سا45	التجارب على الحيوانات
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	تقنية التحليل الكيميائي الحيوي
وحدة التعليم الأفقية									
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا - مدخل
مجموع السداسي 1									
		30	17	00سا375	30سا127	00سا90	30سا157	00سا375	

السداسي 2									
نوع التقييم		المعامل	الأرصدة	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي 16-14 أسبوع	وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة		
60%	40%	17	9						وحدة التعليم الأساسية
وت م 1 (إج/إخ)									
x	x	5	3	00سا80	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم المناعة الأساسي المتقدم 2
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	هيكل وتوليف الجزيئات الكبيرة
وت م 2 (إج/إخ)									
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم الوراثة المناعية
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	البيولوجيا الجزيئية 2
وحدة التعليم المنهجية									
وت م 1 (إج/إخ)									
x	x	5	3	00سا60	00سا04	-	-	00سا60	ورشة البيولوجيا الجزيئية
وت م 2 (إج/إخ)									
x	x	4	2	00سا45	00سا03	-	-	00سا45	ورشة عمل المعلوماتية الحيوية والمعلوماتية المناعية
وحدة التعليم الاستكشافية									
x	x	2	1	00سا05	-	30سا01	30سا01	00سا45	هندسة الجزيئات الحيوية
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	الغدد الصماء والتواصل الخلوي
وحدة التعليم الأفقية									
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا - ابتدائي
مجموع السداسي 2									
		30	17	00سا375	30سا105	30سا112	30سا157	00سا375	

السداسي 3									
نوع التقييم		المعامل	الأرصدة	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي 16-14 أسبوع	وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة		
60%	40%	17	9						وحدة التعليم الأساسية
وت م 1 (إج/إخ)									
x	x	5	3	00سا80	-	30سا01	30سا01	00سا45	تكنولوجيا المناعة 1
x	x	4	2	00سا55	30سا01	-	30سا01	00سا45	استنبات الخلايا
وت م 2 (إج/إخ)									
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم وظائف الأعضاء المناعي
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	التفاعل المضيف للأمراض
وحدة التعليم المنهجية									
وت م 1 (إج/إخ)									
x	x	5	3	00سا60	00سا04	-	-	00سا60	ورشة تكنولوجيا المناعة 1 - المنهج العام
وت م 2 (إج/إخ)									
x	x	4	2	00سا45	00سا03	-	-	00سا45	ورشة تكنولوجيا الجزيئات النشطة- التوليف
وحدة التعليم الاستكشافية									
x	x	2	1	00سا05	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم الصيدلة الجزيئية

x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	حقوق الملكية الفكرية
		1	1						وحدة التعليم الأفقية
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – ما قبل المتوسط
		30	17	00سا375	30سا127	00سا90	30سا157	00سا375	مجموع السداسي 3

السداسي 4

نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي 16-14 أسبوع	وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة		
60%	40%	71	9						وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	00سا80	-	30سا01	30سا01	00سا45	تكنولوجيا المناعة 2 (العلاج المناعي)
x	x	4	2	00سا55	30سا01	-	30سا01	00سا45	بيولوجيا العدوى
									وت أ 2 (إج/إخ)
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	الهندسة الوراثية
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم الجينوم والبروتيوميكات
		9	5						وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	00سا60	00سا04	-	-	00سا60	ورشة تكنولوجيا المناعة 2 – التطبيقات
									وت م 2 (إج/إخ)
x	x	4	2	00سا45	00سا03	-	-	00سا45	ورشة الهندسة الوراثية
		3	2						وحدة التعليم الاستكشافية
x	x	2	1	00سا05	-	30سا01	30سا01	00سا45	مجال خواص العقاقير
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	التكنولوجيا الحيوية النانوية
		1	1						وحدة التعليم الأفقية
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – متوسط
		30	17	00سا375	30سا127	00سا90	30سا157	00سا375	مجموع السداسي 4

السداسي 5

نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي				الحجم الساعي السداسي 16-14 أسبوع	وحدة التعليم
امتحان	متواصل			أعمال أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة		
60%	40%	17	9						وحدة التعليم الأساسية
									وت أ 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	00سا80	-	30سا01	30سا01	00سا45	آلية تكوين الورم
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	المناعة العصبية
									وت أ 2 (إج/إخ)
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	الميكروبيوم البشري
x	x	4	2	00سا55	-	30سا01	30سا01	00سا45	علم الأحياء التركيبي
		9	5						وحدة التعليم المنهجية
									وت م 1 (إج/إخ)
x	x	5	3	00سا60	00سا04	-	-	00سا60	ورشة النمذجة في مجال تكنولوجيا المناعة
									وت م 2 (إج/إخ)
x	x	4	2	00سا45	00سا03	-	-	00سا45	ورشة تنظيم المشاريع: تطوير منصة إنتاج الأجسام المضادة أحادية النسيلة
		3	2						وحدة التعليم الاستكشافية
x	x	2	1	00سا05	30سا01	-	30سا01	00سا45	الإحصاء الحيوي
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	السلامة الحيوية وأخلاقيات علم الأحياء
		1	1						وحدة التعليم الأفقية
x	x	1	1	30سا02	-	-	30سا01	30سا22	اللغة الإنجليزية لطالب البيولوجيا – متقدم
		30	17	00سا375	30سا127	00سا90	30سا157	00سا375	مجموع السداسي 5

السداسي 6									
نوع التقييم		الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي			الحجم الساعي السداسي	وحدة التعليم	
امتحان مناقشة المشروع	متواصل			أعمال أخرى	أعمال فردية	تربص ميداني			ندوات
وحدة التعليم الأساسية								وت أ 1 (إج/إخ)	
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	المادة 1: مشروع نهاية الدراسة
100	-	30	17	-	00سا450	00سا225	00سا75	00سا750	مجموع السداسي 6

قرار رقم 092/أ.ع مؤرخ في 22 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1105 المؤرخ في 11 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة برج بوعرييج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، الذي يتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1105 المؤرخ في 11 ديسمبر 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة برج بوعرييج.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1105 المؤرخ في 11 ديسمبر 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة برج بوعرييج

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- قشي الخير	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- فول عبد الحليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- عبود فوزية	عضو	ممثلة الوزير المكلفة بالتكوين والتعليم المهنيين

ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية	عضو	- بوعزفي ميلود
ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	عضو	- ساكري الصالح
ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري	عضو	- نويوي بشير
ممثل الوزير المكلف بالعدل	عضو	- عوادي أحمد عبد النور
ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات	عضو	- بازين عبد الحق
ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم	عضو	- صغيري بومدين
ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	عضو	- قاسي علي
ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون	عضو	- كبور عمور
ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- رويبي هوارى بومدين
ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	عضو	- سحقي جليل
ممثلة الوالي	عضو	- بومنصورة جويذة

....."والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 03 مؤرخ في 23 جانفي 2023، يحدد شروط وكيفيات تنظيم التكوين المتواصل في مؤسسات التعليم العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2023 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيره، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 جوان سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-95 المؤرخ في أول رجب عام 1439 الموافق 19 مارس سنة 2018 الذي يحدد شروط وكيفيات الاعتراف بشهادات التعليم العالي الأجنبية.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- بمقتضى القرار رقم 992 المؤرخ في 1 أوت سنة 2022 الذي يحدد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري وكذا كفايات تنظيم التقييم والتدرج فيها.
- بمقتضى القرار رقم 994 المؤرخ في 2 أوت عام سنة 2022 والمتعلق بمواصفات وبيانات شهادات التعليم العالي.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط وكفايات تنظيم التكوين المتواصل (أو التكوين مدى الحياة) في مؤسسات التعليم العالي.

الفصل الأول

التكوين المتواصل أو التكوين مدى الحياة

المادة 2: يعتبر التكوين المتواصل أو التكوين مدى الحياة نشاطا يتمثل في التعلم في أي وقت كان من الحياة والذي يسمح بتحسين كفاءات الأفراد على المستوى الشخصي والاجتماعي و/أو المهني. يمكن ضمان التكوين المتواصل في أشكال وأنماط تعليم مختلفة.

المادة 3: التكوين المتواصل الإشهادي، الذي يؤدي إلى الحصول على شهادة التعليم العالي. يوجه هذا التكوين إلى الموظفين والأجراء أو الأشخاص الذين انقطعوا عن دراستهم والراغبين الحصول على منصب شغل وكذا إلى المهنيين الراغبين في تحيين وتطوير كفاءاتهم.

المادة 4: التكوين المتواصل التأهيلي، الذي يؤدي إلى الحصول على شهادة تهدف إلى التحول والتحكم في مجال معين. يوجه هذا التكوين المتواصل التأهيلي إلى الأشخاص الذين انقطعوا عن دراستهم والراغبين في الحصول على منصب شغل أو المهنيين بهدف تحسين أو تعزيز كفاءاتهم. كما يمكن للتكوين المتواصل التأهيلي أن يكون خاصا يسمح بالاندماج في الحياة المهنية أو حسب الطلب، مكيف يستجيب لطلب هيئات عمومية أو خاصة.

المادة 5: التكوين المتواصل في شكل دورات قصيرة، الذي يؤدي إلى الحصول على شهادات تسمح بتحيين وتطوير وتعميق معارف المتعلمين، يتم ضمان هذه التكوينات في أشكال مختلفة: دروس خاصة وملتقيات وورشات وأيام تكوينية.

المادة 6: يمكن ضمان التكوين المتواصل حضوريا أو عن بعد أو الجمع بين النمطين.

يوجه نمط التكوين عن بعد إلى جمهور بعيد عن مؤسسات التعليم العالي أو ذي حركية محدودة.

المادة 7: يمكن تنظيم التكوين المتواصل على شكل تربيصات في مخابر أو ورشات بيداغوجية لمؤسسات التعليم العالي أو المؤسسات والهيئات العمومية أو الخاصة.

الفصل الثاني

لجنة التكوين المتواصل

المادة 8: يتم إنشاء، على مستوى كل مؤسسة للتعليم العالي، لجنة تتكفل بجميع العمليات المرتبطة بالتكوين المتواصل. وتسمى هذه اللجنة لجنة التكوين المتواصل.

تعمل هذه اللجنة بالتعاون الوثيق مع مصلحة التكوين المتواصل التابعة لنيابة المدير المكلف بالتعليم العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج.

المادة 9: تتشكل لجنة التكوين المتواصل من :

- نائب المدير المكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، رئيساً.
- نواب العمداء المكلفين بالبيداغوجية.
- أستاذان باحثان مسؤولان عن التكوينات الإشهارية.
- مهندس دائم لمركز أنظمة وشبكات الإعلام والاتصال والتعليم المتلفز والتعليم عن بعد للمؤسسة الجامعية.

المادة 10: تتكفل لجنة التكوين المتواصل بالتنسيق مع الهيئات البيداغوجية العلمية والإدارية المعنية وتحت إشراف مدير المؤسسة ب:

- إعداد السياسة العامة للمؤسسة، فيما يتعلق بالتكوين المتواصل وتعزيزها لصالح محيطها.
- السهر على احترام القواعد المسيرة لكيفيات تنظيم نشاط التكوين المتواصل على مستوى المؤسسة.
- ضمان المتابعة والسير الحسن لجميع إجراءات نشاط التكوين المتواصل وتحضير الوثائق البيداغوجية والإدارية الضرورية (شهادات وإفادات...).
- الفصل في تطابق وقبول الشهادات المقدمة من قبل المرشحين للانتحاق ببرامج التكوين المتواصل.
- اقتراح، بالتنسيق مع الهيئات العلمية للمؤسسة والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين، البرامج الملائمة للتكوين المتواصل.

الفصل الثالث

كيفية التكوين المتواصل

المادة 11: تأخذ برمجة التكوين المتواصل بعين الاعتبار، النقاط المنهجية التالية:

- تحديد احتياجات التكوين.
- النمط البيداغوجي للتكوين (حضوري وعن بعد ومختلط).
- تنظيم التكوين.
- تقييم نتائج التكوين.

المادة 12: يتضمن العرض البيداغوجي للتكوين، المؤشرات التالية:

- مسؤول التكوين.
- عنوان وأهداف التكوين.
- شروط الالتحاق.
- البرنامج المفصل للتكوين.

- مدة والحجم الساعي الإجمالي وكذا جدول التوقيت المتوقع.
- البطاقة التقنية لكل مقياس.
- الشريك الاجتماعي والاقتصادي.
- تكاليف التكوين.

المادة 13: تفتح دورتين في السنة، لإيداع ملفات الترشيح، عبر منصة مخصصة للتكوين المتواصل حصريا. تدرس الملفات من قبل :

- لجنة التكوين المتواصل ومؤشر عليها من قبل مسؤول التكوين المعني.
- عميد الكلية أو مدير المدرسة أو المعهد.
- نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج ومدير المؤسسة.

الفصل الرابع

التقييم وشهادات التخرج

المادة 14: يحتوي تقييم التكوين المتواصل الإسهادي على دروس وأعمال الورشات وأعمال تطبيقية وأعمال موجهة وتربصات تطبيقية وأي نشاط آخر وفقا لأحكام المواد 29 و30 و31 و32 و33 من القرار رقم 992 المؤرخ في 1 أوت 2022 الذي يحدد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري وكفايات التنظيم والتقييم والتدرج فيها. ينصب تقييم التكوين المتواصل التأهيلي على النشاطات المنجزة. تحدد كفايات التقييم من قبل لجنة التكوين المتواصل. ينصب تقييم التكوين القصير المدة حول نشاطات منجزة. سيتم تحديد كفايات التقييم من طرف لجنة التكوين المتواصل ذات الصلة بالهيئة التي من أجلها تم التكوين.

المادة 15: يتوج كل تكوين متواصل، حسب الحالة بـ:

- شهادة بالنسبة للتكوينات الإسهادية.
 - شهادة بالنسبة للتكوينات التأهيلية.
 - شهادة بالنسبة للتكوينات في شكل دورة قصيرة.
- يخضع تسليم وإمضاء الشهادات في نهاية التكوين المتواصل لأحكام القرار رقم 994 المؤرخ في 2 أوت 2022 والمتعلق بمواصفات وبيانات شهادات التعليم العالي. تسلم وتمضى شهادات التكوين المتواصل من قبل عميد أو مدير المدرسة أو المعهد بعد إمضاء رئيس القسم.

المادة 16: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدراء المؤسسات، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي.

حرر بالجزائر في 23 جانفي 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 096/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-232 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019، الذي يحدد مهام الوكالات الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 8 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021، يتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها.
- وبمقتضى القرار رقم 070 المؤرخ في 26 جانفي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة، المعدل والمتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 70 المؤرخ في 26 جانفي 2022، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد تشكيلة مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة كما يأتي:

السيدات والسادة:

- | | |
|--|--------------------------|
| ممثل وزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا | - مفتح عيسى |
| ممثل وزير الدفاع الوطني | - باسعيد توفيق |
| ممثل الوزير المكلف بالمالية | - بن سماعيل رؤوف |
| ممثل الوزير المكلف بالصحة | - سماعيل نور الدين |
| ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي | - محند أوسعيد عبد الحميد |
| ممثل الوزير المكلف بالصناعة | - جاب الله فريد |
| ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم | - حلاسة محمد سعيد |
| ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية | - بوتخيل مرسلي |
| ممثلة الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية | - نغلي نسبية |
| ممثلة الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية | - بن سديرة أمال |
| ممثلة الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة | - سمادحي كريمة |
| ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية | - آيت محمد عامر ريم |
| ممثل الوزير المكلف بإقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة | - واضح نور الدين |

- ماحي حبيب
- جوايري نادية
- بشير بويجرة نور الدين
ممثل الوكالة الفضائية الجزائرية
ممثلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
رئيس المجلس العلمي

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 097/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج المؤرخ في 25 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 097/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قايدي خميسي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	رحالي بلقاسم	رئيس القسم
3	حاجي فطيمة	أستاذ
4	لحو بوخاري	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	صابر بن معتوق	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	سهيلة قطاف	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	هيبه بوعبد الله	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	محبوب بوقرة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	صافية بومصباح	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 098/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم
التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج المؤرخ في 25 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 098/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد السلام عقون	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سامي زيادي	رئيس القسم
3	سمية فضيلي	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	محمد عبادة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بن ثامر كلثوم	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بلال بولطيف	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	ليلى هادف	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	وارث السعيد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	عادل سلطاني	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 099/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 348 المؤرخ في 28 مارس 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعريريج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على إرسال جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج رقم 398 المؤرخ في 15 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 099/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 348 المؤرخ في 28 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	الجودي صاطوري	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الزويبر العمراوي	رئيس القسم
3	أحمد بونقيب	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	زكية جبيق	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	سعاد بعجي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	عبد اللطيف عامر	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	العربي عيسات	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بوبكر ملياني	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	محمد الصالح دشاش	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 100/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 349 المؤرخ في 28 مارس 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعرييج

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على إرسال جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج رقم 398 المؤرخ في 15 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 100/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يعدّل القرار رقم 349 المؤرخ في 28 مارس 2021 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حسين رحيم	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
2	خالد بوعزة	عميد الكلية
3	محمد رزقي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	أحمد بونقيب	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بلقاسم رحالي	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
6	سامي زيادي	رئيس قسم العلوم التجارية
7	زوبير العمراوي	رئيس قسم علوم التسيير
8	خميسي قايد	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية
9	عبد السلام عقون	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
10	صاطوري الجودي	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
11	فطيمة حاجي	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
12	صالح بزة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
13	عز الدين زبيري	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
14	مهديد فاطمة الزهراء	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير
15	سمير بوعافية	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير
16	بوبكر ملياني	ممثّل عن الأساتذة المساعدين

17	سمير بن عباس	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	أمال شوتري	مدير مخبر بحث
19	أحمد بن قطاف	مدير مخبر بحث
20	عبد الرزاق سعد الدين	مسؤول المكتبة

قرار رقم 101/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة المؤرخ في 04 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 101/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن بوزة نعيمة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الوازن محمد الأخضر	رئيس القسم
3	ناصر صونية	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	عياد أحمد نور الإسلام	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	خرفان رياض لخضر	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	خليفة موسى	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوحفص علي	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	إيدر زهير	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 102/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة المؤرخ في 19 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 102/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بابا حني أم الخير	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوعنان رابح	رئيس القسم
3	مفتاح محمد الطيب	أستاذ
4	شهرة ثورية	أستاذ
5	دويس السعيد	أستاذ
6	لمقدم سومية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بن بلقاسم خلف الله	أستاذ محاضر قسم "ب"

**قرار رقم 103.أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح- ورقلة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرباح- ورقلة المؤرخ في 31 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرياح-ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 103.أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الكيمياء بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مسعودة دغموش	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بلفار محمد الأخضر	رئيس القسم
3	محمد حجاج	أستاذ
4	حسين دندوقي	أستاذ
5	ونيسة سمارة	أستاذ
6	عبد القادر بن منين	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	مسعودة علاوي	أستاذ محاضر قسم "أ"

قرار رقم 104/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة المؤرخ في 02 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مبراح-ورقلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مبراح-ورقلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مبراح-ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 104/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مبراح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد الرزاق غزال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مفلاح مبروك	رئيس القسم
3	شاشة جمال أحمد	أستاذ
4	قربوصة ياسين	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	ميטو إبراهيم	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	مدي فطيمة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	محمد أقطي	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 105/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مبراح-ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح- ورقلة المؤرخ في 02 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرياح-ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 105/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة بجامعة قاصدي مرياح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	إسماعيل شحي	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الفيزياء
2	بشكي جمال	عميد الكلية
3	بوغالي سليمان	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	معريف يسين	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	مبروك مفلح	رئيس قسم الرياضيات
6	بلفار محمد الأخضر	رئيس قسم الكيمياء
7	رايح بوحنان	رئيس قسم الفيزياء
8	غزال عبد الرزاق	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
9	مسعود دغموش	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء
10	بابا حني أم الخير	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
11	محمد السعيد سعيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الرياضيات
12	عمارة قرفي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الرياضيات
13	مختار سعدي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الكيمياء
14	لزهر بشكي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الكيمياء

15	بوقطاية حمزة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الفيزياء
16	عمر بوكراع	مدير مخبر بحث
17	حمدي عيسى بالحاج	مدير مخبر بحث
18	مرابط إسماعيل	مدير مخبر بحث
19	ذوادي علي	مدير مخبر بحث
20	رميثة عمر	مسؤول المكتبة

قرار رقم 106/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعديّة-سوق أهراس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 04 يونيو سنة 2012 المتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس المؤرخ في 07 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعديّة-سوق أهراس، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الشريف مساعديّة-سوق أهراس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 106/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعديّة-سوق أهراس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	خننو طارق	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم
2	قسم الله نور الدين	مدير المعهد
3	بعرور جنات	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	غريسي جلال الدين	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	دادة أنس	رئيس قسم العلوم البيطرية
6	علي ططار براهم	رئيس قسم العلوم الفلاحية
7	حوسو هند	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم البيطرية
8	نيشان محمد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
9	شابي عبد الله	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
10	عثامنة أصيلة	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
11	بلبح حميد	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
12	بوعويش عبد الرحمان	مدير مخبر بحث
13	بوزيدة فريدة	مدير مخبر بحث
14	بوصلاح مباركة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 107/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم
الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 107/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوشفرة أمينة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوزاري محمد الطاهر	رئيس القسم
3	جبال صليحة	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	بقة فهيمة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	عياد ريمة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن حمادة وهيبة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	رحمون يزيد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 108/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعدّل القرار رقم 498 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي التبسي-تبسة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبموجب القرار رقم 498 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي التبسي-تبسة.
- وبناءً على إرسال جامعة العربي تبسي-تبسة رقم 10 المؤرخ في 11 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي تبسي-تبسة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي تبسي-تبسة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة العربي تبسي-تبسة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 108/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يعدّل القرار رقم 498 المؤرخ في 19 جويلية 2020 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة العربي التبسي-تبسة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بشيري عبد الرشيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حركاتي ابراهيم	رئيس القسم
3	بوزبية سماح	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	شاوش ياسين	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	حنيني فوزي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	طق محمد الأمين	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوديار عبيد	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	حنيني كريمة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	صوان عز الدين	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 109/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016 والمتضمن إنشاء مركز جامعي ببريكة.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة المؤرخ في 21 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** تلغى أحكام القرار رقم 701 المؤرخ في 06 أكتوبر 2020 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة.
- المادة 4:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي سي الحواس-بريكة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 109/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الحقوق والعلوم الاقتصادية بالمركز الجامعي سي الحواس-بريكة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن سعيد صبرينة	رئيس المجلس العلمي للمعهد
2	نويس نبيل	مدير المعهد
3	سلالي بوبكر	مدير مساعد مكلف بالدراسات في التدرّج
4	حذفاني أمير	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي
5	بن قسيمي طارق	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
6	لويشي هشام	رئيس قسم الحقوق
7	مرداسي حمزة	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	عريف عبد الرزاق	أستاذ محاضر قسم "أ"
9	قادري نادية	أستاذ محاضر قسم "أ"
10	مرجال عائشة	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	بودونات أسماء	أستاذ محاضر قسم "ب"

12	سحنون نسيم	أستاذ محاضر قسم "ب"
13	لقليب سعد	أستاذ مساعد قسم "ب"
14	محمودي سماح	مدير مخبر بحث
15	رحابي توفيق	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 110/أ.ع مؤرخ في 24 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة المؤرخ في 25 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 110/أ.ع المؤرخ في 24 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الآداب واللغات الأجنبية بكلية الآداب واللغات بجامعة 20 أوت 1955-سكيدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مسيخ جهاد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كريم فوزية	رئيس القسم
3	بن عاشور يمينة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	حربي نعيمة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بوترعة بشرى	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن خلاف عبد المالك	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	حمر الراس أيمن	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	شبيبة رفيق	أستاذ مساعد قسم "ب"

**قرار رقم 111/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 153 المؤرخ في 29 فيفري 2020
يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية
بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 153 المؤرخ في 29 فيفري 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 04 مارس 2019.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 548 المؤرخ في 29 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 111/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يعدل القرار رقم 153 المؤرخ في 29 فيفري 2020 يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوترعة سهيلة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محمودي محمد	رئيس القسم
3	خالدي فتيحة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	كمون حسين	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	خليفة سمير	أستاذ مساعد قسم "أ"
6	بلمختار سيد علي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بغدادى ليندة	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	أوتفات يوسف	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 112/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 15 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 112/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن الزويبر عمر	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الحقوق
2	عبد العزيز لزهري	عميد الكلية
3	بن صالح محمد الحاج عيسى	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	بوقرين عبد الحليم	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	يخلف عبد القادر	رئيس قسم الحقوق
6	شرمات سالم	رئيس قسم العلوم السياسية
7	عيمور راضية	رئيس اللجنة العلمية لقسم الحقوق
8	بقشيش علي	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية
9	بن قسمية العربي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الحقوق
10	قرطي العياشي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
11	ملوكي سفيان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
12	خضرون عطاء الله	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	ملياني عبد الرحمن حميد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	الدح عبد المالك	مدير مخبر بحث
15	بلحسن حسام الدين لحسن	مسؤول المكتبة

قرار رقم 113/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محاضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي- الأغواط المؤرخ في 15 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 113/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بقشيش علي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شرمات سالم	رئيس القسم
3	بوشنافة شمسة	أستاذ
4	ذويب العيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	حماد مختار	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	ميلودي محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	مولاي مرزوق	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	بوصيلة محمد عبد الغفور	أستاذ محاضر قسم "أ"
9	بورابة محفوظ	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 114/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 15 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 114/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الحقوق بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عيمور راضية	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	يخلف عبد القادر	رئيس القسم
3	دمانة محمد	أستاذ
4	شويرب جيلالي	أستاذ محاضر قسم "أ"

5	قوق أم الخير	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	طهاري حنان	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	لعجال مداني	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بوناصر إيمان	أستاذ محاضر قسم "ب"
9	سويدي منال	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 115/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 28 سبتمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم و التكوين و مدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 115/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الصيدلة لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	موساوي نسيمة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	دلوي يحي	رئيس القسم
3	تومي هوارى	أستاذ استشفائي جامعي
4	بلعروي لالة ستي	أستاذ استشفائي جامعي
5	شفيقات بلال	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
6	بلعج ادريس	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
7	زيتوني حنان	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
8	بن جامعة عتيقة	أستاذ مساعد استشفائي جامعي قسم "أ"
9	صديقي منال	أستاذ مساعد استشفائي جامعي قسم "أ"

قرار رقم 116/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم طب الأسنان لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 21 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم و التكوين و التكوين و مدير جامعة أحمد بن بلة-وهران1، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 116/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم طب الأسنان لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سراج سيد أحمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوزيان مكرلوف ليلي خديجة	رئيس القسم
3	مترف سليم زهير	أستاذ استشفائي جامعي
4	رزوق عبد القادر	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
5	بلمبروك شهرزاد فراح	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
6	بن عوف سعاد	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
7	طهاري نبيلة	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
8	أشار لخضر	أستاذ مساعد استشفائي جامعي قسم "أ"
9	بن هني مفيدة	أستاذ مساعد استشفائي جامعي قسم "أ"

قرار رقم 117/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الطب لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران1 المؤرخ في 21 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم و التكوين و مدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 117/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الطب لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن عطا الله محمود	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مولك سمير	رئيس القسم
3	قاسمي رشيد	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
4	صنهاجي لحسن	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
5	كجام وهيبة	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
6	غولمان مراد	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
7	الأشهير جمال	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
8	فراح سفيان	أستاذ مساعد استشفائي جامعي قسم "أ"

قرار رقم 118/أ.ع مؤرخ في 25 جانفي 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 28 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 43 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 118/أ.ع المؤرخ في 25 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الطب بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	تابتي بن علي	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الطب
2	طالب بن رحال فوزية	عميد الكلية
3	قرايشي رمزي	نائب العميد مكلف بالدراسات ما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	بلخروبي خديجة	نائب العميد المكلف بالدراسات
5	مواللك سمير	رئيس قسم الطب
6	مكرلوف ليلي خديجة	رئيس قسم طب الأسنان
7	دلوي يحي	رئيس قسم الصيدلة
8	بن عطا محمود	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
9	سراج سيد أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم طب الأسنان
10	موساوي نسيم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الصيدلة
11	كرليل بوعبد الله	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الطب
12	تابتي بن طاهر ضريفة فايزة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم طب الأسنان
13	بلمبروك فراح شهرزاد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم طب الأسنان
14	مؤذن محمد أمين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الصيدلة
15	شفيرات بلال	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الصيدلة
16	بن نعوم سنوسي محمد الأمين	ممثل عن الأساتذة المساعدين الاستشفائيين الجامعيين
17	بن قداش عائشة	ممثل عن الأساتذة المساعدين الاستشفائيين الجامعيين
18	سراج أمينة	مدير مخبر بحث
19	عمور فاطمة	مدير مخبر بحث

20	أحمد فواتيح زوبير	مدير مخبر بحث
21	إيدار عائشة	مدير مخبر بحث
22	بوزيان جميلة	مدير مخبر بحث
23	بوزيان محمد	مدير مخبر بحث
24	تاج الدين عبد العزيز	مدير مخبر بحث
25	تومي هواري	مدير مخبر بحث
26	تيليو عمر	مدير مخبر بحث
27	تركي خديجة	مدير مخبر بحث
28	حوتي ليلي	مدير مخبر بحث
29	رزق الله حسيبة	مدير مخبر بحث
30	سراج سيد أحمد	مدير مخبر بحث
31	شويشة بدره	مدير مخبر بحث
32	عبد الوهاب عدنان	مدير مخبر بحث
33	مختاري جبلي حورية	مدير مخبر بحث
34	مقني الياس	مدير مخبر بحث
35	ناشي مراد	مدير مخبر بحث
36	نقادي محمد الأمين	مدير مخبر بحث
37	يفور نبيل	مدير مخبر بحث
38	فرقوق ابراهيم	مدير مخبر بحث
39	بن سعيد فاطمة	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 119/أ.ع مؤرخ في 29 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 407 المؤرخ في 31 أكتوبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف 1، المتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف1.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف1 في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 119/أ.ع المؤرخ في 29 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سطيف1

اللقب والاسم	الصفة
- خنوف الصديق	عميد الكلية، رئيسا
- بغياني عبد الرحمان	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بن سباع فتحي	رئيس قسم البيولوجيا والفيزيولوجيا الحيوانية
- شارف نور الدين	رئيس قسم البيوكيمياء
- سيليني علاوة	رئيس قسم الميكروبيولوجيا
- لواج ياسين	رئيس قسم العلوم الفلاحية
- قوت أكرم	رئيس قسم التعليم الأساسي في علوم الطبيعة والحياة
- ميساوي خالد	رئيس قسم قسم البيولوجيا والبيئة النباتية
- دحامنة صليحة	مديرة مخبر بحث
- مباركية عمر	مدير مخبر بحث
- يحياوي بلال	مدير مخبر بحث
- بلعطار نور الدين	مدير مخبر بحث
- بولقراقر زهير	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي في علوم الطبيعة والحياة
- عولمي عبد المالك	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي في علوم الطبيعة والحياة
- بوروبة روميلة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا والفيزيولوجيا الحيوانية
- عيادي وردة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا والفيزيولوجيا الحيوانية
- حوشي سلمى	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيوكيمياء
- سلال عبد الحكيم	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيوكيمياء
- شريف حفصة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الميكروبيولوجيا
- عوف عبد الحكيم	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الميكروبيولوجيا
- بن محمد عمر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا والبيئة النباتية
- الدين أحمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا والبيئة النباتية
- عشور مناني	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
- نجيم شمس الدين	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
- ليماي ياسين	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين

ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- بن مرسلي أصيل
ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- دلالي زين الدين
ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- شنان خليل
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم عن التعليم الأساسي في علوم الطبيعة والحياة	- بلقيوم هبة الله
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم البيولوجيا والفيزيولوجيا الحيوانية	- مشاركة هيثم
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم البيوكيمياء	- بوجلال لؤى هبة الرحمان
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الميكروبيولوجيا	- ذباح مهدي
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم البيولوجيا والبيئة النباتية	- راشدي أنيس
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم الفلاحية	- شماخ علي

قرار رقم 120/أ.ع مؤرخ في 29 جانفي 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 405 المؤرخ في 31 أكتوبر 2012، والمتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف 1، المتمم.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 63 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف 1،
- المادة 2:** تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف 1، في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 120/أ.ع المؤرخ في 29 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض لدى جامعة سطيف 1

الاسم واللقب	الصفة
- شابو مولاي شارف	مدير المعهد - رئيسا
- خرشي أسامة	رئيس المجلس العلمي للمعهد
- رحمان علي	رئيس قسم الهندسة المعمارية
- لغوق محمد ياسين	رئيس قسم علوم الأرض
- شوقي علي	مدير مخبر بحث
- زغلاش حمزة	مدير مخبر بحث
- مدني السعيد	مدير مخبر بحث
- حاجي رحاب	مديرة مخبر بحث
- زرواتي وئام	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
- علي خوجة مهدي	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
- برسي محند	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم الأرض
- بن حمروش عزيز	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم الأرض
- شوادة السعيد	ممثل منتخب عن الأساتذة المساعدين
- بلعل السعيد	ممثل منتخب عن الأساتذة المساعدين
- قداري أسماء	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- ذباحة عائشة	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- مشروك مصطفى	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الهندسة المعمارية
- بريك محمد الأمين	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم علوم الأرض

قرار رقم 121/أ.ع مؤرخ في 30 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 1011 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-252 المؤرخ في 19 شعبان عام 1430 الموافق 10 غشت سنة 2009 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 1011 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1011 المؤرخ في 17 ديسمبر 2020، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- مزراق مختار	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- صراوي عبد الحميد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- كادي كريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- محمود فريدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- وهراني دليلة	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- مقلاتي أمال	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- تابعي بلقاسم	عضو	ممثل وزير الشؤون الخارجية والجمالية الوطنية بالخارج
- بلعياضي سعيد	عضو	ممثل الوزير المكلف الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- جبيلي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- بوكوسي راضية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
- شداد بزيغ	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- بن قويدر خديجة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- بوقزولة كريمة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالاتصال

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 122/أ.ع مؤرخ في 30 جانفي 2023، يتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 149 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990 والمتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل وتنظيمها وعملها، لاسيما المادة 11 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 90-149 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1410

الموافق 26 مايو سنة 1990، تحدد تشكيلة مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل كما يأتي:

- | | |
|---|-----------------------|
| ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا | - يحي مصطفى |
| ممثلة الوزير المكلف بالمالية | - خرشاوي سهيلة |
| ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية | - جالوت مصطفى |
| ممثلة عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري | - وهراني دليلة |
| ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين | - بورويس صورية |
| ممثل الوزير المكلف بالصناعة | - زازوان محمد |
| ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية | - مليكشي صبرينة |
| ممثلة الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي | - يحي وهيبة |
| ممثلة الوزير المكلف بالشباب والرياضة | - عثمانية سماح |
| وسط | - رئيس الندوة الجهوية |
| غرب | - رئيس الندوة الجهوية |
| شرق | - رئيس الندوة الجهوية |
| ممثل عن الوكالة الوطنية للتشغيل | - قمراري عز الدين |
| ممثل منتخب عن الأساتذة الدائمين | - ناصري عبد القادر |
| ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال المصالح | - منصوري عبد القادر |

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 123/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يتضمن إنشاء لجان فرعية لإعداد برامج التعليم حسب ميدان التكوين

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2023 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيره، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 جوان سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-95 المؤرخ في أول رجب عام 1439 الموافق 19 مارس سنة 2018 الذي يحدد شروط وكيفيات الاعتراف بشهادات التعليم العالي الأجنبية.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

يُقَرَّر

المادة الأولى: تنشأ لدى المديرية العامة للتعليم والتكوين لجان فرعية لإعداد برامج حسب ميدان التكوين وتدعى في صلب النص "اللجنة الفرعية".

المادة 2: تحدد تشكيلة كل لجنة فرعية طبقا لملاحق هذا القرار .

المادة 3: تتكفل اللجنة الفرعية بـ:

- تحديد شعب كل ميدان التكوين،
- إعداد برامج التعليم حسب ميادين التكوين التي يجب أن تسمح محتوياتها بتوجيه الطلبة نحو شعب التكوين.

المادة 4: لا يمكن للجنة الفرعية الاجتماع بشكل صحيح إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضائها، على الأقل.

المادة 5: تدون أشغال اللجنة الفرعية في محاضر ويوقعه رئيس اللجنة وترسل إلى المدير العام للتعليم والتكوين في غضون ثمانية (08) أيام الموالية للاجتماع، للمصادقة.

المادة 6: يمكن للجنة الفرعية الاستعانة بأي شخص كفيل بمساعدتها وتنويرها في أشغالها، إن اقتضت الضرورة ذلك.

المادة 7: يكلف المدير العام والتكوين بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي.

حرر بالجزائر في 31 جانفي 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

يتضمن تشكيلة اللجان الفرعية المكلفة بإعداد برامج التعليم حسب ميدان التكوين

• الميدان: علوم دقيقة وتكنولوجيا (SET)

رقم	الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
1	عليوان توفيق	جامعة سطيف 1	رئيس
2	إيسعدي رشيد	جامعة البليدة 1	عضو

عضو	جامعة الأغواط	شقتان علي	3
عضو	جامعة البليدة	الحطاب محمد	4
عضو	جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين	مخلوف سوريا	5
عضو	جامعة بشار	حموين عبد المجيد	6
عضو	جامعة سيدي بلعباس	فرعون كمال	7
عضو	المدرسة الوطنية العليا للرياضيات	بن بشير معمر	8
عضو	جامعة قسنطينة3	بلعابد بدعية	9
عضو	جامعة سعيدة	عكاشة عباس	10
عضو	جامعة سعيدة	قندوسي عبد الحبار	11

• الميدان : علوم الحياة، الصحة والأرض (SVST)

الصفة	المؤسسة	الاسم واللقب	رقم
رئيس	جامعة وهران 1	كروف جميل	1
عضو	جامعة مستغانم	مختار مريم	2
عضو	جامعة ورقلة	سنوسي عبد الحكيم	3
عضو	جامعة وهران 1	عدو سامية	4
عضو	جامعة غليزان	بغدادى جيلالي	5
عضو	جامعة الجزائر 1	ين يحيى سمير	6
عضو	جامعة تيزي وزو	سامي لونيس	7
عضو	جامعة قسنطينة3	بن عباس شوقي	8

• الميدان: العلوم الإنسانية والاجتماعية والرياضية (SHSS)

الصفة	المؤسسة	الاسم واللقب	رقم
رئيس	جامعة ورقلة	عبي ميلود عبد الفتاح	1
عضو	جامعة تلمسان	شوقي رزقي	2
عضو	جامعة وهران 1	بن معمر محمد	3
عضو	جامعة مستغانم	عطا الله أحمد	4
عضو	جامعة الجزائر 3	صفوان حسيني عصام	5
عضو	جامعة الجلفة	بوكريوت عز الدين	6
عضو	جامعة سطيف 2	أبوطالبي بن جدو	7
عضو	جامعة قسنطينة2	بطوش كمال	8
عضو	جامعة باتنة 1	عبد القادر عبد السلام	9

• الميدان: الحقوق، الاقتصاد والعلوم السياسية (DESP)

الصفة	المؤسسة	الاسم واللقب	رقم
رئيس	جامعة مستغانم	يحي عبد الحميد	1
عضو	جامعة الجزائر 1	أحميداتو محمد	2
عضو	جامعة البليدة 2	شوقي محمود	3
عضو	جامعة المسيلة	قري عبد الرحمان	4

عضو	جامعة الجزائر 3	قدي عبد المجيد	5
عضو	جامعة بومرداس	بوكساني رشيد	6
عضو	جامعة البويرة	علام عثمان	7
عضو	جامعة تيسمسيلت	لجلط إبراهيم	8
عضو	جامعة قسنطينة 1	بن حملة سامي	9

• الميدان: الآداب، اللغات، الثقافة والفنون (LLCA)

رقم	الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
1	بن علي سعاد	جامعة الجزائر 2	رئيس
2	بلمكي بلقاسم	جامعة وهران 2	عضو
3	بايو صالح	جامعة باتنة 1	عضو
4	أحميداتو علي	جامعة البليدة 2	عضو
5	بوخموشة إلياس	جامعة سيدي بلعباس	عضو
6	عماري نسيكة	جامعة الجزائر 2	عضو
7	مجاهد ليلي	جامعة بومرداس	عضو
8	بن رمضان فريد	المدرسة بومرداس	عضو
9	بلمقناي عمر	جامعة عنابة	عضو
10	يخلف عبد السلام	جامعة قسنطينة 3	عضو
11	محي الدين عز الدين	جامعة تلمسان	عضو
12	دخية عبد الوهاب	جامعة بسكرة	عضو

قرار رقم 124/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 المتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقييمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع، لا سيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 911 المؤرخ في 5 أوت 2021، المعدل والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:(بدون تغيير)....."

يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات القانون، الاقتصاد والمجتمع.

◀ بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

- بوراس أحمد،

- زكان أحمد،

◀ بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: بوكعباش عدنان،

◀ بالنسبة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: حامدي سليمان،

◀ بالنسبة لوزارة العدل: فارح رشيد،

◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: بوجميلة كريم،

◀ بالنسبة لوزارة التجارة وترقية الصادرات: شعبان عبد الله،

◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: بلعيساوي شهرزاد،

◀ بالنسبة لوزارة الصحة: إسماعيل نور الدين،

◀ بالنسبة لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية: بن علي مجدوب،

◀ بالنسبة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية: ناجي أسماء حياة،

◀ بالنسبة لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية: براجح إسماعيل،

◀ بالنسبة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة: باركي سمير.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 جانفي 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 125/أ.ع مؤرخ في 31 جانفي 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-22 المؤرخ في 8 رجب عام 1412 الموافق 13 يناير سنة 1992 والمتضمن إنشاء اللجان المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقييمه ويضبط سيرها وتنظيمها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جوان سنة 2009 والمتضمن إنشاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى، لا سيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 939 المؤرخ في 14 سبتمبر 2021، المعدل والمذكور أعلاه وتحذر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

يعين أعضاء اللجنة المشتركة بين القطاعات المكلفة ببرمجة نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنسيقها وترقيتها وتقييمها في مجالات التهيئة الإقليمية، البيئة والمخاطر الكبرى،

بالنسبة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

- بن عباس شوقي،

- كشبار محمد سيف الله.

بالنسبة لوزارة الدفاع الوطني: نويصر مراد،

بالنسبة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: يلس شاوش عبد الكريم،

بالنسبة لوزارة الموارد المائية والأمن المائي: زموشي ياسين،

- ◀ بالنسبة لوزارة الصناعة: نهيتي ياسين،
 - ◀ بالنسبة لوزارة البيئة: حاج عيسى رؤوف،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الأشغال العمومية: فاسي حسينة،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية: صبابجي محمد،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية: هنتور عبد الرحمان،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الصحة: حمزاوي فاطمة الزهراء زوجة حجاج أول،
 - ◀ بالنسبة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية: ترغيني عبد الحميد،
 - ◀ بالنسبة لوزارة السكن والعمران والمدينة: بشطولة حكيم.
 - ◀ بالنسبة لوزارة الثقافة والفنون: شرشالي نبيلة،
 - ◀ بالنسبة لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة: شيخي مراد.
- المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 جانفي 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 126/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 720 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 720 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة 3.
- وبناءً على إرسال جامعة صالح بوبنيدر - قسنطينة 3 رقم 361 المؤرخ في 21 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بونيدر-قسنطينة3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بونيدر-قسنطينة3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة صالح بونيدر-قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 126/أ.ع المؤرخ في 01 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 720 المؤرخ في 26 جوان 2022 المحدد للقائمة

الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بونيدر- قسنطينة3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن حسين نصيرة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن ميسية نوال	رئيس القسم
3	لكحل أحسن	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	سطحي وليد	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بوعروج راضية	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	عبادة جلال	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	خرواطو محي الدين	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	سبتي أسامة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 127/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 721 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بونيدر-قسنطينة3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

وبموجب القرار رقم 721 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.

وبناءً على إرسال جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3 رقم 361 المؤرخ في 21 ديسمبر 2022،

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 127/أ.ع المؤرخ في 01 فيفري 2023 الذي يعدّل القرار رقم 721 المؤرخ في 26 جوان 2022
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عيش مسعود	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
2	بلعابد بديعة	عميد الكلية
3	بن جاب الله وسيلة	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	محمود عيسى	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بن ميسية نوال	رئيس قسم الهندسة المعمارية
6	شراد محمد منير	رئيس قسم التعمير
7	بوسالية عمر	رئيس قسم إدارة المشاريع
8	بن حسين نصيرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المعمارية
9	بوشارب عبد الوهاب	رئيس اللجنة العلمية لقسم التعمير
10	شوقيات صليحة	رئيس اللجنة العلمية لقسم إدارة المشاريع
11	دراجي محمد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
12	نايت عمار نضرة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التعمير
13	زهيو برنية	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التعمير
14	غنوشي رانا غصون	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم إدارة المشاريع
15	بوخلخال إسلام	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
16	خرواطو محي الدين	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
17	رواق جميلة	مدير مخبر بحث

18	ساسي سعاد	مدير مخبر بحث
19	شاوش صالح	مدير مخبر بحث
20	وطاس صليحة	مدير مخبر بحث
21	عريان حورية	مدير مخبر بحث
22	بولنمر حليلة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 128/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 716 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 716 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.
- وبناءً على إرسال جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، رقم 361 المؤرخ في 21 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة صالح بوبنيدر- قسنطينة 3، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 128/أ.ع المؤرخ في 01 فيفري 2023 الذي يعذل القرار رقم 716 المؤرخ في 26 جوان 2022
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بكلية الفنون والثقافة بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	جمال مفرج	رئيس المجلس العلمي للكلية
2	بوزيد قاسم	عميد الكلية
3	سعسع خالد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بن دكوم سمية	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بوطولة إيمان	رئيس قسم الفنون البصرية وفنون العرض
6	زبيدة بوغواص	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الفنون البصرية وفنون العرض
7	بشارف يمينة	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
8	بولحية سارة	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
9	سارة ميروح	مسؤول المكتبة

قرار رقم 129/أ.ع مؤرخ في 01 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد-باتنة2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-180 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء جامعة باتنة2.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد - باتنة 2 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد - باتنة 2.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد - باتنة 2، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مصطفى بن بولعيد - باتنة 2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 129/أ.ع المؤرخ في 01 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة مصطفى بن بولعيد- باتنة 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن حفيظ مفيدة	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي
2	يحياوي السعيد	مدير المعهد
3	معلم عبد المالك	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	حزحازي كمال	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	مهدي محمي	رئيس قسم النشاط البدني والرياضي التربوي
6	بوزناق عبد الغني	رئيس قسم التدريب الرياضي
7	مرات محمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني والرياضي التربوي
8	رويني أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني والرياضي التربوي
9	شريط حسام الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي
10	شادة محمد الأمين	ممثل عن الأساتذة المساعدين
11	بن عيسى فيصل	ممثل عن الأساتذة المساعدين
12	سحساحي مهدي	مدير مخبر بحث
13	بن حصير جهيدة	مسؤولة مكتبة المعهد

قرار رقم 131/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية الطب لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لكلية الطب لدى جامعة مستغانم.

المادة 2: ينشأ لدى كلية الطب-جامعة مستغانم-القسم التالي:
◀ قسم الطب.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 132/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية اللغات الأجنبية لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 ديسمبر سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية اللغات الأجنبية لدى جامعة مستغانم.

المادة 2: تنشأ لدى كلية اللغات الأجنبية -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:
◀ قسم اللغة الإسبانية،
◀ قسم اللغة الانجليزية،

◀ قسم اللغة الفرنسية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 133/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الأدب العربي والفنون لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الأدب العربي والفنون لدى جامعة مستغانم.

المادة 2: تنشأ لدى كلية الأدب العربي والفنون -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:

◀ قسم الفنون،

◀ قسم الدراسات اللغوية والأدبية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 134/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 158 المؤرخ في 16 ماي 2012
والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة مستغانم**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 158 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة مستغانم،
- وبناء على محضر إجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة 2 من القرار رقم 158 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:

◀ قسم الفيزياء،

◀ قسم الكيمياء،

◀ قسم الرياضيات والإعلام الآلي."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 135/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتمم القرار رقم 159 المؤرخ في 16 ماي 2012
والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة مستغانم**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 159 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 159 المؤرخ في 16 ماي 2012، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية علوم الطبيعة والحياة -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:

◀ قسم البيوتكنولوجيا،

◀ قسم علوم البحر وتربية الأسماك،

◀ قسم علوم التغذية،

◀ قسم البيولوجيا،

◀ قسم الفلاحة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 136/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 160 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 160 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة مستغانم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 160 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:

◀ قسم العلوم الاقتصادية،

◀ قسم العلوم التجارية،

◀ قسم علوم التسيير،

◀ قسم العلوم المالية والمحاسبة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 137/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 157 المؤرخ في 16 ماي 2012

والمتمضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة مستغانم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 157 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة مستغانم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 157 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم والتكنولوجيا -جامعة مستغانم- الأقسام التالية:

- ◀ قسم الهندسة الكهربائية،
- ◀ قسم الهندسة الميكانيكية،
- ◀ قسم هندسة الطرائق،
- ◀ قسم الهندسة المدنية،
- ◀ قسم الهندسة المعمارية،
- ◀ قسم العلوم والتقنيات."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 138/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 162 المؤرخ في 16 ماي 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التربية البدنية والرياضية لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 58 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 162 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التربية البدنية والرياضية لدى جامعة مستغانم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 162 المؤرخ في 16 ماي 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة مستغانم - الأقسام التالية:

- ◀ قسم التدريب الرياضي،
- ◀ قسم النشاط الرياضي المكيف،
- ◀ قسم التربية البدنية والرياضية."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 139/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتم القرار رقم 02 المؤرخ في 03 جانفي 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجزائر 3، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 2 المؤرخ في 3 جانفي 2010، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الجزائر 3،
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد تاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 2 المؤرخ في 3 جانفي 2010، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر 3 - الأقسام التالية:

- ◀ قسم العلوم الاقتصادية،
- ◀ قسم العلوم التجارية،

◀ قسم علوم التسيير،

◀ قسم العلوم المالية والمحاسبة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 140/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى المركز الجامعي بالنعامة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: ينشأ لدى معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -المركز الجامعي بالنعامة- القسم التالي:
◀ قسم العلوم الاقتصادية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 141/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد
العلوم الانسانية والاجتماعية لدى المركز الجامعي بالنعامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لمعهد العلوم الإنسانية والاجتماعية لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: ينشأ لدى معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية -المركز الجامعي بالنعامة- القسم التالي:
◀ قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 142/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم
لدى المركز الجامعي بالنعامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد العلوم -المركز الجامعي بالنعامة- الأقسام التالية:

- ◀ قسم الرياضيات والإعلام الآلي،
- ◀ قسم البيولوجيا،
- ◀ قسم العلوم الفلاحية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 143/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بالنعامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد التكنولوجيا لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد التكنولوجيا -المركز الجامعي بالنعامة- الأقسام التالية:

◀ قسم الهندسة الكهربائية،

◀ قسم الهندسة الميكانيكية،

◀ قسم الهندسة المدنية والأشغال العمومية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 144/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق لدى المركز الجامعي بالنعامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد الحقوق -المركز الجامعي بالنعامة- الأقسام التالية:

◀ قسم القانون العام،
◀ قسم القانون الخاص.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 145/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لمعهد الحقوق لدى
المركز الجامعي بميلة**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بميلة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لمعهد الحقوق لدى المركز الجامعي بميلة.

المادة 2: ينشأ لدى معهد الحقوق -المركز الجامعي بميلة- القسم التالي:
◀ قسم الحقوق.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 146/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد
علوم الطبيعة والحياة لدى المركز الجامعي بميلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بميلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد علوم الطبيعة والحياة لدى المركز الجامعي بميلة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد علوم الطبيعة والحياة - المركز الجامعي بميلة - الأقسام التالية:

◀ قسم علوم الأرض والكون،

◀ قسم بيوتكنولوجيا،

◀ قسم العلوم البيولوجية والفلاحية،

◀ قسم علم البيئة والمحيط.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 147/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد
الرياضيات والإعلام الآلي لدى المركز الجامعي بميلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بميلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الرياضيات والإعلام الآلي لدى المركز الجامعي بميلة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد الرياضيات والإعلام الآلي -المركز الجامعي بميلة- الأقسام التالية:

◀ قسم الرياضيات،

◀ قسم الإعلام الآلي.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 148/أ.ع مؤرخ في 02 فيفري 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 214 المؤرخ في 14 أبريل 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم والتكنولوجيا لدى المركز الجامعي بميلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-204 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بميلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 214 المؤرخ في 14 أبريل 2011، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم والتكنولوجيا لدى المركز الجامعي بميلة، المتمم.
- وبناء على محضر إجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتم المادة 2 من القرار رقم 214 المؤرخ في 14 أبريل 2011 ، المتمم والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى معهد العلوم والتكنولوجيا -المركز الجامعي بميلة- الأقسام التالية:

◀ قسم الهندسة المدنية والري،

◀ قسم الهندسة الميكانيكية والكهروميكانيك،

◀ قسم هندسة الطرائق."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بميلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 149/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 المتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس

1-الأعضاء المعينون:

الإسم واللقب	الصفة	القطاع
- ديبى زهير	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوزياني عبد الحق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- السبتى حصيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- جويص أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- ماضي عبد الحليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- حجاز جلال	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- ملوك فاروق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- بن طالب مفيدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- عريس طاهر	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- قليل إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- نواصر صديق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- ماضي أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- بكرون الطاهر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- بلقاضي رشيد	عضو	ممثل الوالي

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 150/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد كفاءات سير المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنية عليا في الرياضيات.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيّات وزير التّعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 46 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات سير المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

المادة 2: يجتمع المجلس العلمي للمدرسة مرتين في السنة في دورة عادية بناءً على استدعاء من رئيسه. ويمكن أن يجتمع في دورات استثنائية بطلب من رئيسه أو من ثلثي (3/2) أعضائه.

المادة 3: يُعدّ رئيس المجلس العلمي للمدرسة جدول أعمال الدورات العادية. ويمكن لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة إدراج كل مسألة يرونها ضرورية في جدول الأعمال عند افتتاح الجلسة شريطة أن تكون بطلب من ثلثي (3/2) أعضائه الحاضرين على الأقل. يحدد جدول أعمال الدورات الاستثنائية، من طرف رئيس المجلس العلمي للمدرسة، أو من الأعضاء الذين طلبوا عقدها.

المادة 4: ترسل استدعاءات فردية مرفقة بجدول الأعمال إلى أعضاء المجلس العلمي للمدرسة خمسة عشر (15) يوماً على الأقل قبل تاريخ الاجتماع.

ويمكن تقليص الآجال المذكورة أعلاه إلى ثمانية (8) أيام في حالة استدعاء أعضاء المجلس العلمي للمدرسة لدورة استثنائية.

ترفق الاستدعاءات بالوثائق التي لها علاقة بجدول الأعمال.

المادة 5: لا تصح اجتماعات المجلس العلمي للمدرسة إلا بحضور ثلثي (3/2) الأعضاء على الأقل.

إذا لم يكتمل النصاب يصح اجتماع المجلس العلمي للمدرسة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين بعد استدعاء ثانٍ يرسل خلال الثمانية (08) أيام الموالية لتاريخ الاجتماع الأول.

يصادق على آراء وتوصيات المجلس العلمي للمدرسة بأغلبية الأصوات الحاضرين. في حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحاً.

المادة 6: يعدّ المجلس العلمي للمدرسة نظامه الداخلي ويصادق عليه أثناء اجتماعه الأول.

المادة 7: يمكن للمجلس العلمي للمدرسة استشارة أو دعوة أي شخص من شأنه ان يساعده في أشغاله بحكم معارفه أو الاهتمام الذي يوليه للتكوين العالي والبحث.

المادة 8: تدون نتائج أعمال المجلس العلمي للمدرسة في محضر وتسجل في سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيسه ويحفظ على مستوى مقر المدرسة.

يوقع محضر الاجتماع من طرف رئيس المجلس العلمي للمدرسة وكاتب الجلسة.

المادة 9: ترسل نسخة من محضر اجتماع المجلس العلمي للمدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، وكذا إلى أعضاء المجلس العلمي للمدرسة خلال خمسة عشر (15) يوماً الموالية لتاريخ الاجتماع.

ينشر محضر اجتماع المجلس العلمي للمدرسة على مستوى الموقع الإلكتروني للمدرسة.

المادة 10: يضمن أمانة المجلس العلمي للمدرسة المدير المساعد المكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وترقية المقاولاتية الذي يضع تحت تصرف المجلس كل الوثائق الضرورية لتأدية مهامه ويحافظ على الأرشيف.

المادة 11: يكلف مدير المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 151/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكيفيات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنية عليا في الرياضيات.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 42 و43 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكيفيات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

الفصل الأول

عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

المادة 2: يوزع الممثلون المنتخبون عن الأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات كما يأتي:

- أربعة (4) أساتذة عن مختلف أقسام المدرسة، وفي حالة عدم توفر العدد الكافي يتم تعويضهم بأساتذة محاضرين قسم "أ".

- أستاذان (2) محاضران قسم "أ" عن مختلف أقسام المدرسة.
- أستاذان (2) محاضران قسم "ب" عن مختلف أقسام المدرسة.
- ينتخب ممثلو الأساتذة والأساتذة المحاضرين قسم "أ" وقسم "ب" من طرف نظرائهم في الرتبة.
- ممثل واحد (1) منخب عن الأساتذة المشاركين عند الاقتضاء،
- من اثنان (2) إلى أربعة (4) كفاءات أكاديمية ومهنية ذات مستوى عال وطنية و/أو من الجالية الجزائرية المقيمة في الخارج، يقترحهم مدير المدرسة.

الفصل الثاني

كيفية انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة الوطنية

العليا في الرياضيات

القسم الأول:

التسجيل في القوائم الانتخابية

المادة 3: مدير المدرسة هو المسؤول عن تنظيم الانتخابات ويساعده في ذلك لجنة انتخابية للهيئة العلمية المعنية

بالانتخاب، يقوم باختيار أعضائها وتشكل كما يأتي:

- ممثل عن أساتذة التعليم العالي: رئيسا،
- ممثل عن الإدارة: عضوا،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم أ: عضوا،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم ب: عضوا.

المادة 4: تتنافى العضوية في اللجنة الانتخابية مع صفة المترشح في أي هيئة انتخابية.

المادة 5: تتولى اللجنة الانتخابية:

- إعداد القوائم الاسمية لكل هيئة ناخبة بالتنسيق مع المصالح المعنية بالمدرسة.
- استقبال الترشيحات للعضوية في الهيئة العلمية المعنية حسب الآجال التي يحددها مدير المدرسة.
- إعداد قوائم المترشحين بعد التأكد من استيفائهم شروط الترشح المطلوبة.
- دراسة والفصل في كل احتجاج يتعلق بالعملية الانتخابية.

المادة 6: يُسجل في القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة من الأساتذة الباحثين والأساتذة

المشاركين الذين هم في وضعية نشاط بالمدرسة.

المادة 7: يتم إعداد القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة حسب فئات الأساتذة الباحثين.

كما تتضمن القائمة الانتخابية للأساتذة المشاركين، جميع الأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية خدمة بالمدرسة.

القسم الثاني:

شروط الترشح

- المادة 8:** يتعين أن يكون المترشح في وضعية نشاط في المدرسة ومثبت في رتبته.
لا يمكن للأستاذ الباحث أن يترشح في أكثر من هيئة علمية واحدة بالمدرسة.
تتنافى عضوية الممثلين المنتخبين للأساتذة في الهيئات العلمية مع شغل منصب عالي وظيفي أو هيكلية.
المادة 9: إيداع الترشيحات أمر إجباري.

يتم تقديم الترشيحات من طرف الأساتذة المعنيين لدى اللجنة الانتخابية المعنية في الأجل القانونية المحددة من طرف مدير المدرسة، مقابل وصل تسليم.

القسم الثالث:

التصويت بالوكالة

المادة 10: عملية التصويت شخصية وسرية.

يمكن إجراء عملية التصويت عن طريق وكالة مصادق عليها من طرف المصالح المؤهلة بالمدرسة.
لا يمكن الترخيص بالتصويت عن طريق الوكالة، إلا بموجب وكالة واحدة فقط.
يتعين أن يكون الوكيل أستاذا باحثا بالمدرسة وفي وضعية خدمة.

المادة 11: ينتهي إيداع الوكالات لدى المصالح المؤهلة بالمدرسة للمصادقة عليها يوما واحدا قبل تاريخ إجراء الانتخابات.

المادة 12: يوقع الوكيل بعد انتهاء عملية التصويت في قائمة التوقيعات في المكان المخصص للموكل.
تحفظ الوكالة ضمن الوثائق الملحقة بمحضر فرز الأصوات.

المادة 13: يجوز لكل موكل أن يلغي وكالته قبل التصويت، كما يجوز له أن يقوم بالتصويت بنفسه إذا تقدم إلى مكتب التصويت قبل قيام الوكيل بالتصويت بدلا عنه.

القسم الرابع:

تنظيم عمليات التصويت

المادة 14: لا تصح العمليات الانتخابية إلا إذا صوت 50% من الناخبين.

وإذا لم يكتمل النصاب تجرى عملية انتخابية ثانية وتصح نتائجها مهما كان عدد المصوتين.

المادة 15: تتم عمليات الانتخاب على مستوى مكاتب للتصويت بالمدرسة.

يشرف على كل مكتب تصويت رئيس ومساعدين من بين الناخبين الذين هم في وضعية نشاط.
يتم تعيين أعضاء مكاتب التصويت من طرف اللجنة الانتخابية المعنية بالهيئة الانتخابية موضوع مكتب التصويت.

المادة 16: يتم الاعلان عن تحديد تاريخ الانتخاب من طرف مدير المدرسة، كما يحدد ساعة بداية الاقتراع وساعة نهايته، ثمانية (08) أيام على الأقل التي تسبق هذا التاريخ.

المادة 17: توضع في مكاتب التصويت يوم الانتخاب، تحت تصرف الناخبين ورقة تصويت تتضمن أسماء المرشحين التي تعدها اللجان الانتخابية المذكورة أعلاه.

تكون أوراق التصويت وفق نموذج ولون موحد لكل هيئة انتخابية.

المادة 18: يسهر أعضاء مكتب التصويت على مراقبة صناديق الانتخاب التي يتعين أن تكون مغلقة عند بداية التصويت وتستمر كذلك إلى نهايته.

يتعين على رئيس مكتب التصويت قبل افتتاح الانتخاب أن يتأكد من أن عدد الأوراق الخاصة بالتصويت مساوية لعدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية.

المادة 19: يثبت تصويت الناخبين بعملية التوقيع على قائمة التوقيعات المطابقة للقائمة الانتخابية حسب فئات الأساتذة التي تكون موجودة على مستوى مكتب التصويت.

القسم الخامس:

الفرز وإعلان النتائج

المادة 20: يبدأ فرز الأصوات عقب انتهاء عملية الانتخاب مباشرة ويستمر دون انقطاع إلى غاية الانتهاء منه. يتم الفرز بصورة علنية وعلى مستوى مكتب التصويت.

المادة 21: تشرف اللجنة الانتخابية للهيئة الانتخابية المعنية على عملية فرز الأصوات.

المادة 22: تعتبر ملغاة كل ورقة تصويت ممزقة أو مشطوبة، أو ورقة بيضاء.

تعتبر ملغاة أيضا كل ورقة تصويت تشتمل على عدة أسماء تتجاوز عدد المقاعد المطلوب شغلها. ترفق الأوراق الملغاة مع محضر الفرز مع تحديد سبب إلغائها.

المادة 23: يحرر كل مكتب تصويت محضرا للفرز عقب انتهاء عملية التصويت موقع من طرف كل أعضاء مكتب التصويت ويتضمن:

- عدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية،

- عدد الناخبين المصوتين،

- عدد الأصوات الملغاة،

- العدد الإجمالي للأصوات الصحيحة،

- عدد الأصوات الصحيحة التي تحصل عليها كل مترشح.

المادة 24: يعلن عن نتائج الانتخابات مباشرة في مقرات المدرسة بعد تحرير محضر الفرز من طرف رئيس مكتب التصويت ويرسل محضر الفرز إلى مدير المدرسة.

المادة 25: يعد منتخبا فانزا، المترشح الحائز على أكبر عدد من الأصوات وفقا لعدد المقاعد المطلوب شغلها.

في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الرتبة وفي حالة التساوي في الأقدمية في الرتبة يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الوظيفة.

المادة 26: تحفظ أوراق التصويت لكل مكتب في أظرفة مغلقة ومعروفة حسب مصدرها إلى غاية انتهاء آجال الطعون وإعلان النتائج النهائية.

القسم السادس:

الطعن في الانتخابات

المادة 27: تُخطر اللجنة الانتخابية المذكورة أعلاه بكل احتجاج يتعلق بعمليات التصويت في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام الموالية لتاريخ الإعلان عن النتائج الأولية، على أن تتولى الفصل في هذه الاحتجاجات خلال يومين (02) ابتداء من تاريخ إخطارها.

المادة 28: تحرر وتودع الاحتجاجات لدى اللجنة الانتخابية المعنية كتابيا وتوقع من طرف صاحبها مقابل وصل يُسلم للمعني، على أن تتضمن تحت طائلة البطلان البيانات التالية:

- اسم ولقب صاحب الاحتجاج.
- الحجج التي يقدمها لتدعيم ادعاءاته.

المادة 29: يمكن للجنة الانتخابية عند نظرها في الاحتجاجات المرفوعة إليها:

- أن تبت في عدم أهلية مترشح وتعوضه بالمترشح الذي يليه على نفس القائمة حسب مقتضيات المادة 25 أعلاه.

- أن تصحح عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل مترشح.

- أن تُبطل العملية الانتخابية للهيئة الناخبة في حالة وجود عيب من شأنه الإخلال بعملية الانتخاب لهذه الهيئة.

المادة 30: ترسل محاضر الانتخاب بعد الفصل في الطعون، من طرف مدير المدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي من أجل إتمام الإجراءات المعمول بها. تتضمن محاضر الانتخابات وجوبا ما يأتي:

عرض حال عن سير العمليات الانتخابية وظروف إجرائها، كما يتضمن عند الاقتضاء الملاحظات أو التحفظات أو الاحتجاجات التي يقدمها الناخبون أو المترشحون وكذا الصعوبات التي واجهت عملية التصويت.

القائمة الاسمية للمترشحين حسب الهيئة الناخبة التي ينتمون إليها.

قائمة الناخبين مرفقة بقائمة توقيعات الناخبين المشاركين في عملية التصويت.

محضر فرز الأصوات على النحو المبين في أحكام المادة 23 أعلاه.

يحدد نموذج محضر الانتخاب طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 31: في حالة شغور مقعد من مقاعد الهيئة العلمية المنتخبة، يتم تعويضه لمدة العهدة المتبقية من طرف المترشح الذي يلي مباشرة آخر مترشح منتخب في نفس القائمة، وعند استحالة ذلك يتم اللجوء إلى التجديد الجزئي للمقعد الشاغر.

المادة 32: لا تصح اجتماعات المجلس العلمي للمدرسة إلا بعد صدور القرار الوزاري الذي يحدد القائمة الاسمية للمجلس العلمي للمدرسة.

2- سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3- سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4- سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

III- قائمة المترشحين

1. سلك الأساتذة

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

2. سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3. سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4. سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

IV- محضر فرز الأصوات

1- أسماء أعضاء مكتب التصويت

.....
.....
.....

2- أسماء الفارزين

.....
.....
.....

3- مجموعة الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية والمصوتين عن الهيئة الانتخابية

مجموعة المصوتين			مجموع الناخبين	الهيئات الناخبة
الأوراق الصحيحة	الأوراق الملغاة	مجموع عدد الأصوات		
				الأساتذة (رتبة أستاذ)
				الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
				الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
				الأساتذة المشاركون إذا وجدوا

4- ترتيب المترشحون حسب عدد الأصوات المحصل عليها

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....

.....

.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....

.....

.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم "ب"

.....

.....

.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....

.....

.....

5- قائمة الفائزين في عضوية المجلس العلمي للمدرسة

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....

.....

.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....

.....

.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم "ب"

.....

.....

.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

V- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة

1. رئيس المجلس العلمي للمدرسة

- السيد(ة).....، مدير (ة) المدرسة.

2. المديرون المساعدون

- السيد(ة).....، مدير مساعد

- السيد(ة).....، مدير مساعد

- السيد(ة).....، مدير مساعد

3. رؤساء الأقسام

- السيد(ة).....، رئيس قسم

- السيد(ة).....، رئيس قسم

4. رؤساء اللجان العلمية للأقسام

- السيد(ة).....، رئيس اللجنة العلمية لقسم

- السيد(ة).....، رئيس اللجنة العلمية لقسم

5. مدراء وحدات و/أو مخابر البحث

- السيد(ة).....، مدير

- السيد(ة).....، مدير

6. مدير المكتبة

- السيد(ة).....

7. ممثلو الأساتذة ذوي رتبة أستاذ

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

8. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

9. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

- السيد(ة).....

- السيد(ة).....

10. ممثل الأستاذ المشاركين، إن وجد

- السيد(ة).....

11. أستاذان دائمان تابعان لمؤسسات أخرى للتعليم العالي

- السيد(ة).....، أستاذ ب.....

- السيد(ة).....؛ أستاذ ب.....

تنبيه: ترفق قائمة الأساتذة الدائمين في المدرسة، والشاغلين وظائف إدارية: نواب مدير المدرسة، رؤساء الأقسام، مدراء المخابر و/أو وحدات البحث.

الوظيفة	الاسم واللقب	الرتبة
نواب مدير المدرسة		
رؤساء الأقسام		
مدراء المخابر و/أو وحدات البحث		

التأشيرات

1- تأشيرة مدير المدرسة أو نائبه المكلف بالتكوين في الدكتوراه

قرار رقم 152/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 49 من المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.

الفصل الأول

**كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين في اللجنة العلمية للقسم لدى
المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي**

القسم الأول

التسجيل في القوائم الانتخابية

المادة 2: مدير المدرسة هو المسؤول عن تنظيم الانتخابات ويساعده في ذلك لجنة انتخابية للهيئة العلمية المعنية بالانتخاب، يقوم باختيار أعضائها وتشكل كما يأتي:

- ممثل عن أساتذة التعليم العالي: رئيسا،
- ممثل عن الإدارة: عضوا،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم أ: عضوا،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم ب: عضوا.

المادة 3: تتنافى العضوية في اللجنة الانتخابية مع صفة المترشح في أي هيئة انتخابية.

المادة 4: تتولى اللجنة الانتخابية:

- إعداد القوائم الاسمية لكل هيئة ناخبة بالتنسيق مع المصالح المعنية بالمدرسة.
- استقبال الترشيحات للعضوية في الهيئة العلمية المعنية حسب الآجال التي يحددها مدير المدرسة.
- إعداد قوائم المترشحين بعد التأكد من استيفائهم شروط الترشح المطلوبة.
- دراسة والفصل في كل احتجاج يتعلق بالعملية الانتخابية.

المادة 5: يُسجل في القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة من الأساتذة الباحثين والأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية نشاط بالمدرسة.

المادة 6: يتم إعداد القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة حسب فئات الأساتذة الباحثين.

كما تتضمن القائمة الانتخابية للأساتذة المشاركين، جميع الأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية خدمة بالمدرسة.

القسم الثاني:

شروط الترشح

المادة 7: يتعين أن يكون المترشح في وضعية نشاط في المدرسة ومثبت في رتبته. لا يمكن للأستاذ الباحث أن يترشح في أكثر من هيئة علمية واحدة بالمدرسة. تتنافى عضوية الممثلين المنتخبين للأساتذة في الهيئات العلمية مع شغل منصب عالي وظيفي أو هيكلية.

المادة 8: إيداع الترشيحات أمر إجباري.

يتم تقديم الترشيحات من طرف الأساتذة المعنيين لدى اللجنة الانتخابية المعنية في الآجال القانونية المحددة من طرف مدير المدرسة، مقابل وصل تسليم.

القسم الثالث:

التصويت بالوكالة

المادة 9: عملية التصويت شخصية وسرية. يمكن إجراء عملية التصويت عن طريق وكالة مصادق عليها من طرف المصالح المؤهلة بالمدرسة. لا يمكن الترخيص بالتصويت عن طريق الوكالة، إلا بموجب وكالة واحدة فقط. يتعين أن يكون الوكيل أستاذا باحثا بالمدرسة وفي وضعية خدمة.

المادة 10: ينتهي إيداع الوكالات لدى المصالح المؤهلة بالمدرسة للمصادقة عليها يوما واحدا قبل تاريخ إجراء الانتخابات.

المادة 11: يوقع الوكيل بعد انتهاء عملية التصويت في قائمة التوقيعات في المكان المخصص للموكل. تحفظ الوكالة ضمن الوثائق الملحقة بمحضر فرز الأصوات.

المادة 12: يجوز لكل موكل أن يلغي وكالته قبل التصويت، كما يجوز له أن يقوم بالتصويت بنفسه إذا تقدم إلى مكتب التصويت قبل قيام الوكيل بالتصويت بدلا عنه.

القسم الرابع:

تنظيم عمليات التصويت

المادة 13: لا تصح العمليات الانتخابية إلا إذا صوت 50% من الناخبين. وإذا لم يكتمل النصاب تجرى عملية انتخابية ثانية وتصح نتائجها مهما كان عدد المصوتين.

المادة 14: تتم عمليات الانتخاب على مستوى مكاتب للتصويت بالمدرسة.

يشرف على كل مكتب تصويت رئيس ومساعدين من بين الناخبين الذين هم في وضعية نشاط. يتم تعيين أعضاء مكاتب التصويت من طرف اللجنة الانتخابية المعنية بالهيئة الانتخابية موضوع مكتب التصويت.

المادة 15: يتم الاعلان عن تحديد تاريخ الانتخاب من طرف مدير المدرسة، كما يحدد ساعة بداية الاقتراع وساعة نهايته، ثمانية (08) أيام على الأقل التي تسبق هذا التاريخ.

المادة 16: توضع في مكاتب التصويت يوم الانتخاب، تحت تصرف الناخبين ورقة تصويت تتضمن أسماء المترشحين التي تعدها اللجان الانتخابية المذكورة أعلاه.

تكون أوراق التصويت وفق نموذج ولون موحد لكل هيئة انتخابية.

المادة 17: يسهر أعضاء مكتب التصويت على مراقبة صناديق الانتخاب التي يتعين أن تكون مغلقة عند بداية التصويت وتستمر كذلك إلى نهايته.

يتعين على رئيس مكتب التصويت قبل افتتاح الانتخاب أن يتأكد من أن عدد الأوراق الخاصة بالتصويت مساوية لعدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية.

المادة 18: يثبت تصويت الناخبين بعملية التوقيع على قائمة التوقيعات المطابقة للقائمة الانتخابية حسب فئات الأساتذة التي تكون موجودة على مستوى مكتب التصويت.

القسم الخامس:

الفرز وإعلان النتائج

المادة 19: يبدأ فرز الأصوات عقب انتهاء عملية الانتخاب مباشرة ويستمر دون انقطاع إلى غاية الانتهاء منه. يتم الفرز بصورة علنية وعلى مستوى مكتب التصويت.

المادة 20: تشرف اللجنة الانتخابية للهيئة الانتخابية المعنية على عملية فرز الأصوات.

المادة 21: تعتبر ملغاة كل ورقة تصويت ممزقة أو مشطوبة، أو ورقة بيضاء.

تعتبر ملغاة أيضا كل ورقة تصويت تشتمل على عدة أسماء تتجاوز عدد المقاعد المطلوب شغلها.

ترفق الأوراق الملغاة مع محضر الفرز مع تحديد سبب إلغائها.

المادة 22: يحرر كل مكتب تصويت محضرا للفرز عقب انتهاء عملية التصويت موقع من طرف كل أعضاء مكتب التصويت ويتضمن:

- عدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية،
- عدد الناخبين المصوتين،
- عدد الأصوات الملغاة،
- العدد الإجمالي للأصوات الصحيحة،
- عدد الأصوات الصحيحة التي تحصل عليها كل مترشح.

المادة 23: يعلن عن نتائج الانتخابات مباشرة في مقرات المدرسة بعد تحرير محضر الفرز من طرف رئيس مكتب التصويت ويرسل محضر الفرز إلى مدير المدرسة.

المادة 24: يعد منتخبا فائزا، المترشح الحائز على أكبر عدد من الأصوات وفقا لعدد المقاعد المطلوب شغلها. في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الرتبة وفي حالة التساوي في الأقدمية في الرتبة يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الوظيفة.

المادة 25: تحفظ أوراق التصويت لكل مكتب في أظرفة مغلقة ومعروفة حسب مصدرها إلى غاية انتهاء آجال الطعون وإعلان النتائج النهائية.

المادة 26: عقب إعلان نتائج الانتخابات الخاصة باللجنة العلمية للقسم يتم دعوة المترشحين الفائزين وفقا لعدد المقاعد المطلوبة من طرف رئيس القسم المعني باللجنة العلمية خلال 48 ساعة من تاريخ إعلان النتائج من أجل تنصيب اللجنة العلمية للقسم و انتخاب رئيس لها .

المادة 27: يتم الترشح لرئاسة اللجنة العلمية للقسم من طرف الأساتذة ذوي رتبة أستاذ أو أستاذ محاضر قسم "أ"، وفي حالة عدم وجودهم، يُنتخب رئيس اللجنة من بين الأساتذة ذوي أعلى رتبة. يتم التصويت على انتخاب رئيس اللجنة العلمية للقسم من طرف أعضاء اللجنة العلمية عن طريق الانتخاب السري.

المادة 28: لا تصح انتخابات اختيار رئيس اللجنة العلمية للقسم إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضاء اللجنة على الأقل بصفة شخصية أو عن طريق الوكالة.

في حالة عدم توفر النصاب المذكور أعلاه يتم دعوة أعضاء اللجنة من جديد لانتخاب رئيس اللجنة العلمية في أجل لا يقل عن 48 ساعة، ويتم انتخاب رئيس اللجنة في هذا الاجتماع مهما كان عدد الحاضرين.

المادة 29: يعتبر فائزا برئاسة اللجنة العلمية للقسم المترشح الفائز بأغلبية الأصوات. في حالة تساوي مترشحين حائزين على أكبر عدد من الأصوات المتحصل عليها يتم المرور إلى الدور الثاني للتصويت من جديد على هذين المترشحين.

في حالة التساوي من جديد في عدد الأصوات المتحصل عليها بعد المرور إلى الدور الثاني، يعتبر مترشحا فائزا برئاسة اللجنة العلمية للقسم المترشح الأقدم في الرتبة وعند الاقتضاء الأقدم في الوظيفة.

المادة 30: يتم تحرير محضر انتخاب رئيس اللجنة ويتم التوقيع عليه من طرف كل أعضاء اللجنة العلمية الحاضرين بصفتهم الشخصية أو باعتبارهم وكلاء.

القسم السادس:

الطعن في الانتخابات

المادة 31: تُخطر اللجنة الانتخابية المذكورة أعلاه بكل احتجاج يتعلق بعمليات التصويت في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام الموالية لتاريخ الإعلان عن النتائج الأولية، على أن تتولى الفصل في هذه الاحتجاجات خلال يومين (02) ابتداء من تاريخ إخطارها.

المادة 32: تحرر وتودع الاحتجاجات لدى اللجنة الانتخابية المعنية كتابيا وتوقع من طرف صاحبها مقابل وصل يُسلم للمعني، على أن تتضمن تحت طائلة البطلان البيانات التالية:

- اسم ولقب صاحب الاحتجاج.
- الحجج التي يقدمها لتدعيم ادعاءاته.

المادة 33: يمكن للجنة الانتخابية عند نظرها في الاحتجاجات المرفوعة إليها:

أن تثبت في عدم أهلية مترشح وتعوضه بالمترشح الذي يليه على نفس القائمة حسب مقتضيات المادة 24 أعلاه.

أن تصحح عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل مترشح.
أن تُبطل العملية الانتخابية للهيئة الناخبة في حالة وجود عيب من شأنه الإخلال بعملية الانتخاب لهذه الهيئة.

المادة 34: ترسل محاضر الانتخاب بعد الفصل في الطعون، من طرف مدير المدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي من أجل إتمام الإجراءات المعمول بها.

تتضمن محاضر الانتخابات وجوبا ما يأتي:
عرض حال عن سير العمليات الانتخابية وظروف إجرائها، كما يتضمن عند الاقتضاء الملاحظات أو التحفظات أو الاحتجاجات التي يقدمها الناخبون أو المترشحون وكذا الصعوبات التي واجهت عملية التصويت.

القائمة الاسمية للمترشحين حسب الهيئة الناخبة التي ينتمون إليها.
قائمة الناخبين مرفقة بقائمة توقيعات الناخبين المشاركين في عملية التصويت.
محضر فرز الأصوات على النحو المبين في أحكام المادة 22 أعلاه.
يحدد نموذج محضر الانتخاب طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 35: بعد استكمال المقتضيات الشكلية لتتصيب اللجنة العلمية للقسم تجتمع هذه الأخيرة في دورة عادية مرة واحدة كل شهرين بناءً على استدعاء من رئيسها.

ويمكن أن تجتمع في دورة استثنائية بطلب من رئيسها أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضائها.

المادة 36: يعدّ رئيس اللجنة العلمية للقسم جدول أعمال الدورات العادية.

يمكن لأعضاء اللجنة العلمية للقسم إدراج كل مسألة يرونها ضرورية في جدول الأعمال عند افتتاح الجلسة شريطة أن تكون بطلب من ثلثي (3/2) أعضائها الحاضرين على الأقل.
يحدد جدول أعمال الدورات الاستثنائية، من طرف رئيس اللجنة العلمية للقسم، أو من الأعضاء الذين طلبوا عقدها.

المادة 37: ترسل استدعاءات فردية مرفقة بجدول الأعمال إلى أعضاء اللجنة العلمية للقسم ثمانية (8) أيام على الأقل قبل تاريخ الاجتماع.

ويمكن تقليص الآجال المذكورة أعلاه إلى أربعة (4) أيام في حالة استدعاء لدورة استثنائية.
ترفق الاستدعاءات بالوثائق التي لها علاقة بجدول الأعمال.

المادة 38: لا تصح اجتماعات اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة إلا بحضور ثلثي (3/2) الأعضاء على الأقل.
إذا لم يكتمل النصاب يصح اجتماع اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين بعد استدعاء ثان يرسل خلال الثمانية أيام الموالية للاجتماع الأول.

المادة 39: يصادق على اقتراحات وأراء اللجنة العلمية بأغلبية الأصوات.
في حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحاً.

المادة 40: تعدّ اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة نظامها الداخلي وتصادق عليه أثناء اجتماعها الأول.

المادة 41: تدون نتائج أعمال اللجنة العلمية للقسم في محضر وتسجل في سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيسها ويحفظ على مستوى مقر القسم.

يوقع محضر الاجتماع من طرف رئيس اللجنة العلمية للقسم وكاتب الجلسة.

المادة 42: يرسل رئيس اللجنة العلمية للقسم نسخة من محضر اجتماع اللجنة إلى مدير المدرسة وإلى أعضاء اللجنة خلال ثمانية (08) أيام الموالية لتاريخ الاجتماع.

ينشر محضر اجتماع اللجنة العلمية للقسم على مستوى الموقع الالكتروني للمدرسة.

المادة 43: في حالة شغور منصب رئيس اللجنة العلمية للقسم يستخلف لباقي العهدة، من بين أعضاء اللجنة العلمية طبقاً للشروط المذكورة في المواد 27، 28 و 29 من هذا القرار.

وفي حالة شغور منصب أحد أعضاء اللجنة، يستخلف بالعضو الذي يليه مباشرة في قائمة ترتيب المترشحين حسب عدد الأصوات المتحصل عليها، إلى غاية انقضاء العهدة.

المادة 44: في حالة استقالة أكثر من نصف (2/1) أعضاء اللجنة العلمية للقسم، يتم تجديدها حسب نفس المقاييس المحددة في المادة (46) من هذا القرار.

المادة 45: لا تصح اجتماعات اللجنة العلمية للقسم إلا بعد صدور القرار الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية للقسم.

الفصل الثاني

مقاييس توزيع الممثلين المنتخبين عن الأساتذة الباحثين حسب الرتب

في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

المادة 46: تُصمّم اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي، زيادة على رئيس القسم، من ستة (6) إلى ثمانية (8) ممثلين عن الأساتذة الباحثين الذين هم في وضعية نشاط بالقسم منتخبين من طرف نظرائهم في القسم وأستاذين مشاركين إن وجدا، يوزعون حسب التشكيلة الآتية:

- أربعة (4) أساتذة تعليم عالي،
- من أستاذ واحد (1) إلى أستاذين (2) عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"،
- من أستاذ واحد (1) إلى أستاذين (2) عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"،
- أستاذان (2) مشاركان، إن وجدا.

ينتخب ممثلو الأساتذة والأساتذة المحاضرين قسم "أ" وقسم "ب" من طرف نظرائهم في الرتبة.

المادة 47: عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل أو يساوي أربعة (04) أساتذة فإن أساتذة التعليم العالي الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل أساتذة محاضرين قسم "أ" منتخبين من قبل نظرائهم.

المادة 48: عندما يكون عدد الأساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل أو يساوي اثنان (02) فإن أساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل أساتذة محاضرين قسم "ب" منتخبين من قبل نظرائهم.

المادة 49: عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل من ستة (06) فإن هؤلاء الأساتذة الذين يثبتون هاتين الرتبتين يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

ويشغل المنصب أو المناصب الشاغرة من قبل الأساتذة المحاضرين قسم "ب" منتخبين من قبل نظرائهم.

المادة 50: يكلف مدير المدرسة الوطنية العليا للكفاء الاصطناعي، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 152/أ.ع المؤرخ في 04 فيفري 2023 يحدد كفاءات انتخاب الممثلين المنتخبين عن الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا للكفاء الاصطناعي

محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية للقسم
I- عرض حال عن سير العملية الانتخابية

II- قائمة الناخبين

1- سلك الأساتذة

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

2- سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3- سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4- سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

III- قائمة المترشحين

1. سلك الأساتذة

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

2. سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3. سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4. سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

IV- محضر فرز الأصوات

1- أسماء أعضاء مكتب التصويت

.....
.....
.....

2- أسماء الفارزين

.....
.....
.....

3- مجموعة الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية والمصوتين عن الهيئة الانتخابية

مجموعة المصوتين			مجموع الناخبين	الهيئات الناخبة
الأوراق الصحيحة	الأوراق الملغاة	مجموع عدد الأصوات		
				الأساتذة (رتبة أستاذ)
				الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
				الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
				الأساتذة المشاركون إذا وجدوا

4- ترتيب المترشحين حسب عدد الأصوات المحصل عليها

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم "ب"

.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....

5- قائمة الفائزين في عضوية اللجنة العلمية للقسم

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....
.....
.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم " ب "

.....
.....
.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

6- محضر انتخاب رئيس اللجنة العلمية للقسم

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

اسم المترشح الفائز برئاسة اللجنة العلمية للقسم:

تنبيه: يرفق محضر تنصيب رئيس اللجنة العلمية للقسم موقع عليه من طرف أعضاء اللجنة العلمية للقسم.

7- القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية للقسم

1. رئيس اللجنة العلمية للقسم

- السيد(ة).....

2. رئيس القسم

- السيد(ة).....

3. ممثلو الاساتذة ذوي رتبة أستاذ

- السيد(ة)

- السيد(ة)

4. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم " أ "

- السيد(ة).....

- السيد(ة).....

5- ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم " ب "

- السيد(ة).....

- السيد(ة).....

6- ممثلو الأساتذة المشاركين

- السيد(ة).....

- السيد(ة).....

تنبيه: ترفق قائمة الأساتذة الدائمين في المدرسة، والشاغلين وظائف إدارية:

نواب مدير المدرسة، رؤساء الأقسام، مدرء المخابر و/أو وحدات البحث

الوظيفة	الاسم واللقب	الرتبة
نواب مدير المدرسة		
رؤساء الأقسام		
مدرء المخابر و/أو وحدات البحث		

التأشيرات

1- تأشيرة مدير المدرسة أو نائبه المكلف بالتكوين في الدكتوراه

2- تأشيرة رئيس القسم

قرار رقم 153/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد كميّات سير المجلس العلمي
للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيّات وزير التّعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 46 من المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كميّات سير المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.

المادة 2: يجتمع المجلس العلمي للمدرسة مرتين في السّنة في دورة عادية بناءً على استدعاء من رئيسه.

ويمكن أن يجتمع في دورات استثنائية بطلب من رئيسه أو من ثلثي (3/2) أعضائه.

المادة 3: يُعدّ رئيس المجلس العلمي للمدرسة جدول أعمال الدّورات العادية.

ويمكن لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة إدراج كل مسألة يرونها ضرورية في جدول الأعمال عند افتتاح

الجلسة شريطة أن تكون بطلب من ثلثي (3/2) أعضائه الحاضرين على الأقل.

يحدد جدول أعمال الدّورات الاستثنائية، من طرف رئيس المجلس العلمي للمدرسة، أو من الأعضاء الذين طلبوا عقدها.

المادة 4: ترسل استدعاءات فردية مرفقة بجدول الأعمال إلى أعضاء المجلس العلمي للمدرسة خمسة عشر (15) يوماً على الأقل قبل تاريخ الاجتماع.

ويمكن تقليص الآجال المذكورة أعلاه إلى ثمانية (8) أيّام في حالة استدعاء أعضاء المجلس العلمي للمدرسة لدورة استثنائية.

ترفق الاستدعاءات بالوثائق التي لها علاقة بجدول الأعمال.

المادة 5: لا تصح اجتماعات المجلس العلمي للمدرسة إلا بحضور ثلثي (3/2) الأعضاء على الأقل.

إذا لم يكتمل النّصاب يصح اجتماع المجلس العلمي للمدرسة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين بعد

استدعاء ثانٍ يرسل خلال الثمانية (08) أيّام الموالية لتاريخ الاجتماع الأول.

يصادق على آراء وتوصيات المجلس العلمي للمدرسة بأغلبية الأصوات الحاضرين.

في حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرّئيس مرجحاً.

المادة 6: يعدّ المجلس العلمي للمدرسة نظامه الداخلي ويصادق عليه أثناء اجتماعه الأول.

المادة 7: يمكن للمجلس العلمي للمدرسة استشارة أو دعوة أي شخص من شأنه ان يساعده في أشغاله بحكم معارفه أو الاهتمام الذي يوليه للتكوين العالي والبحث.

المادة 8: تدون نتائج أعمال المجلس العلمي للمدرسة في محضر وتسجل في سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيسته ويحفظ على مستوى مقر المدرسة.

يوقع محضر الاجتماع من طرف رئيس المجلس العلمي للمدرسة وكاتب الجلسة.

المادة 9: ترسل نسخة من محضر اجتماع المجلس العلمي للمدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، وكذا إلى أعضاء المجلس العلمي للمدرسة خلال خمسة عشر (15) يوماً الموالية لتاريخ الاجتماع.

ينشر محضر اجتماع المجلس العلمي للمدرسة على مستوى الموقع الالكتروني للمدرسة.

المادة 10: يضمن أمانة المجلس العلمي للمدرسة المدير المساعد المكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وترقية المقاولاتية الذي يضع تحت تصرف المجلس كل الوثائق الضرورية لتأدية مهامه ويحافظ على الأرشيف.

المادة 11: يكلف مدير المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 04 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 154/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنية عليا في الرياضيات.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيّات وزير التّعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 49 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين ومقاييس توزيعهم حسب الرتب في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

الفصل الأول

**كفاءات انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين في اللجنة العلمية للقسم لدى
المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات**

القسم الأول

التسجيل في القوائم الانتخابية

المادة 2: مدير المدرسة هو المسؤول عن تنظيم الانتخابات ويساعده في ذلك لجنة انتخابية للهيئة العلمية المعنية بالانتخاب، يقوم باختيار أعضائها وتشكل كما يأتي:

- ممثل عن أساتذة التعليم العالي: رئيساً،
- ممثل عن الإدارة: عضواً،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم أ: عضواً،
- ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم ب: عضواً.

المادة 3: تتنافى العضوية في اللجنة الانتخابية مع صفة المترشح في أي هيئة انتخابية.

المادة 4: تتولى اللجنة الانتخابية:

- إعداد القوائم الاسمية لكل هيئة ناخبة بالتنسيق مع المصالح المعنية بالمدرسة.
- استقبال الترشيحات للعضوية في الهيئة العلمية المعنية حسب الآجال التي يحددها مدير المدرسة.
- إعداد قوائم المترشحين بعد التأكد من استيفائهم شروط الترشح المطلوبة.
- دراسة والفصل في كل احتجاج يتعلق بالعملية الانتخابية.

المادة 5: يُسجل في القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة من الأساتذة الباحثين والأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية نشاط بالمدرسة.

المادة 6: يتم إعداد القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة حسب فئات الأساتذة الباحثين.

كما تتضمن القائمة الانتخابية للأساتذة المشاركين، جميع الأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية خدمة بالمدرسة.

القسم الثاني:

شروط الترشح

المادة 7: يتعين أن يكون المترشح في وضعية نشاط في المدرسة ومثبت في رتبته.

لا يمكن للأستاذ الباحث أن يترشح في أكثر من هيئة علمية واحدة بالمدرسة.

تتنافى عضوية الممثلين المنتخبين للأساتذة في الهيئات العلمية مع شغل منصب عالي وظيفي أو هيكلية.

المادة 8: إيداع الترشيحات أمر إجباري.

يتم تقديم الترشيحات من طرف الأساتذة المعنيين لدى اللجنة الانتخابية المعنية في الأجل القانونية المحددة من طرف مدير المدرسة، مقابل وصل تسليم.

القسم الثالث:

التصويت بالوكالة

المادة 9: عملية التصويت شخصية وسرية.

يمكن إجراء عملية التصويت عن طريق وكالة مصادق عليها من طرف المصالح المؤهلة بالمدرسة. لا يمكن الترخيص بالتصويت عن طريق الوكالة، إلا بموجب وكالة واحدة فقط. يتعين أن يكون الوكيل أستاذا باحثا بالمدرسة وفي وضعية خدمة.

المادة 10: ينتهي إيداع الوكالات لدى المصالح المؤهلة بالمدرسة للمصادقة عليها يوما واحدا قبل تاريخ إجراء الانتخابات.

المادة 11: يوقع الوكيل بعد انتهاء عملية التصويت في قائمة التوقيعات في المكان المخصص للموكل.

تحفظ الوكالة ضمن الوثائق الملحقة بمحضر فرز الأصوات.

المادة 12: يجوز لكل موكل أن يلغي وكالته قبل التصويت، كما يجوز له أن يقوم بالتصويت بنفسه إذا تقدم إلى مكتب التصويت قبل قيام الوكيل بالتصويت بدلا عنه.

القسم الرابع:

تنظيم عمليات التصويت

المادة 13: لا تصح العمليات الانتخابية إلا إذا صوت 50% من الناخبين.

وإذا لم يكتمل النصاب تجرى عملية انتخابية ثانية وتصح نتائجها مهما كان عدد المصوتين.

المادة 14: تتم عمليات الانتخاب على مستوى مكاتب للتصويت بالمدرسة.

يشرف على كل مكتب تصويت رئيس ومساعدين من بين الناخبين الذين هم في وضعية نشاط.

يتم تعيين أعضاء مكاتب التصويت من طرف اللجنة الانتخابية المعنية بالهيئة الانتخابية موضوع مكتب التصويت.

المادة 15: يتم الاعلان عن تحديد تاريخ الانتخاب من طرف مدير المدرسة، كما يحدد ساعة بداية الاقتراع وساعة نهايته، ثمانية (08) أيام على الأقل التي تسبق هذا التاريخ.

المادة 16: توضع في مكاتب التصويت يوم الانتخاب، تحت تصرف الناخبين ورقة تصويت تتضمن أسماء المترشحين التي تعدها اللجان الانتخابية المذكورة أعلاه.

تكون أوراق التصويت وفق نموذج ولون موحد لكل هيئة انتخابية.

المادة 17: يسهر أعضاء مكتب التصويت على مراقبة صناديق الانتخاب التي يتعين أن تكون مغلقة عند بداية التصويت وتستمر كذلك إلى نهايته.

يتعين على رئيس مكتب التصويت قبل افتتاح الانتخاب أن يتأكد من أن عدد الأوراق الخاصة بالتصويت مساوية لعدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية.

المادة 18: يثبت تصويت الناخبين بعملية التوقيع على قائمة التوقيعات المطابقة للقائمة الانتخابية حسب فئات الأساتذة التي تكون موجودة على مستوى مكتب التصويت.

القسم الخامس:

الفرز وإعلان النتائج

المادة 19: يبدأ فرز الأصوات عقب انتهاء عملية الانتخاب مباشرة ويستمر دون انقطاع إلى غاية الانتهاء منه. يتم الفرز بصورة علنية وعلى مستوى مكتب التصويت.

المادة 20: تشرف اللجنة الانتخابية للهيئة الانتخابية المعنية على عملية فرز الأصوات.

المادة 21: تعتبر ملغاة كل ورقة تصويت ممزقة أو مشطوبة، أو ورقة بيضاء.

تعتبر ملغاة أيضا كل ورقة تصويت تشتمل على عدة أسماء تتجاوز عدد المقاعد المطلوب شغلها. ترفق الأوراق الملغاة مع محضر الفرز مع تحديد سبب إلغائها.

المادة 22: يحزر كل مكتب تصويت محضرا للفرز عقب انتهاء عملية التصويت موقع من طرف كل أعضاء مكتب التصويت ويتضمن:

- عدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية،

- عدد الناخبين المصوتين،

- عدد الأصوات الملغاة،

- العدد الإجمالي للأصوات الصحيحة،

- عدد الأصوات الصحيحة التي تحصل عليها كل مترشح.

المادة 23: يعلن عن نتائج الانتخابات مباشرة في مقرات المدرسة بعد تحرير محضر الفرز من طرف رئيس مكتب التصويت ويرسل محضر الفرز إلى مدير المدرسة.

المادة 24: يعد منتخبا فائزا، المترشح الحائز على أكبر عدد من الأصوات وفقا لعدد المقاعد المطلوب شغلها.

في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الرتبة وفي حالة التساوي في الأقدمية في الرتبة يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الوظيفة.

المادة 25: تحفظ أوراق التصويت لكل مكتب في أظرفة مغلقة ومعروفة حسب مصدرها إلى غاية انتهاء آجال الطعون وإعلان النتائج النهائية.

المادة 26: عقب إعلان نتائج الانتخابات الخاصة باللجنة العلمية للقسم يتم دعوة المترشحين الفائزين وفقا لعدد المقاعد المطلوبة من طرف رئيس القسم المعني باللجنة العلمية خلال 48 ساعة من تاريخ إعلان النتائج من أجل تنصيب اللجنة العلمية للقسم و انتخاب رئيس لها .

المادة 27: يتم الترشح لرئاسة اللجنة العلمية للقسم من طرف الأساتذة ذوي رتبة أستاذ أو أستاذ محاضر قسم "أ"، وفي حالة عدم وجودهم، يُنتخب رئيس اللجنة من بين الأساتذة ذوي أعلى رتبة.

يتم التصويت على انتخاب رئيس اللجنة العلمية للقسم من طرف أعضاء اللجنة العلمية عن طريق الانتخاب السري.

المادة 28: لا تصح انتخابات اختيار رئيس اللجنة العلمية للقسم إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضاء اللجنة على الأقل بصفة شخصية أو عن طريق الوكالة.

في حالة عدم توفر النصاب المذكور أعلاه يتم دعوة أعضاء اللجنة من جديد لانتخاب رئيس اللجنة العلمية في أجل لا يقل عن 48 ساعة، ويتم انتخاب رئيس اللجنة في هذا الاجتماع مهما كان عدد الحاضرين.

المادة 29: يعتبر فائزاً برئاسة اللجنة العلمية للقسم المترشح الفائز بأغلبية الأصوات.

في حالة تساوي مترشحين حائزين على أكبر عدد من الأصوات المتحصل عليها يتم المرور إلى الدور الثاني للتصويت من جديد على هذين المترشحين.

في حالة التساوي من جديد في عدد الأصوات المتحصل عليها بعد المرور إلى الدور الثاني، يعتبر مترشحا فائزاً برئاسة اللجنة العلمية للقسم المترشح الأقدم في الرتبة وعند الاقتضاء الأقدم في الوظيفة.

المادة 30: يتم تحرير محضر انتخاب رئيس اللجنة ويتم التوقيع عليه من طرف كل أعضاء اللجنة العلمية الحاضرين بصفتهم الشخصية أو باعتبارهم وكلاء.

القسم السادس:

الطعن في الانتخابات

المادة 31: تُخطر اللجنة الانتخابية المذكورة أعلاه بكل احتجاج يتعلق بعمليات التصويت في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام الموالية لتاريخ الإعلان عن النتائج الأولية، على أن تتولى الفصل في هذه الاحتجاجات خلال يومين (02) ابتداء من تاريخ إخطارها.

المادة 32: تحرر وتودع الاحتجاجات لدى اللجنة الانتخابية المعنية كتابيا وتوقع من طرف صاحبها مقابل وصل يُسلم للمعني، على أن تتضمن تحت طائلة البطلان البيانات التالية:

- اسم ولقب صاحب الاحتجاج.

- الحجج التي يقدمها لتدعيم ادعاءاته.

المادة 33: يمكن للجنة الانتخابية عند نظرها في الاحتجاجات المرفوعة إليها:

أن تبت في عدم أهلية مترشح وتعوضه بالمترشح الذي يليه على نفس القائمة حسب مقتضيات المادة 24 أعلاه.

أن تصحح عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل مترشح.

أن تُبطل العملية الانتخابية للهيئة الناخبة في حالة وجود عيب من شأنه الإخلال بعملية الانتخاب لهذه الهيئة.

المادة 34: ترسل محاضر الانتخاب بعد الفصل في الطعون، من طرف مدير المدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي من أجل إتمام الإجراءات المعمول بها.

تتضمن محاضرات الانتخابات وجوبا ما يأتي:

عرض حال عن سير العمليات الانتخابية وظروف إجرائها، كما يتضمن عند الاقتضاء الملاحظات أو التحفظات أو الاحتجاجات التي يقدمها الناخبون أو المترشحون وكذا الصعوبات التي واجهت عملية التصويت.

القائمة الاسمية للمترشحين حسب الهيئة الناخبة التي ينتمون إليها.
قائمة الناخبين مرفقة بقائمة توقيعات الناخبين المشاركين في عملية التصويت.
محضر فرز الأصوات على النحو المبين في أحكام المادة 22 أعلاه.
يحدد نموذج محضر الانتخاب طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 35: بعد استكمال المقترضيات الشكلية لتتصيب اللجنة العلمية للقسم تجتمع هذه الأخيرة في دورة عادية مرة واحدة كل شهرين بناءً على استدعاء من رئيسها.

ويمكن أن تجتمع في دورة استثنائية بطلب من رئيسها أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضائها.

المادة 36: يعدّ رئيس اللجنة العلمية للقسم جدول أعمال الدورات العادية.

يمكن لأعضاء اللجنة العلمية للقسم إدراج كل مسألة يرونها ضرورية في جدول الأعمال عند افتتاح الجلسة شريطة أن تكون بطلب من ثلثي (3/2) أعضائها الحاضرين على الأقل.
يحدد جدول أعمال الدورات الاستثنائية، من طرف رئيس اللجنة العلمية للقسم، أو من الأعضاء الذين طلبوا عقدها.

المادة 37: ترسل استدعاءات فردية مرفقة بجدول الأعمال إلى أعضاء اللجنة العلمية للقسم ثمانية (8) أيام على الأقل قبل تاريخ الاجتماع.

ويمكن تقليص الأجل المذكورة أعلاه إلى أربعة (4) أيام في حالة استدعاء لدورة استثنائية.
ترفق الاستدعاءات بالوثائق التي لها علاقة بجدول الأعمال.

المادة 38: لا تصح اجتماعات اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة إلا بحضور ثلثي (3/2) الأعضاء على الأقل.
إذا لم يكتمل النصاب يصح اجتماع اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين بعد استدعاء ثانٍ يرسل خلال الثمانية أيام الموالية للاجتماع الأول.

المادة 39: يصادق على اقتراحات وأراء اللجنة العلمية بأغلبية الأصوات.

في حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحاً.

المادة 40: تعدّ اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة نظامها الداخلي وتصادق عليه أثناء اجتماعها الأول.

المادة 41: تدون نتائج أعمال اللجنة العلمية للقسم في محضر وتسجل في سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيسها ويحفظ على مستوى مقر القسم.

يوقع محضر الاجتماع من طرف رئيس اللجنة العلمية للقسم وكاتب الجلسة.

المادة 42: يرسل رئيس اللجنة العلمية للقسم نسخة من محضر اجتماع اللجنة إلى مدير المدرسة وإلى أعضاء اللجنة خلال ثمانية (08) أيام الموالية لتاريخ الاجتماع.

ينشر محضر اجتماع اللجنة العلمية للقسم على مستوى الموقع الإلكتروني للمدرسة.

المادة 43: في حالة شغور منصب رئيس اللجنة العلمية للقسم يستخلف لباقي العهدة، من بين أعضاء اللجنة العلمية طبقاً للشروط المذكورة في المواد 27، 28 و 29 من هذا القرار.

وفي حالة شغور منصب أحد أعضاء اللجنة، يستخلف بالعضو الذي يليه مباشرة في قائمة ترتيب المترشحين حسب عدد الأصوات المتحصل عليها، إلى غاية انقضاء العهدة.

المادة 44: في حالة استقالة أكثر من نصف (2/1) أعضاء اللجنة العلمية للقسم، يتم تجديدها حسب نفس المقاييس المحددة في المادة (46) من هذا القرار.

المادة 45: لا تصح اجتماعات اللجنة العلمية للقسم إلا بعد صدور القرار الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية للقسم.

الفصل الثاني

مقاييس توزيع الممثلين المنتخبين عن الأساتذة الباحثين حسب الرتب

في اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

المادة 46: تُضَمّ اللجنة العلمية للقسم لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات، زيادة على رئيس القسم، من ستة (6) إلى ثمانية (8) ممثلين عن الأساتذة الباحثين الذين هم في وضعية نشاط بالقسم منتخبين من طرف نظرائهم في القسم وأستاذين مشاركين إن وجدا، يوزعون حسب التشكيلة الآتية:

- أربعة (4) أساتذة تعليم عالي،
- من أستاذ واحد (1) إلى أستاذين (2) عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"،
- من أستاذ واحد (1) إلى أستاذين (2) عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"،
- أستاذان (2) مشاركان، إن وجدا.

ينتخب ممثلو الأساتذة والأساتذة المحاضرين قسم "أ" وقسم "ب" من طرف نظرائهم في الرتبة.

المادة 47: عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل أو يساوي أربعة (04) أساتذة فإن أساتذة التعليم العالي الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل أساتذة محاضرين قسم "أ" منتخبين من قبل نظرائهم.

المادة 48: عندما يكون عدد الأساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل أو يساوي اثنان (02) فإن أساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل أساتذة محاضرين قسم "ب" منتخبين من قبل نظرائهم.

المادة 49: عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين قسم "أ" الذين يمارسون نشاطهم في القسم أقل من ستة (06) فإن هؤلاء الأساتذة الذين يثبتون هاتين الرتبتين يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية للقسم.

ويشغل المنصب أو المناصب الشاغرة من قبل الأساتذة المحاضرين قسم "ب" منتخبين من قبل نظرائهم.

2- سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3- سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4- سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

III- قائمة المترشحين

1. سلك الأساتذة

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

2. سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3. سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4. سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

IV- محضر فرز الأصوات

1- أسماء أعضاء مكتب التصويت

.....
.....
.....

2- أسماء الفارزين

.....
.....
.....

3- مجموعة الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية والمصوتين عن الهيئة الانتخابية

مجموعة المصوتين			مجموع الناخبين	الهيئات الناخبة
الأوراق الصحيحة	الأوراق الملغاة	مجموع عدد الأصوات		
				الأساتذة (رتبة أستاذ)
				الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
				الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
				الأساتذة المشاركون إذا وجدوا

4- ترتيب المترشحين حسب عدد الأصوات المحصل عليها

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....
.....
.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....
.....
.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم " ب "

.....
.....
.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

5- قائمة الفائزين في عضوية اللجنة العلمية للقسم

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....
.....
.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....
.....
.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم " ب "

.....
.....
.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

6- محضر انتخاب رئيس اللجنة العلمية للقسم

الإمضاء	الاسم واللقب	الرقم
		1
		2
		3
		4
		...

اسم المترشح الفائز برئاسة اللجنة العلمية للقسم:

تنبيه: يرفق محضر تنصيب رئيس اللجنة العلمية للقسم موقع عليه من طرف أعضاء اللجنة العلمية للقسم.

7- القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية للقسم

1. رئيس اللجنة العلمية للقسم
- السيد(ة).....
2. رئيس القسم
- السيد(ة).....
3. ممثلو الأساتذة ذوي رتبة أستاذ
- السيد (ة)
- السيد(ة)
4. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
- السيد(ة).....
- السيد(ة)
5. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
- السيد(ة)
- السيد(ة)
6. ممثلو الأساتذة المشاركين
- السيد(ة)
- السيد(ة)

تنبيه: ترفق قائمة الأساتذة الدائمين في المدرسة، والشاغلين وظائف إدارية:
نواب مدير المدرسة، رؤساء الأقسام، مدراء المخابر و/أو وحدات البحث

الوظيفة	الاسم واللقب	الرتبة
نواب مدير المدرسة		
رؤساء الأقسام		

التأشيرات

1- تأشيرة مدير المدرسة أو نائبه المكلف بالتكوين في الدكتوراه

2- تأشيرة رئيس القسم

قرار رقم 155/أ.ع مؤرخ في 04 فيفري 2023، يحدّد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكيفيات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمّن إنشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيّات وزير التّعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 42 و43 من المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين وكيفيات انتخابهم بالمجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.

الفصل الأول

عدد ورتب الممثلين المنتخبين للأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة

الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

المادة 2: يوزع الممثلون المنتخبون عن الأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي كما يأتي:

- أربعة (4) أساتذة عن مختلف أقسام المدرسة، وفي حالة عدم توفر العدد الكافي يتم تعويضهم بأساتذة محاضرين قسم "أ"،
- أستاذان (2) محاضران قسم "أ" عن مختلف أقسام المدرسة،
- أستاذان (2) محاضران قسم "ب" عن مختلف أقسام المدرسة،
- ينتخب ممثلو الأساتذة والأساتذة المحاضرين قسم "أ" وقسم "ب" من طرف نظرائهم في الرتبة.
- ممثل واحد (1) منخب عن الأساتذة المشاركين عند الاقتضاء،
- من اثنان (2) إلى أربعة (4) كفاءات أكاديمية ومهنية ذات مستوى عال وطنية و/أو من الجالية الجزائرية المقيمة في الخارج، يقترحهم مدير المدرسة.

الفصل الثاني

كيفية انتخاب ممثلي الأساتذة الباحثين في المجلس العلمي للمدرسة الوطنية

العليا للذكاء الاصطناعي

القسم الأول:

التسجيل في القوائم الانتخابية

- المادة 3:** مدير المدرسة هو المسؤول عن تنظيم الانتخابات ويساعده في ذلك لجنة انتخابية للهيئة العلمية المعنية بالانتخاب، يقوم باختيار أعضائها وتشكل كما يأتي:
- ممثل عن أساتذة التعليم العالي: رئيسا،
 - ممثل عن الإدارة: عضوا،
 - ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم أ: عضوا،
 - ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم ب: عضوا.

المادة 4: تتنافى العضوية في اللجنة الانتخابية مع صفة المترشح في أي هيئة انتخابية.

المادة 5: تتولى اللجنة الانتخابية:

- إعداد القوائم الاسمية لكل هيئة ناخبة بالتنسيق مع المصالح المعنية بالمدرسة.
- استقبال الترشيحات للعضوية في الهيئة العلمية المعنية حسب الآجال التي يحددها مدير المدرسة.
- إعداد قوائم المترشحين بعد التأكد من استيفائهم شروط الترشح المطلوبة.
- دراسة والفصل في كل احتجاج يتعلق بالعملية الانتخابية.

المادة 6: يُسجل في القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة من الأساتذة الباحثين والأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية نشاط بالمدرسة.

المادة 7: يتم إعداد القوائم الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة حسب فئات الأساتذة الباحثين. كما تتضمن القائمة الانتخابية للأساتذة المشاركين، جميع الأساتذة المشاركين الذين هم في وضعية خدمة بالمدرسة.

القسم الثاني:

شروط الترشح

- المادة 8:** يتعين أن يكون المترشح في وضعية نشاط في المدرسة ومثبت في رتبته. لا يمكن للأستاذ الباحث أن يترشح في أكثر من هيئة علمية واحدة بالمدرسة. تتنافى عضوية الممثلين المنتخبين للأساتذة في الهيئات العلمية مع شغل منصب عالي وظيفي أو هيكلية.
- المادة 9:** إيداع الترشيحات أمر إجباري. يتم تقديم الترشيحات من طرف الأساتذة المعنيين لدى اللجنة الانتخابية المعنية في الأجال القانونية المحددة من طرف مدير المدرسة، مقابل وصل تسليم.

القسم الثالث:

التصويت بالوكالة

- المادة 10:** عملية التصويت شخصية وسرية. يمكن إجراء عملية التصويت عن طريق وكالة مصادق عليها من طرف المصالح المؤهلة بالمدرسة. لا يمكن الترخيص بالتصويت عن طريق الوكالة، إلا بموجب وكالة واحدة فقط. يتعين أن يكون الوكيل أستاذا باحثا بالمدرسة وفي وضعية خدمة.
- المادة 11:** ينتهي إيداع الوكالات لدى المصالح المؤهلة بالمدرسة للمصادقة عليها يوما واحدا قبل تاريخ إجراء الانتخابات.
- المادة 12:** يوقع الوكيل بعد انتهاء عملية التصويت في قائمة التوقيعات في المكان المخصص للموكل. تحفظ الوكالة ضمن الوثائق الملحقة بمحضر فرز الأصوات.
- المادة 13:** يجوز لكل موكل أن يلغي وكالته قبل التصويت، كما يجوز له أن يقوم بالتصويت بنفسه إذا تقدم إلى مكتب التصويت قبل قيام الوكيل بالتصويت بدلا عنه.

القسم الرابع:

تنظيم عمليات التصويت

- المادة 14:** لا تصح العمليات الانتخابية إلا إذا صوت 50% من الناخبين. وإذا لم يكتمل النصاب تجرى عملية انتخابية ثانية وتصح نتائجها مهما كان عدد المصوتين.
- المادة 15:** تتم عمليات الانتخاب على مستوى مكاتب للتصويت بالمدرسة. يشرف على كل مكتب تصويت رئيس ومساعدين من بين الناخبين الذين هم في وضعية نشاط. يتم تعيين أعضاء مكاتب التصويت من طرف اللجنة الانتخابية المعنية بالهيئة الانتخابية موضوع مكتب التصويت.
- المادة 16:** يتم الاعلان عن تحديد تاريخ الانتخاب من طرف مدير المدرسة، كما يحدد ساعة بداية الاقتراع وساعة نهايته، ثمانية (08) أيام على الأقل التي تسبق هذا التاريخ.

المادة 17: توضع في مكاتب التصويت يوم الانتخاب، تحت تصرف الناخبين ورقة تصويت تتضمن أسماء المرشحين التي تعدها اللجان الانتخابية المذكورة أعلاه.

تكون أوراق التصويت وفق نموذج ولون موحد لكل هيئة انتخابية.

المادة 18: يسهر أعضاء مكتب التصويت على مراقبة صناديق الانتخاب التي يتعين أن تكون مغلقة عند بداية التصويت وتستمر كذلك إلى نهايته.

يتعين على رئيس مكتب التصويت قبل افتتاح الانتخاب أن يتأكد من أن عدد الأوراق الخاصة بالتصويت مساوية لعدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية.

المادة 19: يثبت تصويت الناخبين بعملية التوقيع على قائمة التوقيعات المطابقة للقائمة الانتخابية حسب فئات الأساتذة التي تكون موجودة على مستوى مكتب التصويت.

القسم الخامس:

الفرز وإعلان النتائج

المادة 20: يبدأ فرز الأصوات عقب انتهاء عملية الانتخاب مباشرة ويستمر دون انقطاع إلى غاية الانتهاء منه. يتم الفرز بصورة علنية وعلى مستوى مكتب التصويت.

المادة 21: تشرف اللجنة الانتخابية للهيئة الانتخابية المعنية على عملية فرز الأصوات.

المادة 22: تعتبر ملغاة كل ورقة تصويت ممزقة أو مشطوبة، أو ورقة بيضاء.

تعتبر ملغاة أيضا كل ورقة تصويت تشتمل على عدة أسماء تتجاوز عدد المقاعد المطلوب شغلها. ترفق الأوراق الملغاة مع محضر الفرز مع تحديد سبب إلغائها.

المادة 23: يحزر كل مكتب تصويت محضرا للفرز عقب انتهاء عملية التصويت موقع من طرف كل أعضاء مكتب التصويت ويتضمن:

- عدد الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية،
- عدد الناخبين المصوتين،
- عدد الأصوات الملغاة،
- العدد الإجمالي للأصوات الصحيحة،
- عدد الأصوات الصحيحة التي تحصل عليها كل مترشح.

المادة 24: يعلن عن نتائج الانتخابات مباشرة في مقرات المدرسة بعد تحرير محضر الفرز من طرف رئيس مكتب التصويت ويرسل محضر الفرز إلى مدير المدرسة.

المادة 25: يعد منتخبا فائزا، المترشح الحائز على أكبر عدد من الأصوات وفقا لعدد المقاعد المطلوب شغلها.

في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الرتبة وفي حالة التساوي في الأقدمية في الرتبة يفوز المترشح الأكثر أقدمية في الوظيفة.

المادة 26: تحفظ أوراق التصويت لكل مكتب في أظرفة مغلقة ومعروفة حسب مصدرها إلى غاية انتهاء آجال الطعون وإعلان النتائج النهائية.

القسم السادس:

الطعن في الانتخابات

المادة 27: تُخطر اللجنة الانتخابية المذكورة أعلاه بكل احتجاج يتعلق بعمليات التصويت في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام الموالية لتاريخ الإعلان عن النتائج الأولية، على أن تتولى الفصل في هذه الاحتجاجات خلال يومين (02) ابتداء من تاريخ إخطارها.

المادة 28: تحرر وتودع الاحتجاجات لدى اللجنة الانتخابية المعنية كتابيا وتوقع من طرف صاحبها مقابل وصل يُسلم للمعني، على أن تتضمن تحت طائلة البطلان البيانات التالية:

- اسم ولقب صاحب الاحتجاج.
- الحجج التي يقدمها لتدعيم ادعاءاته.

المادة 29: يمكن للجنة الانتخابية عند نظرها في الاحتجاجات المرفوعة إليها:

أن تبت في عدم أهلية مترشح وتعرضه بالمترشح الذي يليه على نفس القائمة حسب مقتضيات المادة 25 أعلاه.

أن تصحح عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل مترشح.

أن تُبطل العملية الانتخابية للهيئة الناخبة في حالة وجود عيب من شأنه الإخلال بعملية الانتخاب لهذه الهيئة.

المادة 30: ترسل محاضر الانتخاب بعد الفصل في الطعون، من طرف مدير المدرسة إلى الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي من أجل إتمام الإجراءات المعمول بها. تتضمن محاضر الانتخابات وجوبا ما يأتي:

عرض حال عن سير العمليات الانتخابية وظروف إجرائها، كما يتضمن عند الاقتضاء الملاحظات أو التحفظات أو الاحتجاجات التي يقدمها الناخبون أو المترشحون وكذا الصعوبات التي واجهت عملية التصويت.

القائمة الاسمية للمترشحين حسب الهيئة الناخبة التي ينتمون إليها.

قائمة الناخبين مرفقة بقائمة توقيعات الناخبين المشاركين في عملية التصويت.

محضر فرز الأصوات على النحو المبين في أحكام المادة 23 أعلاه.

يحدد نموذج محضر الانتخاب طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 31: في حالة شغور مقعد من مقاعد الهيئة العلمية المنتخبة، يتم تعويضه لمدة العهدة المتبقية من طرف المترشح الذي يلي مباشرة آخر مترشح منتخب في نفس القائمة، وعند استحالة ذلك يتم اللجوء إلى التجديد الجزئي للمقعد الشاغر.

2- سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3- سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4- سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

III- قائمة المترشحين

1. سلك الأساتذة

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

2. سلك المحاضرين قسم " أ "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

3. سلك المحاضرين قسم " ب "

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

4. سلك الأساتذة المشاركين إذا وجدوا

الرقم	الاسم واللقب	الإمضاء
1		
2		
3		
4		
...		

IV- محضر فرز الأصوات

1- أسماء أعضاء مكتب التصويت

.....
.....
.....

2- أسماء الفارزين

.....
.....
.....

3- مجموعة الناخبين المسجلين في القائمة الانتخابية والمصوتين عن الهيئة الانتخابية

مجموعة المصوتين			مجموع الناخبين	الهيئات الناخبة
الأوراق الصحيحة	الأوراق الملغاة	مجموع عدد الأصوات		
				الأساتذة (رتبة أستاذ)
				الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
				الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
				الأساتذة المشاركون إذا وجدوا

4- ترتيب المترشحون حسب عدد الأصوات المحصل عليها

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....
.....
.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....
.....
.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم " ب "

.....
.....
.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

5- قائمة الفائزين في عضوية المجلس العلمي للمدرسة

أ. الأساتذة (رتبة استاذ)

.....
.....
.....

ب. الاساتذة المحاضرون قسم " أ "

.....
.....
.....

ج. الاساتذة المحاضرون قسم " ب "

.....
.....
.....

د. الاساتذة المشاركون إذا وجدوا

.....
.....
.....

٧- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة

1. رئيس المجلس العلمي للمدرسة

- السيد(ة).....، مدير (ة) المدرسة.

2. المديرون المساعدون

- السيد(ة).....، مدير مساعد

- السيد(ة).....، مدير مساعد

- السيد(ة).....، مدير مساعد

3. رؤساء الأقسام

- السيد(ة).....، رئيس قسم

- السيد(ة).....، رئيس قسم

4. رؤساء اللجان العلمية للأقسام

- السيد(ة).....، رئيس اللجنة العلمية لقسم

- السيد(ة).....، رئيس اللجنة العلمية لقسم

5. مدراء وحدات و/أو مخابر البحث

- السيد(ة).....، مدير

- السيد(ة).....، مدير

6. مدير المكتبة

- السيد(ة).....

7. ممثلو الأساتذة ذوي رتبة أستاذ

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

8. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

- السيد(ة).....، ممثل عن قسم

9. ممثلو الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

- السيد(ة).....

- السيد(ة).....

10. ممثل الأستاذ المشاركين، إن وجد

- السيد(ة)

11. أستاذان دائمان تابعان لمؤسسات أخرى للتعليم العالي

- السيد(ة), أستاذ ب

- السيد(ة)؛ أستاذ ب

تنبيه: ترفق قائمة الأساتذة الدائمين في المدرسة، والشاغلين وظائف إدارية:

نواب مدير المدرسة، رؤساء الأقسام، مدراء المخابر و/أو وحدات البحث.

الوظيفة	الاسم واللقب	الرتبة
نواب مدير المدرسة		
رؤساء الأقسام		
مدراء المخابر و/أو وحدات البحث		

التأشيرات

تأشيرة مدير المدرسة أو نائبه المكلف بالتكوين في الدكتوراه

قرار رقم 156/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1240 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية التكنولوجيا لدى جامعة المسيلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 49 المؤرخ في 24 فيفري 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة المسيلة.
- وبمقتضى القرار رقم 1240 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية التكنولوجيا لدى جامعة المسيلة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1240 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 156/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 يعدل القرار رقم 1240 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية التكنولوجيا لدى جامعة المسيلة

اللقب والاسم	الصفة
- بن حميدة محمد	عميد الكلية، رئيسا
- جريوي علي	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بعلي العيد	رئيس قسم الهندسة المدنية
- جريوي سليم	رئيس قسم الري
- شوشو عبد المجيد	رئيس قسم الهندسة الكهربائية
- ركبى منصور	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
- طباخ مصطفى	رئيس قسم الإلكترونيك
- بن الشيخ محمد	مدير مخبر بحث
- حسيني عبد السلام	مدير مخبر بحث
- تيطوم مسعود	مدير مخبر بحث
- غضبان اسماعيل	مدير مخبر بحث

ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكهربائية
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكهربائية
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
 ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الري
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الري
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الميكانيكية
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الميكانيكية
 ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
 ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
 ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
 ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
 ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الإلكترونيك
 ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الهندسة الكهربائية
 ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الري
 ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الهندسة المدنية
 ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الهندسة الميكانيكية

- عبدو عبد الحق
 - بن دايدة عبد المالك
 - رحموني زين العابدين
 - بكير نسيمة
 - جميات جمال الدين
 - دوغة مصطفى
 - بختي الهادي
 - بن التومي ميلود
 - زرقان السعيد
 - فارسي شوقي
 - جعيجع سليمة
 - معزوز مراد
 - مغني لخضر
 - سلماني ابراهيم
 - فراحتية شمس الدين
 - بزاف يحي
 - عبد اللاوي محمد الأمين
 - سالمى إلياس
 - مهداوي حمزة

قرار رقم 157/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-138 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تلمسان، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 785 المؤرخ في 23 جوان 2021، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة تلمسان

1- الأعضاء المعينون: (بدون تغيير)

2- الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- لعاب عمر	ضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية
- عياد محمد سمير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية
- بيدري مصطفى	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم
- مصلي نعيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الطب
- بن مالك حبيب	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب واللغات
- العشعاشي مريم	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- عبد اللاوي حساين كريمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون
- حاج عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية التكنولوجيا
- جابو نسيم	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية
- قوار عاد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بوسيف عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- عبد اللاوي محمد الأمين	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بولنوار سيدي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بكوش محمد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- عريوي أبو بكر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 158/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 المتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس المؤرخ في 10 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس ، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس ، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 158/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة جيلالي ليايس-سيدي بلعباس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	ميموني عبد النبي	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	فلاح محمد كريم	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي في ما بعد التدرج
3	مؤذن قادة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج
4	قادون عبد الدايم	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	حمري محمد مهدي	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والإشراف والتوجيه
6	مريوح محمد أمين	عميد كلية الطب
7	بوزيدي محمد علي	عميد كلية علوم الطبيعية والحياة
8	بوخلدة فاروق بن علال	عميد كلية التكنولوجيا
9	كراجي مصطفى	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
10	عقاق قادة	عميد كلية الآداب واللغات والفنون
11	زاوي علي	عميد كلية العلوم الدقيقة

عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	جميل عبد الجليل	12
عميد كلية الهندسة الكهربائية	حجري سمير	13
عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	الأحمر قادة	14
رئيس المجلس العلمي لكلية الطب	بن صابر وسيني	15
رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة	بن يحي محمد	16
رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا	زيان نور الدين	17
رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية	محي الدين عبد المجيد	18
رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والفنون	حمادي نبيل عزيز	19
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة	رابحي عباس بوبكر	20
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	بشوندة رفيق	21
رئيس المجلس العلمي لكلية الهندسة الكهربائية	ميلوي فريد	22
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	مخلف سيد أحمد	23
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	بوترفاس بلعباس	24
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	حطري فوزية	25
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	بن حسايني هاشمي	26
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	مجدية شفيق	27
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	لعوج سمير	28
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا	باحمد جلول	29
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	مالح صورية	30
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	بودلال فطومة	31
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات والفنون	عمارة بوجمعة	32
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات والفنون	بحري قادة	33
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	غريب الله عبد القادر	34
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة	روزال حبيب	35
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	بوكعبان عكاشة	36
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير	رديف مصطفى	37
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة الكهربائية	ناصر كمال	38
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الهندسة الكهربائية	عناني معاشو	39
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	لباير بلعباس	40
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	الزين محمد	41
ممثل عن الأساتذة المساعدين	برمانة سنية سامية	42
ممثل عن الأساتذة المساعدين	غراموي الياس محمد أمين	43
أستاذ بالمدرسة العليا للإعلام الآلي-سيدي بلعباس	مالكي ميمون	44
أستاذ بالمدرسة العليا للإعلام الآلي-سيدي بلعباس	كسكاس نبيل	45
مسؤول المكتبة المركزية	شيوخ نور الدين	46

قرار رقم 159/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1216 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 07 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 1216 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية المؤرخ في 22 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 159/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 1216 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مراح عيسى	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
2	سوالمية عبد الرحمان	عميد الكلية
3	أودية ناصر	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بن كرو فياض	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

رئيس قسم التعليم الأساسي للحقوق	بن عصمان عبد المالك بشير	5
رئيس قسم القانون الخاص	بن دبيلي اسماعيل	6
رئيس قسم القانون العام	نوي رايح	7
رئيس اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي للحقوق	زرقاوي نور الدين	8
رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص	عمران حسان	9
رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام	إكردوشن زاهية	10
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي للحقوق	بويش محرز	11
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي للحقوق	حدوش زهير	12
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام	حاجي عبد الرحمان	13
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص	لعجوزي فريد	14
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص	أوعثمانى ستار	15
مديرة مخبر بحث	آيت مدور محمود	16
ممثل عن الأساتذة المساعدين	لعوج مبروك	17
ممثل عن الأساتذة المساعدين	فرقاني لوهاب	18
مسؤول مكتبة الكلية	جادة محمود	19
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علم الاجتماع	بومقورة نعيم	20
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم وتقنيات النشاطات البدنية الرياضية	اكيوان مراد	21
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم وتقنيات النشاطات البدنية الرياضية	زعبار سليم	22
ممثل عن الأساتذة المساعدين	العيفة محمد	23
ممثل عن الأساتذة المساعدين	أورايح براهيم	24
مدير مخبر بحث	عجة الحميد	25
مدير مخبر بحث	حمود موهون ليلة	26
مدير مخبر بحث	برتيمية عبد الحليم	27
مدير مخبر بحث	اهواري زهير	28
مسؤول مكتبة الكلية	براهمي مراد	29

**قرار رقم 160/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1247 المؤرخ في 13 نوفمبر 2021
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد - وهران 2**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-261 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1435 الموافق 22 سبتمبر سنة 2014 والمتضمن إنشاء جامعة وهران2.
- وبموجب القرار رقم 1247 المؤرخ 13 نوفمبر 2021 المحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد- وهران2.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد- وهران2 المؤرخ في 20 أكتوبر 2021.

يُقَرَّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد- وهران2.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد- وهران2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد بن أحمد- وهران2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 160/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 1247 المؤرخ في 13 نوفمبر 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة محمد بن أحمد- وهران2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلاسكة اسماعيل	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	مكاكية مختارية	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	بابا حامد نسيم	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	بلخير هند	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	صالحي طريق	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	تشام فاروق	عميد كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
7	حداد محمد	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
8	حميدو بوعياذ نبيلة	عميد كلية اللغات الأجنبية
9	بوزيدي الهواري	عميد كلية العلوم الاجتماعية
10	صبان عباس	عميد كلية علوم الأرض والكون
11	شنوفي محمد	مدير معهد الصيانة والأمن الصناعي
12	بصديق مصطفى	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الأرض والكون
13	الزاوي عمر	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية

رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية	العربي شحط عبد القادر	14
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	سالم عبد العزيز	15
رئيس المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية	بن خطاب عبد القادر لطفي	16
رئيس المجلس العلمي لمعهد الصيانة والأمن الصناعي	حبار شقيقة	17
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية	هاشم أمال	18
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية	دراس شهرزاد	19
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	زهودر سهلي	20
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	بوجلال مفتاح	21
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الأرض والكون	حدايد محمد	22
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الأرض والكون	مبروك نعيمة	23
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	شنوف صادق	24
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	بلغاطمي سفيان	25
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية اللغات الأجنبية	جليب فريدة	26
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية اللغات الأجنبية	وحميش غنية	27
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد الصيانة والأمن الصناعي	حسيني عبد اللطيف	28
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد الصيانة والأمن الصناعي	قندوز جيلالية	29
ممثل عن الأساتذة المساعدين	دحياس فاطمة	30
ممثل عن الأساتذة المساعدين	أيت علي يحيي أمازيغ	31
أستاذ بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران	جبار بشير	32
أستاذ بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1	بوحدبية توفيق	33
مدير وحدة بحث	بوسماحة نصر الدين	34
مدير وحدة البحث	مبتول محمد	35
مسؤول المكتبة المركزية	بوخلوة محمد	36

**قرار رقم 161/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس- سطيف 1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1 المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 161/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا
بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شمس الدين سامية	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	زيري شمس الدين	رئيس القسم
3	بوروية نصر الدين	أستاذ
4	معيوف عبد الحليم	أستاذ
5	طرشي يونس	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	العايب صلاح الدين	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	رجاح فيصل	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	زقادي رامي	أستاذ مساعد قسم "ب"

**قرار رقم 162/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإلكترونيك بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022
والمتممّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1 المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 162/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإلكترونيقني بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	نوري حمو	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مراحي فريد	رئيس القسم
3	بوعافية عبد الوهاب	أستاذ
4	صايت بلقاسم	أستاذ
5	بحيخ خليصة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	رفاد عائشة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	ساحلي زهير	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	قوادري رمزي	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 163/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1 المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 163/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	ذوادي الطاهر	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شبيبة فخري	رئيس القسم
3	بن عنيبة محمد الطاهر	أستاذ
4	بن عيشة محمد	أستاذ

5	بن قربة ياسين	أستاذ
6	كعبي إلهام	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	القلي حياة	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	جارة رزيق	أستاذ مساعد قسم "ب"
9	دعاس نهاد	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 164/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1 المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس-سطيف 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 164/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كبيش خليفة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	قاروش عبد الحميد	رئيس القسم
3	بلقاسمية مراد	أستاذ
4	خليلي هندة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	قشي اليازيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	ذوادي عبد الله	أستاذ مساعد قسم "ب"
7	عبدلي حسام الدين	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 165/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1 المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا

القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 165/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية التكنولوجيا بجامعة فرحات عباس - سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	معيوف عبد الحليم	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
2	حب الحمص فريد	عميد الكلية
3	شيبان لمنور	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	سايج سمير	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	شبيبة فخري	رئيس قسم هندسة الطرائق
6	قاروش عبد الحميد	رئيس قسم الهندسة المدنية
7	مراحي فريد	رئيس قسم الإلكترونيقني
8	زبيري شمس الدين	رئيس قسم الإلكترونيك
9	بن عمران حسان	رئيس قسم التعليم الأساسي للتكنولوجيا
10	ذواي الطاهر	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق
11	كبيش خليفة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
12	نوري حمو	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيقني
13	طبوط سامية (م) سمش الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
14	فاطمي مسعود	رئيس اللجنة العلمية لقسم التعليم الأساسي للتكنولوجيا
15	سلطاني الخامسة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم هندسة الطرائق
16	بوراس كريمة (م) زاهر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم هندسة الطرائق
17	قشي اليازيد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
18	خليلي هندا	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
19	عمران فيصل	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيقني
20	رفاد عائشة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيقني
21	مباركية كمال	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
22	بن عنيبة قميرة (م) عواشيرة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي للتكنولوجيا
23	مخناش صالح	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي للتكنولوجيا
24	شواق فؤاد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
25	لافي جمال الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين
26	حداوي نصر الدين	مدير مخبر بحث
27	شافعي نجيب	مدير مخبر بحث

28	واري كمال	مدير مخبر بحث
29	فودية مليكة	مدير مخبر بحث
30	بوجري نعيمة (م) معوش	مدير مخبر بحث
31	بونخل محمود	مدير مخبر بحث
32	قلال مسعود	مدير مخبر بحث
33	بوزيت نصر الدين	مدير مخبر بحث
34	صغير فاتح	مدير مخبر بحث
35	كريم فاتح	مدير مخبر بحث
36	زواوي أحمد	مدير مخبر بحث
37	شعوي عبد المجيد	مدير مخبر بحث
38	رحماني لزهري	مدير مخبر بحث
39	مقراني العربي	مدير مخبر بحث
40	سالمي طارق	مسؤول المكتبة

قرار رقم 166/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 950 المؤرخ في 20 سبتمبر 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 04 يونيو سنة 2012 المتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 950 المؤرخ في 20 سبتمبر 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس.
- وبناءً على إرسال جامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس رقم 33 المؤرخ في 29 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 166/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدّل القرار رقم 950 المؤرخ في 20 سبتمبر 2021
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعديّة- سوق أهراس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	درايعية راضية	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
2	معزي محمد الشريف	عميد الكلية
3	بوزهوان هناء	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بوعزيز علي	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	طوارقية المنجي	رئيس قسم البيولوجيا
6	مناع حسن	رئيس قسم التعليم الأساسي للبيولوجيا
7	بوعلاق شهيناز	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
8	عياري عادل	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
9	عامرة صبرينة	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
10	مناصرية أمال	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
11	كواشي نهى	مدير مخبر بحث
12	محنان سهام	مسؤول المكتبة

قرار رقم 167/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدّل القرار رقم 634 المؤرخ في 06 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-85 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران إلى مدرسة عليا للاقتصاد.

- وبموجب القرار رقم 634 المؤرخ في 06 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهران.
- وبناءً على إرسال المدرسة العليا للاقتصاد بوهران رقم 79 المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهران.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهران، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديرة المدرسة العليا للاقتصاد بوهران، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 167/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدّل القرار رقم 634 المؤرخ في 06 جوان 2022
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للاقتصاد بوهران

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سمعون خليصة	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	رنان رابح	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
3	بن قلفاط مريم	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولاتية
4	تشام عمر	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والاتصال والعلاقات الخارجية
5	ارجيلوس أمال	رئيس القسم التحضيري
6	بلغوتي نصيرة	رئيس قسم الطور الثاني
7	بلخوس مريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم القسم التحضيري
8	سنوسي بن عبو	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطور الثاني
9	وجدي دمارجي ليندة فطيمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
10	بن مداني صديقة	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	بوترعة نور الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
12	بولنوار نسيمة وردة	أستاذ محاضر قسم "أ"
13	بوخميس وناسة	أستاذ محاضر قسم "ب"
14	بوجحفة نوال	أستاذ مساعد قسم "أ"
15	داود فتيحة	مدير مخبر بحث
16	لحلو شريف	أستاذ بجامعة محمد بن أحمد- وهران 2
17	حداد محمد	أستاذ بجامعة محمد بن أحمد- وهران 2
18	بونوار سعد الله	مدير المكتبة

قرار رقم 168/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة المؤرخ في 15 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة زيان عاشور-الجلفة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 168/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة زيان عاشور-الجلفة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قيال موراد	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي النخبوي
2	كمال رويبح	مدير المعهد
3	ونوقي يحي	مساعد المدير المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بونشادة ياسين	مساعد المدير المكلف بالبحث العلمي والعلاقات الخارجية

5	شرفي عامر	رئيس قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
6	حرواش لمين	رئيس قسم النشاط البدني الرياضي المكيف
7	رفيق ساعد	رئيس قسم التدريب الرياضي النخبوي
8	طش عبد القادر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
9	زيوش أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
10	خينش علي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي المكيف
11	جرعوب عبد الرحمان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي المكيف
12	خلفاوي لزهارى	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي النخبوي
13	براهيمي طارق	مدير مخبر بحث
14	شاربي بلقاسم	مدير مخبر بحث
15	نائبى علي	مسؤول مكتبة المعهد

قرار رقم 169/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة بوقرة-بومرداس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-189 المؤرخ في 7 صفر عام 1419 الموافق 2 يونيو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بومرداس، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 998 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة بوقرة-بومرداس.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة بوقرة-بومرداس المؤرخ في 18 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة بوقرة-بومرداس.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة بوقرة-بومرداس، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أمحمد بوقرة-بومرداس، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 169/أ.ع المؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 16 ديسمبر 2020
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية المحروقات والكيمياء بجامعة أمحمد بوقرة-بومرداس

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	ميمون حاج	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم هندسة الزلازل والظواهر العشوائية
2	حمادة بوجمعة	عميد الكلية
3	يسبع سعديّة	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	كيفوش ارزقي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	قراش مراد	رئيس قسم حقول المعادن والبتترول
6	بوزيد رشيد	رئيس قسم نقل وعتاد المحروقات
7	الحاج سعيد	رئيس قسم هندسة الزلازل والظواهر العشوائية
8	سعود عبد السلام	رئيس قسم الطرائق الكيميائية والصيدلانية
9	مقولى حسين	رئيس قسم أتممت وكهرية الطرائق
10	بلهادي أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم حقول المعادن والبتترول
11	محمدي كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم نقل وعتاد المحروقات
12	علاق كريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الزلازل والظواهر العشوائية
13	بوسنة علي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطرائق الكيميائية والصيدلانية
14	حبي ايدير	رئيس اللجنة العلمية لقسم أتممت وكهرية الطرائق
15	لعور سهام	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم نقل وعتاد المحروقات
16	بوسنة علي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطرائق الكيميائية والصيدلانية
17	بن جغابة عمار	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم أتممت وكهرية الطرائق
18	بن عياد سمية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم حقول المعادن والبتترول
19	قدور عمار	مدير مخبر البحث
20	ناجي بشري	مديرة مخبر البحث
21	خلاصي عبد المجيد	مدير مخبر البحث
22	فراحتية جلال	مدير مخبر البحث
23	بن طاهر نور الدين	مدير مخبر البحث
24	ملاك عبد الرحمن	مديرة مخبر البحث
25	سعداوي موسى	مدير مخبر البحث
26	حامدان نصيرة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 170/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1325 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 المتضمّن إنشاء جامعة تيسمسيلت.
- وبموجب القرار رقم 1325 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت المؤرخ في 27 سبتمبر 2021.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت ، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة تيسمسيلت ، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 07 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 170/أ.ع مؤرخ في 07 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 1325 المؤرخ في 29 نوفمبر 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيسمسيلت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	خالدي مسعودة	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير
2	سحنون جمال الدين	عميد الكلية
3	حذبي فيصل	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	زبير محمد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

رئيس قسم العلوم الاقتصادية	رملوي عبد القادر	5
رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة	مركان محمد البشير	6
رئيس قسم العلوم التجارية	مصطفى زهرة	7
رئيس قسم علوم التسيير	بن غالية فؤاد	8
رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية	درابي عيسى	9
رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة	بونعجة سحنون	10
رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية	محمودي أحمد	11
رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير	عيسى سماعيل	12
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية	بودالي بلقاسم	13
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية	طالم صالح	14
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	بوكريدي عبد القادر	15
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	ضويفي حمزة	16
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية	بونويرة موسى	17
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية	لجلط ابراهيم	18
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير	العيداني إلياس	19
ممثل عن الأساتذة المساعدين	بكاري سعد الله	20
ممثل عن الأساتذة المساعدين	معزوز فتح الله	21
مدير مخبر بحث	محي الدين محمود عمر	22
مسؤول المكتبة	زابور عمر	23

قرار رقم 171/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، الذي يحدّد كميّات التسجيل وإعادة التّسجيل في التّكوينات لنيل شهادات اللّيسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كميّات التّنظيم والتّقييم والتدرّج فيها

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أفريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العلي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثاني عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-306 المؤرخ في 24 شوال عام 1434 الموافق 31 أوت سنة 2013، الذي يحدد تنظيم التربيّصات التطبيقية في الوسط المهني لفائدة الطلبة، المعدل.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي، لاسيما المادتين 20 و 27 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 711 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 712 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كفايات التقييم و التدرج والتوجيه في طوري الدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 714 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كفايات ترتيب الطلبة.
- وبمقتضى القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان سنة 2014 المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 12 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد تنظيم التكوين ونظام التقييم والانتقال في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 13 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد كفايات الالتحاق والتسجيل وإعادة التسجيل والتوجيه وإعادة التوجيه في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 1001 المؤرخ في 27 جوان 2019 الذي يحدد شكل المقررات المرافقة لإجراءات مناقشة مذكرة الماستر ومذكرة التدريب في التكوين ما بعد التدرج المتخصص ومذكرة الماجستير وأطروحة الدكتوراه والتأهيل الجامعي.
- وبمقتضى القرار رقم 992 المؤرخ في أول أوت 2022 الذي يحدّد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كفايات التنظيم والتقييم والتدرج فيها.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كفايات التنظيم والتقييم والتدرج فيها.

الفصل الأول

كفايات التسجيل وإعادة التسجيل

المادة 2: يُسمح التسجيل في التكوينات للحصول على شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري للمترشّحين الحائزين على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو شهادة أجنبية معترف بمعادلتها طبقا للشروط البيداغوجية التي يحددها، سنويا، وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 3: تعد الشهادة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها وثيقة إجبارية في ملف التسجيل، ويتم حفظها في الملف البيداغوجي للطالب طيلة مساره التكويني.

لا يمكن للطالب سحب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها إلا بعد إنهاء مساره التكويني.

عندما ينقطع الطالب عن الدراسة يمكنه سحب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا، أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها، مقابل وصل تسليم. وفي هذه الحالة، تُؤشّر المصالح البيداغوجية بالمؤسسة المعنية، وجوبًا، على ظهر هذه النسخة أو الشهادة بعبارة "سُحِبَت الشهادة بتاريخ...". يمكن للطالب الذي سحب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا، أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها، تقديم طلب إعادة تسجيله لدى المصالح المخولة بمؤسته الأصلية أو إحدى مؤسسات التعليم العالي مرفقًا بالمبررات اللازمة.

المادة 4: تُسَلَّم للطالب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها عند تسليمه شهادة التعليم العالي النهائية المتوجّهة للتكوين.

المادة 5: تتم عملية التسجيل وإعادة التسجيل للطلبة عند بداية كل سنة جامعية مقابل دفع حقوق التسجيل، وتُمنح له، إثرها، شهادة مدرسية وبطاقة طالب.

في حالة ضياع هاتين الوثيقتين أو إتلافهما، أو أي وثيقة بيداغوجية أخرى، يمكن للطالب استخراج نسخة ثانية عنها بعد تقديم تصريح شرفي ممضى من الطرف المعني.

المادة 6: لا يمكن للطالب المقصي من قبل المجلس التأديبي سحب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها إلا بعد انقضاء مدة عقوبته.

الوضعيات الإدارية المحتملة أثناء التكوين

تعليق التكوين

المادة 7: يمكن للطالب الاستفادة من تعليق تكوينه، بصفة استثنائية، في الوضعيات التالية:

- مرض مزمن معيق،
- عطلة أمومة،
- الخدمة الوطنية،

- تغيير الإقامة بالنسبة للمعني أو الزوج (ة) أو الوالدين.

تخضع كل الوضعيات الأخرى لتقدير مدير المؤسسة.

تبرّر الوضعيات المذكورة أعلاه بوثائق ثبوتية صادرة عن المصالح المخولة.

يكون تعليق التكوين بعنوان سداسي أو بعنوان سنة جامعية. لا تحتسب مدّة تعليق الدراسة كتأخير بيداغوجي.

يتمّ إصدار شهادة تعليق التكوين للطالب، بصفة إلزامية، من قبل المصالح البيداغوجية لمؤسسة التسجيل.

المادة 8: باستثناء حالات القوة القاهرة، يجب على الطالب إيداع طلب الاستفادة من تعليق التكوين على مستوى المصالح المختصة قبل إجراء الامتحانات الأولى.

المادة 9: في حالة تعليق التكوين، يمكن للطالب المعني تقديم طلب إعادة إدماجه لدى المصالح البيداغوجية على مستوى مؤسسته الأصلية مرفقاً بالمبررات اللازمة.

2- الانقطاع عن التكوين

المادة 10: يعلن رئيس القسم بأن الطالب المسجل بشكل نظامي في حالة انقطاع عن التكوين بعنوان السنة الجامعية إذا لم يحضر لأي شكل من أشكال التعليم المنظمة، من دروس وأعمال موجهة وأعمال تطبيقية وتربصات، خلال أحد السداسيات للسنة الجامعية، وذلك بناء على تقرير تعدّه الفرقة البيداغوجية قبل امتحانات الدورة العادية للسداسي كما هي معرفة في المادة 28 المذكورة أدناه.

المادة 11: يجب إرسال قائمة الطلبة المعلن عنهم في وضعية انقطاع عن التكوين إلى مديرية الخدمات الجامعية المعنية، من طرف مدير المؤسسة الجامعية.

المادة 12: في حالة الانقطاع عن التكوين يمكن للطالب المعني تقديم طلب إعادة التسجيل لدى المصالح البيداغوجية على مستوى مؤسسته الأصلية مرفقاً بالمبررات اللازمة. عند إعادة التسجيل، تمنح للطالب المعني وثيقة إدارية من طرف المصالح البيداغوجية بالمؤسسة الجامعية تؤرخ فترة انقطاعه عن التكوين وتُحفظ في ملفه البيداغوجي.

الفصل الثاني

تنظيم التكوين

1- تنظيم التكوين للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر

المادة 13: ينظم التكوين للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر في شكل سداسيات. ينظم التكوين للحصول على شهادة الليسانس في ثلاث (3) سنوات أي ست (6) سداسيات. ينظم التكوين للحصول على شهادة الماستر في الجامعات و المراكز الجامعية في سنتين (2) أي أربع (4) سداسيات.

ينظم التكوين للحصول على شهادة الماستر في المدارس العليا في ثلاث سنوات (3) أي ست (6) سداسيات.

ينظم التكوين للحصول على شهادة الماستر في المدارس العليا التي لا تضمن التكوين في الهندسة والهندسة المعمارية في شكل مسار موحد ومنتابح يتضمن تكويناً قاعدياً في سنتين (2) أي أربع (4) سداسيات، وتكويناً متخصصاً في ثلاث (3) سنوات أي ست (6) سداسيات.

يقسم هذا التكوين إلى ميادين تضم شعباً تتفرع إلى تخصصات ذات بُعد أكاديمي أو مهني.

ويضم هذا التكوين في الليسانس و الماستر وحدات التعليم التالية:

- وحدات تعليمية أساسية،
- وحدات تعليمية منهجية،

- وحدات تعليمية أفقية،

- وحدات تعليمية استكشافية.

تتضمن الوحدات التعليمية تعليماً إجبارياً. كما يمكن أن تتضمن تعليماً اختيارياً.

يتم تنظيم التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر في مجموعة من المواد تُضمن على شكل دروس، وأعمال موجهة، وأعمال تطبيقية، ومحاضرات، وتربصات، وورشات عمل ... الخ.

2- تنظيم التكوين لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري

المادة 14: يهدف التكوين لنيل شهادة مهندس دولة إلى اكتساب قدرات أكاديمية وعلمية ومهنية تجعل الحائز على هذه الشهادة عملياً في القطاع الاجتماعي والاقتصادي.

كما يهدف التكوين لنيل شهادة مهندس معماري لاكتساب قدرات أكاديمية وعلمية ومهنية في التصميم والإنجاز واعتماد المنشآت المعمارية في ميادين السكن والعمران ومهن المدينة وحماية التراث المعماري. يجب أن يتم التكوين لنيل شهادة مهندس وشهادة مهندس معماري بطريقة تسمح للطلبة باكتساب القدرات المقاولاتية التي تمكنهم من البناء الذاتي لمشاريعهم المهنية.

المادة 15: ينظم التكوين للحصول على شهادة مهندس دولة، وشهادة مهندس معماري، في خمس (5) سنوات أي عشرة (10) سدايات.

المادة 16: تتضمن الدروس للحصول على شهادة مهندس دولة، وشهادة مهندس معماري، ما يلي:

- وحدات التعليم الأساسية،

- وحدات التعليم المنهجية،

- وحدات التعليم الأفقية،

- وحدات التعليم الاستكشافية.

- تربصات عملية في الوسط المهني أو البحثي.

المادة 17: يتم تنظيم التكوين لنيل شهادة مهندس دولة، وشهادة مهندس معماري في مجموعة من المواد تُضمن على شكل دروس، وأعمال موجهة، وأعمال تطبيقية، ومحاضرات، وتربصات، وورشات عمل ... الخ.

الفصل الثالث

التقييم في التكوينات لنيل شهادات

الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري

1- المواظبة خلال مسار التكوين

المادة 18: يمكن ضمان تقديم الدروس والأعمال الموجهة حضورياً أو عن بعد، بناء على آراء فريق التكوين.

المادة 19: يعدّ حضور الطلبة للأعمال الموجهة وورشات الأعمال والأعمال التطبيقية إجبارياً على مدار السداسي. يجب على الأستاذ المكلف بالأعمال الموجهة و/أو الأعمال التطبيقية إجراء مراقبة الحضور في كل حصة، قصد حساب الغيابات التي تؤخذ بعين الاعتبار أثناء عملية التقييم.

المادة 20: يستفيد الطلبة المعنيون بالمراقبة الطبية أو المشاركة في المنافسات الرياضية للنخبة، من نظام مواظبة مكثف يضعه رئيس القسم، وفقا لمتطلبات التزاماتهم بناءً على وثائق ثبوتية صادرة عن المصالح الرسمية المختصة.

المادة 21: في حالة الغياب المبرر عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال أو المراقبة المستمرة، يحق للطالب الاستفادة من حصة تعويضية، مرّة واحدة فقط، قبل فترة الامتحانات النهائية خلال السداسي.

في حالة غياب الطالب عن الحصة التعويضية تمنح له علامة صفر في الحصة المعنية. في حالة الغياب غير المبرر عن المراقبة المستمرة، عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال، تمنح للطالب علامة صفر في هذه الحالة.

المادة 22: يجب على الطالب المتغيّب عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال تقديم تبرير إلى مصالح القسم خلال الثلاث أيام الموالية لتاريخ الغياب. يؤشّر رئيس القسم على تبرير الغياب، مع تحديد تاريخ إيداعه، قبل إرساله إلى المسؤول عن المادة أو الوحدة التعليمية المعنية، ويتم حفظ وثيقة التبرير في الملف البيداغوجي للطالب.

المادة 23: يُعدّ الغياب مبررا في الحالات التالية:

- وفاة في الأصول، الفروع أو الأقارب،
- زواج المعني،
- عطلة الأبوة أو الأمومة للمعني،
- مرض المعني،
- التكليف أو الاستدعاء الرسمي.

تخضع كل الحالات الأخرى لتقدير رئيس القسم.

تبرّر حالات الغياب المذكورة أعلاه بوثائق ثبوتية صادرة عن المصالح المخولة.

2- أشكال التقييم

المادة 24: يتمّ تقييم الطالب سداسيا وانتقاله سنويا.

يكون التقييم على شكل مراقبة مستمرة أو امتحان نهائي أو كلاهما. تحدد في عرض التكوين. يجب أن يستهدف التقييم، بأشكاله المختلفة، التأكد من قدرات الطالب وكفاءاته لاسيما في مجالات التلخيص والتحليل والحسّ النقدي.

المادة 25: يعدّ رئيس القسم، بالتشاور مع فريق التكوين، في بداية كل سداسي جدول التوقيت وطريقة التدريس وأشكال التقييم، ويبلغها للطلبة والأساتذة عبر كل وسائل الاتصال المتاحة.

المادة 26: يشمل تقييم الطالب ما يلي:

- الدروس،
- الأعمال الموجهة،

- الأعمال التطبيقية،
- ورشات الأعمال،
- الخرجات الميدانية،
- التربصات التطبيقية،
- العمل الشخصي.

المادة 27: يتم احتساب معدل علامة الأعمال الموجهة انطلاقاً من علامات تقييم الطالب.

تحتسب علامة الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال على أساس علامات الامتحانات وعلامات التقارير وفق موازنة محددة في عرض التكوين.
يتم تحديد طرق التقييم وموازنتها في عرض التكوين.

المادة 28: تنظم دورتان للامتحان بعنوان كل سداسي كما يلي: دورة أولى تسمى دورة عادية ودورة ثانية تسمى دورة استدرابية، تنظم هذه الأخيرة بعد إجراء مداوات السنوية للدورات العادية.

3- سير الامتحانات

المادة 29: يجب إعلام الأساتذة والطلبة بجدول توقيت الامتحانات قبل خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، من التاريخ المحدد لأول امتحان وذلك بواسطة كل وسائل النشر القانونية و الدعائم الرقمية.

المادة 30: يخضع سير كل امتحان للقواعد التالية:

- عدم السماح للطلاب المتأخر عن موعد انطلاق الامتحان بعد فوات ثلاثين (30) دقيقة من توزيع مواضيع الامتحان من اجتياز الامتحان،
 - إظهار بطاقة الطالب قبل انطلاق الامتحان،
 - عدم السماح للطلاب بمغادرة قاعة الامتحان خلال الثلاثين (30) دقيقة التي تلي توزيع مواضيع الامتحان،
 - عدم السماح للطلاب بالعودة من جديد إلى قاعة الامتحان بعد تسليمه ورقة الإجابة،
 - إلزامية مرافقة الطالب من طرف أحد الأساتذة المراقبين، في حالة الاضطرار للخروج مؤقتاً من قاعة الامتحان،
 - لضمان السيرورة الحسنه للامتحان، يجب على الطالب أن يحضر معه كل أداة ذات صلة بالامتحان،
 - منع استعمال الهاتف النقال وأي وسيلة اتصال أخرى من طرف الأساتذة المراقبين والطلبة، طيلة مدة الامتحان،
 - إمضاء محضر المراقبة من طرف الأساتذة المراقبين وقائمة الحضور من طرف الطلبة، ضروري،
 - ضرورة تسليم الطالب ورقته إلى الأساتذة المراقبين حتى ولو لم تتضمن أية إجابة عن الامتحان،
 - احترام جميع التوجيهات الصادرة عن الأساتذة المراقبين.
- كل إخلال بالقواعد المذكورة أعلاه يعرض الطالب المعني للمثول أمام المجلس التأديبي.

المادة 31: يتعين على مدير مؤسسة التعليم العالي تحضير كل الامكانيات البشرية والمادية اللازمة للسير الحسن للامتحانات، بما في ذلك:

- تسخير عدد كاف من الأساتذة المراقبين و القاعات المخصصة للامتحان،
- تحضير نماذج محاضر لتقييد مجريات الامتحان،
- إعداد القوائم الاسمية للأساتذة المراقبين و الطلبة المعنيين بالامتحان،
- عند نهاية الامتحان، يقيّد الأساتذة المراقبون، مع إمضاءاتهم، مجريات الامتحان في نموذج المحاضر المعد سلفاً، ويسلم مباشرة إلى رئيس القسم.
- يجب أن يتضمن هذا المحضر عناصر المعلومات التالية:
- إسم المادة وطبيعة الامتحان،
- مكان، وتاريخ، وتوقيت ومدة الامتحان،
- إسم ولقب وإمضاء الأساتذة المراقبين،
- إسم ولقب الأساتذة المراقبين الغائبين،
- عدد الطلبة الممتحنين وعدد أوراق الامتحان المسلمة عند نهاية الامتحان،
- الحوادث والملاحظات المحتملة خلال مجريات الامتحان.

المادة 32: في إحدى حالات الغياب المبررة المحددة في المادة 23 من هذا القرار، يستفيد الطالب المعني من حق إجراء امتحان تعويضي. وفي حالة الرسوب في هذا الامتحان التعويضي يُسمح له بالمشاركة في امتحانات الدورة الاستدراكية.

يتم إجراء الامتحان التعويضي، وجوباً، قبل تنظيم امتحانات الدورة الاستدراكية. في حالة الغياب غير المبرر للطالب عن امتحان الدورة العادية، تُمنح له علامة صفر (00) في الامتحان المعني، ويسمح له بالمشاركة في امتحان الدورة الاستدراكية، في المادة المعنية.

المادة 33: لا يحق للطالب المقصي من مادة أو وحدة تعليمية، بسبب تأديبي، الحصول على علامة فيهما، كما لا يحق له المشاركة في الدورة الاستدراكية لهذه المادة أو الوحدة.

في هذه الحالة، لا يتم احتساب معدل السداسي ويحتفظ الطالب بالمواد والوحدات المكتسبة.

المادة 34: لا يحق للطالب الموجود في وضعية انقطاع عن التكوين، وفقاً لأحكام المادة 10 من هذا القرار، المشاركة في امتحانات الدورة العادية و الدورة الاستدراكية.

4- تصحيح أوراق الامتحان والاطلاع عليها

المادة 35: يتوجب على الأستاذ المسؤول عن المادة نشر تصحيح نموذجي لموضوع الامتحان، مرفقاً بسلم التنقيط، بكل وسائل النشر والاتصال المتاحة قصد تمكين الطلبة من الاطلاع عليه.

المادة 36: يتوجب على كل أستاذ، بالتنسيق مع المصالح البيداغوجية المختصة، تنظيم حصّة من أجل تمكين الطلبة من الاطلاع على أوراق إجاباتهم، وذلك قبل تسليم العلامات النهائية إلى رئيس القسم تمهيداً لإجراء المداولات.

يعدّ الاطلاع على أوراق الإجابات حقا مكفولا للطلبة بالنسبة لامتحانات الدّورة العادية فقط، دون أوراق الإجابات لامتحانات الخاصة بالدّورة الاستدراكية.

المادة 37: بعد اطلاع الطالب على ورقة إجابته وفقا للمادة 36 من هذا القرار، يمكنه، في حالة عدم رضاه بالعلامة المتحصّل عليها، تقديم طلب لإجراء تصحيح ثانٍ لدى المصالح البيداغوجية المختصة وذلك بعد ثلاثة (3) أيام الموالية لتاريخ الاطلاع على العلامة، ولا يُقبل أيّ طلب تصحيح ثانٍ يودع بعد هذه المدّة.

المادة 38: يجب إيداع الطلب لإجراء تصحيح ثانٍ لدى رئيس القسم الذي يتخذ التدابير اللازمة لتعيين، دون الكشف عن هويته، الأستاذ المكلف بالتصحيح الثاني، الذي يجب أن يكون من نفس تخصص الأستاذ المصحّح الأول وينتمي لنفس الرتبة أو لرتبة أعلى. يمكن أن يكون الأستاذ المكلف بالتصحيح الثاني تابعا لمؤسسة تعليم عالٍ أخرى.

المادة 39: بعد الانتهاء من إعادة التصحيح الثاني، تُجرى مقارنة بين العلامتين المتحصّل عليهما في التصحيح الأول والثاني، والتي قد تقضي إلى الحالات التالية:

- الحالة الأولى: إذا كان الفارق بين العلامتين أقل من ثلاث (3) نقاط، يتم احتساب معدل العلامتين،
 - الحالة الثانية: إذا كان الفارق بين العلامتين أعلى أو يساوي ثلاث (3) نقاط، يتم احتساب أعلى علامة،
 - الحالة الثالثة: إذا كانت العلامة الثانية أقل من العلامة الأولى وكان الفارق أعلى أو يساوي ثلاث (3) نقاط، تؤخذ في الحسبان، نهائيا، العلامة الدنيا.
- لا يحقّ للطالب، في أيّ حالة من الحالات الثلاث (3) المذكورة أعلاه، المطالبة بإعادة النظر في العلامة النهائية الممنوحة له بعد التصحيح الثاني.

المادة 40: بعد استكمال مختلف العمليات المنصوص عليها في المواد من 25 إلى 39، من هذا القرار، يتوجّب على الأساتذة المعنيين صبّ العلامات النهائية للطلبة في المنصّة الرقمية القطاعية ضمن النظام المعلوماتي المدمج الموسوم "بروغرس PROGRES" التي تتّم من خلالها، حصراً، المداولات النهائية. تودع أوراق الأجوبة لدى رئيس القسم، ويحتفظ بها طيلة السنة الجامعية الموالية.

5- لجنة المداولة

المادة 41: تعتبر المشاركة في المداولات عملا بيداغوجيا يتّوج جميع الواجبات البيداغوجية للأستاذ. تستحدث بعنوان كلّ سنة جامعية تكوين لجنة مداولات سداسية أو سنوية كما هو موضح في المادة 42 أدناه. تضم كلّ من لجنة المداولات للسداسي ولجنة المداولات للسنة، حسب الحالة، الأساتذة المسؤولين عن المواد المقرّرة.

يعين رئيس لجنة المداولات من بين الأعضاء ذوي أعلى رتبة من طرف رئيس القسم أو مدير المعهد حسب الحالة.

تتولى اللجنة المصادقة على النتائج النهائية لامتحانات، والنظر في إمكانية اللجوء إلى الإنقاذ حسب كل حالة.

تتخذ اللجنة، السيّدة في مداولاتها، قراراتها بالأغلبية البسيطة لأعضائها، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً.

المادة 42: تجرى المداولات حصرياً عبر الأرضية الرقمية التابعة للوزارة ضمن النظام المعلوماتي المدمج الموسوم "بروغرس PROGRES" التي تتم من خلالها، حصراً، المداولات النهائية.

المداولة سنوية في التكوين لنيل شهادات الليسانس، مهندس دولة ومهندس معماري.

المداولة سنوية في السنة الأولى من التكوين لنيل شهادة الماستر، وسداسية في السنة الثانية منه.

المادة 43: يلتزم أعضاء لجنة المداولات، تحت طائلة الإجراءات التأديبية، بالحفاظ على سرية المداولات.

المادة 44: يجب أن يتضمّن محضر المداولات، المؤرخ والخالي من الخدش والشطب، العناصر التالية:

- كشف العلامات الشامل للمعدلات العامة أو النقاط لكل مادة ولكل وحدة تعليمية والأرصدة القابلة للاكتساب، وذلك لكل سداسي،

- الاسم واللقب والصفة والإمضاء لكل عضو من لجنة المداولة،

- النتائج الخاصة بالطلبة الناجحين والراسبين والناجحين بديون،

- النسبة العامة للطلبة الناجحين حسب المادة والوحدة التعليمية، وللراسبين، وللناجحين بديون وللمنقطعين عن التكوين مقارنة بعدد الطلبة المسجلين.

المادة 45: تبلغ النتائج النهائية للمداولات المصادق عليها عن طريق الفضاء الرقمي للطالب، النشر الإلكتروني و/أو عبر كل وسائل الاتصال المتاحة.

المادة 46: في حالة خطأ نتج أثناء صبّ العلامات أو أثناء حساب المعدل، يمكن للطالب تقديم طعن لدى رئيس القسم في أجل أقصاه ثلاثة (3) أيام مفتوحة بعد نشر محضر المداولات النهائية. لا يؤخذ بعين الاعتبار كلّ طعن يقمّ بعد هذا الأجل.

المادة 47: تجتمع لجنة المداولات، بدعوة من رئيسها، لمناقشة الطعون المقدّمة من طرف الطلبة والقيام بتصحيح الأخطاء المحتملة.

يتّوج عمل اللجنة في هذه الحالة بمحضر يحرّر وفقاً للشروط والعناصر المحدّدة في المادة 44 من هذا القرار، والذي يجب أن يعنون "المحضر المصحح للمحضر الأول".

6- ترتيب الطلبة وتوجيههم

المادة 48: تستحدث لجنة الترتيب والتوجيه بعنوان كل سنة جامعية توكل لها مهمة ترتيب الطلبة وتوجيههم وفقاً للنتائج المتحصّل عليها من طرف الطلبة، والشروط البيداغوجية المطلوبة، ورغباتهم المعبر عنها.

يحدد القرارين رقم 711 و 714 المؤرخين في 03 نوفمبر 2011، المذكورين أعلاه، أعضاء لجنة الترتيب والتوجيه وتنظيمها وكيفيات الترتيب.

الفصل الرابع

التدرج في التكوين لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري

1- التدرج في التكوين لنيل شهادة الليسانس

المادة 49: تكتسب الوحدة التعليمية من طرف الطالب الذي تحصل على كل المواد المكونة لهذه الوحدة. ينجم عن اكتساب الوحدة التعليمية، أيضا، اكتساب الأرصدة المسندة لها. تكتسب الوحدة التعليمية، أيضا، عن طريق التعويض إذا كان معدل مجموع العلامات المتحصّل عليها في المواد المكونة لها، موزونة بمعاملاتها، يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10). تعدّ الأرصدة المتحصّل عليها قابلة للاحتفاظ في نفس طور التكوين، وقابلة للتحويل في أيّ مسار تكوين آخر يتضمّن هذه الوحدة.

المادة 50: لا يسمح الإقصاء من إحدى المواد المكونة للوحدة التعليمية باكتساب هذه الوحدة مهما كان معدّل العلامات المتحصّل عليها في المواد الأخرى المكونة لهذه الوحدة. وفي كلّ الحالات، تبقى المواد المكتسبة قابلة للاحتفاظ.

المادة 51: يُكتسب السداسي من طرف الطالب الذي تحصل على كل الوحدات التعليمية المكونة له، على أن يكون المعدل المتحصّل عليه في السداسي يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10). يكتسب السداسي، أيضا، عن طريق التعويض ما بين الوحدات التعليمية المكونة له، موزونة بمعاملاتها، على أن يكون المعدل المتحصّل عليه في السداسي يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10). ينجم عن اكتساب السداسي اكتساب الأرصدة المسندة له، والبالغ عددها ثلاثين (30) رصيدا.

المادة 52: يسمح الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية من التكوين لنيل شهادة الليسانس للطالب الذي: إما اكتسب السداسيين الأولين لمسار التكوين بمجموع ستين (60) رصيدا سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض،

إما اكتسب خمسة وأربعين (45) رصيدا على الأقل ما بين السداسين.

المادة 53: يسمح الانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة من التكوين لنيل شهادة الليسانس للطالب الذي: - إما اكتسب السداسيات الأربعة الأولى لمسار التكوين بمجموع مائة وعشرين (120) رصيدا، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض، - إما اكتسب مائة وخمسة (105) أرصدة على الأقل.

المادة 54: في حالة الانتقال بدين، تؤخذ بعين الاعتبار، خلال تقييم المسار التكويني للطالب، العلامة الجديدة المتحصّل عليها في امتحان المادة المعنية بالدين إذا كانت هذه العلامة أعلى من العلامة المتحصّل عليها خلال السنة الجامعية السابقة.

المادة 55: في حالة الإخفاق في الدورة العادية، يمكن للطالب المشاركة في الدورة الاستدراكية بالنسبة للاختبارات المتعلقة بالوحدات التعليمية غير المكتسبة. في هذه الحالة، يحتفظ الطالب بالمواد المكتسبة، ويتقدم لإجراء الاختبارات المتعلقة بالمواد غير المكتسبة.

العلامة النهائية للمادة هي المعدل بين علامة التقييم المستمر، إن وجدت، وأعلى علامة متحصّل عليها في الدورتين العادية والاستدراكية.

المادة 56: يخضع اكتساب السداسي والحصول على الوحدة التعليمية إثر امتحانات الدورة الإستدراكية لأحكام المواد من 51 إلى 53 المذكورة أعلاه.

في حالة عدم اكتساب وحدة تعليمية يحتفظ الطالب بالأرصدة المسندة للمواد المتحصّل عليها والمكونة لهذه الوحدة التعليمية.

المادة 57: لا يمكن للطالب البقاء أكثر من خمس (5) سنوات في التكوين لنيل شهادة الليسانس، حتى في حالة إعادة توجيهه.

يمكن الطالب الذي اكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً خلال الخمس (5) سنوات في مسار تكوين، الاستفادة، استثنائياً، من التسجيل لسنة سادسة (6) إضافية.

لا يأخذ في الحساب سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحساب سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 58: يُقضى من التكوين لنيل شهادة الليسانس كلّ طالب:

- لم يكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً خلال خمس (5) سنوات من التكوين،

- لم يكتسب مائة وثمانين (180) رصيداً خلال ستّ (6) سنوات من التكوين.

لا يأخذ في الحساب سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحساب سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 59: تسلم شهادة الليسانس للطلبة الذين استوفوا مجموع شروط التمدرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين المتبع، وأثبتوا اكتساب مائة وثمانين (180) رصيداً المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيداً في كل سداسي.

2- التدرّج في التكوين لنيل شهادة الماستر

المادة 60: يسمح الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية من التكوين لنيل شهادة الماستر للطالب الذي اكتسب

السداسيين الأولين لمسار التكوين بمجموع ستين (60) رصيداً، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض.

تُكتسب السنة الثانية من التكوين دون تعويض ما بين السداسين الثالث والرابع.

في حالة الإخفاق في الدورة العادية، يمكن للطالب المشاركة في الدورة الاستدراكية بالنسبة للاختبارات المتعلقة بالوحدات التعليمية غير المكتسبة. في هذه الحالة، يحتفظ الطالب بالمواد المكتسبة، ويتقدم لإجراء الاختبارات المتعلقة بالمواد غير المكتسبة.

العلامة النهائية للمادة هي المعدل بين علامة التقييم المستمر، إن وجدت، وأعلى علامة متحصّل عليها في الدورتين العادية والاستدراكية.

المادة 61: لا يمكن الطالب البقاء أكثر من ثلاث (3) سنوات في التكوين لنيل شهادة الماستر.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 62: يُقضى من التكوين لنيل شهادة الماستر كلّ طالبٍ لم يكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً خلال ثلاث (3) سنوات من التكوين.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 63: يمكن تنظيم مناقشة مذكرات نهاية التكوين لنيل شهادة الماستر في دورتين :

- دورة عادية،

- دورة استدراكية، تخصّص للطلبة الذين تخلفوا عن إعداد وإيداع مذكراتهم في الآجال المحددة من طرف المصالح البيداغوجية المختصة بالمؤسسة.

المادة 64: تسلم شهادة الماستر لطلبة الجامعات والمراكز الجامعية الذين استوفوا مجموع شروط التمرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين المتبع وأثبتوا اكتساب مائة وعشرين (120) رصيداً المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيداً في كل سداسي.

تسلم شهادة الماستر لطلبة المدارس العليا الذين استوفوا مجموع شروط التمرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين المتبع وأثبتوا اكتساب مائة وثمانين (180) رصيداً المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيداً في كل سداسي.

3- التدرج في التكوين لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري

المادة 65: يخصّص معامل لكلّ مادة من المواد المشكّلة لمسار التكوين والتي يتمّ التقييم فيها بعلامة. تحدّد هذه المعايير في عرض التكوين.

تحتسب علامة المادة على أساس نتائج المراقبة المستمرة و/أو الامتحان النهائي للسداسي.

المادة 66: تحدد علامة إقصائية لكل مادة ضمن عرض التكوين وتبلغ، وجوباً، للطلبة عند بداية كلّ سداسي.

المادة 67: تقمّ التربصات المقررة في التكوين لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري وفقاً للتنظيم المعمول به.

المادة 68: يسمح الانتقال من سنة إلى سنة موائية من التكوين لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري للطالب الذي تحصّل على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10) دون تعويض أو بتعويض بين السداسيين، دون أيّ علامة إقصائية.

المادة 69: يحقّ للطالب الذي تحصّل على معدّل سنوي يقلّ عن عشرة من عشرين (20/10)، أو علامة إقصائية في إحدى المواد المحدّدة في عرض التكوين، المشاركة في امتحانات الدّورة الاستدراكية. لا يحقّ للطالب المشاركة في امتحان الدورة الاستدراكية في المواد التي تحصل على نقطة تساوي أو فوق عشرة من عشرين (20/10).

المادة 70: يحتسب معدّل السداسي عن طريق التعويض بين المواد المكوّنة له. يطبق التعويض بين السداسيين في نفس السنة، يسمح بالحصول على السنة من خلال حساب معدّل علامات المواد المكوّنة لها، موزونة بالمعاملات الخاصة بها.

المادة 71: لا يحقّ للطالب الرسوب خلال السنتين المخصصتين للتكوين القاعدي (الجذع المشترك) سوى مرّة واحدة (1) فقط. وفي هذا الحالة، يتعيّن على الطالب إعادة المواد الغير المكتسبة المكوّنة للسّداسي الغير المكتسب.

وفي حالة رسوب الطالب خلال سنتين من التكوين القاعدي (أكثر من رسوب واحد)، تتمّ إعادة توجيهه من طرف الفريق البيداغوجي نحو مسار التكوين في الليسانس في الجامعة أو المركز الجامعي وفقا لأحكام المادة 73 من هذا القرار.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 72: بناء على طلب من الطالب، يمكن إعادة توجيهه إلى مسار تكويني آخر في الليسانس في جامعة أو مركز جامعي.

الفريق البيداغوجي مطالب بالمصادقة على المسار المتبع من طرف الطالب. إعادة توجيهه تتم وفقا لأحكام المادة 73 أدناه.

المادة 73: تخضع إعادة التوجيه لما يلي:

- شروط الالتحاق بالتخصصات، التي يحددها القوانين المعمول بها، لاسيما شعبة البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها.
- المستوى الدراسي للطالب مقدرا بالمواد التعليمية المكتسبة.
- بطاقة رغبات يقدمها الطالب محددة بثلاث تخصصات مرتبة حسب الأولوية.

المادة 74: لا يحقّ للطالب إعادة السنة لعدم كفاية النتائج البيداغوجية سوى مرة واحدة خلال ثلاث سنوات في التخصص. في هذه الحالة، يعيد جميع المواد الغير المكتسبة خلال السداسي الغير المتحصل عليه. في حالة رسوب الطالب خلال الثلاثة (3) سنوات لمسار التخصص (أكثر من رسوب واحد)، يتم إعادة توجيهه من طرف الفرقة البيداغوجية، إلى مسار تكويني آخر في الليسانس في جامعة أو مركز جامعي، وفقا لأحكام المادة 73 من هذا القرار.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين المحددة في المادة 7 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين المحددة في المادة 10 المذكورة أعلاه.

المادة 75: مع مراعاة أحكام المادة 74 من هذا القرار، يمكن الطالب المسجل في السنة الأخيرة من التخصص إعادة السنة، استثنائياً، لمرة ثانية وأخيرة، بترخيص من مدير المؤسسة بناء على اقتراح من لجنة المداولات.

4- مشروع نهاية الدراسة

المادة 76: وفقاً لأحكام المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 جوان 2022، والمذكور أعلاه، يتم تخصيص مادة تعليمية على الأقل لإعداد مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة.

المادة 77: يتم اقتراح موضوع المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة من طرف أحد الأساتذة الباحثين المتدخلين في التكوين على مستوى المؤسسة، أو بالتنسيق مع أحد المهنيين من القطاع الاقتصادي والاجتماعي. تتم المصادقة على موضوع المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة من طرف فريق التكوين. يمكن أن يشارك في تأطير الطالب، وباقتراح من المشرف، مختص من خارج المؤسسة.

المادة 78: لا يمكن مناقشة المذكرة أو نتائج مشروع نهاية الدراسة إلا بعد المصادقة من طرف المشرف. تتشكل لجنة المناقشة من المشرف وأستاذين باحثين بالمؤسسة، كما يمكن أن تضم ممثلاً عن القطاع الاقتصادي والاجتماعي الذي يحضر المناقشة بصوت استشاري.

المادة 79: يمكن تنظيم مناقشة المذكرة أو نتائج مشروع نهاية الدراسة في دورتين تسمى الأولى الدورة العادية، وتسمى الثانية الدورة الاستدراكية.

تخصّص الدّورة الاستدراكية للطلبة الذين تخلفوا عن إعداد وإيداع مذكراتهم في الآجال المحدّدة من طرف المصالح البيداغوجية المختصة بالمؤسسة.

المادة 80: بعد مناقشة المذكرة أو نتائج مشروع نهاية الدراسة، يُعلن الطالب ناجحاً وتُمنح له إحدى التقديرات التالية:

- تقدير متوسط إذا كانت العلامة الممنوحة للطالب $20/10 \geq$ العلامة $> 20/12$ ،
 - تقدير قريب من الحسن إذا كانت العلامة الممنوحة للطالب $20/12 \geq$ العلامة $> 20/14$ ،
 - تقدير جيد إذا كانت العلامة الممنوحة للطالب $20/14 \geq$ العلامة $> 20/16$ ،
 - تقدير جيد جداً إذا كانت العلامة الممنوحة للطالب $20/16 \geq$ العلامة $> 20/18$ ،
 - تقدير ممتاز إذا كانت العلامة الممنوحة للطالب $20/18 \geq$ العلامة $> 20/20$.
- تحدّد العلامة الممنوحة عن المناقشة بتقييم القيمة العلمية للنتائج وتفسيرها وتحليلها، وجودة العرض، وإجابات الطالب على الأسئلة، إضافة إلى تقدير المشرف.

لا يتم احتساب علامة المناقشة في التعويض المنصوص عليه في المادة 70 من هذا القرار.

المادة 81: لجنة مناقشة المذكرة أو نتائج مشروع نهاية الدراسة سيّدة في مداولاتها لا يمكن الطعن فيها، باستثناء أخطاء شكلية أو مادية محتملة قد يلاحظها رئيس القسم الذي يمكنه طلب إعادة المداولة مرة أخرى من طرف اللجنة.

المادة 82: تسلّم شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري للطلبة الذين استوفوا شروط التمرس والتدرّج البيداغوجي في مسار التكوين المتّبع.

الفصل الخامس

أحكام انتقالية وختامية

المادة 83: تسري أحكام هذا القرار بداية من السنة الجامعية 2022-2023 على الطلبة المسجلين في السنة الأولى في مختلف مسارات التكوين للحصول على شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري.

المادة 84: يبقى الطلبة المسجلون قبل السنة الجامعية 2022-2023 خاضعين لأحكام القرارين 711 و 712 المؤرخين في 11 نوفمبر 2011 و القرارين رقم 12 و 13 المؤرخين في 8 جانفي 2017، والمشار إليهم أعلاه.

لا تُطبَّق أحكام هذا القرار على الطلبة المسجلين في المدارس العليا للأساتذة وعلى طلبة المؤسسات المنشأة بمرسوم رئاسي الذين يبقون خاضعين للنصوص القانونية سارية المفعول.

المادة 85: تلغى أحكام القرار رقم 992 المؤرخ في أول أوت 2022 المذكور أعلاه.

المادة 86: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين، ومديرو مؤسسات التعليم العالي، والمدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 172/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1150 المؤرخ في 14 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-217 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية العليا للري إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 1150 المؤرخ في 14 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1150 المؤرخ في 14 ديسمبر 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للري

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بزينة محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بن طيبيل صديق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- بوخاري سجية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- دوايسية مزباني حليلة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بن رقية محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- مداني محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- عكوش عبدالملك	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- بلهادي رايح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة
- علوش عبد الكريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- بوكروش عاطف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- بن مسعود حلليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 173/أ.ع مؤرخ في 08 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 03 المؤرخ في 04 جانفي 2023

الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-220 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتكوين في الإعلام الآلي إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.

- وبمقتضى القرار رقم 03 المؤرخ في 04 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 03 المؤرخ في 04 جانفي 2023، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 08 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- أكرتس جمال الدين	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- مسعودي عبدالله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- عمارة غالم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- بن دداس سحنون	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- قندوزي جازية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- أدغال عبدالقادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- علواني اكرم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- بلعيفة فؤاد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- لحام مولود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
- بداني أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 179/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة زيان عاشور-الجلفة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 جانفي سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة زيان عاشور - الجلفة المؤرخ في 19 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة زيان عاشور - الجلفة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة زيان عاشور - الجلفة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة زيان عاشور - الجلفة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 179/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة زيان عاشور - الجلفة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عيلام الحاج	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	حبيطة علي	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في التدرج والتكوين المتواصل والشهادات
3	مزوز الأخضر	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	فضيلي مختار	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	مختاري مصطفى	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	حميدة مختار	عميد كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
7	بن الصادق أحمد	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
8	المسعود عبد الوهاب	عميد كلية الآداب واللغات والفنون
9	حلباوي لخضر	عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
10	مسلمي فريد	عميد كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
11	قندوز عبد العزيز محمود	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
12	حفيظة أحمد	عميد كلية العلوم والتكنولوجيا
13	روبيح كمال	مدير معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
14	باشا عبد القادر	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا
15	عزلاوي محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات والفنون
16	حديدي ادم	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	17	قيال موراد
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية	18	نايلي عبد القادر
مدير وحدة بحث	19	حفيفة أحمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	20	عدلي بن زيان
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة	21	العون عباس
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	22	بن يحي أبو بكر الصديق
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية	23	بزيز محمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا	24	رابحي عبد العزيز
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا	25	بوضياف محمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	26	مداح لخضر
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	27	كبير مولود
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات والفنون	28	بوركري الحفناوي
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات والفنون	29	حمام محمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	30	عيجولي حسين
ممثلة الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي	31	عيساوي رقادية
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية	32	كيجل عمر
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية	33	قمان كمال
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	34	ضيف عادل
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	35	مسعودان مخلوف
ممثل عن الأساتذة المساعدين	36	بزيني الهادي
ممثل عن الأساتذة المساعدين	37	رحمون عبد الكريم
أستاذ من جامعة تيارت	38	نقادي كريم
أستاذ من جامعة خميس مليانة	39	بوط يوسف
مدير المكتبة المركزية	40	ضيف أحمد

قرار رقم 180/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الدراسات العليا التجارية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-223 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-330 المؤرخ في 23 شوال عام 1430 الموافق 12 أكتوبر 2009 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة الوطنية العليا للتجارة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي للمدرسة الدراسات العليا للتجارة المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمدرسة الدراسات العليا التجارية.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمدرسة الدراسات العليا التجارية، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديرة مدرسة الدراسات العليا التجارية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 180/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الدراسات العليا التجارية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قاسمي أمال	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	مشثور راضية	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
3	ميلودي محمد كريم	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولتية
4	بلحواجب هند	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والاتصال والعلاقات الخارجية
5	بوزيدي خليل	رئيس قسم إدارة الأعمال
6	الأندلسي زازة	رئيس قسم الشؤون الدولية
7	براهيتي ابتسام	رئيس قسم العلوم التجارية
8	عسيلة نبيلة	رئيس قسم التكوين التحضيري
9	بن يخلف فايزة	رئيس اللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال
10	حداد فاطمة الزهراء	رئيس اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية
11	بحامد نجيب أنيس	رئيس اللجنة العلمية لقسم التسويق
12	جمعة حسبية	مديرة مخبر بحث

13	قشطولي وداد	مديرة مخبر بحث
14	قرين ليندة	أستاذة
15	بن سالم لبصايرة مريم	أستاذة
16	لعوج وردية	أستاذة
17	بار بويوسف جميلة	أستاذة
18	عقون سليم	أستاذ محاضر قسم "أ"
19	بلقاسمي محند أمقران	أستاذ محاضر قسم "أ"
20	حفيز محمد وافي	أستاذ محاضر قسم "ب"
21	إدير عبد الحفيظ	أستاذ مساعد قسم "أ"
22	رزقي هشام	أستاذ مساعد قسم "ب"
23	أمقران عبد العزيز	أستاذ بجامعة مولود معمري - تيزي وزو
24	شين لزهرة	أستاذ بالمدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي
25	زيتوني عويشة	مديرة المكتبة

**قرار رقم 181/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-223 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-330 المؤرخ في 23 شوال عام 1430 الموافق 12 أكتوبر 2009 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة الوطنية العليا للتجارة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديرة مدرسة الدراسات العليا التجارية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 181/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم إدارة الأعمال بمدرسة الدراسات العليا التجارية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن يخلف فايزة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوزيدي خليل	رئيس القسم
3	شنوفي وسيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	امال مزوار	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	بلعيد ذهبية	أستاذة محاضرة قسم "أ"
6	أيت مزيان سليمة	أستاذة محاضرة قسم "ب"
7	بيري مفيدة	أستاذة محاضرة قسم "ب"
8	محمد بلقاسم فايزة	أستاذة مساعدة قسم "ب"

قرار رقم 182/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-223 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-330 المؤرخ في 23 شوال عام 1430 الموافق 12 أكتوبر 2009 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة الوطنية العليا للتجارة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديرة مدرسة الدراسات العليا التجارية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 182/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بمدرسة الدراسات العليا التجارية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بحامد نجيب أنيس	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	غيدوش فوزي	أستاذ
3	لارادي عليوش بهية	أستاذة
4	سعيداني أمال	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	بومبالي بشير	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بلمهدي فلة	أستاذة مساعدة قسم "أ"

قرار رقم 183/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-223 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-330 المؤرخ في 23 شوال عام 1430 الموافق 12 أكتوبر 2009 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة الوطنية العليا للتجارة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديرة مدرسة الدراسات العليا التجارية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 183/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الشؤون الدولية بمدرسة الدراسات العليا التجارية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حداد فاطمة الزهراء	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الأندلسي زازة	رئيس القسم
3	بوديفة حكيمة	أستاذة محاضرة قسم "أ"
4	مغاري رندة	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	زكاري محمد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	شلالي رشيد	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	نكري منيرة	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	عيشاوي هجيرة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 184/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة المؤرخ في 19 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 184.أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للتجارة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوصافي كمال	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	بوحديدة محمد	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي
3	دحية عبد الحفيظ	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
4	عدمان محمد	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والعلاقات الخارجية والاتصال
5	عدمان مريزق	رئيس قسم التسويق
6	تغليسيه لمين	رئيس قسم المحاسبة
7	حمدوش عائشة	رئيس قسم التسيير
8	بوزملال فايزة	رئيس قسم المالية
9	براق محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم المحاسبة
10	تومي مليكة	رئيس اللجنة العلمية لقسم المالية
11	قاسم كريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم التسويق
12	كشاد رابح	رئيس اللجنة العلمية لقسم التسيير
13	لعلوي عمر	مدير مخبر بحث

14	بن يلس بلال	مدير مخبر بحث
15	لحرش الطاهر	أستاذ
16	بلعدي عبد العزيز	أستاذ
17	سلوغة فيروز	أستاذ محاضر قسم "أ"
18	معبوط محمد زكرياء	أستاذ محاضر قسم "أ"
19	برودي محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
20	بوشريط كمال	أستاذ محاضر قسم "أ"
21	دلماجي أحلام	أستاذ محاضر قسم "ب"
22	بن شايب رابح	أستاذ مساعد قسم "أ"
23	الياس بن خدة	أستاذ مساعد قسم "ب"
24	صديقي مليكة	أستاذ بجامعة الجزائر 3
25	قراش محمد	أستاذ بجامعة البليدة 2
26	بوثلجي محمد	مدير المكتبة

**قرار رقم 185/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة المؤرخ في 19 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 185/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التسويق بالمدرسة العليا للتجارة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قاسم كريم	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عدمان مريزق	رئيس القسم
3	شيباني أمينة	أستاذة
4	بوكرش يحي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	معمري محمود فوزي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	قنوش نسرين	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	إلهابي أحلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 186/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة المؤرخ في 13 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 186/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كشاد رايح	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حمدوش عائشة	رئيس القسم
3	عدمان محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	جدي فريدة	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	مقداد شفيقة	أستاذة محاضرة قسم "ب"
6	قشطولي محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 187/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة المؤرخ في 19 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 187/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم المالية بالمدرسة العليا للتجارة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	تومي مليكة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوزملال فايزة	رئيس القسم
3	عزاوي خالد	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	نصيب حفيزة	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	محدد مليكة	أستاذة محاضرة قسم "أ"
6	وهاي طارق	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بن عاشور أميرة	أستاذة مساعدة قسم "ب"

**قرار رقم 188/أ.ع مؤرخ في 09 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة المؤرخ في 19 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 09 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 188/أ.ع المؤرخ في 09 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المحاسبة بالمدرسة العليا للتجارة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	براق محمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	تغليسية لمين	رئيس القسم
3	حموش وحشية	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	هامل عبد المالك	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	أوسليمان مريم	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن زيادي جمال	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 189/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ملحق القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدنية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذو الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 المحدد لمهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 المحدد لمهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدنية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدل.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدنية" المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2022 بجامعة تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل ملحق القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016، المعدل والمذكور أعلاه، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق:

مدونة الشعب لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدنية"

لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر

◀ هندسة معمارية

◀ عمران

◀ تسيير التقنيات الحضرية

◀ مهن المدينة

◀ إدارة مشاريع البناء

قرار رقم 190/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن تأهيل ماستر ذو مسار مدمج لليسانس المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "علوم وتكنولوجيا" بجامعة سيدي بالعباس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1409 الموافق اول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بالعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبناء على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم و تكنولوجيا" المؤرخ في 23 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يؤهل ماستر ذو مسار مدمج لليسانس المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 ، في ميدان "علوم وتكنولوجيا" بجامعة سيدي بالعباس، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سيدي بالعباس، كلّ فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 190/أ.ع المؤرخ في 14 فيفري 2023 المتضمن تأهيل ماستر ذو مسار مدمج لليسانس المفتوح

بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 بجامعة سيدي بالعباس

ليسانس

الميدان	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	كهروتقني	كهروتقني	أ

ماستر

الميدان	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم و تكنولوجيا	كهروتقني	كهروتقني	أ

قرار رقم 191/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 332 المؤرخ في 08 جوان 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-213 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 332 المؤرخ في 08 جوان 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 332 المؤرخ في 08 جوان 2020، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- اكرتش جمال الدين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- غاشي اسماعيل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- حمدي مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- هرور حكيم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بن ساسي قدور	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- نقاز محمد أمين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- بريك نبيلة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- ميمون محمد عبد السلام عامر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- تقياني وحيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- بوطاوي فاطمة الزهراء	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- جندر ايت عيسى رشيدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 192/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة أدرار

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة أدرار.

المادة 2: ينشأ لدى كلية علوم الطبيعة والحياة - جامعة أدرار - القسم التالي:
◀ قسم العلوم الفلاحية والبيوتكنولوجيا.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 193/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية لدى جامعة أدرار

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد تاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية لدى جامعة أدرار.

المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة أدرار - الأقسام التالية:

◀ قسم التاريخ والآثار،

◀ قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات،

◀ قسم علم الاجتماع والديموغرافيا،

◀ قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 193/أ.ع مكرر مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة أدرار

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد تاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة أدرار.

المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الإسلامية - جامعة أدرار - الأقسام التالية:

◀ قسم الشريعة،

◀ قسم أصول الدين ،

◀ قسم اللغة والحضارة الإسلامية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 194/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة أدرار

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد تاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة أدرار.

المادة 2: تنشأ لدى كلية علوم المادة والرياضيات والإعلام الآلي - جامعة أدرار - الأقسام التالية:

◀ قسم علوم المادة،

◀ قسم الرياضيات والإعلام الآلي.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي

سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 195/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 804 المؤرخ في 27 ديسمبر 2012

والمتمضمّن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة أدرار

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-269 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة أدرار، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 804 المؤرخ في 27 ديسمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة أدرار، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد تاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 804 المؤرخ في 27 ديسمبر 2012، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه

كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية العلوم والتكنولوجيا -جامعة أدرار- الأقسام التالية:

◀ قسم العلوم التكنولوجية،

◀ قسم الهندسة المدنية،

◀ قسم الهندسة الكهربائية،

◀ قسم المحروقات والطاقات المتجددة،

◀ قسم الهندسة الميكانيكية،

◀ قسم هندسة المناجم،

◀ قسم النظافة ووقاية المحيط.

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أدرار، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 196/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والإعلام الآلي لدى جامعة خميس مليانة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم المادة والإعلام الآلي لدى جامعة خميس مليانة.

المادة 2: تنشأ لدى علوم المادة والإعلام الآلي -جامعة خميس مليانة- الأقسام التالية:

◀ قسم الفيزياء،

◀ قسم الكيمياء،

◀ قسم الرياضيات،

◀ قسم الإعلام الآلي،

◀ قسم الذكاء الاصطناعي.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 197/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة خميس مليانة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 493 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة خميس مليانة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة خميس مليانة.

المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم والتكنولوجيا -جامعة خميس مليانة- الأقسام التالية:

◀ قسم الهندسة المدنية والمعمارية،

◀ قسم هندسة الطرائق،

◀ قسم الهندسة الكهربائية،

◀ قسم الالكترونك والاتصال،

◀ قسم الهندسة الميكانيكية،

◀ قسم الطاقات المتجددة.

المادة 3: يلغي القرار رقم 493 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمذكور أعلاه.

المادة 4: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 198/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ويتم القرار رقم 496 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة خميس مليانة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 496 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة خميس مليانة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتم المادة 2 من القرار رقم 496 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية الآداب واللغات -جامعة خميس مليانة- الأقسام التالية:

◀ قسم اللغة والأدب العربي،

◀ قسم اللغة الانجليزية،

◀ قسم اللغة الفرنسية،

◀ قسم الترجمة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 199/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 481 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة خميس مليانة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 481 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة خميس مليانة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة 2 من القرار رقم 481 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية -جامعة خميس مليانة- الأقسام التالية:

- ◀ قسم القانون العام،
- ◀ قسم القانون الخاص،
- ◀ قسم العلوم السياسية."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 201/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الاتصالات السلكية واللاسلكية لدى جامعة قالمة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة قالمة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 58 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا لأحكام المادة 58 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الاتصالات السلكية واللاسلكية لدى جامعة قالمة.
- المادة 2:** تنشأ لدى معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية -جامعة قالمة- الأقسام التالية:
- ◀ قسم أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية،
 - ◀ قسم الشبكات والإشارة والاتصالات.
- المادة 3:** يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قالمة ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 202/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 46 المؤرخ في 10 فيفري 2002 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الهندسة الكهربائية والإعلام الآلي لدى جامعة تيزي وزو

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 46 المؤرخ في 10 فيفري 2002، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الهندسة الكهربائية والإعلام الآلي لدى جامعة تيزي وزو، المتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 46 المؤرخ في 10 فيفري 2002، المتمم والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية الهندسة الكهربائية والإعلام الآلي -جامعة تيزي وزو- الأقسام التالية:

◀ قسم الإعلام الآلي،

◀ قسم الالكترونك،

◀ قسم الإلكتروتقني،

◀ قسم الآلية،

◀ قسم الاتصالات السلكية واللاسلكية،

◀ قسم الهندسة البيوطبية."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة تيزي وزو، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 203/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة الوادي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الإسلامية لدى جامعة الوادي.

المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الإسلامية -جامعة الوادي- الأقسام التالية:

◀ قسم الشريعة،

◀ قسم أصول الدين،

◀ قسم الحضارة الإسلامية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 204/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 417 المؤرخ في 12 نوفمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية لدى جامعة قسنطينة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة 1 وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 417 المؤرخ في 12 نوفمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية لدى جامعة قسنطينة 1.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 417 المؤرخ في 12 نوفمبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية-جامعة قسنطينة1- الأقسام التالية:

- ◀ قسم العلوم الجيولوجية،
- ◀ قسم التهيئة العمرانية،
- ◀ قسم العلوم الجغرافية والتبوغرافية،
- ◀ قسم علوم الماء،
- ◀ قسم الجيوفيزياء."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قسنطينة 1، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 205/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 931 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة البلديّة2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-162 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 15 أبريل سنة 2013، والمتضمن إنشاء جامعة البلديّة2.
- وبمقتضى القرار رقم 931 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة البلديّة2.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 931 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية الآداب واللغات -جامعة البلديّة2- الأقسام التالية:

- ◀ قسم اللغة والأدب العربي،
- ◀ قسم الآداب واللغة الفرنسية،
- ◀ قسم الآداب واللغة الانجليزية،
- ◀ قسم الآداب واللغة الايطالية،
- ◀ قسم الترجمة".

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة البليدة 2، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 206/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 334 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون لدى جامعة برج بوعرييج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 334 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون لدى جامعة برج بوعرييج.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 334 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون -جامعة برج بوعرييج-

الأقسام التالية:

- ◀ قسم العلوم البيولوجية،
- ◀ قسم العلوم الفلاحية،

◀ قسم البيئة والمحيط،

◀ قسم علوم التغذية."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة برج بوعريريج، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 207/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 338 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة برج بوعريريج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعريريج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 338 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة برج بوعريريج.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 338 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -جامعة برج بوعريريج- الأقسام

التالية:

◀ قسم العلوم الاقتصادية،

◀ قسم العلوم التجارية،

◀ قسم علوم التسيير،

◀ قسم العلوم المالية والمحاسبة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة برج بوعرييج، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 208/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 483 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة سوق أهراس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 483 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة سوق أهراس.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتمم المادة 2 من القرار رقم 483 المؤرخ في 17 ديسمبر 2012، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية العلوم والتكنولوجيا -جامعة سوق أهراس- الأقسام التالية:

- ◀ قسم التعليم الأساسي للعلوم والتكنولوجيا،
- ◀ قسم الهندسة الميكانيكية،
- ◀ قسم الهندسة الكهربائية،
- ◀ قسم الهندسة المدنية،
- ◀ قسم هندسة الطرائق،
- ◀ قسم علوم المادة،
- ◀ قسم الرياضيات،
- ◀ قسم الإعلام الآلي."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 209/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتم القرار رقم 679 المؤرخ في 28 نوفمبر 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم لدى جامعة سكيكدة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 679 المؤرخ في 28 نوفمبر 2010، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم لدى جامعة سكيكدة، المتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 679 المؤرخ في 28 نوفمبر 2010، المتمم والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم -جامعة سكيكدة- الأقسام التالية:

- ◀ قسم علوم المادة،
- ◀ قسم الرياضيات،
- ◀ قسم الفيزياء،
- ◀ قسم الكيمياء،
- ◀ قسم الإعلام الآلي،
- ◀ قسم علوم الطبيعة والحياة،
- ◀ قسم العلوم الفلاحية،

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سكيكدة ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 210/أ.ع مؤرخ في 14 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الآداب واللغات لدى المركز الجامعي بالنعامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-205 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بالنعامة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 972 المؤرخ في 6 أكتوبر 2015، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الآداب واللغات لدى المركز الجامعي بالنعامة ، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الآداب واللغات لدى المركز الجامعي بالنعامة.

المادة 2: تنشأ لدى معهد الآداب واللغات -المركز الجامعي بالنعامة- الأقسام التالية:

- ◀ قسم اللغة والأدب العربي،
- ◀ قسم اللغة الانجليزية،
- ◀ قسم اللغة الفرنسية.

المادة 3: يلغي القرار رقم 972 المؤرخ في 6 أكتوبر 2015 والمذكور أعلاه.

المادة 4: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بالنعامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار مؤرخ في 15 فيفري 2023، يعدل ملحق القرار رقم 752 المؤرخ في 26 أوت 2018، المتضمن تأهيل جامعة قسنطينة 3 لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2018-2019

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 03 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدل.
- بمقتضى القرار رقم 752 المؤرخ في 09 أوت 2018 والمتضمن تأهيل جامعة قسنطينة 3 لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس و الماستر بعنوان السنة الجامعية 2018-2019.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل ملحق القرار رقم 725 المؤرخ في 26 أوت 2018 والمذكور أعلاه، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين ابتداء من السنة الجامعية 2018-2019.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قسنطينة3، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار المؤرخ في 15 فيفري 2023، الذي يعدل ملحق القرار رقم 752 المؤرخ في 26 أوت 2018

المتضمن تأهيل جامعة قسنطينة 3 لضمان التكوين لنيل شهادات الليسانس و الماستر بعنوان السنة الجامعية 2018-2019

الميدان	الشعبة	التخصص	الطبيعة (م/أ)	الشهادات م/ل	طبيعة العملية	Nature de l'opération	Diplôme L/M	Type (A/P)	Spécialité	Filière	Domaine
هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة	هندسة معمارية	هندسة معمارية	أ	م	تأهيل	Habilitation	M	A	Architecture	Architecture	Architecture, Urbanisme et Métiers de la Ville
	التعمير	التعمير	أ	م	تأهيل	Habilitation	M	A	Urbanisme	Urbanisme	
	تسيير التقنيات الحضرية	هندسة حضرية	أ	م	تأهيل	Habilitation	M	A	Génie urbain	Gestion des Techniques Urbaines	
	إدارة مشاريع البناء	تسيير المدن	أ	ل	تأهيل	Habilitation	M	A	Gestion des villes	Gestion des Techniques Urbaines	
	إدارة مشاريع البناء	إدارة المشاريع العمرانية والمعمارية	أ	ل	تأهيل	Habilitation	M	P	Management de projets urbains et architecturaux	Management des Projets de Construction	
		تسيير العملياتي لمشاريع البناء	أ	ل	مطابقة	Mise en conformité	L	A	Conduite opérationnelle des projets	Conduite opérationnelle des projets	

قرار رقم 08 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "PVTECH".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 09 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "RECYMIN".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 010 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "CleanDASRI".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 011 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "SPSElectronics".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 012 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "UDL CONTEX DESBA".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 013 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "FILAGRO SBA".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 014 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سيدي بلعباس

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "DEVTECH".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "UDL ELEC".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المنعقد بتاريخ 5 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سيدي بلعباس المؤرخة في 5 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "IT2SYAVI".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مركز المهارات للتدريب والابتكار وتحسين الأداء (Skills-Cebter)".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 018 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مشتلة الصحراء".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 019 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة التكنولوجيا والمعلوماتية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الريادة للاستشارات والدراسات الاقتصادية والتجارية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 021 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة أورانوس للإعلام والاتصال والإشهار".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 022 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب دراسات في البيئة والنشاطات البترولية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 023 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الوادي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الوادي المنعقد بتاريخ 12 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الوادي المؤرخة في 12 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الرائد للاستشارات القانونية والإدارية والسياسية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الوادي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سوق أهراس المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سوق أهراس المؤرخة في 10 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "المؤسسة الجزائرية للدراسات الاجتماعية والإنسانية والاستشارات والتدريب".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سوق أهراس المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سوق أهراس المؤرخة في 10 جانفي 2023، تتشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الخدمات القانونية والتدريب والتحكيم".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة قسنطينة 3 المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة قسنطينة 3 المؤرخة في 26 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة انتاج المستخلصات الأساسية الصيدلانية والشبه صيدلانية والتجميل: يونيو-قارما".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة قسنطينة 3، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 027 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المؤرخة في 26 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة انجاز الدراسات التقنية العمرانية والحضرية والتصميم: يونيكو-تيك".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المؤرخة في 26 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة انجاز الدراسات التقنية المتعلقة بتطهير ومعالجة المياه: يونيكو-واترتاك".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 029 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة قسنطينة3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة3، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة قسنطينة3 المؤرخة في 26 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة انتاج السمعي البصري والاشهاري والعروض: يونيكو-ميديا".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة بسكرة المنعقد بتاريخ 30 نوفمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة بسكرة المؤرخة في 30 نوفمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى "المؤسسة الفرعية سيدي زرزور 1 للدراسات والاستشارة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة بسكرة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة بسكرة المنعقد بتاريخ 30 نوفمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة بسكرة المؤرخة في 30 نوفمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "المؤسسة الفرعية سيدي زرزور للخدمات التكنولوجية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة بسكرة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 032 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية المركز الجامعي ببيركة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادتين 11 و17 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016، والمتضمن إنشاء مركز جامعي ببيركة (ولاية باتنة)، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المركز الجامعي ببيركة المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة المركز الجامعي ببيركة المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة طبنة للتكوين والاستشارة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير المركز الجامعي ببيركة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادتين 14 و 20 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-264 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018، والمتضمن إنشاء مركز البحث في البيئة،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة مركز البحث في البيئة المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادتين 14 و 20 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة مركز البحث في البيئة المؤرخة في 26 ديسمبر 2022 تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "PS Env (Prestations de Services Environnementales)".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيد مدير المالية والسيدة مديرة مركز البحث في البيئة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة مدرسة الدراسات العليا التجارية المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادتين 27 و33 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة مدرسة الدراسات العليا التجارية المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "تكوين، استشارة ومرافقة (FCA)".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير مدرسة الدراسات العليا التجارية كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 035 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران المنعقد بتاريخ 9 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادتين 27 و33 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية و العمران المؤرخة في 9 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "عمارة للأبحاث والدراسات والتكوين والتنشيط".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيد مدير المالية ومديرة المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية والعمران كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

قرار رقم 036 مؤرخ في 01 مارس 2023، يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية
لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990 الذي يحدد هيكل الإدارة المركزية وأجهزتها بالوزارات.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يونيو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-134 المؤرخ في 24 شعبان عام 1442 الموافق 7 أبريل سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-549 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 الذي يحدد القانون الأساسي لمركز الابتكار والتحويل التكنولوجي.
- وبمقتضى القرار رقم 1244 المؤرخ في 25 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية.
- بمقتضى القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر سنة 2022، الذي يحدد كفاءات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية-مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية، وتدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2: تعتبر اللجنة هيئة تنسيق واستشارة ومتابعة في مجال السياسة القطاعية لإرساء ريادة الأعمال (المقاولاتية) في الوسط الجامعي والبحثي، بالتعاون مع الفاعلين المختلفين لاسيما مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، ومؤسسات قطاع اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة. وفي هذا المجال، تكلف اللجنة، خصوصا، بما يأتي:

- اقتراح عناصر السياسة القطاعية لترقية الابتكار والتحويل التكنولوجي.
- العمل على تحقيق سياسة القطاع في مجال ريادة الأعمال والابتكار في الوسط الجامعي والبحثي.
- تسهيل التنسيق بين قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وقطاع اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة والقطاعات الأخرى بما يخدم الطلبة والباحثين الجامعيين في مجال اهتمام اللجنة.
- الإشراف على ربط الواجهات التابعة لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي ومرافقتها.

- تقييم عمل حاضنات الأعمال ودور المقاولاتية ومراكز الدعم التكنولوجي والابتكار ومكاتب الربط بين الجامعة والمؤسسات وغيرها من الواجهات.
- العمل على توفير البيئة الملائمة للطلبة الجامعيين والباحثين حاملي المشاريع المبتكرة والاقتصادية من أجل تجسيدها في شكل براءات اختراع، ومؤسسات ناشئة، ومؤسسات مصغرة، ومؤسسات فرعية.
- المساهمة في إنشاء حاضنات الأعمال الجامعية ودور المقاولاتية ومراكز الدعم التكنولوجي والابتكار ومختلف واجهات مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي وتثمين دورها.
- العمل على خلق روابط بين مختلف آليات الدعم العمومية (الصندوق الجزائري لتمويل المؤسسات الناشئة، الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية...) لتحفيز الطلبة والباحثين على الولوج إلى عالم ريادة الأعمال.
- متابعة سير مجمعات المؤسسة الناشئة ومخابر التصنيع (FAB-LAB) المستحدثة بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- اعتماد المكونين والمنسقين وبرامج التكوين في مجال ريادة الأعمال (المقاولاتية) على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- متابعة تنفيذ الاتفاقية بين المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANAD) ودور المقاولاتية ومرافقتها في تمكين الطلبة الباحثين من إنشاء مؤسسات مصغرة.
- المساهمة في متابعة نشاطات دور الذكاء الاصطناعي المنشأة على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- متابعة إنشاء مكاتب الدعم الإبداعي والفني والتكنولوجي التابعة للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (ONDA) على مستوى مؤسسات التعليم العالي طبقا لأحكام اتفاقية التعاون والشراكة المبرمة بين قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وقطاع الثقافة والفنون.
- متابعة المؤسسات الفرعية ومكاتب الدراسات المستحدثة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي ومرافقتها.

المادة 3: تتشكل اللجنة من الأعضاء المحددة قائمتهم الاسمية في ملحق هذا القرار.

المادة 4: تجتمع اللجنة باستدعاء من رئيسها، أو بطلب من ثلث (3/1) أعضائها.

المادة 5: يمكن اللجنة استدعاء خبراء متخصصين آخرين من داخل الوطن أو خارجه.

المادة 6: يرسل رئيس اللجنة تقريرا حول نشاطاتها واقتراحاتها كل ثلاث (3) أشهر إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 7: يلغى القرار رقم 1244 المؤرخ في 25 سبتمبر 2022، والمذكور أعلاه.

المادة 8: يكلف الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث.

حرر بالجزائر في 01 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

ملحق القرار رقم 36 المؤرخ في 01 مارس 2023 الذي يتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية

لمتابعة الابتكار وريادة الأعمال الجامعية

القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة

بعنوان الإدارة المركزية:

الرقم	الاسم واللقب	القطاع	الصفة
1	مير أحمد	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا
2	محمد بوهيشة	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، عضوا
3	نور الدين واضح	وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمصغرة	ممثل وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، عضوا

بعنوان مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي:

الرقم	الاسم واللقب	القطاع	الصفة
1	نجيب درويش	الوكالة الوطنية لتنميت نتائج البحث والتنمية التكنولوجية	المدير العام للوكالة، عضوا
2	بعيطيش شعبان	جامعة المسيلة	ممثل ومنسق جهوي للجنة مكلف بحاضنات الأعمال ودور المقاولاتية والواجهات الجامعية الأخر لمنطقة الشرق
3	لعقاب جيلالي	جامعة تيسمسيلت	ممثل ومنسق جهوي للجنة مكلف بحاضنات الأعمال ودور المقاولاتية والواجهات الجامعية الأخرى لمنطقة الغرب
4	منير بلالي	المدرسة الوطنية العليا للمناجمنت	ممثل ومنسق جهوي للجنة مكلف بحاضنات الأعمال ودور المقاولاتية والواجهات الجامعية الأخرى لمنطقة الوسط
5	زاوش رضا	جامعة المسيلة	منسق وطني مع هيئات الدعم والمراقبة في مختلف القطاعات الوزارية ومشرفا على البرامج التكوينية في مجال ريادة الأعمال
6	ندير عزيزي	جامعة قسنطينة 2	مكلف بإعداد التقارير وأرشفة المراسلات، ومتابعة مراكز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) ومكاتب الدعم الإبداعي والفني والتكنولوجي لمنطقة الشرق
7	بريك يوسف	جامعة المسيلة	مكلف بإعداد برامج الذكاء الاصطناعي وتنشيط وتنظيم الدورات التدريبية وطنيا
8	هارون عمر	جامعة المدية	مكل بالتواصل مع وسائل الإعلام ومتابعة دور الذكاء الاصطناعي والمؤسسات الفرعية ومكاتب الدراسات بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الوسط
9	شيخ أمناش صبرينة	جامعة تيزي وزو	مكلفة بترجمة المنشورات والمراسلات باللغة الفرنسية ومتابعة دور المقاولاتية لمنطقة الوسط
10	صاري حسون زكرياء	جامعة تلمسان	عضو مكلف بمتابعة مراكز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) ومكاتب الدعم الإبداعي والفني والتكنولوجي لمنطقة الغرب
11	سيد أحمد حاج عيسى	جامعة البليدة 2	مكلف بمتابعة مراكز الدعم التكنولوجي والابتكار (CATI) ومكاتب الدعم الإبداعي والفني والتكنولوجي لمنطقة الوسط
12	صالح واداد	جامعة قسنطينة 3	مكلف بمتابعة مجتمعات المؤسسات الناشئة ومخابر التصنيع (FAB-LAB) بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الشرق

13	أحميدة فرحات	جامعة الأغواط	مكلف بترجمة المراسلات والمنشورات بالإنجليزية ومتابعة مجتمعات المؤسسات الناشئة ومخابر التصنيع (FAB-LAB) بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الوسط
14	زيدان جلول	جامعة سيدي بلعباس	مكلف بإعداد برامج التكوين في مجال ريادة الأعمال ومتابعة مجتمعات المؤسسات الناشئة ومخابر التصنيع (FAB-LAB) بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الغرب
15	غضابنة ليلية	جامعة أم البواقي	مكلفة بمتابعة دور الذكاء الاصطناعي والمؤسسات الفرعية ومكاتب الدراسات بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الشرق
16	بلميمون عبد النور	جامعة معسكر	مكلف بمتابعة دور الذكاء الاصطناعي والمؤسسات الفرعية ومكاتب الدراسات بمؤسسات التعليم العالي لمنطقة الغرب

قرار رقم 211/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 880 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 880 المؤرخ في 29 جويلية 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 09 جانفي 2023.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 118 المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 19 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 211/أ.ع المؤرخ في 19 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 880 المؤرخ في 29 جويلية 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	برونة محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم اللغة العربية وآدابها
2	عرايي أمجد	عميد الكلية
3	مصري أمين	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	منصوري لخضر	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	نور الدين زراي	رئيس قسم اللغة العربية وآدابها
6	إيمون بن براهيم	رئيس قسم الفنون
7	ملياني محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها
8	بوعناني سمير	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفنون
9	عبد الحليم بن عيسى	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم اللغة العربية وآدابها
10	صياد سيد أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفنون
11	طامر أنوال	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفنون
12	بنابي نسيم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	حاج علي فاضل	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	اسطمبول ناصر	مدير مخبر بحث
15	أيت حمدوش فريدة	مديرة مخبر بحث
16	بوقرية الشيخ	مدير مخبر بحث
17	عزوز بن عمر	مدير مخبر بحث
18	راس الماء عيسى	مدير مخبر بحث
19	زاوي تيجاني	مدير مخبر بحث
20	مطهري صافية	مديرة مخبر بحث
21	سعاد بسناسي	مديرة مخبر بحث
22	كوايدية بودية	مسؤول المكتبة

قرار رقم 212/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 882 المؤرخ في 29 جويلية 2021، المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 882 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1 المؤرخ في 29 جانفي 2023.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 118 المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 19 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 212/أ.ع المؤرخ في 19 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 882 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب والفنون بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	ملياني محمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	زرادي نور الدين	رئيس القسم
3	بن سعيد محمد	أستاذ
4	عزوز أحمد	أستاذ
5	اسطبول ناصر	أستاذ
6	سنية هني	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	مالك محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	بناي نسيم	أستاذة مساعدة قسم "أ"
9	حاج علي فاضل	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 213/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1038 المؤرخ في 04 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1038 المؤرخ في 04 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1038 المؤرخ في 04 أكتوبر 2021، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 19 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا

1- الأعضاء المعينون:

الإسم واللقب	الصفة	القطاع
- بلاسكة إسماعيل	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- لكحل محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- أكساس عادل	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
- عميار نور الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- قدور أبو الأرياح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- أوبليعيد عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- مكّي عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- سيافي ياسين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- صديقي مريم	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن وال عمران والمدينة	- عايسي فؤاد
عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة	- جاب الله فريد
عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم	- حلاسة محمد السعيد
عضو	ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية	- مجدوب عبد الإله
عضو	ممثلة الوالي	- لعبان أسماء

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 214/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعريريج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج المؤرخ في 30 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 214/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم هندسة المحيط بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مسييس عبد العزيز	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عياش رياض	رئيس القسم
3	بهلول أحمد	أستاذ
4	فايد حياة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	داداش الدراجي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بحاح صالح	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	مغراوي نجاح	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 215/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج المؤرخ في 28 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعرييج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 215/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعرييج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بواتوت فريد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بحيج محمد	رئيس القسم
3	مسالي زوييدة	أستاذ
4	مسعودان إدريس	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بوقزاطة بوعلام	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	طالب بلال	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بلعزوق ماسينيسا	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 216/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة المؤرخ في 16 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 216/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سوهيلة بضياف	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عبد الغني زغنونف	رئيس القسم
3	زينب لموشي	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	هالة دغمان	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	حمادة عليش	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	صليحة شلواش	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	هاجر بوشوخ	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 217/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة المؤرخ في 05 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 217/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	براني عبد النبيل	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سماعلي عمار	رئيس القسم
3	عياشي بلقاسم	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	مهري سهيلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بوديبة سهام	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	حداد سهام	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	مرزقلال لعماري	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 218/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة المؤرخ في 07 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 218/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية بجامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	برويس وردة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	خرفان حسان	رئيس القسم
3	كيحل مصطفى	أستاذ
4	سليمانى عز الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بودشيشة أحمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بروش عبد الله	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	حمايدي ابتسام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 219/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعذّل القرار رقم 459 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 459 المؤرخ في 19 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح- ورقلة.
- وبناءً على جامعة قاصدي مرباح- ورقلة رقم 82 المؤرخ في 24 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح- ورقلة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 219/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 459 المؤرخ في 19 جويلية 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية والري بكلية العلوم التطبيقية بجامعة قاصدي مرباح-ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مصطفى قبائلي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	علي حيدر شاهد	رئيس القسم
3	سمير كاتب	أستاذ
4	قيس باوية	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	محمد جوهرى	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	عمار خلاصي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	عمر مناعي	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 220/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1076 المؤرخ في 15 أوت 2022
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بجامعة قاصدي مرياح ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 1076 المؤرخ في 15 أوت 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بجامعة قاصدي مرياح ورقلة.
- وبناءً على إرسال جامعة قاصدي مرياح- ورقلة رقم 83 المؤرخ في 30 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة قاصدي مرياح- ورقلة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة قاصدي مرياح- ورقلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قاصدي مرياح- ورقلة ، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 220/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 1076 المؤرخ في 15 أوت 2022

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي بجامعة قاصدي مرياح ورقلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد الطاهر حليلات	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	مطيطفي عمر	نائب المدير المكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
3	قريشي مراد	نائب المدير المكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
4	أبي مولود عبد الفتاح	نائب المدير المكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل
5	كافي محمد رضوان	نائب المدير المكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي وكذا التكوين العالي فيما بعد

عميد كلية الرياضيات وعلوم المادة	6	بشكي جمال
عميد كلية علوم الطبيعة والحياة	7	بيساطي سامية
عميد كلية الآداب واللغات	8	دحو حسين
عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	9	ياسين محجر
عميد كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير	10	صياغ أحمد رمزي
عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية	11	محمد عماد الدين عياض
عميد كلية الطب	12	بوعزيز حسين
عميد كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال	13	بن عرابي بلال
عميد كلية العلوم التطبيقية	14	عبد الواحد كريكر
عميد كلية المحروقات والطاقات المتجددة وعلوم الأرض والكون	15	عبد المجيد دبي
مدير معهد التقنيات والنشاطات الرياضية والبدنية	16	محمد مجيدي
مدير معهد التكنولوجيا	17	بلخير نيقرو
رئيس المجلس العلمي لكلية الرياضيات وعلوم المادة	18	شحي اسماعيل
رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة	19	حمدي عيسى بلحاج
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير	20	مسعود صديقي
رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية	21	خويلدي السعيد
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم التطبيقية	22	بوبكر عبد الغني
رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات	23	دريد ثوريا
رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال	24	بن لعمودي عز الدين
رئيس المجلس العلمي لكلية المحروقات والطاقات المتجددة وعلوم الأرض والكون	25	حاج سعيد سامية
رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	26	خليفة عبد القادر
رئيس المجلس العلمي لمعهد التقنيات والنشاطات الرياضية والبدنية	27	بركات حسين
رئيس المجلس العلمي لمعهد التكنولوجيا	28	طبيي عبد اللطيف
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الرياضيات وعلوم المادة	29	رشيد غرياني
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الرياضيات وعلوم المادة	30	نور الدين ستو
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات	31	حليمة بن الزوخ
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	32	خلادي يمينه
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	33	ناصر بودبزة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير	34	كحيلي سلمى عائشة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير	35	بادسي بوخلوة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية ل الحقوق والعلوم السياسية	36	محمد بكارشوش
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية ل الحقوق والعلوم السياسية	37	مبروك كاهي
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب	38	أمال عباس
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال	39	بلقاسم حمادي
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال	40	فاروق زيتوني
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم التطبيقية	41	موسى مرزوقي
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم التطبيقية	42	السعيد عباني

43	لخضر حروشي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية المحروقات والطاقات المتجددة وعلوم الأرض والكون
44	لحسن فلاح	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية المحروقات والطاقات المتجددة وعلوم الأرض والكون
45	عبدي صالح	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التقنيات والنشاطات الرياضية والبدنية
46	فضل قيس	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التقنيات والنشاطات الرياضية والبدنية
47	خفقاني بدر الزمان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التكنولوجيا
48	سعيدات النجمي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التكنولوجيا
49	العائز تهامي	أستاذ بجامعة حمة لخضر-الوادي
50	خنفر محمد المولدي	أستاذ بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

قرار رقم 221/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 937 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس مفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة باتنة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق 1 غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة باتنة 1، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدّل.
- وبمقتضى القرار رقم 937 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 والمتضمن تأهيل الليسانس مفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة باتنة 1.

يُقرّر

المادّة الأولى: يعدّل الجدول المذكور في المادّة الأولى من القرار رقم 937 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المذكور أعلاه، طبقاً للجدول أدناه.

الميدان	الشعبة	تخصص	طبيعة
هندسة معمارية،	إدارة مشاريع البناء	التسيير العملياتي للمشاريع	م
عمران ومهن المدينة	... (بدون تغيير) (بدون تغيير) ...	أ

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ابتداءً من السنة الجامعية 2020-2021.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة باتنة1، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 222/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 939 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة بسكرة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 المتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدل.
- وبمقتضى القرار رقم 939 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 والمتضمن تأهيل المفتوحة الليسانس بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة بسكرة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول المذكور في المادة الأولى من القرار رقم 939 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المذكور أعلاه، طبقاً للجدول أدناه.

الميدان	الشعبة	تخصص	طبيعة
هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة	إدارة مشاريع البناء	التسيير العملياتي للمشاريع	م

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ابتداءً من السنة الجامعية 2020-2021.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بسكرة، كلّ فيما يخصّه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 223/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 941 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021، في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة قالمّة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة قالمّة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدّل.
- وبمقتضى القرار رقم 941 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 والمتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" بجامعة قالمّة.

يُقرّر

المادّة الأولى: يعدّل الجدول المذكور في المادّة الأولى من القرار رقم 941 المؤرخ في 26 نوفمبر 2020 المذكور أعلاه، طبقاً للجدول أدناه.

الميدان	الشعبة	تخصص	طبيعة
هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة	إدارة مشاريع البناء	التسيير العملياتي للمشاريع	م

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ابتداءً من السنة الجامعية 2020-2021.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة قالمة، كلّ فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 224/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعدل ملحق رقم 28 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة مسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدل.
- وبمقتضى القرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس و الماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل ملحق رقم 28 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 ، المذكور أعلاه، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ابتداءً من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مسيلة، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 224/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يعذل ملحق رقم 28 للقرار رقم 1132 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادات الليسانس والماستر

بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة مسيلة

الميدان	الشعبة	التخصص	طبيعة (م/أ)	طور التكوين	Cycle de formation	Type (A/P)	Spécialité	Filière	Domaine
علوم المادة	فيزياء	الفيزياء الطبية	م	ماستر	Master	P	Physique médicale	Physique	Sciences de la matière
رياضيات وإعلام آلي	رياضيات تطبيقية	الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته	م	ماستر	Master	P	Mathématiques appliquées	Mathématiques appliquées	Mathématiques et informatique
							Intelligence artificielle et ses applications		
	اعلام الي	علوم و تكنولوجيا المعلومات والاتصال	أ	ماستر	Master	A	Sciences et technologie de l'information et de la communication		
هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة	إدارة مشاريع البناء	التسيير العملياتي للمشاريع	م	ليسانس	Licence	P	Conduite opérationnelle des projets	Management des projets de construction	Architecture, urbanisme et métiers de la ville

قرار رقم 225/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يعذل ملحق رقم 11 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة تبسة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 1100 المؤرخ في 09 أوت 2016 والمتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر، المعدل.

- وبمقتضى القرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الليسانس و الماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدّل ملحق رقم 11 للقرار رقم 1123 المؤرخ في 20 أوت 2022، المذكور أعلاه، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يسري مفعول هذا القرار على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ابتداءً من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة تبسة، كلّ فيما يخصّه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 225/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يعدّل ملحق رقم 11 للقرار رقم 1132 المؤرخ في 20 أوت 2022 المتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادات الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بجامعة تبسة

الميدان	الشعبة	التخصص	طبيعة (م/أ)	طور التكوين	Cycle de formation	Type (A/P)	Spécialité	Filière	Domaine
علوم الطبيعة والحياة	علوم فلاحية	الإنتاج الحيواني	أ	ماستر	Master	A	Production animale	Sciences agronomiques	Sciences de la nature et de la vie
رياضيات وإعلام آلي	إعلام الي	هندسة نظم المعلومات والبرمجيات	أ	ليسانس	Licence	A	Ingénierie des systèmes d'information et du logiciel	Informatique	Mathématiques et informatique
هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة	إدارة مشاريع البناء	التسيير العملياتي للمشاريع	م	ليسانس	Licence	P	Conduite opérationnelle des projets	Management de projets de construction	Architecture, urbanisme et métiers de la ville

قرار رقم 227/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدّد كفايات تنظيم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل و المتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان سنة 2014 والمتضمّن إحداث مجالس التأديب في مؤسسات التعليم العالي، ويحدّد تشكيلتها وسيرها.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات تنظيم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا.

الفصل الأول:

كفاءات تنظيم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا

الفرع الأول: أحكام عامة

المادة 2: تخضع المدارس العليا التي تضمن تكوينا قاعديا، في ميادين علوم وتكنولوجيا، رياضيات وإعلام آلي، علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية، علوم الطبيعة والحياة، هندسة معمارية وعمران ومهن المدينة، علوم إنسانية واجتماعية و حقوق وعلوم سياسية، لأحكام هذا القرار.

المادة 3: تنظّم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا حسب كل ميدان.

المادة 4: يشترط للالتحاق بالطور الثاني للمدرسة العليا النجاح في مسابقة وطنية التي تنظمها سنويا، كل مدرسة عليا.

المادة 5: تنظم مسابقة الالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا على أساس الشهادة لفائدة طلبة التكوين القاعدي لنفس المدرسة.

تفتح المسابقة الكتابية لطلبة:

- المدرسة العليا الذين لم يتم انتقاؤهم في المسابقة على أساس الشهادة.
- المدارس العليا الأخرى والجامعات والمراكز الجامعية الذين ينتمون إلى نفس ميدان التكوين.

المادة 6: تنظم المسابقة سنويا وفي دورة واحدة على مستوى كل مدرسة عليا.

المادة 7: تخصص 80 % من إجمالي المقاعد البيداغوجية المفتوحة في الطور الثاني للناجحين في المسابقة على أساس الشهادة للالتحاق بالطور الثاني للمدرسة العليا.

المادة 8: تخصص المقاعد البيداغوجية المتبقية بمفهوم المادة 7 من هذا القرار للطلبة المسموح لهم اجتياز المسابقة الكتابية بمفهوم المادة 5 المذكورة أعلاه.

الفرع الثاني: شروط المشاركة في المسابقة

المادة 9: تفتح المسابقة على أساس الشهادة للالتحاق بالطور الثاني للمدرسة العليا للطلبة المسجلين بانتظام والذين أنهوا بنجاح سنتين (02) من التكوين القاعدي بنفس المدرسة.

يتوقف ترتيب المترشحين لإجراء المسابقة على أساس الشهادة على النتائج المحصل عليها خلال السنة الثانية من التكوين القاعدي في مدرستهم.

المادة 10: تفتح المسابقة الكتابية للالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا لـ :

- المترشحين الذين أنهوا بنجاح سنتين (02) من التكوين القاعدي خلال السنة الجامعية الجارية، بنفس المدرسة العليا والذين لم يتم انتقالهم في المسابقة على أساس الشهادة بمدرستهم.
 - المترشحين المنتمين إلى المدارس العليا الأخرى بنفس الميدان والذين أنهوا سنتين (02) من التكوين القاعدي خلال السنة الجامعية الجارية، في مدرستهم.
 - المترشحين الذين أنهوا بنجاح سنتين (02) من التكوين القاعدي وتم إعادة توجيههم إلى الجامعة أو المركز الجامعي خلال السنة الجامعية المنصرمة.
 - المترشحين الذين ينتمون للجامعات والمراكز الجامعية الذين أنهوا بنجاح سنتين (02) على الأقل من الدراسة في طور الليسانس دون تكرار عند تاريخ إجراء المسابقة.
- تعتبر المسابقة الكتابية للالتحاق بالطور الثاني للمدارس العليا مسابقة ترتيبية و يعلن نجاح الطلبة أو رسوبهم بالنسبة لهذه الفئة من المترشحين.

المادة 11: يجب على المترشحين المنتمين إلى المدارس العليا الأخرى والطلبة المنتمين إلى الجامعات والمراكز الجامعية، الراغبين في الترشح لإجراء المسابقة الكتابية، إيداع ملف الترشيح بالمدرسة العليا المعنية مباشرة. تتولى لجنة، يتم إنشاؤها بمقرر من مدير المدرسة العليا المعنية بالمسابقة وتسمى "لجنة المسابقات"، الانتقاء الأولي للمترشحين بناءً على دراسة الملفات.

يتوقف العدد النهائي للترشيحات المقبولة على قدرات الاستقبال وحسب معايير القبول المحددة مسبقاً من قبل كل مدرسة عليا.

المادة 12: لا يسمح بالمشاركة في المسابقة لـ:

- كل طالب ينتمي إلى جامعة أو مركز جامعي سبق له المشاركة في المسابقة ،
- كل طالب التحق بالطور الثاني لمدرسة عليا إثر نجاحه في المسابقة.

الفرع الثالث: تنظيم المسابقة

المادة 13: تجرى المسابقة حسب الميدان وعلى مستوى كل مدرسة عليا معنية بالمسابقة.

المادة 14: تتولى لجنة المسابقة تنظيم المسابقة للالتحاق بالطور الثاني. وبهذا الصدد، تتكفل هذه اللجنة بالإشراف على:

بالنسبة للمسابقة على أساس الشهادة:

- التحقق من مطابقة قوائم المترشحين للمسابقة على أساس الشهادة،
- حساب معدلات الترتيب (MC) للمترشحين للمسابقة على أساس الشهادة.

يتم حساب معدل الترتيب وفق المعادلة التالية :

$$MC = MGP * (1 - 0.04 * (r + s / 4))$$

حيث MGP هو المعدل المتحصل عليه خلال السنة الثانية من التكوين القاعدي،
r هو عدد مرات تكرار السنة (r = 1 أو 0) و s هو عدد الامتحانات الاستدراكية في كل سداسي
(s = 0 أو 1 أو 2).

- يتم ترتيب المترشحين للمسابقة على أساس الشهادة حسب الاستحقاق.

بالنسبة للمسابقة على أساس الاختبارات الكتابية:

- دراسة وانتقاء ملفات المترشحين من خارج المدارس العليا،
- متابعة عملية إعداد مواضيع الاختبارات الكتابية للمسابقة،
- تنظيم حراسة الاختبارات الكتابية،
- تنظيم عملية الإغفال،
- تنظيم عملية التصحيح،
- المداولات النهائية ونشر النتائج.

المادة 15: يتم تنظيم المسابقة على أساس الشهادة للالتحاق بالطور الثاني للمدرسة العليا بعد نهاية مداولات السنة

الثانية من التكوين القاعدي وبعد الإعلان عن النتائج النهائية من طرف لجنة المداولات للمدرسة.

تتم المصادقة على النتائج النهائية للمسابقة على أساس الشهادة من طرف لجنة مكونة من خمسة (05)

أساتذة ذوي أعلى رتبة شاركوا في التكوين القاعدي يتم تعيينهن من طرف مدير المدرسة العليا.

المادة 16: يتم تنظيم المسابقة على أساس الاختبارات الكتابية بعد الإعلان عن النتائج النهائية للمسابقة على

أساس الشهادة.

المادة 17: تحدد لجنة المسابقة للمدرسة العليا اختبارات المسابقة ومدتها ومعاملاتها وتدوّن في محضر وتنشر

على الموقع الإلكتروني للمدرسة العليا قبل ستون (60) يوما على الأقل قبل تاريخ المسابقة.

المادة 18: تنشر قوائم المترشحين المقبولين لاجتياز المسابقة على أساس الاختبارات الكتابية عبر الخط في

الموقع الرسمي للمدرسة العليا التي تضمن المسابقة سبعة (07) أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد

للمسابقة.

تُرسل قوائم المترشحين المقبولين لاجتياز المسابقة على أساس الاختبارات الكتابية إلى المصالح المخولة

بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام قبل التاريخ المحدد للمسابقة.

المادة 19: تخضع جميع أوراق اختبارات المسابقة لتصحيح مزدوج تحت الإغفال. عندما يكون الفارق بين

العلامتين أقل أو يساوي ثلاث (03) نقاط، يتم الاحتفاظ بالعلامة الناتجة عن معدّل العلامتين. وفي حالة

ما إذا كان الفارق بين العلامتين يتعدّى الثلاث (03) نقاط، يتمّ اللجوء إلى تصحيح ثالث. وفي هذه

الحالة يكون معدّل العلامتين المتقاربتين، هو العلامة النهائية.

المادة 20: تشكل على مستوى كل مدرسة عليا، لجنة مداولات، تحت الإغفال، للاختبارات الكتابية. وتتكون من ممثل عن الأساتذة المصححين عن كل مادة. يُعيّن مدير المدرسة رئيس لجنة المداولات من بين أعضائها من ذوي أعلى رتبة.

المادة 21: تكلف لجنة المداولات بما يأتي:

- السهر على تطابق النقاط مع التصحيح النموذجي وسلم التقطيط،
- القيام بحساب المعدلات العامة،
- تصحيح الفوارق المحتملة في التقطيط،
- المداولة تحت الإغفال ثم ترتيب الطلبة حسب الاستحقاق،

المادة 22: يتم رفع الإغفال والمصادقة على نتائج المسابقة على أساس الاختبارات الكتابية من طرف لجنة المداولات النهائية للمدرسة العليا والتي يرأسها مدير المدرسة العليا تتكون لجنة المداولات من :

- مدير المدرسة العليا،
- مدير الدراسات للمدرسة العليا،
- ممثلي عن الأساتذة المصححين حسب المادة يتم تعيينهم من طرف المدير،
- ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 23: بعد المصادقة على النتائج من طرف لجنة المداولات النهائية، تنشر مباشرة نتائج المسابقة حسب المدرسة في الموقع الرسمي للمدرسة.

المادة 24: تعدّ لجنة المداولات سيّدة، وتعتبر قراراتها نهائية وغير قابلة للطعن.

المادة 25: ترسل قوائم الناجحين في المسابقات على أساس الشهادة وعلى أساس الاختبارات الكتابية إلى المصالح المخولة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي فور الإعلان عن النتائج النهائية لكل مسابقة.

المادة 26: يتم إعادة توجيه طلبة التكوين القاعدي، المسجلون بانتظام والذين لم ينجحوا في المسابقة على أساس الشهادة والمسابقة على أساس الاختبارات الكتابية للمدارس العليا، نحو الجامعات أو المراكز الجامعية طبقا للتنظيم المعمول به.

الفصل الثاني:

أحكام مشتركة

المادة 27: يُعدّ مدير كل مدرسة عليا، بصفة حصرية، مسؤولا عن التنظيم والسير الحسن للمسابقة.

المادة 28: يجب على كل مدرسة عليا توضيح الكيفيات العملية لتنظيم المسابقة في دليل إجراءات لمسابقة المدرسة العليا. يجب إعلام المترشحين بهذا الدليل ستون (60) يوما على الأقل قبل تاريخ المسابقة.

المادة 29: تطبيقا لقواعد الآداب والأخلاقيات الجامعية، يجب على مدير المدرسة العليا التأكد من عدم وجود أي تضارب للمصالح بين المترشحين المشاركين في المسابقات، من جهة، وأعضاء لجنة المسابقة ولجنة المداولات من جهة أخرى.

المادة 30: تخضع كل حالات الغشّ و/ أو حالات عدم الانضباط ذات الصلة بالمسابقة، إلى أحكام القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014، والمذكور أعلاه.

تجنّد لجان التأديب للمدارس العليا طوال مدة المسابقة وتعد قراراتها نهائية وغير قابلة للطعن.

المادة 31: يمكن لمصالح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إقرار أحكام خاصة وإجراءات تكميلية، إذا اقتضت الضرورة، وترسل إلى مختلف المؤسسات خمسة عشر (15) يوما على الأقل قبل تاريخ المسابقة.

المادة 32: تُدفع للمتدخلين في المسابقة (مصممي المواضيع، والمصحّحين، والحراس، والمكلفين بالتنظيم والمكلفين بالإغفال) مستحقات طبقا للتنظيم الساري المفعول.

المادة 33: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومدراء المدارس العليا المعنية بالمسابقة، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 228/أ.ع مؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-244 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة برج بوعرييج.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعرييج.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 20 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 228/أ.ع المؤرخ في 20 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المادة بكلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة محمد البشير الإبراهيمي-برج بوعريريج

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	ثابتة سليمة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مولي البغدادي	رئيس القسم
3	خلادي محمد رضا	أستاذ
4	داودي سليم	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	سحنون ياسين	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	رقايقي القاسمي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	مشومة فريد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 229/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 376 المؤرخ في 02 جويلية 2020 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-222 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتخطيط و الإحصاء إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 376 المؤرخ في 02 جويلية 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 376 المؤرخ في 02 جويلية 2020، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بن زينة محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- مسعودي عبدالله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- محمودي عبة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حرفوش زهية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- لوز رزقية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بونيهي كلثوم	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- بلقاسم قسمية	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- زيدوني حميد	عضو	ممثل الديوان الوطني للإحصائيات

".....والباقى بدون تغيير.....".

قرار رقم 230/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 143 المؤرخ في 14 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-198 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1440 الموافق 10 يوليو سنة 2019 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالجزائر، إلى مدرسة عليا للتسيير والاقتصاد الرقمي، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 143 المؤرخ في 14 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 143 المؤرخ في 14 فيفري 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- مزراق مختار	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- صايبي سمير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- تبون محمد فوزي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- رشيد عبد اللطيف	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- تمود نجية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بوعلي علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- طالب نادية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
- بوقريط سهام	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتجارة
- العمري سامية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالسياحة والصناعة التقليدية
- فلاح فيروز	عضو	ممثلة عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة
- زرداني رشيد	عضو	ممثل عن مؤسسة سوناطراك

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 231/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في التكنولوجيات الصناعية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992، المتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 21 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في التكنولوجيات الصناعية كما يأتي:

◀ بالنسبة لباحثي المركز:

- دراعي رضوان
- تلا إغيل ناصر
- شوشان توفيق
- مرابط هشام
- عمار هشام
- غلوج وليد
- حاج العربي عبد الرحيم
- بشيري عبد القادر

◀ بالنسبة للباحثين الخارجين عن المركز:

- لشهب سمير
- بومرزوق زكرياء
- عمور عزيزي
- لوصيف كمال

◀ بالنسبة للباحثين الوطنيين المقيمين بالخارج:

- شريف مراد
- بن مدور فاروق
- فينيشاش نور الدين
- رجايمة عبد الكريم

◀ الأعضاء بحكم القانون:

- باجي رياض مدير المركز
- مرابطي حلیم مدير وحدة
- بدود خلود مديرة وحدة

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 232/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس
كلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 458 المؤرخ في 13 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 232/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس
كلية الآداب واللغات لدى جامعة المسيلة

اللقب والاسم	الصفة
- بن لقرشي عمار	عميد الكلية، رئيسا
- جادي عمر	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بوضياف أحمد أمين	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
- حاج لعروسي بلقاسم	رئيس قسم الآداب واللغة الفرنسية
- الجموعي محمد صابر	رئيس قسم الآداب واللغة الإنجليزية

صالح غيلوس	مدير مخبر بحث
بوطابع العمري	مدير مخبر بحث
بوخالفة فتحي	مدير مخبر بحث
مقيرش عثمان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم اللغة والأدب العربي
جياب بلقاسم	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم اللغة والأدب العربي
سوامس أميرة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الفرنسية
زبيري عبد الرزاق	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الفرنسية
بوازيد الطيب	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الإنجليزية
تواتي مراد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الإنجليزية
بن صفا يوسف نبيل	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
فراح صباح	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
لعربي بسيسة المسعود	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
حريزي عماد	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
بن عبد الرحمان مهند	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم اللغة والأدب العربي
حديد سهيلة	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الآداب واللغة الفرنسية
قاسمي علاء الدين	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الآداب واللغة الإنجليزية

قرار رقم 233/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

كلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و 39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 50 المؤرخ في 24 فيفري 2010 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 233/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس
كلية الرياضيات والإعلام الآلي لدى جامعة المسيلة

اللقب والاسم	الصفة
- بورحلة مصطفى	عميد الكلية، رئيسا
- قاسمي عبد القادر	رئيس المجلس العلمي للكلية
- شترة محمد	رئيس قسم الإعلام الآلي
- لكحل عيسى	رئيس قسم الرياضيات
- بن حميدوش نور الدين	مدير مخبر بحث
- دحمان عاشور	مدير مخبر بحث
- بوعافية دحمان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
- مرزوقي عبد الكريم	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
- أخروف سمير	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
- بن ويس محمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
- هلال عبد العزيز	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بن مدور محمد أورابح	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- غيلوس عز الدين	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- منصور أنور السادات	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- نمر أمل	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الرياضيات
- عليلي سمير	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الإعلام الآلي

قرار رقم 234/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022
والمتمضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-274 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة
2001، والمتمضمّن إنشاء جامعة المسيلة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 136 المؤرخ في 2 مارس 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة، المتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 234/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة المسيلة

اللقب والاسم	الصفة
- بلعجوز حسين	عميد الكلية، رئيسا
- عريوة محاد	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بدروني عيسى	رئيس قسم العلوم التجارية
- تمار توفيق	رئيس قسم علوم التسيير
- زيتوني كمال	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
- شوبار إلياس	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
- شريط صلاح الدين	مدير مخبر بحث
- لعجال العمرية	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
- قشي حبيبة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
- نقموش عادل	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
- عطا لله ياسين	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
- خليلي أحمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية

ممثّل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية	- بن اعمارّة نصر الدين
ممثّل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	- زيد أيمن
ممثّل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	- بحري علي
ممثّل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- جمعي محمد صالح
ممثّل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- بن أطريو محمد
ممثّل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- حفيظي ميلود
ممثّل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- مجناح عبد اللطيف
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم التجارية	- خفاق عبير
ممثّل منتخب عن الطلبة عن قسم علوم التسيير	- عمرون هشام
ممثّل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم الاقتصادية	- بلواضح مفتاح
ممثّل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	- سعيداني ياسين

قرار رقم 235/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في "الإعلام الآلي" تخصص "الذكاء الاصطناعي وعلوم البيانات" بالمدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمّن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-232 المؤرخ في 29 شوال عام 1435 الموافق 25 غشت سنة 2014 المتضمن إنشاء مدرسة عليا في الإعلام الآلي بسيدي بلعباس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدّراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- بناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا في الرياضيات والإعلام الآلي، المؤرخ في 19 جوان 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدّد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في "الإعلام الآلي" تخصص "الذكاء الاصطناعي وعلوم البيانات" بالمدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس، طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: تطبق أحكام هذا القرار على دفعات الطلبة المسجلين في الطور الثاني بالمدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس، ابتداء من السنة الجامعية 2022-2023.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 235/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد البرنامج البيداغوجي لنيل شهادة مهندس دولة في الإعلام الآلي تخصص "الذكاء الاصطناعي وعلوم البيانات" بالمدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس

السداسي الأول س 1 :

الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)					الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية								
8	8	180 سا		60 سا	30 سا	30 سا	60 سا	و ت أ 1
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	نظام التشغيل 1
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	الشبكات 1
13	13	285 سا		90 سا	60 سا	45 سا	90 سا	و ت أ 2
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	مدخل إلى هندسة البرمجيات
5	5	105 سا		30 سا	30 سا	15 سا	30 سا	قواعد المعطيات
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	نظرية لغات البرمجة
وحدة التعليم المنهجية و ت م 1								
7	7	157 سا 30		52 سا 30		45 سا	60 سا	و ت م 1
4	4	90 سا		30 سا		30 سا	30 سا	التحليل الرقمي
3	3	67 سا 30		22 سا 30		15 سا	30 سا	البحث العملياتي
وحدة التعليم الأفقية								
2	2	45 سا		15 سا		30 سا		و ت ! 1
2	2	45 سا		15 سا		30 سا		اللغة الإنجليزية 1
30	30	667 سا 30		217 سا 30	90 سا	150 سا	210 سا	مجموع السداسي الأول س 1

السداسي الثاني س 2 :

الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)					الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية								
11	11	255 سا		90 سا	45 سا	45 سا	75 سا	و ت أ 3
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	نظام التشغيل 2
3	3	75 سا		30 سا	15 سا	15 سا	15 سا	الشبكات 2
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	معمارية الحاسوب المتطورة
9	9	195 سا		60 سا	30 سا	45 سا	60 سا	و ت أ 4
5	5	105 سا		30 سا	15 سا	30 سا	30 سا	تحليل وتصميم أنظمة المعلوماتية
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	لغات وأدوات الويب
وحدة التعليم المنهجية و ت م 2								
8	8	165 سا	45 سا	45 سا	15 سا	30 سا	30 سا	و ت م 2
2	2	52 سا 30		22 سا 30		15 سا	15 سا	مدخل إلى الأمن الحاسوبي
3	3	67 سا 30		22 سا 30		15 سا	15 سا	قيادة وتسيير المشاريع
3	3	45 سا	45 سا					مشروع
وحدة التعليم الأفقية								
2	2	45 سا		15 سا		30 سا		و ت ! 2
2	2	45 سا		15 سا		30 سا		اللغة الإنجليزية 2
30	30	660 سا	45 سا	210 سا	90 سا	150 سا	165 سا	مجموع السداسي الثاني س 2

السداسي الثالث س 3 :								
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)					الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية								
9	8	187 سا		60 سا	37 سا	30 سا	60 سا	وت أ 5
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	هندسة المعرفة
5	4	97 سا		30 سا	22 سا	15 سا	30 سا	التعلم الآلي التعلم الآلي
9	9	195 سا		60 سا	60 سا	15 سا	60 سا	وت أ 6
5	5	105 سا		30 سا	30 سا	15 سا	30 سا	قواعد المعطيات المتقدمة
4	4	90 سا		30 سا	30 سا		30 سا	هندسة البرمجيات لعلوم البيانات
وحدات التعليم المنهجية								
6	6	142 سا		52 سا		45 سا	45 سا	وت م 3
3	3	75 سا		30 سا		22 سا	22 سا	الرياضيات المتقدمة لعلوم البيانات
3	3	67 سا		22 سا		22 سا	22 سا	التعقيد وحل المشكلات
2	2	30 سا	30 سا					وت م 4
2	2	30 سا	30 سا					تربص
وحدة التعليم الأفقية								
4	4	120 سا		30 سا		45 سا	45 سا	وت إ 3
4	4	120 سا		30 سا		45 سا	45 سا	وحدات التدريس الاختيارية *
30	29	675 سا	30 سا	202 سا	97 سا	135 سا	210 سا	مجموع السداسي الثالث س 3

السداسي الرابع س 4 :								
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)					الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية								
8	8	180 سا		60 سا	30 سا	30 سا	60 سا	وت أ 7
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	التعلم العميق
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	معالجة اللغة الطبيعية
8	8	180 سا		60 سا	30 سا	30 سا	60 سا	وت أ 8
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	الحوسبة عالية الأداء
4	4	90 سا		30 سا	15 سا	15 سا	30 سا	تقنيات البيانات الضخمة
وحدات التعليم المنهجية								
6	6	135 سا		30 سا	30 سا	30 سا	45 سا	وت م 5
3	3	67 سا		15 سا	15 سا	15 سا	22 سا	أمن البيانات
3	3	67 سا		15 سا	15 سا	15 سا	22 سا	النمذجة والمحاكاة
4	3	45 سا	45 سا					وت م 6
4	3	45 سا	45 سا					مشروع
وحدة التعليم الأفقية								
4	4	120 سا		30 سا	22 سا	22 سا	45 سا	وت إ 4
4	4	120 سا		30 سا	22 سا	22 سا	45 سا	وحدات التدريس الاختيارية *
30	29	660 سا	45 سا	180 سا	112 سا	112 سا	210 سا	مجموع السداسي الرابع س 4

السداسي الخامس س 5 :								
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)					الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة		
وحدات التعليم الأساسية								
13	12	157 سا		67 سا	45 سا		45 سا	وت أ 9
5	4	52 سا		22 سا	15 سا		15 سا	التعلم العميق المتقدم
4	4	52 سا		22 سا	15 سا		15 سا	الرؤية الحاسوبية و معالجة الصور
4	4	52 سا		22 سا	15 سا		15 سا	تصوير البيانات
8	8	90 سا		30 سا	30 سا		30 سا	وت أ 10
4	4	45 سا		15 سا	15 سا		15 سا	الحوسبة السحابية والضبابية
4	4	45 سا		15 سا	15 سا		15 سا	الذكاء الاصطناعي المتقدم

وحدة التعليم المنهجية						
5	5	سا75		سا30	سا15	سا30
3	3	سا45		سا15	سا15	سا15
2	2	سا30		سا15		سا15
وحدة التعليم الأفقية						
4	4	سا60		سا30		سا30
4	4	سا60		سا30		سا30
30	29	سا382		سا157	سا90	سا135

السداسي السادس س 6 :							
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي (ساعات)				الدروس	وحدات التعليم و ت
		المجموع	أعمال أخرى	العمل الفردي	أعمال تطبيقية		
							وحدة التعليم المنهجية
30	29	سا450	سا450				و ت م 1
30	29	سا450	سا450				مشروع نهاية الدراسة
30	29	سا450	سا 450				مجموع السداسي السادس س 6

قرار رقم 236/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 1063 المؤرخ في 15 أوت 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 المتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 1063 المؤرخ في 15 أوت 2022، المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية المؤرخ 19 ماي 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 236/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 1063 المؤرخ في 15 أوت 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كطران رشيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	فاطمي صفيان	رئيس القسم
3	عليوان نبيلة	أستاذة
4	رزقي فاروق	أستاذ
5	صنهاجي كبيش أونيسة	أستاذة
6	بلقاسمي حياة	أستاذة
7	يحياوي إدريس	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	باي ولد سي سعيد زاكية	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	حامو توفيق	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 237/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 988 المؤرخ في 27 جويلية 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية
بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة الجزائر 1 وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 988 المؤرخ في 27 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر 1.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1 المؤرخ في 07 جويلية 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 237/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يعدل القرار رقم 988 المؤرخ في 27 جويلية 2022

المحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والحضارة الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية

بجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد بشير باي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	منير سعدي	رئيس القسم
3	حورية عيب	أستاذة
4	زينب عقبان	أستاذة محاضرة قسم "أ"
5	سهام داوي	أستاذة محاضرة قسم "ب"
6	مراد شاعة	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 238/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون-تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 238/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	طاعة سعد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حجاج نجاة	رئيس القسم
3	لزغم فوزية	أستاذ
4	عنان عامر	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	كريب عبد الرحمن	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	طيب بوجمعة نعيمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بكاري عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	سلطاني أحمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 239/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون- تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 239/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوشي فوزية	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كرطالي نور الدين	رئيس القسم
3	مهدي العربي	أستاذ
4	بن مفتاح خيرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بن علي رايح	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	مرباح مليكة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بلقاسم لطروش	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	بوزيرة سوسن	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 240/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون-تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 240/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علم النفس والأرطوفونيا والفلسفة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن موسى سمير	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	قندوز محمود	رئيس القسم
3	قريصات الزهرة	أستاذ
4	سعد الحاج	أستاذ

5	قايد عادل	أستاذ
6	بوشريط نورية	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	حوتي سعاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	ديدة الهواري	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 241/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون- تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 241/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلقاسم بن عودة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	موسى بن عودة	رئيس القسم
3	قواسم بن عيسى	أستاذ
4	جديد عابد	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	مداح خالدية	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بوهدة محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	رواجي خيرة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	سحاري عائشة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 242/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون-تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 242/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الإنسانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كلاخي ياقوت	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سليمان شريفة	رئيس القسم
3	مجانى عز الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	حمري ليلي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بن زهرة يوسف	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بختي لورتان	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	طويلب عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "ب"

**قرار رقم 243/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون- تيارت، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون-تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 243/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة ابن خلدون-تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوغوفالة ودان	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التاريخ
2	تاج محمد	عميد الكلية
3	حمادوش بولخراس	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	مرزوقي محمد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	قندوز محمود	رئيس قسم علم النفس والأرطفونيا والفلسفة
6	كرطالي نور الدين	رئيس قسم علم الاجتماع
7	حجاج نجاهة	رئيس قسم التاريخ
8	موسى بن عودة	رئيس قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات
9	سليمان شريفة	رئيس قسم العلوم الإنسانية
10	بن موسى سمير	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم النفس والأرطفونيا والفلسفة
11	بوشي فوزية	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم الاجتماع
12	طاعة سعد	رئيس اللجنة العلمية لقسم التاريخ
13	بلقاسم بن عودة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات
14	كلاخي ياقوت	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الإنسانية
15	بوعمود أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علم النفس والأرطفونيا والفلسفة
16	وليد العيد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علم النفس والأرطفونيا والفلسفة
17	سعادة ياسين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علم الاجتماع
18	شامي بن سادة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علم الاجتماع
19	نبيل دربيخ	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات
20	حاسي مليكة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات
21	مصطفى عبد القادر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الإنسانية
22	ام الرتم نور الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين
23	شهدة محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
24	شرف عبد الحق	مدير مخبر بحث
25	حجاج خليل	مدير مخبر بحث
26	عوعاش عبد الجبار	مسؤول المكتبة

قرار رقم 244/أ.ع مؤرخ في 21 فيفري 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون-تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 11 المؤرخ في 19 جانفي 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون-تيارت.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون- تيارت المؤرخ في 26 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون-تيارت.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون-تيارت، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابن خلدون-تيارت، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 244/أ.ع المؤرخ في 21 فيفري 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون- تيارت

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد الهادي مختار	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
2	بلقنشي حبيب	عميد الكلية
3	مروان صحراوي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة

4	بن الحاج جلول ياسين	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بن صوشة ثامر	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
6	شباح رشيد	رئيس قسم العلوم التجارية
7	بوزكري جمال	رئيس قسم علوم التسيير
8	لعروس لخضر	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
9	عقي لخضر	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية
10	زقير نصيرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
11	دحو عبد الكريم	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
12	روتال عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة
13	ساجي فاطمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير
14	حواس أمين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
15	بالعجين خالدية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
16	مجدوب خيرة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
17	حسين يحي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة
18	سحنون خالد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة
19	جيلالي خالدية	ممثل عن الأساتذة المساعدين
20	يماني خالدية أمينة ليلي	مدير مخبر بحث
21	رويمل اسماعيل	مسؤول المكتبة

قرار رقم 245/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: شبكات كهربائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني، تخصص: شبكات كهربائية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 245/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : كهروتقني تخصص: شبكات كهربائية

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى* (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الترابعية	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	إلكترونيات القدرة المتقدمة	الرمز: وت أس 1.1
100%		27سا30	22سا30			1سا30	1	2	المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	الماكنات الكهربائية المعقدة	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	طرق رقمية تطبيقية وتحسين	الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	10سا	15سا	1سا00			1	1	أعمال تطبيقية: المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27سا30	22سا30	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	
	100%	27سا30	22سا30	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: إلكترونيات القدرة المتقدمة	
	100%	27سا30	22سا30	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: طرق رقمية تطبيقية وتحسين	
	100%	27سا30	22سا30	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: الماكنات الكهربائية المعقدة	
	100%	2سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من سلة اختيارات	
	100%	2سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من سلة اختيارات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2

100%		30سا2	30سا2			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	7سا	6سا	12سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى* (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	نمذجة وتحسين الشبكات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	جودة الطاقة الكهربائية	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	الإنتاج المركزي واللامركزي	
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	تخطيط الشبكات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الأنظمة الكهروطاقوية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	أعمال تطبيقية : تقنيات حماية الشبكات الكهربائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : نمذجة وتحسين الشبكات الكهربائية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : جودة الطاقة الكهربائية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : التحكم في الأنظمة الكهروطاقوية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختبارات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختبارات	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	5سا30	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى* (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	سلوك الشبكات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	استقرار وديناميكية الشبكات الكهربائية	
100%		27سا	22سا			30سا1	1	2	شبكات كهربائية ذكية	
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	ادماج الموارد المتجددة في الشبكات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	الشبكات الكهربائية الصناعية	
60%	40%	65سا	60سا	00سا1	30سا1	30سا1	3	5	تقنيات الجهد العالي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27سا	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : استقرار وديناميكية الشبكات الكهربائية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : الشبكات الكهربائية الصناعية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختبارات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختبارات	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	4سا	7سا30	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ويتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار :

1- الطاقات المتجددة	8- انتشار الموجات الكهربائية على شبكة الطاقة
2- الحوسبة الصناعية	9- مقدمة في هندسة البرمجيات
3- التوافق الكهرومغناطيسي	10- البيئة الصناعية والتنمية المستدامة
4- الصيانة والسلامة التشغيلية	11- صيانة الشبكات الكهربائية
5- تنفيذ التحكم الرقمي في الوقت الحقيقي	12- شبكات كهربائية المضمنة (الراكبة)
6- مواد الهندسة الكهربائية وتطبيقاتها	13- الطاقة الكهربائية والمباني
7- تقنيات الذكاء الاصطناعي	14- الأجهزة الكهربائية ذات الجهد العالي

قرار رقم 246/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة التكييف تخصص: هندسة التكييف لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : هندسة التكييف، تخصص : هندسة التكييف، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم رقم 246/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة التكييف، تخصص: هندسة التكييف

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تدفئة المباني السكنية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	التهوية وتكييف الهواء 1	الرمز: وت أس 1.1
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	كهرو تقني تطبيقية	الأرصدة: 10
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	شبكات الري	المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تكنولوجيا التبريد الصناعي	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	حساب ونمذجة عددية	الرمز: وت أس 2.1
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: كهرو تقني	الأرصدة: 8
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: ماكينات التبريد	المعامل: 4
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	تصميم شبكات التكييف بمساعدة الحاسوب	وحدة تعليم منهجية
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الرمز: وت م 1.1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الأرصدة: 9
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	المعامل: 5
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	وحدة تعليم أفقية
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	الرمز: وت أف 1.1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	الأرصدة: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	المعامل: 1

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	إنتاج البرودة والتجفيف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	التهوية وتكييف الهواء 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تنظيم أنظمة التكييف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	30سا1	30سا1	3	6	أنظمة التدفئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	استخدام البرمجيات المطبقة على التبريد وتكييف الهواء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	أنظمة التكييف	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	أعمال تطبيقية : تنظيم أنظمة التكييف	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	المبادلات الحرارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	التهوية الصناعية وحماية البيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	مكتب دراسات تكييف وتبريد الصناعي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	التحكم والتشغيل الآلي لمنشآت الطاقة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الطرق الميكانيكية للخفض الشديد للحرارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	منشآت التبريد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	بحث عمليتي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية : إصلاح أنظمة التبريد والتكييف	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المنكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (مع حرية الاختيار S1, S2, S3)

11. علم الطيران	1. إلكترونيك تطبيقية
12. النقل	2. كهرو تقني تطبيقي
13. الموثوقية	3. مراجعة حسابات الطاقة
14. إدارة الجودة	4. ماكينات توربينية
15. التصميم التشاركي	5. معالجة المياه
16. نظرية حل مشاكل الابتكار " طريقة تريز "	6. أجهزة حرارية
17. أنظمة وأجهزة هيدروليكية وهوائية	7. الطاقات المتجددة
18. صوتيات البناء	8. البيئة
19. طريقة الحجم المحدودة أو الفروق المحدودة	9. الصيانة والأمن الصناعي
20. التبريد الشمسي (طاقات متجددة)	10. نظافة وأمن

**قرار رقم 247/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: هندسة مدنية تخصص: بناءات معدنية ومختلطة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية، تخصص: بناءات معدنية ومختلطة، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 247/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية تخصص: بناءات معدنية ومختلطة

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	30سا1	30سا3	3	6	هياكل معدنية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكية الهياكل 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	هياكل مختلطة معدنية وخرسانية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	مرونة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الرسم الإنشائي للهياكل المعدنية بمساعدة الحاسوب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
30%	*70%	00سا55	00سا45	30سا1*	30سا1	30سا1	2	4	مشروع خرسانة مسلحة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1	30سا1	2	3	تكلمة البرمجة	مجموع السداسي الأول
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30		

* حصص الأعمال التطبيقية لمادة "مشروع خرسانة مسلحة"، عبارة عن حصص حضورية موطرة على شكل ورشاة، ولا تحتسب كحصص أعمال تطبيقية تقليدية،

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67		30سا1	30سا3	3	6	هياكل معدنية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميكية الهياكل 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	هياكل مختلطة معدنية وخرسانية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	اللدونة والأضرار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	4	طرق العناصر المحددة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا20	00سا30	00سا1		00سا1	1	2	تلج وريح	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
30%	*70%	30سا37	30سا37	30سا1*		00سا1	2	3	مشروع إنشاءات معدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتنال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا3	00سا6	30سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

* حصص الأعمال التطبيقية لمادة "مشروع إنشاءات معدنية"، عبارة عن حصص حضورية مؤطرة على شكل ورشاة، ولا تحتسب كحصص أعمال تطبيقية تقليدية،

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67		30سا1	30سا3	3	6	المنشآت المعدنية الخاصة (الجسور، الصوامع، إلخ.)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المقاطع المشككة على البارد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الخرسانة مسيقة الإجهاد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المباني الخفيفة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	التحليل غير الخطي للهياكل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	نمذجة الهياكل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تنظيم وإدارة مشاريع الإنشاءات المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها.			
معاملات	أرصدة	الحجم الساعي للسداسي	
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في مؤسسة أو مختبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار	
1. علم المعادن	7. تنظيم وإدارة المؤسسات
2. القوانين واللوائح	8. صيانة واستغلال المباني
3. حساب تأثير الحريق على الهياكل المعدنية	9. مواد جديدة
4. تأهيل وصيانة المنشآت المعدنية	10. سلامة المباني
5. استقرار العناصر في الهياكل المعدنية	11. علم أمراض البناء
6. هندسة الزلازل	

قرار رقم 248/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة مدنية تخصص: معدات البناء لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر،
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022،

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية، تخصص: معدات البناء، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 248/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : هندسة مدنية تخصص : معدات البناء

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تحويلات حرارية	وحدة تعليم أساسية
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ترصيص	الرمز: وت أس 1.1
	%100		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	ألات حرارية وتبريدية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	بناء العمارات	وحدة تعليم أساسية
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	هيدرولوك الشبكات	الرمز: وت أس 2.1
	%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	تحويلات حرارية	الأرصدة: 8 المعامل: 4
	%100		00سا55	00سا45	00سا3			2	4	رسم البناءات 1	وحدة تعليم منهجية
	%100		30سا37	30سا37	30سا2			2	3	محاكات و نمذجة 1	الرمز: وت م 1.1
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	الأرصدة: 9 المعامل: 5
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الرمز: وت إس 1.1
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الأرصدة: 2 المعامل: 2
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الرمز: وت أف 1.1
	%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الأرصدة: 1 المعامل: 1
	-	-	00سا360	00سا360	00سا7	00سا6	00سا12	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تدفئة	وحدة تعليم أساسية
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تكييف وتهوية الهواء	الرمز: وت أس 1.2
	%100		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	التركيبات الكهربائية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ضبط الأنظمة	وحدة تعليم أساسية
	%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تهوية	الرمز: وت أس 2.2
	%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أجهزة الاستشعار والمقاييس	الأرصدة: 8 المعامل: 4
	%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	تكييف	وحدة تعليم منهجية
	%100		30سا37	30سا37	30سا2			2	3	رسم للبناءات 2	الرمز: وت م 1.2
	%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	محاكات و نمذجة 2	الأرصدة: 9 المعامل: 5

%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا7	00سا6	00سا12	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تدفئة شمسية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	صوتيات	
%100		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	بنايات ذكية	
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التركيبات الكهربائية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	إضاءة	
	100%	37h30	37h30	30سا2			2	3	صوتيات - إضاءة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	مناجمت المشاريع	
	%100	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	محاكات و نمذجة 3	
%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
%100		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها.			
معاملات	أرصدة	الحجم الساعي للسداسي	
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تريص في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. سلامة المباني
2. صيانة واستغلال المباني
3. تصميم التجارب
4. الطرق التجريبية
5. علم أمراض المباني
6. تنظيم وإدارة المؤسسات
7. تنفيذ الأشغال
8. الهندسة المعمارية والتخطيط

**قرار رقم 249/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة : هندسة مدنية تخصص : جيوتقني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية، تخصص: جيوتقني، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 249/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية تخصص: جيوتقني

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الأوساط المستمرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا التربة المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	منحدرات ودعامات أساسات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	جيوفيزيا التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تكملة البرنامج	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	الطرق التجريبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	الاختبارات الجيوتقنية والتعرف على المواقع 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	مجموع السداسي الأول
-	-	00سا375	00سا375	30سا2	00سا6	30سا16	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا المواد الصلبة القابلة للتشوه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا التربة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ريولوجيا التربة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الإحصاء الجغرافي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	السدود الترابية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	00سا65	00سا60	30سا1	00سا1	30سا1	3	5	طريقة العناصر المحددة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	الاختبارات الجيوتقنية والتعرف على المواقع 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	00سا375	00سا375	00سا3	00سا7	00سا15	17	30		

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الإرسدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا المنشآت الجيوتقنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرسدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	حساب عند الكسوتحليل حدي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرسدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرسدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	أنفاق ومنشآت تحت الأرض	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرسدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	جيوتقنية الطرقات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرسدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	تحسين التربة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرسدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	نمذجة المنشآت الجيوتقنية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرسدة: 9 المعامل: 5
100%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	نظم المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرسدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرسدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرسدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرسدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها.

معاملات	أرسدة	الحجم الساعي للسداسي	
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار :

- 1- الهيدرولوجيا
- 2- الأخطار والمخاطر الجيوتقنية
- 3- طريقة الفروق المحدودة
- 4- طريقة العناصر المنفصلة
- 5- تنظيم مواقع البناء
- 6- علم أمراض المنشآت الجيوتقنية
- 7- قانون الصفقات
- 8- المعايير الجيوتقنية
- 9- حقوق البناء
- 10- طرق البناء العامة للمنشآت الجيوتقنية
- 11- مفاهيم عن الإنشاءات المدنية والصناعية
- 12- مفاهيم عن الطرق والمنشآت الفنية
- 13- مفاهيم عن المنشآت الهيدروتقنية

قرار رقم 250/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة مدنية تخصص: مواد الهندسة المدنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية، تخصص: مواد الهندسة المدنية، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 250/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية تخصص: مواد الهندسة المدنية

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			تعليم	أخرى	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	نظرية المرونة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	روابط معدنية	الأرصدة: 8 المعامل: 4	

60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تكنولوجيا الخرسانة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	الهيكل الخرسانية المسلحة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : فيزياء المواد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	أعمال تطبيقية : روابط	
	100%	00سا55	00سا45	00سا3			2	4	أعمال تطبيقية : تكنولوجيا الخرسانة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	أنجليزية تقنية ومصطلحات	مجموع السداسي الأول
-	-	00سا375	00سا375	00سا7	00سا6	00سا12	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	اللدونة والأضرار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		00سا55	00سا45			00سا3	2	4	مواد البناء الخاصة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		00سا55	00سا45			00سا3	2	4	خرسانة مبتكرة 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المنشآت الفولاذية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: ميكانيكا المواد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	تطبيق الإعلام الآلي على حساب الهياكل الخرسانية المسلحة	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	الطرق التجريبية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	مجموع السداسي الثاني
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا3	30سا16	17	30		

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المواد المركبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المواد المعاد تدويرها	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	خرسانة مسبقة الإجهاد	
100%		00سا55	00سا45			00سا3	2	4	ديمومة المواد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	خرسانة مبتكرة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	العناصر المحددة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : ديمومة المواد	
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	أعمال تطبيقية : خرسانة مبتكرة	

100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكورة	مجموع السداسي الثالث
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	30سا4	00سا15	17	30		

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث).
وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها.

معاملات	أرصدة	الحجم الساعي للسداسي	
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

موادوحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار:

5. تصميم التجارب	1. حرارية المباني
6. علم أمراض المباني	2. القانون واللوائح
7. تنظيم وإدارة المؤسسات	3. ريولوجيا المواد
	4. ترطيب وهيكلة عجائن الأسمنت

قرار رقم 251/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة المدنية تخصص: هياكل لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية، تخصص: هياكل، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 251/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة مدنية تخصص: هياكل

السداسي 1:

نوع التقييم	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الترتيب:	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
امتحان	مراقبة مستمرة	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الهياكل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكية الهياكل 1	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الهياكل الخرسانية المسلحة 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	3سا	3	6	الهياكل المعدنية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	تكملة البرمجة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	الطرق التجريبية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1	2	3	مواد مبتكرة وديمومة	
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	أنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	مرونة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميكية الهياكل 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الهياكل الخرسانية المسلحة 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الاساسات وهياكل الدعم	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا65	00سا60	00سا1	30سا1	30سا1	3	5	طرق العناصر المحددة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
30%	*70%	00سا55	00سا45	*30سا1		30سا1	2	4	مشروع الإنشاءات المعدنية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا2	30سا7	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	خرسانة مسبقة الإجهاد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	اللدونة والأضرار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الهندسة الزلزالية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	منشآت خاصة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
30%	*70%	30سا82	30سا67	*30سا00		30سا1	3	6	مشروع الهياكل الخرسانية المسلحة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	نمذجة الهياكل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها.

الحجم الساعي للسداسي		
معاملات	أرصدة	
09	18	550
04	06	100
02	03	50
02	03	50
17	30	750

موادوحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. مباني	5. علم الأمراض وإعادة تأهيل الهياكل
2. طرق وشبكات مختلفة	6. حرارية المباني
3. المخاطر الطبيعية والتكنولوجية	7. طرق البناء العامة
4. قانون الصفقات العمومية	8. تخطيط وإدارة المشاريع

قرار رقم 252/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان : علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة صيدلانية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان: علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: هندسة صيدلانية، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 252/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان: علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة صيدلانية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		1سا30	1سا30	2	4	الكيمياء الصيدلانية 1: هيكلية وتصميم المواد الفعالة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا27	30سا22			1سا30	1	2	علم العقاقير العام	
100%		30سا27	30سا22			1سا30	1	2	إنتاج العقاقير والمواد الفعالة الطبيعية	
60%	40%	30سا82	30سا67		1سا30	3سا00	3	6	عمليات وحدة الموانع (الاستخلاص والتقطير والامتصاص والنزع)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		1سا30	1سا30	2	4	المبادلات الحرارية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		1سا30	2	3	أعمال تطبيقية: كيمياء صيدلانية وأشكال غالينيك و علم العقاقير	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: عمليات احادية سائل-سائل	
	100%	30سا27	30سا22	1سا30			1	2	أعمال تطبيقية: المبادلات الحرارية	
100%		30سا27	30سا22			1سا30	1	2	أشكال الادوية (الغالينية)	
100%		30سا02	30سا22			1سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			1سا30	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			1سا30	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	4سا00	4سا30	16سا03	17	30	مجموع السداسي الأول	

2: السداسي:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
100%		00سا55	00سا45			3سا00	2	4	الإنتاج الصناعي للأدوية الجافة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30س27	30سا22			1سا30	1	2	الكيمياء الصيدلانية 2: الأصناف العلاجية	
60%	40%	00سا55	00سا45		1سا30	1سا30	2	4	تحليل الأدوية ومراقبتها	
60%	40%	00سا55	00سا45		1سا30	1سا30	2	4	عمليات احادية السوائل - الصلبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 08 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		1سا30	1سا30	2	4	المفاعلات متعددة الأطوار	

100%	30س27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : عمليات وحدة السوائل- الصلبة والمفاعلات متعددة الأطوار	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
100%	30س27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : الإنتاج الصناعي للأدوية الجافة	
100%	30س27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : تحليل ومراقبة الأدوية	
60%	40%	30س37	30سا37	00سا1		2	3	المحاكاة في هندسة الطرائق	
100%		30سا02	30سا22			1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			1	1	الامتثال للمعايير والقواعد الأخلاقية وقواعد النزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	5سا30	4سا30	15سا00	17	30	مجموع السداسي الثاني

3: السداسي										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الدرجة	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	إنتاج الأدوية السائلة والشبه صلبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 10 المعامل: 5
100%		00سا55	00سا45			00سا3	2	4	الصيدلة الحيوية والحركية الدوائية التطبيقية	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	التعقيم والتجفيف بالتجميد	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المفاعلات الحيوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصد: 08 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	إنتاج المياه للصناعات الدوائية	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	مفاهيم تنظيم العمليات ومراقبتها	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	خطط التجارب	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تحسين العملية والنمذجة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	00سا1	6سا	18سا00	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث).
وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

10- الأمن الحيوي	1- تكتيف العمليات الصيدلانية (الموجات فوق الصوتية ، المايكرويف ، إلخ)
11- التقييس	2- معالجة النفايات الدوائية المائية
12- خواص وسلوك مواد الزرع الحيوية والأطراف الاصطناعية وأجهزة تقويم العظام.	3- تصميم وإدارة المؤسسات
13- تشكيل وإنتاج المواد الحيوية بواسطة CAO-FAO	4- اللوائح الصيدلانية

5- الوسائط المسامية والمشتتة	14- الصيدلة الحيوية والحركية الدوائية
6- ريولوجيا المسحوق	15- السلامة الحيوية والأخلاقيات الحيوية في صناعة الأدوية
7- تحسين العمليات	16- الصناعة الدوائية: تاريخها وتطورها ونماذجها الاقتصادية
8- الهندسة الميكروبيولوجية والكيميائية الحيوية	17- أنظمة توصيل الدواء
9- المخاطر المهنية والوقاية	18- أدوية المستقبل (عقاقير النانو، الطب الشخصي، إلخ).

**قرار رقم 253/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للمواد لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : هندسة الطرائق، تخصص : هندسة الطرائق للمواد، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 253/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للمواد

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	55سا	45 سا		1سا30	1سا30	2	4	فئة وبنية المواد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04
%60	%40	55سا	45 سا		1سا30	1سا30	2	4	الكيمياء الفيزيائية للسيليكات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 05
%60	%40	82سا30	67سا30		1سا30	1سا30	2	4	الديناميكا الحرارية التقنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 09 المعامل: 05
%60	%40	55سا	45 سا		1سا30	1سا30	2	4	علم البلورات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 09 المعامل: 05
%100		27سا30	22سا30			1سا30	1	2	توصيف المواد	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 02 المعامل: 02
%60	%40	55سا	45 سا	1سا30		1سا30	2	4	ادائية وقياسات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 01 المعامل: 01
%60	%40	55سا	45 سا	1سا30		1سا30	2	4	الطرق الكهروكيميائية	مجموع السداسي الأول
	%100	10سا	15سا	1سا00			1	1	توصيف المواد	
%100		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من اختيارية	
%100		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من اختيارية	
%100		2سا30	22سا30			1سا30	1	1	الإنجليزية التقنية والمصطلحات	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	15 سا	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	الوحدات الأساسية II	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	82سا30	67سا30		1سا30	1سا30	2	4	طرائق التحويلات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		27سا30	22سا30			1سا30	1	2	عمليات التشكيل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	مخططات حالات المادة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	55سا	45سا		1سا30	1سا30	2	4	تكنولوجيا الأفران الصناعية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	55سا	45سا	1سا30		1سا30	2	4	شبخوخة المواد وتدهورها	
60%	40%	37سا30	37سا30	1سا00		1سا30	2	3	الأسطح البيئية والواجهات	
	100%	27سا30	22سا30	1سا30			1	2	تطوير المواد (أ.تطبيقية)	
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من اختيارية	
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة من اختيارية	
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	الامثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا04	00سا06	15سا00	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:									
نوع التقييم	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
امتحان	مستمرة	55سا	45سا	-	1سا30	1سا30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	82سا30	67سا30	-	1سا30	3سا	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا	-	1سا30	1سا30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا	-	1سا30	1سا30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	27سا30	22سا30	1سا30	-	-	1	2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	37سا30	37سا30	1سا00	-	1سا30	2	3	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27سا30	22سا30	-	-	1سا30	1	2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27سا30	22سا30	-	-	1سا30	1	2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	-	2سا30	22سا30	-	-	1سا30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	2سا30	22سا30	-	-	1سا30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	2سا30	22سا30	-	-	1سا30	1	1	وحدة تعليم أفضية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	2سا30	6سا00	16سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية الدراسة في طور الماستر حيث يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر للبحث (جامعة أو مركز أبحاث) ويختتم بأطروحة مع مناقشتها.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي للسداسي
09	18	550
04	06	100
02	03	50
02	03	50
17	30	750

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

- 1- الزجاج والسيراميك
- 2- التحكم والتنظيم
- 3- مواد للضوء والإلكترونيك والإلكترونيات الضوئية
- 4- تكنولوجيا النانو و المواد النانومترية
- 5- مواد متوافقة حيويًا
- 6- تسيير الموارد التكنولوجية
- 7- تلحيم ومراقبة غير مدمرة
- 8- معالجات السطح
- 9- محيط، حماية، مراقبة
- 10- استراتيجيات، تسيير، اقتصاد المؤسسات
- 11- تدوير المواد
- 12- النظافة الأمن و البيئة
- 13- دراسة اهتزازات الأجهزة الصناعية

قرار رقم 254/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الصناعات الغذائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: هندسة الصناعات الغذائية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 254/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الصناعات الغذائية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المتعلم	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
%60	%40	00سا00	00سا45	1سا30	1سا30	2	4	طرق تحولات الأغذية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
%60	%40	00سا00	00سا45	1سا30	1سا30	2	4	الكيمياء الحيوية و كيمياء الأغذية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
%60	%40	30سا82	30سا67	1سا30	3سا00	3	6	العمليات الأحادية لهندسة الصناعات الغذائية		
%60	%40	00سا00	00سا45	1سا30	1سا30	2	4	ريولوجيا للأنظمة الغذائية		

	%100	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية في الكيمياء الحيوية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
	%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1	2	4	التحليل الآلي في الصناعات الغذائية الفلاحية	
	%60	%40	30سا37	30سا37	00سا1	2	3	الإحصائيات التطبيقية	
100%		30سا2	30س22			30سا1	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
	%100		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	التقنية الإنجليزية و مصطلحات
-	-	سا375	سا375	سا 4	سا6	سا15	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	طرائق تحويلات الأغذية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 10 المعامل: 5
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	الميكرو بيولوجيا الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
%100		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	المفاعلات الحيوية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	الفيزياء الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	الخواص الفيزيائية والكيميائية للأغذية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية في هندسة التخمير والتحويل الحيوي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية على التقنيات المكروبيولوجية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	البرمجيات و المحاكات العددية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	الآلية و التنظيم و الأجهزة في هندسة التغذية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
%100		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
%100		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الآداب والأخلاقيات والملكية الفكرية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا375	سا375	سا5	سا6	سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	طرف حفظ الأغذية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 10 المعامل: 5
%100		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	الأغذية الوظيفية والنواتج الجديدة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الارصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	تبادلات الفعل ، جو ، تغليف ، غذاء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	قيادة الإنتاج الصناعي الغذائي الفلاحي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	سا55	سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	الخطط التجريبية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		سا55	سا45	00سا3			2	4	أعمال تطبيقية على الخواص الفيزيائية والكيميائية للأغذية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	00سا65	00سا60	00سا1	30سا1	30سا1	3	5	الوصفات الغذائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
%100		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
%100		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2

وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1	بحث توثيقي و إعداد مذكرة	1	1	1سا30	2سا30	2سا30	%100
مجموع السداسي الثالث	30	17	13سا30	7سا30	4سا	375سا	-

السداسي 4: هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية الدراسة في طور الماجستير حيث يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر للبحث (جامعة أو مركز أبحاث) ويختتم بأطروحة مع مناقشتها			
عمل شخصي	الحجم الساعي للسداسي	الأرصدة	المعاملات
550	18	09	
100	06	04	
50	03	02	
50	03	02	
750	30	17	

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. معالجة النفايات واستعادتها	9. التطبيق على الرموز الرقمية
2. تخطيط وسياسة الغذاء	10. الاسترقاق والتنظيم
3. الأمن الصحي للأغذية	11. الإدارة المتكاملة للموارد المائية
4. مقدمة في البيوتكنولوجيا	12. التدقيق البيئي ودراسة الأثار
5. النظافة والسلامة في هندسة الأغذية	13. معالجة النفايات وتثمينها
6. التقييم التقني والاقتصادي للعمليات	14. التخطيط وسياسة التغذية
7. التنمية المستدامة والتصميم الإيكولوجي	15. نظافة وأمن في هندسة التغذية
8. إدارة الجودة	

قرار رقم 255/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: الهندسة الكيميائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان: علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: الهندسة الكيميائية، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 255/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان: علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: الهندسة الكيميائية

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا	82سا	30سا	30سا	30سا	3	6	عمليات وحدة السوائل (الاستخراج والتقطير والامتصاص والخلط)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	55سا	00سا	30سا	30سا	2	4	الوسائط المسامية والمشتتة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	55سا	00سا	30سا	30سا	2	4	الديناميكا الحرارية التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	55سا	00سا	30سا	30سا	2	4	المبادلات الحرارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	30سا	30سا	1	2	أعمال تطبيقية : عمليات وحدة السوائل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	30سا	30سا	1	2	أعمال تطبيقية : الوسائط المسامية والمشتتة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	30سا	30سا	1	2	أعمال تطبيقية : المبادلات الحرارية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا	37سا	30سا	30سا	30سا	2	3	محاكاة في هندسة الطرائق-	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا	30سا	30سا	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا	30سا	30سا	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا	30سا	30سا	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	30سا	6سا	13سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	3سا	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	عمليات الامتزاز وفصل الغشاء	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	هندسة التفاعل 1: المفاعلات غير المثالية والمفاعلات الحيوية	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأفران والغلايات	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	2 أعمال تطبيقية : عمليات وحدة	
	100%	00سا15	00سا15	00سا1			1	1	أعمال تطبيقية : عمليات الامتزاز وفصل الأغشية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : هندسة التفاعل	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحليل العددي	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	375سا	375سا	4سا	7سا03	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	أسس النمذجة في هندسة الطرائق	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرائق التكرير والبنزوكيمويات	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تكتيف الطرائق	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرق تحسين في هندسة الطرائق	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المفاعلات متعددة الأطوار	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تنظيم العمليات والتحكم فيها	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	خطط التجارب	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية في طرائق التكرير والبنزوكيمويات	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	375سا	375سا	2سا30	7سا30	15سا00	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 : هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) . وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

1. الكيمياء الخضراء والكيمياء الصوتية	8. التقييم التقني والاقتصادي للعمليات
2. طرق التحليل الفيزيائية والكيميائية	9. الإدارة البيئية
3. التآكل وحماية المنشآت	10. الطاقات المتجددة
4. عملية التفعيل	11. المخاطر الصناعية والكوارث الطبيعية
5. تخزين الطاقة	12. أجهزة الاستشعار الكيميائية والمواد الكيميائية الحيوية
6. الطاقات المتجددة	13. بيوباليز
7. الكتلة الأحيائية والوقود الأحيائي	14. علم التحكم الإلكتروني البترولي

قرار رقم 256/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البيئة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: هندسة البيئة، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 256/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البيئة

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا	27سا	30سا	1سا	3سا	3	6	معالجة مياه الشرب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	كيمياء الأوساط المائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	هندسة المفاعلات الغير متجانسة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	الكيمياء الحيوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%	40%	00سا	45سا	00سا	3سا	30سا	2	4	أعمال تطبيقية: هندسة البيئة 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا	37سا	00سا	1سا	30سا	2	3	الادمصاص التقني	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	22سا	30سا	1	2	علم البيئة التطبيقي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا	375سا	00سا	4سا	00سا	15	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	30سا	27سا	30سا	1سا	30سا	3	6	معالجة المياه المستعملة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	طرق الأكسدة المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	التلوث الجوي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	النفائات الصلبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
100%	40%	30سا	27سا	30سا	22سا	30سا	1	2	أعمال تطبيقية: هندسة البيئة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	30سا	37سا	30سا	37سا	00سا	1سا	30سا	2	علم الأحياء الدقيقة البيئي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا	45سا	30سا	1سا	30سا	2	4	الضبط الأمثل للطرائق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
60%	40%	30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا	22سا	30سا	22سا	30سا	1	1	احترام المعايير وقواعد الأخلاقيات والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	00سا	375سا	00سا	4سا	00سا	15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	علم الطرائق الحيوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرق الفصل بالأغشية و تحلية مياه البحر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تلوث الاثربة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرق معالجة الانبعاثات الغازية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	تنظيم العمليات (الطرائق) والتحكم الالي فيها	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: هندسة البيئة 3	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	الأوساط المسامية و المتشنتة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30		مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) وينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1- الهيدروجيولوجيا	5- التنمية المستدامة والتصميم الإيكولوجي
2- تحليل الدورة العمرية	6- إدارة الأعمال
3- علم السموم البيئية	7- وقاية وأمن
4- التقييم التقني الاقتصادي للطرائق	8- إدارة الجودة

قرار رقم 257/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبية: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البلمرات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: هندسة البلمرات، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 257/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم تكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة البلمرات

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	السداسي 1:			المرجع	ترتيب	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			الحجم الساعي الأسبوعي	أعمال تطبيقية*	أعمال موجّهة				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	انتقال الحرارة والكتلة المعقم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميكا الحرارية ومخططات التوازن	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	كيمياء الجزيئات الضخمة	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	كيمياء و فيزياء الجزيئات الضخمة	الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 10
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	أسطح واجهات البوليمرات	المعامل: 5

60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	30سا1	30سا1	3	6	تحضير وصياغة البوليمرات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	ريولوجيا البوليمرات	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	30سا2	30سا7	00سا15	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	تطبيق المبلمرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	خليط المبلمرات	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المبلمرات النواقل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الارصدة: 8 المعامل: 4
100%		00سا55	45h00			00سا3	2	4	أغشية المبلمرات	
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	30سا1	30سا1	3	6	طرق التحليل الفيزيائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	البرمجيات التطبيقية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتنال للمعايير والقواعد الأخلاقية والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	30سا2	00سا6	30سا16	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	خصائص المبلمرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الارصدة: 10 المعامل: 6
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيك المبلمرات	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	التطبيقات الصناعية	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	البوليمرات الحيوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	شيخوخة وتدهور المبلمرات	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	رسكلة و تئمين المبلمرات	
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	30سا1	30سا1	3	6	توصيف البوليمرات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	نمذجة الطرق	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكورة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	30سا2	00سا6	30سا16	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ويتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

7. مواد للضوء و الإلكترونيك و الإلكترونيات الضوئية	1. البوليرات و البيئة
8. تكنولوجيا النانو و المواد النانومترية	2. تطوير المواد المركبة
9. تصميم بمساعدة الحاسوب	3. أصناف من المواد والبوليرات
10. 10 - تسيير الموارد التكنولوجية	4. الزجاج و السيراميك
11. معالجات السطح	5. تطبيق على شفرات عديدة
	6. التحكم و التنظيم

قرار رقم 258/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للبيئة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسييره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيورها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقَرَّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق، تخصص: هندسة الطرائق للبيئة، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 258/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة الطرائق تخصص: هندسة الطرائق للبيئة

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	كيمياء المياه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التلوث الجوي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	العمليات الوجودية مائع-مائع (الاستخراج، التقطير، الامتصاص، الاستخلاص)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المبادلات الحرارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: كيمياء المياه	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: العمليات الوجودية مائع-مائع	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	المحاكيات في هندسة الطرائق	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية 1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية 2	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30		مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	إنتاج مياه الشرب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	إدارة ومعالجة النفايات الصلبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الادمصاص و الفصل بالأغشية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المعالجة الفيزيوكيميائية للمياه المستعملة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37		00سا1	30سا1	2	3	الأوساط المسامية و المتشبتة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: معالجة المياه و طرق الادمصاص و الفصل بالأغشية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	معالجة و تخزين مياه وحدات الإنتاج الصناعي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5

100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	احترام المعايير و قواعد الأخلاقيات و النزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	00سا375	00سا375	30سا1	30سا8	00سا15	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأساس النظري والعلاج البيولوجي للمياه المستعملة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	معالجة الانبعاثات الغازية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميكا الحرارية التقنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	المفاعلات المتعددة الاطوار والمفاعلات الحيوية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : المعالجة البيولوجية للمياه المستعملة/ المفاعلات الحيوية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: المعامل:
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تكتيف فعالية الطرائق	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: المعامل:
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	معالجة الاتربة الملوثة	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	النمذجة التجريبية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	
-	-	00سا375	00سا375	30سا2	00سا6	30سا16	17	30		مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)، ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

10. البطاريات الحيوية	1. التقييم التقني الاقتصادي للطرائق
11. الصونوكيمياء	2. الإدارة البيئية
12. عمليات التنشيط	3. التدقيق البيئي ودراسة الأثر
13. تخزين الطاقة	4. الإيكولوجيا والتنوع البيولوجي
14. الكتلة الأحيائية والوقود الحيوي	5. الطاقات المتجددة
15. المعايير والاتفاقيات البيئية	6. المخاطر الصناعية والكوارث الطبيعية
16. تنظيم العمليات (الطرائق) والتحكم الآلي فيها	7. أجهزة الاستشعار الكيميائية والبيوكيميائية
17. نمذجة الطرائق	8. التغير المناخي
18. علم الأحياء الدقيقة والكيمياء الحيوية البيئية	9. التغيرات البيئية والغزو البيولوجي

قرار رقم 259/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: صناعات بترو كيمياوية تخصص: هندسة التكرير لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا". لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: صناعات بترو كيمياوية، تخصص: هندسة التكرير، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 259/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: صناعات بتروكيماوية تخصص: هندسة التكرير

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30	82	30	1	3	3	6	من المادة الخام إلى المنتجات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	هندسة التفاعل: المفاعلات المتجانسة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا	55	00	1	1	2	4	هندسة الفصل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا	55	00	1	1	2	4	ظواهر النقل II	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا	55	00	1	1	2	4	الديناميكا الحرارية: التطبيق على صناعة النفط	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	100%	30	37	30	02	30	2	3	أعمال تطبيقية: مفاعلات وهندسة الفصل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30	27	30		1	1	2	المحفزات الصناعية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	02	30		1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	02	30		1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	02	30		1	1	1	الانجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا	375	375	2	7	15	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30	82	30	1	3	3	6	عمليات التكرير (I)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	الأوساط المسامية والمشتتة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	المفاعلات غير المتجانسة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	أنظمة التنظيم والتحكم	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	النمذجة العددية لظواهر النقل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	100%	30	27	30	01	30	1	2	أعمال تطبيقية: مفاعلات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	100%	30	37	30	02	30	2	3	أعمال تطبيقية: التنظيم والتكرير	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	2	30		1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	2	30		1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30	2	30		1	1	1	الأمثال للمعايير والقواعد الأخلاقية والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا	375	375	5	6	13	17	30	مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30	82	30	00	1	3	6	تطوير المخاليط المعقدة (متعدد المكونات)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00	55	00	1	1	2	4	عمليات التكرير (II)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	أبعاد المعدات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		00 سا 55	00 سا 45			00 سا 3	2	4	الأساليب البتروكيماوية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30 سا 37	30 سا 37	30 سا 2			2	3	اعمال تطبيقية: تطهير	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45	00 سا 3			2	4	محاكاة عمليات التكرير (HYSYS)	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	تخزين ونقل الهيدروكربونات	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	البحث التوثيقي وإعداد المذكرات	
-	-	375 سا	375 سا	5 سا 30	6 سا 00	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام اللجنة			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. صناعة الغازات الصناعية	7. أمن وسلامة العمليات الصناعية.
2. معالجة المياه والنفايات السائلة الصناعية.	8. إدارة النفايات النفطية.
3. التكنولوجيا البيئية في صناعة البترول.	9. نقل الموائع.
4. إدارة الشركات النفطية.	10. دراسة تقنية واقتصادية للمشروع.
5. التنمية المستدامة وانتقال الطاقة.	11. نظافة، أمن وجودة البيئة
6. دراسة متعددة الأهداف للأساليب	

**قرار رقم 260/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: صناعات بتروكيماوية تخصص: هندسة بتروكيماوية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسييره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: صناعات بتروكيماوية، تخصص: هندسة بتروكيماوية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 260/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : صناعات بتروكيماوية تخصص: هندسة بتروكيماوية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			معدل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	الديناميكا الحرارية التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	ظواهر النقل II	الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30 سا 27	30 سا 22			1 سا 30	1	2	كيمياء النفط والغاز	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	طرق الفصل	الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		00 سا 55	00 سا 45			3 سا 00	2	4	إنتاج المواد الخام والمونومات	
	100%	55 سا	00 سا 45	3 سا 00			2	4	اعمال تطبيقية: كيمياء النفط	وحدة تعليم منهجية
	100%	30 سا 27	30 سا 22	01 سا 30			1	2	اعمال تطبيقية: طرق الفصل.	الرمز: وت م 1.1
	100%	30 سا 37	30 سا 37	02 سا 30			2	3	اعمال تطبيقية: إنتاج المواد الخام والمونومات	الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30 سا 02	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
100%		30 سا 02	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة اختيارية	الأرصدة: 2 المعامل: 2

100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	الانجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375 سا	375 سا	7 سا	4 سا 30	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67		30 سا 1	3 سا	3	6	المفاعلات الكيميائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	إنتاج البوليمرات	
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	معالجة الغاز الطبيعي وصناعته	
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	أساليب التكرير	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		00 سا 55	00 سا 45			00 سا 3	2	4	الأساليب البتروكيماوية	
	100%	00 سا 55	00 سا 45	00 سا 3			2	4	أعمال تطبيقية: بتروكيمياء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30 سا 37	30 سا 37	30 سا 2			2	3	أعمال تطبيقية: مفاعلات كيميائية	
	100%	30 سا 27	30 سا 22	30 سا 1			1	2	أعمال تطبيقية: إنتاج البوليمرات	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	الامتثال للمعايير والقواعد الأخلاقية والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375 سا	375 سا	7 سا	3 سا	15 سا	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	تجسيم المعدات البتروكيماوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	تآكل وحماية المنشآت	
60%	40%	30 سا 27	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	محاكاة وتحسين الأساليب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	تخزين ونقل المنتجات البترولية	
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	المحفزات الصناعية	
	100%	30 سا 27	30 سا 22	30 سا 01			1	2	أعمال تطبيقية : تحضير المحفزات الصناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30 سا 27	30 سا 22	30 سا 01			1	2	أعمال تطبيقية : محاكاة وتحسين الأساليب	
	100%	30 سا 37	30 سا 37	30 سا 02			2	3	أعمال تطبيقية : تآكل	
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	الأجهزة والتنظيم	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	البحث التوثيقي وإعداد المذكرات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375 سا	375 سا	5 سا 30	6 سا	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام اللجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. نقل الموائع	7. الصيانة الصناعية.
2. التنمية المستدامة وانتقال الطاقة.	8. المضخات والضواغط.
3. تأثير صناعة البتروكيماويات على البيئة.	9. تطبيقات على القوانين الرقمية.
4. التصميم بمساعدة الحاسوب.	10. تكنولوجيا المعدات والوحدات (R&P) أبعاد الأجهزة.
5. البيئة والحماية والرقابة	11. التلحيم و (CND).
6. استراتيجية وإدارة المؤسسات البترولية	12. الطرق العددية المتقدمة.

قرار رقم 261/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم تكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: شبكات واتصالات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقَرَّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية، تخصص: شبكات واتصالات، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 261/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: شبكات واتصالات

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	اتصالات رقمية متقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	توجيه IP	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الانتشار و الهوائيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	معالجة متقدمة للإشارات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية اتصالات رقمية متقدمة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية توجيه IP	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية معالجة متقدمة للإشارات	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	البرمجة الشيئية في لغة بايثون (Phyton)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	5سا30	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	إدارة خدمات الشبكات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	FPGA و DSP	

60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	قنوات الإرسال والمكونات البصرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الترميز والضغط	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية إدارة خدمات الشبكة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية FPGA و DSP	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الترميز والضغط	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	شيكات عالية التدفق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	الشبكات اللاسلكية وشبكات المحمول	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التشفير وأمن الشبكات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الفيديو والصوت عبر IP	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تكنولوجيا Web	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الشبكات اللاسلكية وشبكات المحمول	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية التشفير وأمن الشبكات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية تكنولوجيا Web و VoIP	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	الذكاء الاصطناعي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) ويتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.

المعامل	الأرصدة	الحجم الساعي للسداسي	عمل شخصي
09	18	550	عمل شخصي
04	06	100	فترة تدريبية في شركة أو في معمل
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار :

9. التوافق الكهرومغناطيسي	1. نظام Linux
10. الأنظمة المدمجة والاتصالات	2. المعايير والبروتوكولات
11. تقنيات الرادار	3. تمثيل بيانات الصور والفيديو
12. الاتصالات الفضائية	4. شبكات الأقمار الاصطناعية
13. نظام ملاحه لاسلكي	5. إنترنت الأشياء
14. المجالات الناشئة للاتصالات الضوئية	6. الشبكات الميدانية نون
15. تركيب و صيانة الالياف البصرية	7. شبكات المشغل
	8. شبكات الاستشعار اللاسلكية

قرار رقم 262/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة:الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: أنظمة الاتصالات لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية، تخصص: أنظمة الاتصالات، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 262/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الاتصالات السلكية واللاسلكية تخصص: أنظمة الاتصالات

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجة	دروس				
60%	40%	30سا	67سا		1سا	3سا	3	6	اتصالات رقمية متقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	الإشارات العشوائية والعمليات العشوائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	اتصالات الراديو	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	الدوائر القابلة للبرمجة FPGA	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية اتصالات رقمية متقدمة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية الإشارات العشوائية والعمليات العشوائية	
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية الدوائر القابلة للبرمجة FPGA	
60%	40%	30سا	37سا	00سا	1سا	30سا	2	3	البرمجة الشبكية في لغة بايثون (Python)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00سا	375سا	30سا	00سا	13سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجة	دروس				
60%	40%	30سا	67سا		1سا	3سا	3	6	معالجة الإشارات الرقمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	الهوائيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	خطوط الإرسال وموجات الموجات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	45سا		1سا	1سا	2	4	الترميز والضغط	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية معالجة الإشارات الرقمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية الهوائيات، خطوط الإرسال وموجات الموجات	
100%		30سا	22سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية الترميز والضغط	
60%	40%	30سا	37سا	00سا	1سا	30سا	2	3	معالجة الصورة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	22سا			30سا	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا	375سا	30سا	00سا	13سا	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67	30سا1	30سا1	30سا3	3	6	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	وحدات تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة

المعامل	الأرصدة	الحجم الساعي للسداسي	عمل شخصي
09	18	550	فترة تدريبية في شركة أو في معمل
04	06	100	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
02	03	50	مجموع السداسي 4
17	30	750	

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. التوافق الكهرومغناطيسي	8. إلكترونيات تردد الراديو،
2. المعايير والبروتوكولات	9. الأنظمة الناشئة
3. الأنظمة المدمجة والاتصالات	10. نظام Linux
4. تقنيات الرادار	11. شبكات المشغلين
5. الاتصالات الفضائية	12. شبكات الأقمار الاصطناعية
6. أنظمة الملاحة اللاسلكية	13. شبكات الاستشعار اللاسلكية
7. التقنيات الناشئة في مجال الاتصالات	

قرار رقم 263/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 862 المؤرخ في 11 جوان 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-95 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 26 فبراير سنة 2017 والمتضمن إنشاء مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 862 المؤرخ في 11 جوان 2019 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 862 المؤرخ في 11 جوان 2019، المعدل، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في اللغة والثقافة الأمازيغية كمايلي:

◀ بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:

- السيد تساليت جيلالي، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيد مصواف نور الدين، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد محلعين وليد، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيد حمدي سليمان، ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
- السيد قاري كمال الدين، ممثل عن الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،
- السيد كسرى سعد، ممثل عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- السيدة بورويس صورية، ممثلة عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- السيدة تيجيني فتيحة، ممثلة عن الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون،
- السيد ثابتي طريق، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،
- السيدة منصور فريدة، ممثلة عن الوزير المكلف بالإتصال،
- السيدة بيلاك بن لعامرة شريفة، ممثلة عن المحافظة السامية للأمازيغية.

".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 264/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: أشغال عمومية تخصص: طرقات ومنشآت فنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: أشغال عمومية، تخصص: طرقات ومنشآت فنية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 264/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: أشغال عمومية، تخصص: طرق و منشآت فنية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	نظرية المرونة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميكية الهياكل	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	حساب الجسور 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	حساب الطرق	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا65	00سا60	00سا1	30سا1	30سا1	3	5	مشروع منشآت خرسانة مسلحة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : برمجة	الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : برامج مطبقة على الطرق	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	أنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	30سا7	30سا13	17	30		مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	نظرية اللدونة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2
60%	40%	00سا45	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	حساب الجسور 2	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	خرسانة مسبقة الإجهاد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	بنياات معدنية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا45	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طريقة العناصر المحددة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	مشروع طرق	الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : نظم المعلومات الجغرافية	
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا2	30سا7	00سا15	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تصميم متقدم للجسور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	منشآت تحت الأرض	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	سكك حديدية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	مدارج الطائرات	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تشخيص وإعادة تأهيل المنشآت الفنية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1		30سا1	2	4	جيوتقنية متقدمة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا37	30سا37	30سا2			2	3	نمذجة رقمية للجسور	
	100%	30سا27	30سا27	30سا1			1	2	تنظيم وزيارة الورشات	
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا22	30سا22			30سا1	1	1	بحث وثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ويتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها

معاملات	أرصدة	الحجم الساعي للسداسي	العمل الشخصي
09	18	550	تربص في مؤسسة أو مخبر
04	06	100	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
02	03	50	
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

14. ميكانيك الصخور	1. تهيئة الإقليم و الهياكل التحتية
15. ميكانيك التربة	2. تهيئة الري
16. طرق مخبرية	3. السدود
17. كمي و تقديري	4. قانون الصفقات
18. منشآت بحرية	5. أشغال ثانوية
19. تشخيص عيوب الطرقات	6. إقتصاد النقل
20. تخطيط و نظم النقل	7. هندسة الزلازل
21. أمن الطرقات 1	8. جيولوجيا
22. أمن الطرقات 2	9. جيوتقني الطرقات
23. تقنيات حركة المرور	10. تسبير المخاطر
24. تخطيط المدن	11. هيدروليك عامة
25. طرق و شبكات مختلفة	12. هيدرولوجيا
	13. مناجنت المشاريع

قرار رقم 265/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة صناعية، تخصص: هندسة صناعية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة صناعية، تخصص: هندسة صناعية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 265/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة صناعية، تخصص: هندسة صناعية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30س82	30س67	30س1	30س1	30س1	3	6	بحث عملياتي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00س55	00س45	-	30س1	30س1	2	4	نمذجة أنظمة الأحداث المنفصلة I	الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تخطيط وجدولة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	عمليات عشوائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	شبيكات صناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	إدارة نظم المعلومات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	تصميم بمساعدة الكمبيوتر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	مجموع السداسي الأول
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	أنظمة إنتاج آلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	مراقبة التدفق وإدارة المخزون	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	نمذجة أنظمة الأحداث المنفصلة II	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	صيانة صناعية للأنظمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	تحسين أنظمة دعم القرار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	الذكاء الاصطناعي للهندسة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: أنظمة إنتاج آلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	إدارة الإنتاج والصيانة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الإشراف على الأنظمة الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	إدارة سلسلة الإمداد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	إدارة الجودة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	نمذجة المؤسسات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	أعمال تطبيقية: الإشراف على الأنظمة الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: إدارة الإنتاج والصيانة بمساعدة الكمبيوتر	مجموع السداسي الثالث

100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا2	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
04	06	100	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
02	03	50	مجموع السداسي الرابع
17	30	750	

مجموعة المواد المقترحة لوحدة التعليم الاستكشافية

1. اقتصاد صناعي	8. نظام إدارة قواعد البيانات التقنية
2. بيئة عمل التصميم	9. تمويل الشركة
3. إدارة الموارد البشرية	10. إدارة المعلومة
4. علم البيانات والصناعة 4.0	11. الذكاء الاقتصادي والبقطة الاستراتيجية
5. التحكم بالأداء الصناعي	12. إدارة المعارف والابتكار
6. مقاولاتية وإدارة	13. إدارة المشاريع
7. دراسة السوق (تسويق)	

قرار رقم 266/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: إنشاء ميكانيكي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: إنشاء ميكانيكي، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 266/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: إنشاء ميكانيكي

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الساعات	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30س27	30س67	-	30س1	30س3	3	6	ميكانيكا الأوساط المستمرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00س55	00س45	-	30س1	30س1	2	4	مقاومة المواد المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00س55	00س45	-	30س1	30س1	2	4	محركات الاحتراق الداخلي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00س55	00س45	-	30س1	30س1	2	4	ميكانيكا الموائع التطبيقية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30س27	30س22	30س1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: ميكانيكا الموائع/ مقاومة المواد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00س55	00س45	30س1	-	30س1	2	4	تقنيات التصنيع الاعتيادية والمتقدمة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30س37	30س37	00س1	-	30س1	2	3	التحكم الآلي بالأنظمة الصناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30س02	30س22	-	-	30س1	1	1	مادة اختيارية	مجموع السداسي الأول
100%	-	30س02	30س22	-	-	30س1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30س02	30س22	-	-	30س1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	
-	-	00س375	00س375	00س4	00س6	00س15	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	طريقة العناصر المنتهية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا الهياكل المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الأنظمة الميكانيكية المفصلة والروبوتيك	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تصميم الأنظمة الميكانيكية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: طريقة العناصر المنتهية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	التصميم والتصنيع بمساعدة الكمبيوتر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	ترشيد	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	المواد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا ماكينات الدوارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	هياكل معدنية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	مواد مركبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الكسر والتعب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	مكتب الطرق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	03سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	ماكينات توربينية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	برمجيات المحاكاة العددية في الميكانيكا	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

1. علم الاحتكاك	9. نظرية حل مشاكل الابتكار " طريقة تريز "
2. الطاقات المتجددة	10. آليات تحويل الحركة والحدبات
3. نظافة وأمن	11. أنظمة وأجهزة هيدروليكية وهوائية
4. علم الطيران	12. تقنيات التلحيم
5. النقل	13. اختبار غير متلف
6. الموثوقية	14. إلكترونيك
7. إدارة الجودة	15. إلكترو تقني
8. التصميم التشاركي	

**قرار رقم 267/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاوقية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: طاوقية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 267/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاوية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	معمق ميكانيكا الموائع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ماكينات حرارية	
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	معمق تحويل الحرارة والكتلة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	معمق طرق عددية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	أجهزة وقياسات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: طرق عددية	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: ماكينات حرارية	
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	أعمال تطبيقية: ميكانيكا الموائع	
100%	--	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الاحتراق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا الغازات	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	التجفيف الحراري	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تدفئة وتكييف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	معمق ماكينات توربينية	
60%	40%	30سا82	30سا67	00سا3	-	30سا1	3	6	طريقة الحجوم المنتهية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	03سا37	03سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	تحكم وتنظيم	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	معمق محركات الاحتراق الداخلي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1 30سا	30سا1	2	4	الطرق الميكانيكية للخفض الشديد للحرارة	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	ميكانيكا الدفع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	مبادلات حرارية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
-	100%	00سا55	00سا45	00سا3	-	-	2	4	حساب ديناميكا الموائع وبرمجيات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3
60%	40%	03سا37	03سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	ترشيد	الأرصدة: 9
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: مبادلات حرارية	المعامل: 5
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاستكشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. نقل وتخزين الطاقة	8. علم الطيران
2. إلكترونيك تطبيقية	9. النقل
3. كهرو تقني تطبيقي	10. الموثوقية
4. مراجعة حسابات الطاقة	11. إدارة الجودة
5. الطاقات المتجددة	12. التصميم التشاركي
6. الصيانة والأمن الصناعي	13. نظرية حل مشاكل الابتكار " طريقة تريز "
7. نظافة وأمن	14. أنظمة وأجهزة هيدروليكية وهوائية

**قرار رقم 268/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاقات متجددة في الميكانيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: طاقات متجددة في الميكانيك، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 268/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: طاقات متجددة في الميكانيك

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67	-	30سا1	30سا00	3	6	معجم ميكانيكا الموائع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الديناميكا الحرارية المتقدمة وظواهر النقل	الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	وحدات متعددة وارساد جوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	طرق عددية تطبيقية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الطاقات المتجددة وقضايا الطاقة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
-	100%	30سا37	30سا37	30سا2	-	-	2	3	أعمال تطبيقية: ودائع متجددة وارساد جوية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: طرق عددية تطبيقية	مجموع السداسي الأول
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	30سا7	30سا13	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	إشعاع شمسي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	معمق التحويل الحراري وظاهرة النقل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الطاقة الشمسية الحرارية وتطبيقاتها	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الطاقة الكهرومائية وطاقة الرياح	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	تجميع وتحديد أبعاد لمشاريع الطاقة المتجددة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: تحويل	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	تقييس حراري، تحكم وتنظيم	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	مائع التشغيل، المواد وأجهزة التخزين	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	كفاءة طاوقية وحراري المباني	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الطاقة الشمسية الكهروضوئية وتطبيقاتها	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	بطارية الوقود وإنتاج الهيدروجين	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	صيانة أنظمة الطاقة المتجددة	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	برامج المحاكاة وحساب الأبعاد لمنشآت الطاقة المتجددة	
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	تبريد وتكييف شمسي	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	مبادلات حرارية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	دراسة تقنية اقتصادية وإدارة مشاريع الطاقة المتجددة	

100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

11. النظام الهجين الكهروضوئية وطاقة الرياح	1. تقنيات التحويل المطبق على التجفيف
12. النظام الهجين للطاقة الشمسية المركزة-الغاز	2. الطاقة البحرية
13. تقنيات الترشيد، التحكم في الطاقة وحقن الشبكة	3. الطاقة الحرارية الجوفية
14. النظام الهجين كهروضوئي - حراري	4. الديناميكا الهوائية ومكينات توربينية
15. تحلية المياه بالطاقة الشمسية	5. منهجية البحث (أساليب إحصائية، معالجة البيانات وتصميم تجريبي)
16. برامج المحاكاة (COMSOL, Multiphysic, Fluent, ANSYS) ، إلخ ...	6. تقنيات عكسية
17. الايكولوجيا الصناعية والتنمية المستدامة	7. الرابطة -المياه، الطاقة، الزراعة
18. ريادة الأعمال	8. لوائح ومعايير الطاقة المتجددة
19. مراجعة حسابات الطاقة	9. المواد كهروضوئية
	10. أبراج ومداخل الطاقة الشمسية

قرار رقم 269/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: صناعة ميكانيكية وتقنيات الإنتاج لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: صناعة ميكانيكية وتقنيات الإنتاج، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 269/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: صناعة ميكانيكية وتقنيات الإنتاج

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الأوساط المستمرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	المواد	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	قطع المعادن 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	طرق التشكيل	الأرصدة: 10 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	ماكينات التشغيل	وحدة تعليم منهجية
-	100%	30سا37	30سا37	30سا2	-	-	2	3	أعمال تطبيقية: صناعة ميكانيكية	الرمز: وت م 1.1
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	روبوتيه صناعية	الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	علم القياس	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	طريقة العناصر المنتهية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	قطع المعادن 2	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	عناصر ماكينات التشغيل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	برمجة ماكينات التشغيل ذات التحكم العددي	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: طريقة العناصر المنتهية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: تصميم وصناعة بواسطة الحاسوب	
100%	-	30سا10	30سا15	-	-	00سا1	1	1	إدارة الإنتاج	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	ترشيد	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا4	00سا6	30سا14	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	مكتب الطرق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تشغيل الأسطح الملتفة	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	تشغيل عالي السرعة	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا الماكينات الدوارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الكسر والتعب	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: مكتب الطرق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	قوالب وحقن البلاستيك	
-	100%	30سا37	30سا37	30سا2	-	-	2	3	تقنيات التلحيم	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
04	06	100	

02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

10. التفتيش ومراقبة الجودة	1. التوحيد القياسي في التصنيع الميكانيكي والإنتاجي
11. المحركات الكهربائية	2. طرق تصنيع غير تقليدية
12. الصيانة الصناعية	3. تصميم صديق للبيئة
13. إدارة مشروع إنتاجي	4. مواد مركبة
14. تحليل القيمة	5. ورش عمل آلية ومرنة
15. خطط التجارب	6. نظافة وأمن صناعي في الصناعة الميكانيكية والإنتاجية
16. الإدارة الصناعية	7. تحويل الحرارة في طرق التصنيع
17. إدارة الأعمال والتسويق	8. علم الاحتكاك وميكانيكا التلامس
	9. أنظمة هيدروليكية وهوائية

قرار رقم 270/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: هندسة المواد لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: هندسة المواد، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 270/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: هندسة المواد

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	1سا30	3سا00	3	6	التصرف الميكانيكي للمواد المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	الديناميكا الحرارية ومخططات التوازن	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	البنية البلورية وعيوب نقطية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	طريقة العناصر المنتهية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	1سا30	2	4	إعداد وتوصيف المواد الخزفية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	00سا55	00سا45	30سا2	-	-	2	3	أعمال تطبيقية: طريقة العناصر المنتهية 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	00سا10	00سا15	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: الاختبارات الميكانيكية 1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	1سا30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	1سا30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	1سا30	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمليات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	1سا30	3سا00	3	6	التصرف الميكانيكي للمواد المركبة ومتعددة المواد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	الخواص الفيزيوكيميائية والميكانيكية للبوليمرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	الانتشار وتحول الأطوار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	1سا30	1سا30	2	4	ميكانيكا الكسر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	1سا30	2	4	طريقة العناصر المنتهية 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	1سا30	2	3	معالجات حرارية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: الاختبارات الميكانيكية 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5

100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	عيوب وتشوه بلاستيكي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تعيب المواد	الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الخصائص الفيزيائية والميكانيكية للخزف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	اختيار المواد	الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	الأساليب التجريبية ومراقبة المواد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	تدهور البوليمرات	الأرصدة: 9	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	اختيار غير متلف	المعامل: 5	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	الارصدة: 2 المعامل: 2	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	00سا375	00سا375	30سا2	00سا6	30سا16	17	30	مجموع السداسي الثالث		

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

11. معالجات السطح	1. الزجاج والسيراميك
12. البيئة، الحماية والرقابة	2. التطبيق على البرامج العددية
13. استراتيجيات وإدارة المؤسسات	3. تحكم وتنظيم
14. تقييم تئمين وتدوير المواد	4. تحويل حراري
15. تدوير المواد	5. مواد البصرييات، الإلكترونيات والإلكترونيات الضوئية
16. نظافة وأمن	6. النانو تكنولوجيا والمواد النانوية
17. أمن وبيئة	7. تصميم بمساعدة الكمبيوتر
18. دراسة اهتزازات المعدات الصناعية	8. مواد متوافقة حيوياً
19. الأمن الصناعي	9. إدارة الموارد التكنولوجية
20. الفحص المجهر الإلكتروني والتحليل الطيفي	10. اللحام

قرار رقم 271/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: هندسة المواد والسطوح لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: هندسة المواد والسطوح، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 271/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: هندسة المواد والسطوح

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	تحولات الأطوار	وحدة تعليم أساسية
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	المواد الحديدية وغير الحديدية	الرمز: وت أس 1.1
%100		30 سا 27	30 سا 22			1 سا 30	1	2	هندسة الأسطح	الأرصدة: 10
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	الخصائص الميكانيكية للمواد	المعامل: 5
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	تشكيل المواد	وحدة تعليم أساسية
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45	1 سا 30		1 سا 30	2	4	الطرق الرقمية التطبيقية	الرمز: وت أس 2.1
	%100	30 سا 27	30 سا 22	1 سا 30			1	2	أ.ب. الخصائص الميكانيكية للمواد	الأرصدة: 8
	%100	30 سا 27	30 سا 22	1 سا 30			1	2	أ.ت. هندسة الأسطح	المعامل: 4
	%100	00 سا 10	00 سا 15	1 سا 00			1	1	أ.ت. تشكيل المواد	وحدة تعليم منهجية
%100		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	الرمز: وت إس 1.1
%100		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	الأرصدة: 2
%100		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	الإنجليزية العلمية والمصطلحات	المعامل: 2
		00 سا 375	00 سا 375	30 سا 5	00 سا 6	30 سا 13	17	30	مجموع السداسي الأول	وحدة تعليم أفقية
										الرمز: وت أف 1.1
										الأرصدة: 1
										المعامل: 1

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30 سا 82	67 سا 30		1 سا 30	3 سا 00	3	6	معالجة الأسطح	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	المعالجة الحرارية والترموميكانيكية	الرمز: وت أس 1.2
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	التلوميكانيكا القطع	الأرصدة: 10
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	علم الاحتكاك	المعامل: 5
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45	1 سا 30		1 سا 30	2	4	محاكاة عمليات التشكيل	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	30 سا 37	30 سا 37	1 سا 00		1 سا 30	2	3	تقنيات تحليل وتوصيف المواد	الرمز: وت م 1.2
	100%	30 سا 27	30 سا 22	1 سا 30			1	2	أ.ت. معالجة السطح الحرارية والترموميكانيكية	الأرصدة: 9
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	المعامل: 5
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	احترام معايير وقواعد الأخلاق و النزاهة	الرمز: وت إس 1.2
		00 سا 375	00 سا 375	00 سا 4	00 سا 6	00 سا 15	17	30	مجموع السداسي الثاني	الأرصدة: 2
										المعامل: 1

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	التصاق ولصق المواد	وحدة تعليم أساسية
%60	%40	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	عمليات اللحام	الرمز: وت أس 1.3
%100		30 سا 27	30 سا 22			1 سا 30	1	2	الرش الحراري	الأرصدة: 10
										المعامل: 5

60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	عناصر الآلة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		1 سا 30	1 سا 30	2	4	انتقاء المواد	
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45	1 سا 30		1 سا 30	2	4	تشكيل والتحكم في الهياكل الدقيقة المنكسرة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	00 سا 10	00 سا 15	00 سا 1			1	1	أ.ت. التلحيم	
	100%	00 سا 55	00 سا 45	00 سا 3			2	4	أ.ت. الرش الحراري	
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30 سا 2	30 سا 22			1 سا 30	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00 سا 375	00 سا 375	30 سا 5	00 سا 6	30 سا 13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :			
هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع تخرج في طور الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مخبر بحث (جامعة أو مركز أبحاث) ويختتم بمذكرة و مناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار	
13. البيئة والحماية والتحكم	1. المواد النانوية
14. استراتيجيات والإدارة المؤسسات	2. تقنية النانو تكنولوجيا
15. استعادة تئمين وإعادة تدوير المواد	3. الاختبار غير المتلف
16. إعادة-تصنيع تدوير المواد	4. خلمات مواد جديدة
17. تجميع المواد (مواد لاصقة ومواد لاصقة)	5. الخدمة والتنظيم
18. السلامة والبيئة	6. النقل الحراري
19. دراسة اهتزاز المعدات الصناعية	7. مواد للبصريات والإلكترونيات والإلكترونيات الضوئية
20. الزجاج والسيراميك	8. تقنية النانو تكنولوجيا والمواد النانوية
21. الأمن الصناعي	9. التصميم بمساعدة الكمبيوتر
22. الصحة والأمان	10. مواد متوافقة حيوياً
23. علوم الكمبيوتر التطبيقية (برنامج محاكاة النهايات المحدودة)	11. إدارة الموارد التكنولوجية
24. المجهر الإلكتروني والتحليل الطيفي	12. التلحيم

قرار رقم 272/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: منشآت طاقة ومكينات توربينية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية، تخصص: منشآت طاوقية وماكينات توربينية، طبقاً لملحق هذا القرار.
- المادة 2:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 272/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة ميكانيكية تخصص: منشآت طاوقية وماكينات توربينية

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*	دروس				
60%	40%	28س30	67س30	-	1س30	3س00	3	6	معمق ميكانيكا الموائع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55س00	45س00	-	1س30	1س30	2	4	منشآت طاوقية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55س00	45س00	-	1س30	1س30	2	4	معمق تحويل الحرارة والكتلة	
60%	40%	55س00	45س00	-	1س30	1س30	2	4	معمق طرق عديدة	

60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	أجهزة وقياسات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: طرق عددية	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: منشآت طاقوية 1	
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	أعمال تطبيقية: ميكانيكا الموائع	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الارصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الاحتراق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا الغازات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	معمق محركات الاحتراق الداخلي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	معمق ماكينات توربينية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: ماكينات توربينية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	صيانة منشآت الطاقة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	تحكم وتنظيم	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الارصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	منشآت طاوقية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	علم الاحتكاك	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الارصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الدفع	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	ديناميكا هوائية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	أعمال تطبيقية: ديناميكا الموائع الحسابية والبرمجيات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	03سا37	03سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	ترشيد	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	أعمال تطبيقية: ديناميكا هوائية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة اختيارية	

100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	00سا375	00سا375	00سا4	00سا6	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4: هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار	
1. إلكترونيك تطبيقية	8. الموثوقية
2. كهرو تقني تطبيقي	9. إدارة الجودة
3. الطاقات المتجددة	10. التصميم التشاركي
4. الصيانة والأمن الصناعي	11. نظرية حل مشاكل الابتكار " طريقة تريز "
5. نظافة وأمن	12. أنظمة وأجهزة هيدروليكية وهوائية
6. علم الطيران	13. الطاقات الجديدة والمتجددة
7. النقل	

**قرار رقم 273/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: هندسة منجمية تخصص: استغلال المناجم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة منجمية، تخصص: إستغلال المناجم، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العاليين فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 273/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة منجمية تخصص: استغلال المناجم

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82س30	67س30	1س30	3س00	3	6	التعدين السطحي I	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	55س00	45س00	1س30	1س30	2	4	التعدين تحت الأرض I		
60%	40%	55س00	45س00	1س30	1س30	2	4	ميكانيك الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	55س00	45س00	1س30	1س30	2	4	الطبوغرافيا		
60%	40%	30س37	37س30	1س00	1س30	2	3	التنقيب عن الرواسب المعدنية وتقييمها	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	55س00	45س00	1س30	1س30	2	4	البحثية العملائية المنجمية		
	100%	27س30	22س30	1س30		1	2	TP ميكانيك الصخور		
100%		02س30	22س30		1س30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		02س30	22س30		1س30	1	1	مادة اختيارية		
100%		02س30	22س30		1س30	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
		375h00	375h00	4h00	6h00	15h00	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	التعدينالسطحي II	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التعدين تحت الأرض II	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تجزئة الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	عتاد استغلال المناجم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	100%	00سا10	00سا15	00سا1			1	1	رسم الخرائط الجيولوجية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الإحصاء الجغرافي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	هيدروجيولوجيا	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			1سا30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	375سا	375سا	1سا	9سا	15سا	17	30		

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	مشروع منجمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	جيوتقنية منجمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	حفر ودعم المنشآت المحفورة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تأمين الموارد المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1h		30سا1	2	3	تهوية المناجم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	تصميم البرمجيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	مجموع السداسي الثالث
		375سا	375سا	30سا1	7سا	16سا30	17	30		

سداسي 4: هذا السداسي مخصص إلى إنجاز مشروع نهاية التكوين في الماستر بتريص ميداني في مؤسسة أو مخبر بحث (جامعة أو مركز بحث) و يؤهل بإنجاز مذرة و مناقشة			
معاملات	ارصدة	حجم ساعي سداسي	عمل شخصي
09	18	550	عمل شخصي
04	06	100	تريص ميداني في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع سداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار	
1. جيولوجيا عامة	10. النظافة والامن
2. جيولوجيا منجمية والبيئة	11. بيئة، وقاية و تحك
3. كهربية المناجم	12. أنظمة التحكم
4. هيدروجيولوجيا	13. أمن و بيئة
5. جيوتقني	14. أمن صناعي
6. بيئة منجمية	15. إدارة المؤسسات المنجمية و إقتصاد
7. جيوفيزياء	16. التحضير الميكانيكي لصخور
8. إستراتيجية وإدارة المؤسسات	17. تشريع و قانون
9. جيولوجيا	

**قرار رقم 274/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة : هندسة منجمية تخصص : تثمين الموارد المعدنية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة منجميه، تخصص: تثمين الموارد المعدنية، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 274/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة منجميه تخصص : تثمين الموارد المعدنية

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
60%	40%	30سا2	30سا67	30سا1	30سا00	3	6	تحضير الخامات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	المناجم والمحاجر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	المعادن الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الفصل باستخدام الكثافة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
	100%	27سا30	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية- تحضير الخامات		
	100%	00سا10	00سا15	00سا1		1	1	أعمال تطبيقية- الفصل باستخدام الكثافة		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية- توصيف الخامات		
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	علم المعادن التطبيقي		
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	خرجة ميدانية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات		
			00سا375	00سا375	00سا4	30سا7	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
60%	40%	30سا2	30سا67	30سا1	30سا00	3	6	تعويم الخامات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	عمليات نزع المياه من الخامات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الفصل الإشعاعي والبصري	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الفصل باستخدام المغناطيسية والكهرباء الساكنة		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية- تعويم الخامات		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية - الفصل باستخدام المغناطيسية والكهرباء الساكنة والإشعاعي والبصري		
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1	2	3	التحليل الرقمي		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	إدارة أعمال		

100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
		00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	00سا3	3	6	معالجة وإدارة المخلفات المنجمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	ترشيح الخامات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الارصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	تحليل وتصميم عمليات الفصل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	h00سا45	30سا1	30سا1	2	4	استخدام أنظمة التحكم الآلي في مصانع المعالجة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 5 المعامل: 1	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية - ترشيح الخامات		
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	تأهيل المواقع المنجمية		
	100%	30سا37	30سا37	30سا2		2	3	مشروع		
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1	
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم الأطروحة		
		00سا375	00سا375	00سا3	03سا7	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

سداسي 4:

هذا السداسي مخصص إلى إنجاز مشروع نهاية التكوين في الماستر بتربص ميداني في مؤسسة أو مخبر بحث (جامعة أو مركز بحث) ويؤهل بإنجاز مذرة و مناقشة

معاملات	الارصدة	الحجم الساعي للسداسي	عمل شخصي
09	18	550	عمل شخصي
04	06	100	تربص ميداني في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخري (تأطير)
17	30	750	مجموع سداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

10. الاسترقاق والتنظيم	1. الأرض النادرة.
11. تكنولوجيا النانو والمواد النانوية	2. ميكانيكا الصخور.
12. البيئة، الحماية، التحكم	3. الأمان والبيئة.
13. النظافة والأمن	4. استعادة تئمين وإعادة تدوير المواد
14. المجهر الإلكتروني والتحليل الطيفي	5. التسويق
15. الإدارة البيئية	6. زجاج و سيراميك
16. الأمان الصناعي	7. الجيوكيمياء
17. إدارة موارد التكنولوجيا	8. اقتصاد التعدين
	9. الجيوفيزياء

**قرار رقم 275/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: الري تخصص منشآت هيدروليكية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الري، تخصص: منشآت هيدروليكية، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 275/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : الري تخصص: منشآت هيدروليكية

السداسي 1:									
نوعية التقييم	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82 سا 30	67 سا 30		01 سا 30	03 سا	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	التحليل والنمذجة الهيدرولوجية
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	دراسة الجريان القسري
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	الهيدروليك الرقمية
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30		01 سا 30	2	4	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية في الهيدروليك
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375 سا	375 سا	05 سا 30	06 سا	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:									
نوعية التقييم	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82 سا 30	67 سا 30		01 سا 30	03 سا	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	السود I جيو تكنولوجيات للهياكل الهيدروليكية
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الماكينات الهيدروليكية ومحطات الضخ
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	الهيدروليك الجوفي
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	النمذجة والمحاكاة في الهيدروليك
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية جيو تكنولوجيات للهياكل الهيدروليكية
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	أعمال تطبيقية للماكينات الهيدروليكية ومحطات ضخ
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	تنظيم ومكينة الاعمال
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375 سا	375 سا	05 سا 30	06 سا	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:									
نوعية التقييم	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم		
	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30	01 سا 30	2	4	السدود (II): السدود بالخرسانة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30	01 سا 30	2	4	معالجة المياه العادية والغير العادية	
100%		27 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	2	فحص ومراقبة السدود	
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30	01 سا 30	2	4	تهيئة المجاري المائية و تنقل الأوحال	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30	01 سا 30	2	4	الهندسة الريفية	
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30		2	3	برمجيات متخصصة في الهيدروليك	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30		1	2	أعمال تطبيقية لمعالجة المياه	
100%		27 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	2	الإدارة المتكاملة لموارد المياه	
100%		27 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	2	إدارة مشروع	
100%		02 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	
100%		02 سا 30	22 سا 30		01 سا 30	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثالث									
		375 سا	375 سا	4	06 سا	15 سا	17	30	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	المجاميع الخاصة بالسداسي

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. مفاهيم حول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	6. التشريعات البيئية
2. الأنظمة الآلية	7. طرق وتقنيات اقتصاد المياه
3. حماية وإدارة المساحات المروية	8. مفاهيم البيئة
4. الزراعة المستدامة وتنمية الأراضي	9. تنظيم ورشات العمل
5. الاقتصاد المائي والتشريعات	10. الاقتصاد / الري

قرار رقم 276/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: الري تخصص: ري حضري لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الري، تخصص: ري حضري، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 276/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الري، تخصص: ري حضري

السداسي 1:									
نوعية التقييم	الاعمال	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
امتحان	مراقبة مستمرة	82 سا 30	67 سا 30	01 سا 30	03 سا	3	6	هيدروليك تطبيقي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30	01 سا 30	2	4	التحليل والنمذجة الهيدرولوجية	الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	دراسة الجريان ذو السطح الحر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	دراسة الجريان القسري	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	الهيدروليك الرقمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30		01 سا 30	2	4	أنظم المعلومات الجغرافية (SIG)	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية في الهيدروليك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الأول										
		375 سا 00	375 سا 00	5 سا 30	6 سا 00	13 سا 30	17	30		

السداسي 2:

نوعية التقييم	مراقبة امتحان	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82 سا 30	67 سا 30		01 سا 30	03 سا	3	6	معالجة وتحلية المياه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	منشآت هيدروليكية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الماكينات الهيدروليكية ومحطات الضخ	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الهيدروليك الجوفي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	النمذجة والمحاكاة في الهيدروليك	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية لمعالجة وتحلية المياه	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية للماكينات الهيدروليكية ومحطات الضخ	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	تنظيم ومكينات آليات الاعمال	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثاني										
		375 سا	375 سا	05 سا 30	06 سا	13 سا 30	17	30		

السداسي 3:

نوعية التقييم	مراقبة امتحان	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	جمع وتوزيع المياه الحضرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	معالجة وإعادة استعمال مياه الصرف الصحي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	تقنيات الاستطلاع وحفر الآبار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	تهيئة المجاري المائية وتنقل الاحوال	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الوقاية والحماية من الفيضانات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	برمجيات متخصصة في الهيدروليك	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية لمعالجة وتصفية المياه	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	الإدارة المتكاملة لموارد المياه	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	إدارة مشروع	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5

100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثالث										
		375 سا	375 سا	04 سا	06 سا	15 سا	17	30		

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	المجاميع الخاصة بالسداسي

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. مفاهيم حول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	6. التشريعات البيئية
2. الأنظمة الآلية	7. طرق وتقنيات اقتصاد المياه
3. حماية وإدارة المساحات المروية	8. مفاهيم البيئة
4. الزراعة المستدامة وتنمية الأراضي	9. تنظيم ورشات العمل
5. الاقتصاد المائي والتشريعات	10. الاقتصاد / الري

**قرار رقم 277/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: الري تخصص: موارد مائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الري، تخصص: ري حضري، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 277/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: الري، تخصص: موارد مائية

السداسي 1:									
نوعية التقييم	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82 سا 30	67 سا 30		01 سا 30	03 سا 03	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	التحليل والنمذجة الهيدرولوجية الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	دراسة الجريان ذو السطح الحر
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	دراسة الجريان القسري
100%		37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	وحدة تعليم منهجية الهيدروليك الرقمية
60%	40%	55 سا	45 سا	01 سا 30		01 سا 30	2	4	نظم المعلومات الجغرافية (SIG) الارصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية في الهيدروليك
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم استكشافية
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375 سا 00	375 سا 00	05 سا 30	6 سا	13 سا 30	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوعية التقييم	مراقبة امتحان	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82 سا 30	67 سا 30		01 سا 30	03 سا	3	6	الكيمياء المائية والكيمياء الهيدروجيولوجية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	المنشآت الهيدروليكية	
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الماكينات الهيدروليكية ومحطات الضخ	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الهيدروليك الجوفي	
100%		37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	النمذجة والمحاكاة في الهيدروليك	
100%		27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية في الكيمياء المائية والكيمياء الهيدروجيولوجية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية للماكينات الهيدروليكية ومحطات ضخ	
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	تنظيم ومكينة الاعمال	
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	
100%		2 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثاني										
30 17 13 سا 30 6 سا 00 5 سا 30 375 سا 00										

السداسي 3:										
نوعية التقييم	مراقبة امتحان	الاعمال التكميلية (15 أسبوعا)	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	حماية وإدارة الموارد المائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	الموارد المائية وتغير المناخ	
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	معالجة وتحلية المياه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55 سا	45 سا		01 سا 30	01 سا 30	2	4	معالجة وإعادة استعمال مياه الصرف الصحي	
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	تقنيات الاستطلاع وحفر الآبار	
100%		37 سا 30	37 سا 30	02 سا 30			2	3	برمجيات متخصصة في الهيدروليك	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		27 سا 30	22 سا 30	01 سا 30			1	2	أعمال تطبيقية لمعالجة وتصفية المياه	
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	الإدارة المتكاملة لموارد المياه	
100%		27 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	2	إدارة مشروع	
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	مادة اختيارية	
100%		02 سا 30	22 سا 30			01 سا 30	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثالث										
30 17 15 سا 06 سا 04 سا 375 سا 375										

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	المجاميع الخاصة بالسداسي

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار	
1. مفاهيم حول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	8. التشريعات البيئية
2. تقنيات الاستغلال وتغذية المياه الجوفية	9. تقنيات اقتصاد الماء
3. المياه والتنمية المستدامة	10. مفاهيم البيئة
4. تلوث التربة والمياه /	11. الإدارة المتكاملة للموارد المائية
5. حماية وإدارة المناطق المسقية	12. تنظيم ورشات العمل
6. الزراعة المستدامة وتنمية الأراضي	13. الماء والاقتصاد
7. اقتصاديات وتشريعات المياه	

قرار رقم 278/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: نظافة وأمن صناعي تخصص: نظافة وأمن صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: نظافة وأمن صناعي، تخصص: نظافة وأمن صناعي، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 278/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: نظافة وأمن صناعي تخصص: نظافة وأمن صناعي

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	الأدوات الرياضية المستخدمة في السلامة التشغيلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	الطرق الرقمية والمصفوفات لتحليل المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	قياس المخاطر والتحكم فيها	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا82 30	سا67 30		سا1 30	سا3 00	3	6	المخاطر المادية الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا37 30	سا37 30		سا1 01	سا1 30	2	3	البرمجة باستعمال "مطلب"	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا27 30	سا22 30	سا1 30			1	2	مخاطر الاهتزاز/الضغط (أعمال تطبيقية)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		سا27 30	سا22 30			سا1 30	1	2	إدارة المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	سا27 30	سا22 30	سا1 30			1	2	الرفع والمناولة (أعمال موجهة)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		سا2 30	سا22 30			سا1 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		سا2 30	سا22 30			سا1 30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		سا2 30	سا22 30			سا1 30	1	1	لغة إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا375	سا375	سا03	سا07	سا15	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	سلامة تشغيل الأنظمة 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	سلامة الطرائق: مخاطر ميكانيكية / كهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا82 30	سا67 30		سا1 30	سا3 00	3	6	تحليل دورة الحياة والتصميم البيئي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45		سا1 30	سا1 30	2	4	تشخيص أعطال النظام الصناعي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا37 30	سا37 30	سا1 00		سا1 30	2	3	برامج الكمبيوتر المخصصة للأمن الصناعي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا27 30	سا22 30	سا1 30			1	2	المخاطر الكهربائية / الميكانيكية (أعمال تطبيقية)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4

100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	ردود الفعل من التجربة الصناعية ورصد المعلومات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	نظام المعلومات في النظافة والأمن الصناعي	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 2	30 سا 22			30 سا 1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	375 سا	375 سا	2.30 سا	6.00 سا	16.30 سا	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	40%	55 سا	45 سا	30 سا 1	30 سا 1	2	4	سلامة تشغيل الأنظمة 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	40%	55 سا	45 سا	30 سا 1	30 سا 1	2	4	الأدوات المساعدة في اتخاذ القرار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	40%	55 سا	45 سا	30 سا 1	30 سا 1	2	4	السلامة الوظيفية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	40%	82 سا 30	67 سا 30	30 سا 1	30 سا 1	3	6	التحكم في العمليات الإحصائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60%	40%	40%	37 سا 30	37 سا 30	00 سا 1	30 سا 1	2	3	الطرق المستعملة في تحليل المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%			30 سا 27	30 سا 22		30 سا 1	1	2	التوعية و ثقافة السلامة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%			30 سا 27	30 سا 22		30 سا 1	1	2	الصيانة الصناعية		
	100%		30 سا 27	30 سا 22	30 سا 1		1	2	مراقبة، اشهاد، و مطابقة		
60%	40%	40%	30 سا 2	30 سا 22		30 سا 1	1	1	مادة اختيارية		
60%	40%	40%	30 سا 2	30 سا 22		30 سا 1	1	1	مادة اختيارية		
60%	40%	40%	30 سا 2	30 سا 22		30 سا 1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة		
-	-	-	375 سا	375 سا	2 سا 30	6 سا	16 سا 30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية الدراسة في طور الماستر حيث يتم إجراؤه في شركة أوفي مختبر للبحث (جامعة أومركز أبحاث) ويختتم بأطروحة مع مناقشتها

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي للسداسي	عمل شخصي
09	18	550	تربص ميداني في مؤسسة أو في مخبر
04	06	100	ملتقيات علمية
02	03	50	أعمال أخرى (تأطير)
02	03	50	مجموع السداسي 4
17	30	750	

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. بيئة العمل	8. اقتصاديات الأمن
2. السلامة والتدقيق البيئي	9. الموثوقية الكاملة
3. التثريخ والإسعافات الأولية	10. التسمم الصناعي
4. إدارة أزمات الكوارث	11. المواد العازلة
5. تلوث الهواء والماء الصناعي والتربة	12. تسيير والإدارة المؤسسات
6. التسمم الصناعي	13. تغير المناخ
7. مجسات وكواشف في الأمن الصناعي	

قرار رقم 279/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: المحروقات تخصص: هندسة الغاز لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: المحروقات، تخصص: هندسة الغاز، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 279/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: المحروقات تخصص: هندسة الغاز

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	جيولوجيا البترول	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	فيزياء البترول وميكانيكا الصخور	الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	الحفر والانتهاه (تخطيط الابار)	
60%	40%	30 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	ميكانيكا السوائل القابلة للانضغاط	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	الديناميكا الحرارية للسوائل القابلة للانضغاط	الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	تدفق السوائل في الوسائط المسامية وريولوجيا	
	100%	30 سا 37	30 سا 37	30 سا 02			2	3	ديناميكا الموائع الحسابية	وحدة تعليم منهجية
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67	00 سا 03		30 سا 1	3	6	طرق الحسابات العددية المتقدمة	الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	الانجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية
-	-	375 سا	375 سا	30 سا 5	30 سا 4	15	17	30	مجموع السداسي الأول	الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	هندسة المكامن	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	إنتاج الغاز	الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30 سا 27	30 سا 22			30 سا 1	1	2	تحليل اختبار البئر (well test analysis)	
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	طرق التحفيز الغازية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00 سا 55	00 سا 45		30 سا 1	30 سا 1	2	4	التوربينات	الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	30 سا 37	30 سا 37	30 سا 02			2	3	تقنيات التحسين	وحدة تعليم منهجية
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67	00 سا 03		30 سا 1	3	6	التنظيم والأجهزة	الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم استكشافية
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	الامتثال للمعايير والقواعد الأخلاقية والنزاهة	وحدة تعليم أفقية
-	-	375 سا	375 سا	30 سا 5	00 سا 6	30 سا 13	17	30	مجموع السداسي الثاني	الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67		30 سا 1	3 سا 3	3	6	إسالة الغازات (تجميع الغازات)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس1.3 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67		30 سا 1	3 سا 3	3	6	موثوقية نقل الغاز وخط الأنابيب	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%	30 سا 82	30 سا 67		30 سا 1	3 سا 3	3	6	متابعة عوامل الإنتاج	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30 سا 37	30 سا 37	1 سا		30 سا 1	2	3	محاكاة المكائن	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100%		30 سا 55	30 سا 45			30 سا 1	2	4	نظام الترابط بين الغاز والطاقة المتجددة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30 سا 27	30 سا 22	30 سا 1			1	2	تصميم مصنع افتراضي بمساعدة الحاسوب (CAO)	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	مادة اختيارية	
100%		30 سا 02	30 سا 22			30 سا 1	1	1	البحث التوثيقي وإعداد المذكرات	
-	-	375 سا	375 سا	2 سا 30	4 سا 30	18 سا	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام اللجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
04	06	100	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
02	03	50	مجموع السداسي الرابع
17	30	750	

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. الطاقات المتجددة	9. إدارة الموارد التكنولوجية
2. النظافة، الأمن والبيئة	10. التحميم و CND
3. الخدمة والتنظيم	11. التآكل وحماية المنشآت
4. مشروع تطوير حقل غازي	12. التنمية المستدامة وانتقال الطاقة.
5. ميكانيكا الكسر	13. استراتيجيات الأعمال والإدارة المؤسسات
6. تقنية النانو تكنولوجيا والمواد النانوية	14. النظافة و الأمن
7. استغلال حقول الغاز غير التقليدية	15. الأمن والبيئة
8. تكنولوجيا هندسة تكرير المواد	16. الأمن الصناعي

قرار رقم 280/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: التعدين، تخصص: الهندسة التعدين لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: التعدين، تخصص: الهندسة التعدين، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 280/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: التعدين، تخصص: الهندسة التعدين

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	نظرية العمليات المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	اللدونة وتلف المعادن	الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	فيزيائية -الكيمياء للأسطح	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تحول المراحل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	نظرية العمليات المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	التصوير البلوري بالأشعة السينية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	الخصائص الميكانيكية للمعادن	مجموع السداسي الأول
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	
-	-	375سا	375سا	4سا	6سا	15سا	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	توازن المراحل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	الاختزال المباشر للخام	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	المواد المعدنية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%	-	00سا55	00سا45	-	-	00سا3	2	4	تعدين المساحيق	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	تعدين المساحيق	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	هندسة الأسطح	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	تكنولوجيا المسبك	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	375سا	375سا	4 سا	30سا4	30سا16	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعاملات	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	-	30سا1	00سا3	3	6	التعدين الكهربائي للصلب والسبائك الحديدية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%	-	00سا55	00سا45	-	-	00سا3	2	4	المواد المبتكرة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	تعدين اللحام وأدوات التحكم	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30سا1	30سا1	2	4	المواد غير المعدنية	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1	-	-	1	2	تعدين اللحام	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	-	30سا1	2	3	المعادن والسبائك غير الحديدية	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	-	30سا1	2	4	تشكيل المعادن	

100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	مادة مختارة	الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	-	30سا02	30سا22	-	-	30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	4سا	30سا4	30سا16	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإعداد مشروع نهاية الدراسة للماستر. يتم إجراؤه في مؤسسة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه بإعداد مذكرة تخرج ومناقشتها

معاملات	أرصدة	الحجم الساعي للسداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في مؤسسة أو مخبر
02	03	50	ملتقيات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مواد وحدات الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار

1. مقدمة في هندسة الطرائق	8. عمليات مكافحة التآكل
2. حلول علم المعادن	9. التفتيش السطحي غير المتلف
3. تقنيات المراقبة والتحكم في المواد	10. الأفران الصناعية
4. أجهزة الكمبيوتر والبرامج التطبيقية	11. تصميم باستعمال الحاسوب (CAO) في علم المعادن
5. الحساب العددي والنمجة	12. إعادة تدوير المعادن.
6. إدارة المؤسسات	13. معالجة المعادن.
7. صحة صناعة الصلب والبيئة	

**قرار رقم 281/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: علم الطيران تخصص: الدفع الطيراني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران، تخصص: الدفع الطيراني طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 281/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران تخصص: الدفع الطيراني

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	ميكانيك الموانع المعقدة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	آلات توربينية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	انتقال الحرارة والكتلة 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميك الحرارية التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : ميكانيك الموانع المعقدة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية انتقال الحرارة والكتلة 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : الديناميك الحرارية التطبيقية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تصميم الطائرات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	طرق الحجوم المنتهية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	آلات توربينية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	انتقال الحرارة والكتلة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميك الهوائية المعقدة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : طرق الحجوم المنتهية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : آلات توربينية 2	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : الديناميك الهوائية المعقدة	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	التنظيم و التحكم	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		375سا	375سا	5سا30	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	ديناميك الغازات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميك الهوائية الرقمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الصوتيات الهوائية والاضطراب	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الاحتراق	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الديناميك الهوائية الرقمية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الاحتراق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: ديناميك الغازات	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	استمثال	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		375سا	375سا	5سا30	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) وتتم الموافقة عليه من قبل مذكرة ومناقشة			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	(تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث
02	03	50	ندوات
02	03	50	(أخرى (تأطير
17	30	750	مجموع السداسي 4

وحدات تعليم استكشافية (س1 وس2 وس3) للاختيار

1. مواد هياكل الطيران	11. الرياضيات التطبيقية
2. الاختبار غير المتلف	12. محركات الصواريخ والدفع الكهربائي
3. معالجة الإشارات	13. الأنظمة الهيدروليكية والهوائية والكهربائية للملاحة الجوية
4. التحكم في الطيران وديناميكياته	14. ميكنة الأنظمة الهيدروليكية والهوائية والكهربائية للطيران
5. وقود الطائرات والتلوث	15. طائرة هليكوبتر
6. برمجة الحوسبة العلمية	16. المرونة الهوائية
7. التدفقات المضغوطة والأسرع من الصوت	17. التحليل البارامتري لدورة المحرك
8. طريقة العناصر المحدودة	18. تحليل الدوار الديناميكي
9. ميكانيكا المدار	19. إدارة المشروع
10. إدارة المطارات وأمنها	20. تصميم مركبة جوية صغيرة (MAV)

قرار رقم 282/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران تخصص: هياكل الطيران لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران، تخصص: هياكل الطيران طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 282/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: علم الطيران تخصص: هياكل الطيران

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الدراسة	التعليم	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا2	30سا67		30سا1	30سا00	3	6	ميكانيك الاوساط المستمرة المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	مواد هياكل الطائرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ديناميك الهياكل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرق العناصر المنتهية 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: مواد هياكل الطائرات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: ديناميك الهياكل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: طرق العناصر المنتهية 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تصميم الطائرات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	03سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	نظرية الأعمدة والصفائح	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	مواد مركبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تحليل الهياكل 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 2
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرق العناصر المنتهية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: طرق العناصر المنتهية 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: المواد المركبة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: الديناميك الهوائية المعقدة	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	التنظيم والتحكم	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		00سا375	00سا375	03سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	تحليل الهياكل 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المرونة الهوائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم وديناميك الطيران	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيك التصدع والتعب	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: تحليل الهياكل 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: المرونة الهوائية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	الأعمال التطبيقية: التعب	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	استمثال	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة مختارة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4: هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) وتتم الموافقة عليه من قبل مذكرة ومناقشة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
9	18	550	العمل الشخصي
4	6	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
2	3	50	ندوات
2	3	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

1. الديناميكا الهوائية المتعمقة	12. إدارة المطارات وأمنها
2. ميكانيكا الموائع المتعمقة	13. الطرق العددية المتقدمة
3. الديناميكا الهوائية	14. الرياضيات التطبيقية
4. الاختبار غير المتلف	15. محركات الصواريخ والدفع الكهربائي
5. الآلات التوربينية 1 ، 2	16. الأنظمة الهيدروليكية والهوائية والكهربائية للملاحة الجوية
6. تجميع هياكل الطيران	17. ميكنة الأنظمة الهيدروليكية والهوائية والكهربائية للطيران
7. انتقال الحرارة والكتلة	18. مروحية
8. طرق الحجم المحدودة	19. التحليل البارامترى لدورة المحرك
9. ميكانيكا المدار	20. التحليل الديناميكي الدوار
10. وقود الطائرات والتلوث	21. إدارة المشروع
11. معالجة الإشارات	

قرار رقم 283/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: آلية، تخصص: آلية وأنظمة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: آلية، تخصص: آلية وأنظمة، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 283/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان: علوم وتكنولوجيا، شعبة: آلية تخصص: آلية وأنظمة

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الأسبوع	الأسبوع	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	30سا00	3	6	الأنظمة الخطية متعددة المتغيرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	معالجة الإشارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الربط بين المحولات و المحركات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	استمثال	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تقنيات التحديد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الأنظمة الخطية متعددة المتغيرات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الربط بين المحولات والمحركات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. معالجة الإشارة/أ.ت. استمثال	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	30سا5	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	30سا00	3	6	الأنظمة الغير خطية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم المثالي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الإلكترونيك التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	API والإشراف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	مبادئ ولغة البرمجة الرسومية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. API والإشراف	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الإلكترونيك التطبيقية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الأنظمة الغير خطية / أ.ت. التحكم المثالي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5

100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختياريك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختياريك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتنال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:											
نوع التقييم	مراقبة امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعدل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	30سا00	3	6	التحكم الإستشراقي والتكفيي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم الذكي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تشخيص الأنظمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الروبوتات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	انظمة الزمن الفعلي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. التحكم الإستشراقي والتكفيي/أ.ت. التحكم الذكي	
	100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. تشخيص الأنظمة	
	100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. التحكم في الروبوتات	
100%			30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختياريك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%			30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختياريك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%			30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	
-	-	-	375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ويتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1 و S2 و S3) مع حرية الاختيار:

8. المركبات الكهربائية	1. تجهيزات افتراضية
9. انظمة هيدروليكية و هوائية	2. معالجة الصور والرؤية
10. برمجة الويب	3. حسابات ذكية
11. سلامة التشغيل	4. الذكاء الاصطناعي
12. إدارة الصيانة	5. الرؤية الذكية
13. تطبيقات الاتصالات السلكية واللاسلكية	6. الروبوتات (الروبوتات المتنقلة ، الروبوتات البشرية ، الروبوتات الخدمات ، الروبوتات للبيئة ،...)
14. التكنولوجيا الحيوية	7. التصميم بمساعدة الحاسوب
15. التقنيات الطبية الحيوية	

قرار رقم 284/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: آلية، تخصص: آلية وإعلام آلي صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: آلية، تخصص: آلية وإعلام آلي صناعي، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 284/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم تكنولوجيا، شعبة: آلية تخصص: آلية وإعلام آلي صناعي

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المتغير	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	الأنظمة الخطية متعددة المتغيرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	معالجة الإشارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الربط بين المحولات و المحركات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	استمثال	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	شبكات و بروتوكولات الإتصال الصناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الأنظمة الخطية متعددة المتغيرات	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الربط بين المحولات والمحركات	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. معالجة الإشارة/أ.ت. استمثال	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية و مصطلحات	
-	-	-	375سا	30سا5	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المتغير	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	الأنظمة الغير خطية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأنظمة المضمنة وأنظمة الزمن الفعلي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	البرمجة المتقدمة للمتحكمات الصناعية القابلة للبرمجة (API)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الإلكترونيك التطبيقية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تصميم معتمد على الوحدات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الأنظمة الغير خطية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. الأنظمة المضمنة وأنظمة الزمن الفعلي	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. البرمجة المتقدمة للمتحكمات الصناعية القابلة للبرمجة/أ.ت. الإلكترونيك التطبيقية	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
-	-	375سا	375سا	30سا5	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال موجهة	أعمال تطبيقية *	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	التحكم المتقدم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الروبوتات	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	أنظمة ذات الأحداث المنفصلة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	FPGA والبرمجة بلغة VHDL	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	الإشراف الصناعي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. التحكم المتقدم	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. التحكم في الروبوتات	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أ.ت. FPGA و البرمجة بلغة VHDL	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 : هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)، وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1 و S2 و S3) مع حرية الاختيار:

1. تجهيزات افتراضية	8. المركبات الكهربائية
2. معالجة الصور والرؤية	9. أنظمة هيدروليكية وهوائية
3. حساسات ذكية	10. برمجة الويب
4. الذكاء الاصطناعي	11. سلامة التشغيل
5. الرؤية الذكية	12. إدارة الصيانة
6. الروبوتات (الروبوتات المتنقلة ، الروبوتات البشرية ، الروبوتات الخدمات ، الروبوتات للبيئة ، ...)	13. تطبيقات الاتصالات السلكية واللاسلكية
7. التصميم بمساعدة الحاسوب	14. التكنولوجيا الحيوية
	15. التقنيات الطبية الحيوية

قرار رقم 285/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: هندسة بيو طبية تخصص: أجهزة بيو طبية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة بيوطبية، تخصص: أجهزة بيوطبية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 285/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: هندسة بيوطبية تخصص: أجهزة بيوطبية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الترتبة	الترتبة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	البيولوجيا الإشعاعية والوقاية من الإشعاع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	المعالجة المتقدمة للإشارات الفيزيولوجية		

60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الوظائف الرئيسية للإلكترونيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	15سا41	45سا33		30سا1	30سا1	2	3	دوائر التكيف	
60%	40%	15سا41	45سا33		30سا1	30سا1	1	3	إلكترونيات القدرة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية للوظائف الرئيسية للإلكترونيات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية دوائر التكيف/ أعمال تطبيقية إلكترونيات القدرة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية المعالجة المتقدمة للإشارات الفسيولوجية / أعمال تطبيقية البيولوجيا الإشعاعية والوقاية من الإشعاع	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تقنيات تكنولوجيا المواد الحيوية للأطراف الاصطناعية	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00سا375	00سا375	5سا30	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67	30سا1	00سا3	3	6	معالجة الصور الطبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	أجهزة خاصة للتصوير الطبي		
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الإشعاع غير المؤين	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	أنظمة الميكرو كونترولر		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية معالجة الصور الطبية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية أجهزة خاصة / أعمال تطبيقية الإشعاع غير المؤين		
	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية أنظمة الميكرو كونترولر		
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1	2	3	لغة البرمجة		
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة من اختيارك		
100%		30سا02	30سا22		30سا1	1	1	الامتنال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	00سا375	00سا375	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	أجهزة الاستكشاف الوظيفي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	أجهزة التصوير الطبي		

60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	أجهزة الاستشعار الحيوية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأنظمة الطبية الحيوية المدمجة	الرمز: وت أس 2.3
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	نمذجة ومحاكاة النظم الطبية الحيوية	الأرصدة: 10
	100%	30سا27	30سا22	30سا1				2	أعمال تطبيقية أجهزة / أعمال تطبيقية أجهزة الاستشعار الحيوية	المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1				2	أعمال تطبيقية الأنظمة الطبية الحيوية المدمجة	وحدة تعليم منهجية
	100%	30سا27	30سا22	30سا1				2	أعمال تطبيقية محاكاة الأنظمة الطبية الحيوية	الرمز: وت م 1.3
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1		2	3	إدارة المشاريع للأنظمة الصحية	الأرصدة: 9
100%		30سا02	30سا22		30سا1		1	1	مادة من اختيارك	المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22		30سا1		1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية
100%		30سا02	30سا22		30سا1		1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	الرمز: وت أس 1.3
-	-	00سا375	00سا375	5سا30	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	الأرصدة: 2
										المعامل: 2
										وحدة تعليم أفقية
										الرمز: وت أف 1.3
										الأرصدة: 1
										المعامل: 1

السداسي 4:			
هذا الفصل مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)، يتم المصادقة عليه عن طريق مناقشة الأطروحة			
المعامل	الأرصدة	الحجم الساعي للسداسي	عمل شخصي
09	18	550	فترة تدريبية في شركة أو في معمل
04	06	100	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
02	03	50	مجموع السداسي 4
17	30	750	

مواد وحدة الاكتشاف (S1 و S2 و S3)	
9. مقدمة في النانو تكنولوجيا	1. فيزياء sc للمكونات الطبية الحيوية
10. برنامج مخصص للأجهزة الطبية	2. المغناطيسية الحيوية والكهرومغناطيسية الحيوية
11. الميكانيكا الحيوية	3. التقنيات النانو تكنولوجيا
12. الفيزيولوجيا الكهربائية	4. علم التشريح ووظائف الأعضاء المرضية
13. إدارة الكمبيوتر للبيانات الطبية الحيوية	5. تقنيات الصيانة في الأجهزة الطبية
14. قانون واقتصاد الصحة	6. تطبيقات التفرغ الكهربائي في الطب الحيوي
15. التصوير النووي	7. المواد الذكية
	8. شبكات الكمبيوتر والتطبيب عن بعد

قرار رقم 286/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: كهرو ميكانيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروميكانيك، تخصص: كهروميكانيك، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 286/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم تكنولوجيا، شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: كهرو ميكانيك

السداسي 1										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30س1	30سا1	2	4	نمذجة ومحاكاة الآلات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30س1	30سا1	2	4	إلكترونيات الطاقة المتقدمة	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	الشبكات الكهربائية الصناعية	
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30س1	30سا1	2	4	الأليات الصناعية ونقل الطاقة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	-	30س1	30سا1	2	4	الآلات الهيدروليكية والهوائية	

-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: نمذجة ومحاكاة الألات الكهربائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: إلكترونيات الطاقة المتقدمة		
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الشبكات الكهربائية الصناعية		
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الآليات الصناعية ونقل الطاقة		
-	100%	00سا10	00سا15	00سا1	-	-	1	1	أعمال تطبيقية: الآلات الهيدروليكية والهوائية		
100%		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	مادة للاختبار	
100%		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية تقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا375	سا375	00سا7	سا6	سا12	17	30	مجموع السداسي الأول		

السداسي 2:											
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الآلات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم الهيدروليكي والهوائي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الديناميكا الحرارية التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	ميكانيكا الموائع التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
100%	-	30سا27	30سا22	-	-	30سا1	1	2	التشخيص والمراقبة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: التحكم في الآلات الكهربائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: التحكم الهيدروليكي والهوائي		
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الديناميكا الحرارية التطبيقية		
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	أعمال تطبيقية: الطرق العديدية التطبيقية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	سا375	سا375	30سا5	سا6	03سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني		

السداسي 3:											
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس					
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	نمذجة ومحاكاة الأنظمة الكهروميكانيكية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تقنيات التحكم المتقدمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المعالجات الدقيقة والآليات المبرمجة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تنظيم وإدارة الصيانة الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	

-	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية: نمذجة ومحاكاة الأنظمة الكهروميكانيكية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية: تقنيات التحكم المتقدمة	
-	100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية: المعالجات الدقيقة و الآليات المبرمجة	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1	30سا1	2	3	أعمال تطبيقية: تصميم التصنيع بمساعدة الكمبيوتر	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة للاختيار	
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة للاختيار	
100%		30سا2	30سا22		30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم الأطروحة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثالث									
		375سا	375سا	5سا30	6سا00	13سا30	17	30	

السداسي 4: هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	العمل الفردي
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مجموعة المواد المقترحة لوحدة التعليم الاستكشافية

1. أجهزة الاستشعار والأجهزة	7. معالجة الإشارات
2. التبريد والتكييف	8. أنظمة السيطرة
3. استغلال الطاقات المتجددة	9. إدارة الجودة
4. موثوقية النظام	10. التصميم التشاركي
5. الآلات الكهربائية الخاصة	11. الحوسبة الصناعية
6. الأمن الصناعي والترخيص	

**قرار رقم 287/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا
شعبة: كهر وميكانيك تخصص: صيانة صناعية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروميكانيك، تخصص: صيانة صناعية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 287/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهر وميكانيك تخصص: صيانة صناعية

السداسي 1										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00سا55	00سا45	30	1 سا	1 سا	2	4	إستراتيجية الصيانة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1
%60	%40	00سا55	00سا45	30	1 سا	1 سا	2	4	الديناميات الهيكلية	الأرصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	00سا55	00سا45	30	1 سا	1 سا	2	4	ميكانيكا الأوساط المتصلة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1
%60	%40	00سا55	00سا45	30	1 سا	1 سا	2	4	الديناميكا الحرارية التطبيقية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
%100		00سا27	00سا22			1 سا	1	2	الأساليب الإحصائية وأخذ العينات	
%60	%40	00سا55	00سا45	30	1 سا	1 سا	2	4	معالجة الإشارة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1
	%100	00سا27	00سا22	30	1 سا	-	1	2	أعمال تطبيقية: الديناميات الهيكلية	الأرصدة: 9 المعامل: 5
%60	%40	00سا37	00سا37	00	1 سا	1 سا	2	3	مقدمة في المواد	

100%		2سا00	22سا00			1سا30	1	1	مادة اختياري	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		2سا00	22سا00			1سا30	1	1	مادة اختياري	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375 سا00	375 سا00	4 سا00	6 سا00	15 سا30	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	طريقة العناصر المحدودة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	اهتزاز الآلات الدوارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 5
100%		27سا30	22سا30			1سا30	1	2	بناء ميكانيكي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	إدارة الصيانة بمساعدة الكمبيوتر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 8 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	موثوقية النظام	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
	100%	10سا00	15سا00	1سا00		-	1	1	طريقة العناصر المحدودة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	55سا30	45سا00	1سا30		1سا30	2	4	عمليات التصنيع والأدوات الآلية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	55سا30	45سا00	1سا30		1سا30	2	4	جهاز استشعار ذكي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة اختيارية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		02سا30	22سا30			1سا30	1	1	الامتنال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	مجموع السداسي الثاني
-	-	375 سا00	375 سا00	4 سا00	6 سا00	15 سا00	17	30		

السداسي 3										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	82سا30	67سا30		1سا30	3 سا00	3	6	الترايولوجي وتشحيم النظم الميكانيكية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	ميكانيكا الكسر والضرر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا00	45سا30		1سا30	1 سا30	2	4	الصوتيات التطبيقية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00		1سا30	1 سا30	2	4	تقنيات الكشف عن خلل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	37سا30	37سا30	1سا00		1سا30	2	3	الآلية التلقائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	55سا00	45سا00	1سا30		1سا30	2	4	تشخيص الاهتزاز	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
	100%	27سا30	22سا30	1سا30		-	1	2	أعمال تطبيقية: تقنيات الكشف عن خلل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		2سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة اختياري	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		2سا30	22سا30			1سا30	1	1	مادة اختياري	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		2سا30	22سا30			1سا30	1	1	البحث الوثائقي وتصميم الأطروحة	مجموع السداسي الثالث
-	-	375 سا00	375 سا00	4 سا00	6 سا00	15 سا	17	30		

السداسي 4			
هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية المسار في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة التكوين.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

مجموعة المواد المقترحة لوحة التعليم الاستكشافية

1. عمليات اللحام
2. المخاطر الصناعية وتقنيات الأمن
3. السلامة التشغيلية
4. التحكم غير المتلف
5. التوربينات
6. آلة كهربائية
7. الإلكترونيات التطبيقية
8. طيران
9. وسائل النقل
10. إدارة الجودة
11. التصميم التعاوني
12. نظرية حل مشاكل الابتكار طريقة تريز
13. آليات تحويل الحركة والكاميرات
14. الأنظمة والأجهزة الهيدروليكية والهوائية
15. علم القياس والجودة

قرار رقم 288/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: ميكاترونك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروميكانيك، تخصص: ميكاترونك، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 288/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهرو ميكانيك تخصص: ميكاترونك

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	عدد الساعات	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الإلكترونيات التطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	الآلية التلقائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
%100	-	30سا27	30سا22	-	30سا1	1	2	المفهوم الميكانيكي		
%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	أجهزة الاستشعار والمحركات		
%60	%40	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	2	4	معالجة الإشارات		
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1	-	1	2	أعمال تطبيقية معالجة الإشارات		
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1	-	1	2	أعمال تطبيقية الآلية التلقائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
-	%100	00سا27	30سا22	30سا1	-	1	2	أعمال تطبيقية الإلكترونيات التطبيقية		
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1	-	1	2	أعمال تطبيقية المفهوم الميكانيكي		
-	%100	00سا10	00سا15	00سا1	-	1	1	أعمال تطبيقية أجهزة الاستشعار والمحركات		
%100	-	30سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
%100	-	00سا02	30سا22		30سا1	1	1	مادة للاختبار		
%100	-	00سا02	30سا22		30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية والمصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	00سا 375	00سا 375	00سا7	00سا 6	00سا 12	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الروبوتات والتحكم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التشخيص عن طريق تحليل الاهتزاز	
%100	-	30سا27	30سا22		-	30سا1	1	2	سيطرة والتقييم غير متلف	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	دراسة هيكل الآليات المبرمجة الصناعية و برمجتها	
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	حوسبة الصناعية	
%60	%40	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	ورشة عمل البرمجيات والبرمجة المتقدمة	
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية: التشخيص عن طريق تحليل الاهتزاز	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية : سيطرة والتقييم غير متلف	
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية : دراسة هيكل الآليات المبرمجة الصناعية و برمجتها	
%100	-	30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
%100	-	30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	
%100	-	00سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375س	375س	30س5	00س6	30س13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	نمذجة وتشخيص أنظمة الميكاترونك	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
%60	%40	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	التكنولوجيا الأساسية للعناصر في الميكاترونك	
%60	%40	00سا55	30سا45		30سا1	30سا1	2	4	أنظمة المدمجة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
%60	%40	00سا55	30سا45		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الأنظمة الديناميكية	
-	%100	00سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية: أنظمة المدمجة	
%60	%40	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	التصميم والتصنيع بمساعدة الكمبيوتر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية: نمذجة وتشخيص أنظمة الميكاترونك	
-	%100	30سا27	30سا22	30سا1		-	1	2	أعمال تطبيقية: التحكم في الأنظمة الديناميكية	
%100	-	30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
%100	-	30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	
%100	-	30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم الأطروحة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	375سا	375سا	30سا5	00سا6	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لإنجاز مشروع نهاية الدراسة في الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). ينتهي بإعداد مذكرة ومناقشتها أمام لجنة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي الفصلي	
09	18	550	العمل الفردي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر بحثي
02	03	50	الملتقيات
02	03	50	أخرى (التأطير)
17	30	750	مجموع السداسي الرابع

1. أنظمة الطاقة المتجددة الصغيرة	10. التقنيات التكنولوجية الطبية الحيوية
2. نظرية الآليات والأنظمة	11. تطبيقات الاتصالات
3. التوربينية	12. سيارة كهربائية
4. علم القياس	13. المكونات الهيدروليكية وضغط الهواء
5. إدارة الجودة	14. أجهزة استشعار ذكية
6. تقنية النانوتكنولوجيا	15. رؤية ذكية
7. السلامة التشغيلية	16. الروبوتات المتنقلة، والبشرية، والروبوتات الخدمية، والروبوتات من أجل البيئة
8. إدارة الصيانة	17. تريبولوجي
9. التكنولوجيا الحيوية	18. علم القياس والجودة

**قرار رقم 289/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماجستير في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: إلكترونيك تخصص: إلكترونيك الأنظمة المضمنة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك، تخصص: إلكترونيك الأنظمة المضمنة، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 289/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك تخصص: إلكترونيك الأنظمة المضمنة

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الإحصاء	الإحصاء	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا3	30سا67	30سا1	30سا1	30سا3	3	6	أنظمة المتحكمات الإلكترونية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	الإلكترونيك رقمية متقدمة : VHDL و FPGA	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	معالجة متقدمة للإشارة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	أنظمة الموازنة الرقمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية أنظمة المتحكمات الإلكترونية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية VHDL و FPGA	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية معالجة متقدمة للإشارة أعمال تطبيقية أنظمة الموازنة الرقمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	لغة البرمجة ++C للأنظمة المضمنة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	لغة انجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
-		30سا375	30سا375	30سا5	30سا6	30سا13	17	30		مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الإحصاء	الإحصاء	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا3	30سا67	30سا1	30سا1	30سا3	3	6	هندسة المعالجات الخاصة بالأنظمة المضمنة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45	30سا1	30سا1	30سا1	2	4	معالج الإشارة الرقمية (DSP)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5

60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الذكاء الاصطناعي المطبق في الأنظمة المضمنة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	المبرمج الآلي الصناعي	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية هندسة المعالجات الخاصة بالأنظمة المضمنة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية معالج الإشارة الرقمية (DSP)	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الذكاء الاصطناعي المطبق في الأنظمة المضمنة / أعمال تطبيقية المبرمج الآلي الصناعي	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	لغة البرمجة بايثون / جافا للأنظمة المضمنة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			العمل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	أنظمة الوقت الحقيقي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	نظام الرؤية الاصطناعية	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأنظمة المضمنة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	شبكات واتصالات صناعية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية نظام الرؤية الاصطناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الأنظمة المضمنة / أعمال تطبيقية أنظمة الوقت الحقيقي	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية شبكات صناعية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	دراسة وإنجاز المشاريع	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختبار	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-		375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
العمل الشخصي	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	المعاملات
العمل الشخصي	18	550	09
تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)	06	100	04
ندوات	03	50	02
أخرى (تأطير)	03	50	02
مجموع السداسي 4	30	750	17

مواد وحدة الاكتشاف (S1 و S2 و S3) مع حرية الاختيار :

1. تحديد الهوية بموجات الراديو RFID،	6. الروبوتات المتحركة،
2. الآلية التلقائية المنزلية	7. الاتصالات اللاسلكية،
3. الأنظمة المضمنة للسيارات،	8. الروبوتات،
4. أنظمة التشغيل الخاصة بالأنظمة المضمنة،	9. الطاقات المتجددة: الطاقة الشمسية الكهروضوئية،
5. بطاقات ذكية ذوات شرائح إلكترونية،	10. أنظمة الطاقة الذاتية.

**قرار رقم 290/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: إلكترونيك تخصص : ميكرو إلكترونيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك، تخصص: ميكرو إلكترونيك، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي،

كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 290/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك تخصص: ميكروإلكترونيك

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الاصول	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	فيزياء مكونات أشباه الموصلات 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00س45		30سا1	30سا1	2	4	الطبقات الرقيقة	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	طرائق إنتاج أجهزة أشباه الموصلات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	أدوات المحاكاة	
		30سا27	30س22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية فيزياء مكونات أشباه الموصلات 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية أدوات المحاكاة	
		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الخواص الضوئية لأشباه الموصلات	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	لغة البرمجة	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	30سا5	6سا	13سا30	17	30		مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الاصول	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30س67		30سا1	00سا3	3	6	فيزياء مكونات أشباه الموصلات 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00س45		30سا1	30سا1	2	4	تصميم الدوائر المتكاملة التماثلية ثنائية القطب	
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تقنيات توصيف أجهزة أشباه الموصلات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الأجهزة الكهروضوئية	
		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية فيزياء مكونات أشباه الموصلات 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية تصميم الدوائر المتكاملة التماثلية ثنائية القطب	
		30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية تقنيات توصيف أجهزة أشباه الموصلات \ أعمال تطبيقية الأجهزة الكهروضوئية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	تصميم الدوائر المتكاملة التماثلية MOS	

100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثاني										
		375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30		

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الأرصدة	المعامل	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا87	30سا67		30سا1	00سا3	3	6	التقنيات والأنظمة الكهروضوئية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	تصميم الدوائر المتكاملة الرقمية CMOS	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	الإلكترونيك البصرية والدوائر الإلكترونية المرتبطة بها	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا55	00سا45		30سا1	30سا1	2	4	فيزياء مكونات أشباه الموصلات 3	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية التقنيات والأنظمة الكهروضوئية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية تصميم الدوائر المتكاملة الرقمية CMOS	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية الإلكترونيك البصرية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	محاكاة مكونات أشباه الموصلات	
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا02	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	
مجموع السداسي الثالث										
		375سا	375سا	30سا5	6سا	30سا13	17	30		

السداسي 4:			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1 و S2 و S3) مع حرية الاختيار:	
1. تقنية الفراغ والغرفة النظيفة،	6. المواد الذكية،
2. المواد الحيوية،	7. المعدات وتقنيات التوصيف،
3. إدارة النفايات الإلكترونية،	8. مواد خاصة بالإلكترونيك،
4. مقدمة في النانو تكنولوجيا،	9. صناعة الميكرو إلكترونيك،
5. المواد،	10. مواد خاصة بالنانو إلكترونيك والفوتونات.

قرار رقم 291/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: إلكترونيك تخصص: أداتيه لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك، تخصص: أداتية، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 291/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: إلكترونيك تخصص: أداتيه

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا	82سا	30سا	1سا	3سا	3	6	إلكترونيك الأداة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	أجهزة الاستشعار في الأداة الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	معالجة متقدمة للإشارة 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	ميتورولوجيا صناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
-	100%	30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية إلكترونيك الأداة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 1
-	100%	30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية أجهزة الاستشعار في الأداة الصناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 1
-	100%	30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية معالجة متقدمة للإشارة/ أعمال تطبيقية ميتورولوجيا صناعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 1
60%	40%	30سا	37سا	30سا	1سا	1سا	2	3	بايونون / جافا	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	لغة انجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
			375سا	375سا	5سا	6سا	13سا	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا	82سا	30سا	1سا	3سا	3	6	ميكرو كنترولر ومعالج الإشارة الرقمية DSP	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	أنظمة الموازنة الرقمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	الالكترونيك رقمية متقدمة - VHDL FPGA	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	00سا	55سا	00سا	1سا	1سا	2	4	معالجة متقدمة للإشارة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية ميكرو كنترولر ومعالج الإشارة الرقمية DSP	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية أنظمة الموازنة الرقمية/ أعمال تطبيقية معالجة متقدمة للإشارة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا	27سا	30سا	1سا		1	2	أعمال تطبيقية VHDL - FPGA	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60%	40%	30سا	37سا	30سا	1سا	1سا	2	3	التعلم القائم على المشاريع	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	مادة للاختيار	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا	02سا	30سا		1سا	1	1	الامتنثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
			375سا	375سا	5سا	6سا	13سا	17	30	مجموع السداسي الثاني

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني، تخصص: تحكم كهربائي، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 292/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: تحكم كهربائي

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	إلكترونيات القدرة المتقدمة	
100%		سا27	سا30			سا30	1	2	المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	

60%	40%	سا55	سا45		سا130	سا130	2	4	الماكنات الكهربائية المعقدة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45		سا130	سا130	2	4	طرق رقمية تطبيقية وتحسين	
	100%	سا10	سا1500	سا100			1	1	أعمال تطبيقية : المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : إلكترونيات القدرة المتقدمة	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : طرق رقمية تطبيقية وتحسين	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : الماكنات الكهربائية المعقدة	
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	مادة من اختيارك	
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الأول										
		سا375	سا375	سا7	سا6	سا12	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا130	سا130	2	4	نمذجة وتحديد النظم الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا8230	سا6730		سا130	سا3	3	6	تقنيات التحكم الكهربائي	
60%	40%	سا55	سا45		سا130	سا130	2	4	الموازرة التعيينية والضبط الرقمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45		سا130	سا130	2	4	تشخيص اعطاب أنظمة التحكم	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : نمذجة وتحديد النظم الكهربائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا3730	سا3730	سا230			2	3	أعمال تطبيقية : تقنيات التحكم الكهربائي	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : الموازرة التعيينية والضبط الرقمي	
	100%	سا2730	سا2230	سا130			1	2	أعمال تطبيقية : تشخيص اعطاب أنظمة التحكم	
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	مادة من اختيارك	
100%		سا230	سا2230			سا130	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة3	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثاني										
		سا375	سا375	سا7	سا6	سا12	17	30		

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	3	3	6	التحكم اللاخطي والمتقدم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	أجهزة التحكم المنطقي القابلة للبرمجة	
60%	40%	سا55	سا45		30سا1	30سا1	2	4	تقنيات الذكاء الاصطناعي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	30سا82	30سا67		30سا1	3	3	6	التحكم الكهربائي في الآليات الصناعية	
	100%	سا55	سا45	3			2	4	أعمال تطبيقية : التحكم اللاخطي والمتقدم	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : تقنيات الذكاء الاصطناعي/ تنفيذ التحكم العددي في الوقت الحقيقي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : التحكم الكهربائي في الآليات الصناعية	
	100%	سا10	سا15	سا1			1	1	أعمال تطبيقية : أجهزة التحكم المنطقي القابلة للبرمجة API	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	7سا	4سا30	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4 :			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماجستير. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي(جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار :	
1- الإنتاج المركزي واللامركزي للطاقة الكهربائية	8- ماكنات خاصة
2- الطاقات المتجددة	9- البيئة الصناعية والتنمية المستدامة
3- جودة الطاقة الكهربائية	10- أنظمة عابرة للأنظمة الكهربائية
4- الصيانة والسلامة التشغيلية	11- الآلية التلقائية الصناعية
5- صناعات الإعلام آلي	12- التحكم في أنظمة الطاقة المستقبلية
6- تنفيذ التحكم العددي في الوقت الحقيقي	13- الماكينات الكهربائية في الوضع الديناميكي
7- مواد الهندسة الكهربائية وتطبيقاتها	

قرار رقم 293/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: كهروتقني تخصص: طاقات متجددة في الكهروتقني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني، تخصص: طاقات متجددة في الكهروتقني، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 293/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: طاقات متجددة في الكهروتقني

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	إلكترونيات الاستطاعات المتقدمة	الرمز: وت أس 1.1
100%		سا27	سا22			سا30	1	2	المعالجات الدقيقة والميكروكنترولر	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	الألات الكهربائية المتعمقة	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	مناهج التحليل الرقمي التطبيقية والاسمثال	الرمز: وت أس 2.1
	100%	سا10	سا15	سا00			1	1	أعمال تطبيقية: المعالجات الدقيقة والميكروكنترولر	الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم منهجية
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: إلكترونيات الاستطاعات المتقدمة	الرمز: وت م 1.1
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: مناهج التحليل الرقمي التطبيقية والتحسين	الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: الألات الكهربائية المتعمقة	
100%		سا2	سا22			سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية
100%		سا2	سا22			سا30	1	1	مادة من اختيارك	الرمز: وت إس 1.1
100%		سا2	سا22			سا30	1	1	إنجليزية تقنية ومصطلحات	الأرصدة: 2 المعامل: 2
		سا375	سا375	سا7	سا6	سا12	17	30	مجموع السداسي الأول	وحدة تعليم أفقية

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	أنظمة تحويل الطاقة الكهروضوئية	وحدة تعليم أساسية
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	أنظمة تحويل طاقة الرياح	الرمز: وت أس 1.2
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	جودة الطاقة الكهربائية	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا82	سا67		سا30	سا3	3	6	رواسب الطاقة الشمسية وطاقة الرياح	وحدة تعليم أساسية
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: أنظمة تحويل طاقة الرياح	الرمز: وت أس 2.2
	100%	سا10	سا15	سا00			1	1	أعمال تطبيقية: رواسب الطاقة المتجددة	الأرصدة: 10 المعامل: 4
	100%	سا27	سا22	سا30			1	2	أعمال تطبيقية: أنظمة تحويل الطاقة الكهروضوئية	وحدة تعليم منهجية
60%	40%	سا55	سا45		سا30	سا30	2	4	أعمال تطبيقية: الطاقة الحرارية الشمسية	الرمز: وت م 1.2
100%		سا2	سا22			سا30	1	1	مادة من اختيارك	الأرصدة: 9 المعامل: 5
100%		سا2	سا22			سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية

100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	4سا	30سا7	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	تطبيقات وتحجيم أنظمة الطاقة المتجددة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تخزين الطاقة وخلية الوقود	
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في أنظمة الطاقة المتجددة	
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	أنظمة الطاقة المتجددة متعددة المصادر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	ادماج الطاقات المتجددة في الشبكات	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : تطبيقات وتحجيم أنظمة الطاقة المتجددة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	10سا	15سا	00سا1			1	1	أعمال تطبيقية : تخزين الطاقة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية : التحكم في أنظمة الطاقة المتجددة	
60%	40%	55سا	45سا	30سا1		30سا1	2	4	أعمال تطبيقية : صيانة وموثوقية أنظمة الطاقة المتجددة	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	5سا30	6سا	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4: هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث) ويتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار:	
1. الطاقات المتجددة	7. تقنيات تحسين الأداء والتحكم في الاستطاعة
2. مراجعة الطاقوية	8. البيئة الصناعية والتنمية المستدامة
3. المواد الكهروضوئية	9. المقاولاتية وإدارة الأعمال
4. الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية للطاقات المتجددة	10. الحراري والكفاءة الطاقوية
5. تسيير وإدارة مشاريع الطاقة المتجددة	11. أجهزة الاستشعار والقياسات المخصصة لأنظمة الطاقة المتجددة
6. لوائح ومعايير الطاقة المتجددة	

قرار رقم 294/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: كهروتقني صناعي لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني، تخصص: كهروتقني صناعي، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 294/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة : كهروتقني تخصص: كهروتقني صناعي

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الجمعة	السبت	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا	30سا	30سا	1سا	2	4	شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية	
60%	40%	55سا	45سا	30سا	30سا	1سا	2	4	إلكترونيات الاستطاعات المتقدمة	الرمز: وت أس 1.1	
100%		27سا	22سا	30سا	30سا	1سا	1	2	المعالجات الدقيقة والميكروكنترولر	الأرصدة: 10 المعامل: 5	

60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	الألات الكهربائية المتعمقة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	مناهج التحليل الرقمي التطبيقية والامتنثال	
100%		10سا00	15سا00	1سا00		1	1	أعمال تطبيقية : المعالجات الدقيقة والميكروكنترولر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : شبكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : إلكترونيات الاستطاعات المتقدمة	
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : مناهج التحليل الرقمي التطبيقية والتحسين	
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : الألات الكهربائية المتعمقة	
100%		2سا30	22سا30		1سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		2سا30	22سا30		1سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
		375سا	375سا	7سا30	6سا	12سا	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	الكهرباء الصناعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	أنظمة التحكم المستعينة و التنظيم الرقمي		
100%		27سا30	22سا30		1سا30	1	2	تكنولوجيا التنظيم الصناعي		
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	نمذجة وتحديد الأنظمة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	القيادة الكهربائية		
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : أنظمة التحكم المستعينة و التنظيم الرقمي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : الكهرباء الصناعية / نمذجة وتحديد الأنظمة الكهربائية		
100%		27سا30	22سا30	1سا30		1	2	أعمال تطبيقية : القيادة الكهربائية		
60%	40%	37سا30	37سا30	1سا00	1سا30	2	3	أعمال تطبيقية : تقنيات الجهد العالي		
100%		2سا30	22سا30		1سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2	
100%		2سا30	22سا30		1سا30	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100%		2سا30	22سا30		1سا30	1	1	الامتنثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة		
		375سا	375سا	5سا30	6سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	32سا30	67سا30	1سا30	3سا	3	6	الأنظمة الانتقالية الشبكات الكهربائية أو الألات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60%	40%	55سا	45سا	1سا30	1سا30	2	4	التحكم في الأنظمة الكهربائية		

100%		30سا52	30سا22			30سا1	1	2	تشخيص الأعطال في التركيبات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا55	سا45		30سا1	30سا1	2	4	جودة الطاقة والتوافق الكهرومغناطيسي	
100%		30سا52	30سا22			30سا1	1	2	تقنيات الذكاء الاصطناعي	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: تقنيات الذكاء الاصطناعي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 9 المعامل: 4
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: التحكم في الأنظمة الكهربائية	
60%	40%	30سا37	30سا37	00سا1		30سا1	2	3	أعمال تطبيقية: تحجيم الأنظمة الصناعية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: الأنظمة الانتقالية	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من اختيارك	
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	البحث في المراجع وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي الثالث										
		375سا	375سا	5سا30	4سا30	15سا	17	30		

السداسي 4 :			
هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث). وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.			
المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار :	
1- الإنتاج المركزي واللامركزي للطاقة الكهربائية	6- مواد الكهروتقنية وتطبيقاتها
2- الطاقة المتجددة	7- صيانة الشبكات الكهربائية
3- الصيانة والسلامة التشغيلية	8- معايير وتشريعات الهندسة الكهربائية
4- الإعلام الآلي الصناعي	9- البيئة الصناعية والتنمية المستدامة
5- تطبيق الأوامر الرقمية في الوقت الحاضر	

**قرار رقم 295/أ.ع مؤرخ في 26 فيفري 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا،
شعبة: كهروتقني تخصص : ماكنات كهربائية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 770 المؤرخ في 26 جويلية 2016 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتكنولوجيا"، لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتكنولوجيا" المؤرخ في 6 أكتوبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني، تخصص: ماكنات كهربائية، طبقاً لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 26 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 295/أ.ع المؤرخ في 26 فيفري 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم وتكنولوجيا، شعبة: كهروتقني تخصص: ماكنات كهربائية

نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			الآرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس			
60%	40%	سا55	سا45	سا30	سا30	2	4	شبيكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	سا55	سا45	سا30	سا30	2	4	الإلكترونيات القدرة المتقدمة	
100%		سا27	سا30		سا30	1	2	المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	
60%	40%	سا55	سا45	سا30	سا30	2	4	الماكنات الكهربائية المعقدة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس. 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	سا55	سا45	سا30	سا30	2	4	طرق رقمية تطبيقية وتحسين	
	100%	سا10	سا15	سا00		1	1	أعمال تطبيقية: المعالجات الدقيقة والمتحكمات الدقيقة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	100%	سا27	سا30	سا30		1	2	أعمال تطبيقية: شبيكات نقل وتوزيع الطاقة الكهربائية	

							1	2	أعمال تطبيقية: إلكترونيات القدرة المتقدمة	
							1	2	أعمال تطبيقية: طرق رقمية تطبيقية وتحسين	
							1	2	أعمال تطبيقية: الماكينات الكهربائية المعقدة	
100%		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
		30سا2	30سا22				30سا1	1	1	مجموع السداسي الأول
		375سا	375سا	7سا	6سا	12سا	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	نمذجة الماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	الحقل المغناطيسي في الماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	موازرة تعيينية والتنظيم الرقمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	صناعة الماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	مواد في الكهروميكانيكية وتقنيات الجهد العالي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: نمذجة الماكينات الكهربائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الارصدة: 9 المعامل: 5
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: موازرة تعيينية والتنظيم الرقمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
	100%	10سا	15سا	1سا			1	1	أعمال تطبيقية: الحقل المغناطيسي في الماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%	55سا	45سا	30سا1		30سا1	2	4	أعمال تطبيقية: ربط الماكينات - المحولات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختيارات	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	مادة من سلة اختيارات	مجموع السداسي الثاني
100%		30سا2	30سا22			30سا1	1	1	الامتثال لمعايير وقواعد الأخلاق والنزاهة	
		375سا	375سا	5سا30	6سا	13سا30	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	ماكينات كهربائية خاصة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 10 المعامل: 5
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	أنظمة عابرة للماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.3 الارصدة: 8 المعامل: 4
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تصميم مدعوم بالحاسوب للماكينات الكهربائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.3 الارصدة: 9 المعامل: 5
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تحديد وتشخيص الماكينات الكهربائية	
100%		30سا27	30سا22			30سا1	1	2	تسخين وتبريد المشغلات الكهروميكانيكية	
60%	40%	55سا	45سا		30سا1	30سا1	2	4	التحكم في الماكينات الكهربائية	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: ماكينات كهربائية خاصة	
	100%	30سا27	30سا22	30سا1			1	2	أعمال تطبيقية: أنظمة عابرة للماكينات الكهربائية	

100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية: تحديد وتشخيص الماكنات الكهربائية	
100%	10سا	15سا	1سا		1	1	أعمال تطبيقية: تصميم مدعوم بالحاسوب للماكنات الكهربائية CAO	
100%	30سا27	30سا22	30سا1		1	2	أعمال تطبيقية: التحكم في الماكنات الكهربائية	
100%	30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة من سلة اختيارات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3
100%	30سا2	30سا22		30سا1	1	1	مادة من سلة اختيارات	الارصدة: 2 المعامل: 2
100%	30سا2	30سا22		30سا1	1	1	البحث الوثائقي وتصميم المذكرة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الارصدة: 1 المعامل: 1
	375سا	375سا	7سا	4سا30	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:

هذا السداسي مخصص لتحقيق مشروع نهاية مسار الماستر. يتم إجراؤه في شركة أو في مختبر بحثي (جامعة أو مركز أبحاث).
وتتم الموافقة عليه من قبل أطروحة ومناقشة.

المعاملات	الأرصدة	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
09	18	550	العمل الشخصي
04	06	100	تربص في شركة أو في مختبر علمي بحثي (جامعة أو مركز أبحاث)
02	03	50	ندوات
02	03	50	أخرى (تأطير)
17	30	750	مجموع السداسي 4

مواد وحدة الاكتشاف (S1, S2, S3) مع حرية الاختيار:

8. تقنيات الذكاء الاصطناعي	1. الإنتاج المركزي و اللامركزي الطاقة الكهربائية
9. المعايير والتشريعات الكهروتقنية	2. الطاقة المتجددة
10. الأمن الصناعي والترخيص	3. جودة الطاقة الكهربائية
11. البيئة الصناعية والتنمية المستدامة	4. الصيانة والسلامة التشغيلية
12. التزام	5. اعلام الي صناعي
13. رسم تقني	6. تنفيذ تحكم رقمي في الوقت الحقيقي
14. الماكنات الكهربائية في الوضع الديناميكي	7. مواد الهندسة الكهربائية وتطبيقاتها

**قرار رقم 296/أ.ع مؤرخ في 27 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 338 المؤرخ في 14 أفريل 2019
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان عام 1408 الموافق 22 مارس سنة 1988 والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل والمنتتم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 21 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 338 المؤرخ في 14 أفريل 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 338 المؤرخ في 14 أبريل 2019، المعدّل، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز تنمية التكنولوجيات المتطورة كما يأتي:

« بالنسبة لباحثي المركز:

- | | |
|-------------|-----------------|
| مصطفى، | - عوآش |
| محمود، | - بلحوسين |
| جمال، | - بوشفرة |
| جميلة، | - دوماز |
| رفيق، | - سرحان |
| سليم، | - حساني |
| يمينة، | - مبدوع لحمر |
| عبد المجيد، | - بن عبد المومن |
| محمد. | - قادري |

.....(والباقي بدون تغيير)....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 27 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 297/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 523 المؤرخ في 5 ماي 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة قالة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة قالة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 203 المؤرخ في 24 جوان 2010، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة قلمة.
- وبمقتضى القرار رقم 523 المؤرخ في 5 ماي 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة قلمة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 523 المؤرخ في 5 ماي 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 297/أ.ع المؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 523 المؤرخ في 5 ماي 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة قلمة

الاسم واللقب	الصفة
- غزلاني وداد	عميدة الكلية، رئيسة
- منصر جمال	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بوججر حسام	رئيس قسم الحقوق
- قسوم سليم	رئيس قسم العلوم السياسية
- بوخميس سهيلة	مديرة مخبر بحث
- مشري راضية	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الحقوق
- فاضل إلهام	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الحقوق
- بوسني توفيق	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
- بن سعدون اليامين	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- لبال نصر الدين	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- حلوى فاتح	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- شرايرية حمزة	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بلحيرش خالد	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الحقوق
- درويش شامة	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم السياسية

قرار رقم 298/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتم القرار رقم 928 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات والفنون لدى جامعة سعيدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 928 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الآداب واللغات والفنون لدى جامعة سعيدة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 928 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية الآداب واللغات والفنون -جامعة سعيدة- الأقسام التالية:

- ◀ قسم اللغة والأدب العربي،
- ◀ قسم الآداب واللغة الفرنسية،
- ◀ قسم الآداب واللغة الانجليزية،
- ◀ قسم الفنون،
- ◀ قسم الترجمة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي

سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 299/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 929 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية لدى جامعة سعيدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 929 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية لدى جامعة سعيدة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتمم المادة 2 من القرار رقم 929 المؤرخ في 27 نوفمبر 2013، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"**المادة 2:** تنشأ لدى كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة سعيدة - الأقسام التالية:

◀ قسم العلوم الإنسانية،

◀ قسم علم الاجتماع والفلسفة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 300/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتمم القرار رقم 60 المؤرخ في 12 أفريل 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة سعيدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 60 المؤرخ في 12 أبريل 2009، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة سعيدة، المتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 60 المؤرخ في 12 أبريل 2009، المتمم والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -جامعة سعيدة- الأقسام التالية:

◀ قسم العلوم الاقتصادية،

◀ قسم العلوم التجارية،

◀ قسم علوم التسيير،

◀ قسم العلوم المالية والمحاسبة."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 301/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 59 المؤرخ في 12 أبريل 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة سعيدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 59 المؤرخ في 12 أبريل 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة سعيدة.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتم المادة 2 من القرار رقم 59 المؤرخ في 12 أبريل 2009، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية -جامعة سعيدة- الأقسام التالية:

◀ قسم القانون العام،

◀ قسم القانون الخاص،

◀ قسم العلوم السياسية."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 302/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة بجاية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 51 المؤرخ في 18 جانفي 2011، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة بجاية.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة بجاية.

المادة 2: تنشأ لدى كلية الحقوق والعلوم السياسية -جامعة بجاية- الأقسام التالية:

◀ قسم التعليم الأساسي للحقوق،

◀ قسم القانون العام،

◀ قسم القانون الخاص،

◀ قسم العلوم السياسية.

المادة 3: يلغي القرار رقم 51 المؤرخ في 18 جانفي 2011 والمذكور أعلاه.

المادة 4: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بجاية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 303/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتم القرار رقم 53 المؤرخ في 18 جانفي 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 53 المؤرخ في 18 جانفي 2011، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تتم المادة 2 من القرار رقم 53 المؤرخ في 18 جانفي 2011، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى كلية علوم الطبيعة والحياة -جامعة بجاية- الأقسام التالية:

- ◀ قسم العلوم البيولوجية للبيئة،
- ◀ قسم البيولوجيا الفيزيائية و الكيميائية،
- ◀ قسم الميكروبيولوجيا،
- ◀ قسم الجذع المشترك لعلوم الطبيعة والحياة،
- ◀ قسم علوم التغذية،
- ◀ قسم بيوتكنولوجيا.

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بجاية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 304/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 569 المؤرخ في 13 جوان 2017 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق والعلوم السياسية لدى المركز الجامعي بأفلو

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-230 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1437 الموافق أول سبتمبر سنة 2016، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بأفلو (ولاية الأغواط)، المتمم.
- وبمقتضى القرار رقم 569 المؤرخ في 13 جوان 2017، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد الحقوق والعلوم السياسية لدى المركز الجامعي بأفلو.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتمم المادة 2 من القرار رقم 569 المؤرخ في 13 جوان 2017، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة 2: تنشأ لدى معهد الحقوق والعلوم السياسية -المركز الجامعي بأفلو- الأقسام التالية:

◀ قسم القانون العام،

◀ قسم القانون الخاص."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي بأفلو، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 305/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعدل القرار رقم 32 المؤرخ في 11 جانفي 2018 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 41 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 32 المؤرخ في 11 جانفي 2018 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، المتمم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة 2 من القرار رقم 32 المؤرخ في 11 جانفي 2018، المتمم، والمذكور أعلاه كما يأتي:

"المادة 2: تنشأ لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران - الأقسام التالية:

- ◀ قسم التكوين التحضيري،
- ◀ قسم الهندسة الكهربائية،
- ◀ قسم الهندسة الميكانيكية،
- ◀ قسم الهندسة المدنية،
- ◀ قسم هندسة الطرائق والمواد،

◀ قسم الهندسة الصناعية،

◀ قسم هندسة أنظمة الإعلام الآلي."

المادة 2: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 306/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة العليا لأساتذة الصم والبكم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 41 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-515 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 25 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن إنشاء المدرسة العليا لأساتذة الصم والبكم.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 41 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 و المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة للمدرسة العليا للأساتذة للصم والبكم.

المادة 2: تنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة الصم والبكم - الأقسام التالية:

◀ قسم العلوم والتكنولوجيا،

◀ قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية،

◀ قسم الآداب واللغات،

◀ قسم العلوم الاقتصادية والتسيير،

◀ قسم التربية الرياضية والفنون.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 307/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون للمدرسة
الوطنية العليا في الرياضيات**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات، لاسيما المادة 39 منه.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 39 من المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون للمدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

المادة 2: ينشأ لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات - القسم التالي:
◀ قسم التحضير.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 308/أ.ع مؤرخ في 28 فيفري 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون للمدرسة
الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي، لاسيما المادة 39 منه.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 39 من المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون للمدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.

المادة 2: ينشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي- القسم التالي:
◀ قسم هندسة الأنظمة الذكية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 فيفري 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 309/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1424 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة الشلف

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و 39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 494 المؤرخ في 30 ماي 2019 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة الشلف.

- وبمقتضى القرار رقم 1424 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة الشلف.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1424 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 309/أ.ع المؤرخ في 01 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1424 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021

الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي لدى جامعة الشلف

اللقب والإسم	الصفة
- طاهر عباس منير	عميد الكلية، رئيسا
- راشد حبيب	رئيس المجلس العلمي للكلية
- مداني محمد	رئيس قسم الفيزياء
- سردي أمينة	رئيسة قسم الكيمياء
- حسيني نور الدين	رئيس قسم جذع مشترك في العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
- بوجمعة جفال خالد	رئيس قسم الرياضيات
- قادري وليد	رئيس قسم الإعلام الآلي
- قينان مزدك محمد	مدير مخبر بحث
- حاج ملياني محمد	مدير مخبر بحث
- عريج محمد	مدير مخبر بحث
- سعادو محمد	مدير مخبر بحث
- بن عروس محمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
- خلفون حفيظ	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
- بوكبشة نور الدين	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
- مقروس يوسف	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
- مطاوي شافية	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- مداح عرابي نورالدين	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- دادي عبد الله	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- نعمون مباركة	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- شارف عبد الرحمان	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الكيمياء
- حذبي محمد سيف	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم جذع مشترك علوم الدقيقة والإعلام الآلي
- زيان لزرقي زكريا	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الرياضيات
- حمداني فاتح	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الإعلام الآلي
- شنوف مريم	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الفيزياء

قرار رقم 310/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 005 المؤرخ في 4 جانفي 2023
يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-323 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن انشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 05 المؤرخ في 4 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل ويتمم الجدول الملحق بالقرار رقم 5 المؤرخ في 4 جانفي 2023، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بومعيزة السعيد	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوصيوودة نصر الدين	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
- غريوج فيصل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- دحماني خالد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- خليفة مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- غالم عمارة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- درار حسان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والاحصائيات
- قندوزي جازية	عضو	ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- قند عبد العزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- لهوازي يوسف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- ولد يوسف حميد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالزراعة والتنمية الريفية
- غراب وفاء	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية

ممثل الوزير المكلف بالصحة	عضو	- يحيى شريف مراد
ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة	عضو	- أعراب كريم
ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	عضو	- شيكيرين يونس
ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة	عضو	- واضح نور الدين
ممثل عن مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة	عضو	- جكون عبد الوليد

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 311/أ.ع مؤرخ في 01 مارس 2023، يتم القرار رقم 04 المؤرخ في 4 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-322 المؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 04 المؤرخ في 4 جانفي 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

يُقرّر

المادة الأولى: يتم الجدول الملحق بالقرار رقم 4 المؤرخ في 4 جانفي 2023، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 01 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بومعيزة السعيد	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوعطيط محمد الناصر	عضو	ممثل وزير الدفاع الوطني
- معندي نورالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- مرنيش مالك	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية

ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم	عضو	- رميني أمين
ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية	عضو	- حاج صادق عبد الحفيظ
ممثلة الوزير المكلف بالرقمنة والاحصائيات	عضو	- زوادي نهاد
ممثلة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري	عضو	- قندوزي جازية
ممثلة الوزير المكلف بالصناعة	عضو	- بوضياف رشيدة زوجة سعيدوني
ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية	عضو	- بوجملين نصرالدين
ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	عضو	- أوتشان تلمات رشيدة
ممثل الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية	عضو	- تواتي محمد أمين
ممثل الوزير المكلف بالصحة	عضو	- فيالة عبد القادر
ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة	عضو	- أعراب كريم
ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	عضو	- عيساوي أحمد
ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة	عضو	- واضح نورالدين
ممثل عن مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة	عضو	- أوجيدة عبد الكريم كمال

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 312/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، "شعبة" جيوفيزياء" تخصص "هندسة الخزانات" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "الجيوفيزياء"، تخصص "هندسة الخزانات" طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 312/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيوفيزياء" تخصص "هندسة الخزانات"

السداسي 1										
نوع التقييم	مراقبة امتحان مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	جيوفيزياء آبار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 07 المعامل: 04
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	علم رسوبيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 07 المعامل: 04
60	40		49سا		2 سا	1سا30	02	05	علم الزلازل ثنائي الأبعاد وثلاثي الأبعاد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 07 المعامل: 04
60	40		49سا		2 سا	1سا30	02	05	الديناميكا الحرارية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1.1 الارصدة: 07 المعامل: 04
	100		42 سا				02	03	تربص الجيولوجيا	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.1 الارصدة: 07 المعامل: 04
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	03	الرياضيات 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.1 الارصدة: 07 المعامل: 04
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	03	معالجة الإشارات 1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 01 المعامل: 01
100			21سا			1سا30	01	01	أسس علوم الأرض	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 01 المعامل: 01
100			21سا			1سا30	01	01	الديناميكا الجيولوجية للغلاف الصخري	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 01 المعامل: 01
100			21سا			1سا30	01	01	اللغة الانجليزية علمية 1	مجموع السداسي الأول
-	-	-	371سا		10سا	13سا30	17	30		

السداسي 2:									
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة		أخرى *	أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة				
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	04	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 08 المعامل: 05	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	04	الديناميكا الجيولوجية للأحواض الرسوبية السلجالات (التفسير الجيولوجي- التصوير)	
60	40	49سا		2سا	1سا30	02	05	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 12 المعامل: 06	
60	40	49سا		2سا	1سا30	02	05	الزلازل الطبقيّة والمتسلسلة ميكانيك السوائل	
	100	42سا				02	03	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1. 2.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	03	تربص ميداني في مؤسسة (For.Opér.Dia.Archit.Rés)	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	03	الرياضيات 2	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	03	معالجة الإشارات 2	
100		21سا			1سا30	01	01	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 01 المعامل: 01	
100		21سا			1سا30	01	01	ميكانيكا الصخور	
100		21سا			1سا30	01	01	جيوكيميا	
100		21سا			1سا30	01	01	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 01 المعامل: 01	
100		21سا			1سا30	01	01	اللغة الإنجليزية العلمية 2	
-	-	371سا		10سا	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3									
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة		أخرى *	أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة				
60	40	63سا	3سا		1سا30	03	06	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60	40	63سا	3سا		1سا30	03	06	أبار اختبارات تبيين التدفق متعدد الأطوار والوسائط المسامية	
60	40	63سا	3سا		1سا30	03	06	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	04	الهيدروكربونات غير التقليدية وإدارة ثاني أكسيد الكربون	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	03	سوائل الحفر. إكمال. تصميم جيد. استعادة مساعد طرق المحاكاة خزان	
60	40	42سا		1سا30	1سا30	02	03	توصيف ونمذجة الخزانات (.Rés.Nor.et Rés.Frac)	
100		21سا			1سا30	01	01	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 01 المعامل: 01	
100		21سا			1سا30	01	01	مقاولاتية	
100		21سا			1سا30	01	01	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 02 المعامل: 02	
100		21سا			1سا30	01	01	اللغة انجليزية علمية 3	
-	-	357سا	9سا	4سا30	12سا	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي الرابع :		
تربص ميداني يكلل بمناقشة مذكرة تناقش امام لجنة مناقشة		
الأرصدة	المعامل	
		العمل الشخصي
		تربص ميداني أو في مؤسسة
		ملتقيات
		أخرى (حدد)
30	17	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 313/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "مخاطر جيولوجية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "مخاطر جيولوجية"، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 313/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "مخاطر جيولوجية"

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
% 60	% 40			63 سا	-	3 سا	1 سا 30	6	10	جيوبنيوية الطبقات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 6
% 60	% 40			63 سا	-	3 سا	1 سا 30	5	9	جيومورفولوجية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
% 60	% 40			42 سا	-	1 سا 30	1 سا 30	2	4	الهيدروجيولوجيا	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
% 60	% 40			42 سا	1 سا 30	-	1 سا 30	2	4	علم الصخور	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
% 100				21 سا			1 سا 30	1	2	الجيولوجيا إحصاء	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
% 100				21 سا			1 سا 30	1	1	لغة إنجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
				252 سا	1 سا 30	7 سا 30	9 سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
% 60	% 40			63 سا	-	3 سا	1 سا 30	5	9	خبرة المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
% 60	% 40			63 سا	-	3 سا	1 سا 30	5	9	تسيير المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
% 60	% 40			63 سا		3 سا	1 سا 30	3	5	الجيولوجيا فيزياء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
	% 100			42 سا				2	4	تربص ميداني	

وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1	الجيوماتيك	2	1	1 سا 30	1 سا 30	2 سا 42	40 %	60 %
وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	الاعلام التطبيقي	1	1	1 سا 30		1 سا 21	100 %	
مجموع السداسي الثاني		30	17	7 سا 30	10 سا 30	2 سا 94		

السداسي 3:										
وحدات التعليم	عنوان المواد	الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي			الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	أخرى*	نوع التقييم	
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*			امتحان	مراقبة مستمرة
وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	هندسة المخاطر	9	5	1 سا 30	3 سا	3 سا 63		40 %	60 %	
وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	خرائطية المخاطر	9	5	1 سا 30	3 سا	3 سا 63		40 %	60 %	
وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 4	تقويم المخاطر	5	2	1 سا 30	1 سا 30	2 سا 62		40 %	60 %	
	خرائطية الجبرية	4	2	1 سا 30	1 سا 30	2 سا 62		40 %	60 %	
وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	استكشافية البحث	1	1	1 سا 30		1 سا 21			100 %	
وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	ريادة الاعمال	1	1	1 سا 30		1 سا 21			100 %	
وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	لغة إنجليزية	1	1	1 سا 30		1 سا 21			100 %	
مجموع السداسي الثالث		30	17	10 سا 30	6 سا	3 سا 273				

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة ومناقشتها علنياً:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 314/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جيولوجيا" تخصص "موارد معدنية، جيومواد والبيئة" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "موارد معدنية، جيومواد والبيئة" طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 314/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "موارد معدنية، جيو مواد والبيئة"

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليمية	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		84 سا	3 سا		3 سا	4	6	المادة 1: الجيولوجيا العامة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1
60	40		42 سا			1 سا 30	2	4	المادة 2: الجيوموارد	الأرصدة: 10 المعامل: 6

60	40		42 سا	1 سا 30	1 سا 30	2	4	المادة 1 : علم الصخور والجيوكيمياء الأساسية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42 سا	1 سا 30	1 سا 30	2	4	المادة 2: تحليل تركيبى	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42 سا	1 سا 30	1 سا 30	2	4	المادة 1 : جيوفيزياء تطبيقية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40		42 سا	1 سا 30	1 سا 30	2	4	المادة 2 : طريقة دراسة المعادن	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40		42 سا	1 سا 30	1 سا 30	2	3	المادة 1 : الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21 سا		1 سا 30	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية 1	مجموع السداسي الأول
-	-		357 سا	6 سا	13 سا 30	17	30		

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63 سا	3 سا		1 سا 30	4	9	المادة 1 : الجيتولوجيا الداخلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 15 المعامل: 7
60	40		42 سا			1 سا 30	3	6	المادة 2: المواد المفيدة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40		42 سا			1 سا 30	2	3	المادة 1 : تقدير الإحتياطي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42 سا			1 سا 30	2	3	المادة 1 : تقنيات الاستغلال المنجمي وإعادة تأهيل مواقع التعدين	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100			21 سا			1 سا 30	2	3	المادة 2: عمليات إثراء الخام	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	تقرير 100 مكتوب	45 سا	42 سا				2	3	المادة 3: تربص ميداني	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100			21 سا			1 سا 30	1	2	المادة 1 : الإقتصاد المنجمي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21 سا			1 سا 30	1	1	المادة 1 : لغة إنجليزية العلمية 2	مجموع السداسي الأول
-	-	45 سا	294 سا	3 سا	4 سا 30	10 سا 30	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63 سا	3 سا		1 سا 30	2	5	المادة 1 : الجيتولوجيا الخارجية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60	40		42 سا			1 سا 30	2	4	المادة 2 : تأثير التعدين على البيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40		42 سا			1 سا 30	2	4	المادة 1 : لجيتولوجيا الجزائرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.2.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40		42 سا			1 سا 30	2	4	المادة 1 : التقنيات التحليلية	

60	40	42 سا	30 سا 1	30 سا 1	2	3	المادة 1 : التنقيب الجيوكيميائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40	42 سا	30 سا 1	30 سا 1	1	2	المادة 1 : البحث و التنقيب المنجمي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.2 الأرصدة: 4 المعامل: 2
100		21 سا		30 سا 1	1	2	المادة 2 : تقنيات الحفر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت أف 2.3 الأرصدة: 3 المعامل: 2
	100	42 سا				3	خرجات ميدانية يومية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100		21 سا		30 سا 1	1	1	المادة 1 : منهجية البحث العلمي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100		21 سا		30 سا 1	1	1	المادة 1 : اللغة الإنجليزية العلمية 3	مجموع السداسي الثاني
100		21 سا		30 سا 1	1	1	المادة 2 : المقاولاتية	
-	-	-	399 سا	3 سا	7 سا 30	15	17	30

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة ومناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 315/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية البيئة" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2012 بجامعة محمد بن احمد وهران2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "جيولوجية البيئة" طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 315/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية البيئة"

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المرحلة	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63سا		3سا	1سا30	3	7	جيولوجية التهيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 3
100			42سا			3سا	3	5	تلوث و حماية المياه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 3
60	40		63سا		3سا	1سا30	3	6	هيدرولوجيا و هيدرو جيولوجيا	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
100			42سا			3سا	2	3	تخزين النفطاتو تسيير	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2

60	40	سا63	سا3	سا30	2	3	نظام المعلومات الجغرافية و الاستشعار عن بعد الفضائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.1 الارصدة: 3 المعامل: 2
60	40	سا42	سا30	سا30	2	3	اخذ العينات و تقنيات التحليل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 3.1.1 الارصدة: 3 المعامل: 2
100		سا21		سا30	1	2	تشریح بيئي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 1
100		سا21		سا30	1	1	اللغة الانجليزية العلمية 1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا357	سا30	سا15	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:									
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس			
60	40	سا63		سا3	سا30	3	6	جيوكمياء	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الارصدة: 11 المعامل: 5
60	40	سا42		سا30	سا30	2	5	هيدروكمياء النظرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الارصدة: 6 المعامل: 3
60	40	سا63		سا3	سا30	3	6	جيولوجية الحقب الرابع	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الارصدة: 5 المعامل: 3
60	40	سا63		سا3	سا30	3	5	الإستشعار عن بعد الفضائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الارصدة: 5 المعامل: 3
	100	سا42	سا3			3	5	تربص ميداني	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.2.1 الارصدة: 5 المعامل: 3
100		سا21			سا30	1	1	جيوفيزيا البيئية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
100		سا21			سا30	1	1	تراث جيولوجي واثري	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.2.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
100		سا21			سا30	1	1	اللغة الانجليزية العلمية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا336	سا3	سا7	سا10	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:									
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	أخرى*	الحجم الساعي الأسبوعي			الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس			
60	40	سا63		سا3	سا30	3	6	أخطار جيولوجية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الارصدة: 6 المعامل: 3
100		سا42			سا3	2	5	عناصر بيئية ودراسة تأثير عن الوسط	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الارصدة: 5 المعامل: 2

60	40	سا63	سا3	سا30	3	6	علم التربة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.2 الأرصدة: 6: المعامل: 3:	
100		سا42		سا3	2	4	تغيير المناخ و التنمية المستدامة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1.2 الارصدة: 4: المعامل: 2:	
	100	سا30	سا21		2	2	مشروع المتكامل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.2 الارصدة: 2: المعامل: 2:	
	100	سا3	سا42		2	4	تربص ميداني	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 3.1.2 الارصدة: 4: المعامل: 2:	
100		سا21		سا30	1	1	منهجية البحث العلمي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1.2 الارصدة: 1: المعامل: 1:	
60	40	سا42	سا30	سا30	1	1	جيومرفولوجية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1.2 الارصدة: 1: المعامل: 1:	
100		سا21		سا30	1	1	مقاولاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1: المعامل: 1:	
-	-	سا430	سا357	سا430	سا3	سا1330	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 316/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص تكتونيك لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا، تخصص تكتونيك، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 316/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص تكتونيك

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الإعداد	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
مراقبة	امتحان %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
40	60		49سا	2سا		30سا	3	5	تكتونيك غلاف الأرض	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 14 المعامل: 8
40	60		49سا	2سا		30سا	3	5	تكتونيك اللدائن	
40	60		49سا	2سا		30سا	2	4	تكتونيك تحول الصخور	

100			سا21		سا30	1	2	علم المعادن العامة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1
100			سا21		سا30	1	2	ميكانيك الصخور	الأرصدة: 4 المعامل: 2
100			سا42		سا3	2	4	جيوفيزياء : زلزالية و التسجيل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1
60	40		سا49	سا2	سا30	2	5	الإستشعار عن بعد الفضائي	الأرصدة: 9 المعامل: 4
100			سا21		سا30	1	1	نظام المعلومات الجغرافية 1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
100			سا21		سا30	1	1	مشروع بحث	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100			سا21		سا30	1	1	اللغة الانجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	سا343	سا8	سا30	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	امتحان %	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أخرى *	أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة				
60	40		سا49	سا2		سا30	2	4	تكون الجبال	وحدة تعليم أساسية
60	40		سا63	سا3		سا30	2	5	تكتونيك – نشاط المهلي	الرمز: وت أس 1.2.1
60	40		سا49	سا2		سا30	2	4	جيولوجيا القواعد البلورية (الرواسخ والدروع)	الأرصدة: 15 المعامل: 8
100			سا21			سا30	1	2	موارد معدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1
100			سا21			سا30	1	2	ميكانيك الأوساط المتصلة	الأرصدة: 4 المعامل: 2
100			سا21			سا30	1	2	قياس الجاذبية و المغناطيسية الارضية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1
60	40		سا63	سا3		سا30	3	5	الإستشعار عن بعد الفضائي و نماذج إقليمية	الأرصدة: 8 المعامل: 4
	100		سا3				2	3	تربص ميداني	
100			سا21			سا30	1	1	نظام المعلومات الجغرافية 2	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1
100			سا21			سا30	1	1	مفاهيم عن علم الزلازل	الأرصدة: 2 المعامل: 2
100			سا21			سا30	1	1	منهجية البحث العلمي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-		سا350	سا10		سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	امتحان %	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أخرى *	أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة				
60	40		سا56	سا2		سا30	3	5	السلسلة المغاربية و البحر المتوسط الغربي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2
60	40		سا49	سا2		سا30	2	5	التكتونيك الهرسيني	الأرصدة: 13 المعامل: 6
100			سا21			سا30	1	2	تكتونيك الزلازل	
100			سا21			سا30	1	2	تكتونيك و هيدروجيولوجيا	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2
100			سا21			سا30	1	2	تكتونيك و نشأة الفلزات	الأرصدة: 5 المعامل: 3
100			سا42			سا3	2	3	جيولوجيا اقليمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2
	100		سا42				2	4	تربص ميداني	الأرصدة: 9 المعامل: 4
100			سا21			سا30	1	2	إعلام آلي و جيولوجيا	

100		42سا			3سا	2	3	الإستشعار عن بعد الفضائي و نيوتكتونيك	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
100		21سا			30سا	1	1	مقاطع جيولوجية متوازنة	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 2
100		21سا			30سا	1	1	مقاولاتية	
-	-	3سا	357سا	4سا	18سا	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع باظروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني+ عمل فردي + مذكرة	ندوات
			أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 317/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص طوبوغرافيا، خرائط ونظم المعلومات الجغرافية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافية وتهيئة الاقليم، تخصص طوبوغرافيا، خرائط ونظم المعلومات الجغرافية، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 317/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص طوبوغرافيا، خرائط ونظم المعلومات الجغرافية

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الارصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا63		3سا00	1سا30	3	6	حساب الأخطاء في القياس الطوبوغرافي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الارصدة: 10 المعامل: 5
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	المخطط الأساسي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الارصدة: 8 المعامل: 4
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	4	طوبوغرافيا 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الارصدة: 8 المعامل: 4
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	4	الخرائط الرقمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 6
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	3	قاعدة المعطيات الجغرافية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 6
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	3	تحليل المعطيات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 6
-	100		00سا42		-	-	2	3	تربص ميداني	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	2	إدارة مشروع	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	1	لغة فرنسية	مجموع السداسي الأول
-	-	-	00سا357	04سا30	06سا00	12سا00	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا63	-	3سا00	1سا30	3	6	الجيوديسيا الفضائية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.11. الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40		00سا63	3سا00	-	1سا30	3	6	طوبوغرافيا 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.11 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40		00سا63	3سا00	-	1سا30	3	6	إستشعار عن بعد 1	
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	3	نظم المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	3	الخرائط الموضوعية	
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	3	التصميم (النمجة) والمجال	
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	2	هندسة الطرق	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية 1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	00سا357	10سا30	03سا00	12سا00	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا63	3سا00	-	1سا30	3	6	التصوير المساحي و النموذج الرقمي للارتفاع MNT	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40		00سا63	3سا00	-	1سا30	3	6	استشعار عن بعد 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40		00سا63	3سا00	-	1سا30	3	6	تطبيق نظم المعلومات الجغرافية	
60	40		00سا42	-	1سا30	1سا30	1	3	منهجية البحث	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5
60	40		00سا42	-	1سا30	1سا30	2	3	الشبكات المختلفة	
60	40		00سا42	-	1سا30	1سا30	2	3	القانون العقاري ومسح الأراضي	
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	1	تقنيات الإعلام و الاتصال الجديدة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	1	المقالاتية	
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	00سا378	09سا00	04سا30	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
تربص في مؤسسة يقدم تقريره في شكل مذكرة للمناقشة			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي	وحدات التعليم
10	7	90	تربص في مؤسسة
			ندوات
			أخرى (توضيح)
30	17	375	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 318/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية المهندس والحيوتقنية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "جيولوجية المهندس والحيوتقنية" طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل

فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 318/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجية المهندس والجيوتقنية"

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%		63سا	30سا		3سا	2	5	ميكانيك التربة 1	وحدة تعليم أساسية 1 الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	4	مقاومة المواد	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60%	40%		63سا		30سا	3سا	2	5	هيدروجيولوجيا - هيدروولوجيا	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	4	رياضيات	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	3	جيومورفولوجيا المهندس	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60%	40%		63سا	30سا		3سا	2	3	طرق المسح الجيوفيزيائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	3	تحليل معطيات الجيولوجيا البنائية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
	100%		42سا	3سا			2	2	الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%			21سا			30سا	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	420سا	6سا	7سا	16سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%		63سا	30سا		3سا	3	5	ميكانيك الصخور	وحدة تعليم أساسية 1 الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 6
60%	40%		63سا		30سا	3سا	3	5	ميكانيك التربة 2	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	4	مواد البناء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60%	40%		42سا		30سا	30سا	2	4	التحكم وتسيير المخاطر الطبيعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2 الأرصدة: 9 المعامل: 4
	100%	30سا	35سا				2	4	تربص ميداني	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%		63سا		30سا	3سا	2	5	الإستطلاع الجيوتقني	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%		63سا	3سا		30سا	2	2	طبوغرافيا - ف.ر.د	

وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	إعلام آلي	1	1	1	1	30	13	6	6	30	21	100%	-
مجموع السداسي الثاني													

السداسي 3:														
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم			
					دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*							
60%	40%			63	3	1	3	6	الجيو تقنية المطبقة على المنشآت الفنية	وحدة تعليم أساسية 1 الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6				
60%	40%			63	3	1	3	6	تقنيات تدعيم التربة والصخور					
60%	40%			42	1	1	2	4	الطرقات والمنشآت الفنية	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3				
60%	40%			21	1	1	1	2	دراسات التأثير					
60%	40%			21	1	1	1	2	الإعلام الآلي التطبيقي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 3				
60%	40%			42	1	1	2	3	الإحصائيات وتحليل المعطيات					
	100%		2	35			1	3	تربص ميداني	وحدة تعليم منهجية 1 الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 3 المعامل: 1				
100%				21	1	1	1	1	رسم الخرائط الجيوتقنية	وحدة تعليم استكشافية 2 الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1				
100%				21	1	1	1	1	اللغة الإنكليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 3				
100%				21	1	1	1	1	منهجية البحث العلمي					
100%				21	1	1	1	1	المقالاتية					
مجموع السداسي الثالث														

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 319/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني) في ميدان " علوم الأرض والكون"،شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجيا منجمية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "جيولوجيا منجمية"، طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 319/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني)

في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجيا منجمية"

السداسي 1:									
نوع التقييم	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
امتحان	مراقبة مستمرة								
60%	40%	63سا	3سا00د		1سا30د	3	6	جيتولوجيا السطحية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3

60%	40%		63سا	3سا00د	1سا30د	3	6	المواد المعدنية النافعة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%		42سا	1سا30د	1سا30د	3	6	علم الصخور والجيوكيمياء	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%		42سا		1سا30د	3	5	التنقيب الجيوفيزيائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 5 المعامل: 3
60%	40%		42سا		1سا30د	2	4	التنقيب الجيوكيميائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60%	40%		42سا		1سا30د	1	1	طرق دراسة المكامن المعدنية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60%	40%		42سا		1سا30د	1	1	الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100%			21سا		1سا30د	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	357سا	7سا30د	6سا00د	12سا00د	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%		63سا	3سا00د		1سا30د	3	6	جيتولوجيا الباطنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 11.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%		84 سا	3سا00د		3سا00د	3	6	جيتولوجيا الجزائر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%		42سا	1سا30د		1سا30د	3	6	التكنولوجيا العامة والموارد المعدنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%		42سا		1سا30د	1سا30د	3	5	تقنيات التحليل	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.12 الأرصدة: 5 المعامل: 3
	100%	42سا	42سا				2	4	تربص ميداني 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.12 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60%	40%		42سا		1سا30د	1سا30د	2	2	جيولوجيا إحصاء	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 12 الأرصدة: 2 المعامل: 2
60%	40%		42سا		1سا30د	1سا30د	1	1	الطرق الرقمية والآلية التطبيقية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 12 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	42سا	357سا	7سا30د	4سا30د	10سا30د	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%			84 سا		3سا00-	3سا00-	3	6	التقيب والاستكشاف المنجمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.3 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%			84 سا	3سا00-		3سا00-	3	6	الاستغلال المنجمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.3 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%			63 سا		1سا30-	3سا00-	3	6	تأثير الاستغلال المنجمي على البيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.3 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60%	40%			42 سا		1سا30-	1سا30-	3	5	مقارلاتية وإدارة المشاريع المنجمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.3 الأرصدة: 5 المعامل: 3
	100%		42 سا	42 سا				2	4	تربص ميداني 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.3 الأرصدة: 4 المعامل: 2
100%				21 سا			1سا30-	2	2	اقتصاد منجمي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.3 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100%				21 سا			1سا30-	1	1	مدخل إلى البحث التوثيقي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.3 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-		42 سا	357 سا	3سا00-	6سا00-	13سا30-	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 320/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا الأحواض الرسوبية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "جيولوجية الأحواض الرسوبية"، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 320/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيولوجيا الأحواض الرسوبية"

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال	أعمال تطبيقية*	دروس				
60	40		49سا	2 سا		1سا30	02	04	جيولوجيا إقليمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1
60	40		42سا			1سا30	02	03	جيوديناميكية الأحواض	الأرصدة: 7 المعامل: 4

60	40		49سا	2 سا		1سا30	02	04	لمرق دراسة السلاسل الرسوبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		42سا	1سا30		1سا30	02	03	تصنيف البنى الرسوبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	دمجة وكرولوجيا السلاسل الرسوبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	03	البيئات الحيوية القديمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
	100		42سا				02	04	خرجات ميدانية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	03	دراسة تركيبية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21سا			1سا30	01	01	الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21سا			1سا30	01	01	انجليزية علمية	مجموع السداسي الأول
-	-	-	392سا	5سا30	6 سا	13سا30	18	30		

السداسي 2:

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة % مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		49 سا	2 سا		1سا30	03	04	علامات الحفريات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 5
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	أحداث حيوية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40		42سا	1سا30		1سا30	02	04	البيئة القارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا	1سا30		1سا30	02	04	البيئة المختلطة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا	1سا30		1سا30	02	04	البيئة البحرية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
	100		42سا				02	04	خرجات ميدانية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	طرق التنقيب الجيوفيزيائي	مجموع السداسي الثاني
100			21سا			1سا30	01	01	النمط الطبقي	
100			21سا			1سا30	01	01	انجليزية علمية	
-	-	-	343 سا	6سا30	3 سا	12 سا	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم		أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة % مستمرة			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا		1سا30	1سا30	02	04	التحليل التسلسلي الطبقي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42 سا		1سا30	1سا30	02	04	استراتيجيات المتسلسلة و التكوينية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42 سا	1سا30		1سا30	02	04	بيئات قديمة	
60	40		42 سا		1سا30	1سا30	02	04	التنوع البيولوجي القديم والجغرافيا الحيوية القديمة	

60	40	42 سا	30سا1	30سا1	02	04	الموارد المعدنية والطاقوية (مطبقة على البنى الرسوبية)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.2 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40	42 سا	30سا1	30سا1	02	04	قياسات وإحصاء حيوي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40	42 سا	30سا1	30سا1	02	03	جيوكيميا النظائر	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100		21 سا		30سا1	01	01	منهجية البحث	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100		21 سا		30سا1	01	01	انجليزية علمية	مقارلاتية
100		21 سا		30سا1	01	01	مقارلاتية	مجموع السداسي الثالث
-	-	-	294سا	10سا30	15 سا	17	30	

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 321/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيولوجيا بترولية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا، تخصص جيولوجيا بترولية، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 321/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيولوجيا بترولية

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الساعات	الساعات	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا	30سا		30سا	2	4	الاحواض الرسوبية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1
60	40		42سا		30سا	30سا	2	4	استكشاف المحروقات	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا		30سا	30سا	2	4	فيزياء الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1
60	40		42سا		30سا	30سا	2	4	مكانيكا الموائع	الأرصدة: 11 المعامل: 6
60	40		42سا		30سا	30سا	2	3	الخصائص الفيزيائية للأوساط المسامية	
60	40		42سا		30سا	30سا	2	3	جيوكيمياء عضوية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 5
60	40		42سا		30سا	30سا	2	3	الديناميكية الحرارية	
010			21سا			30سا	1	3	الجيولوجيا الإقليمية	

010			21سا		1سا30د	1	1	رياضيات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
010			21سا		1سا30د	1	1	انجليزية علمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	357سا	1سا30د	9سا	15سا	17	30	مجموع السداسي الأول

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الأرصدة	المعامل	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63سا	3سا		1سا30د	3	4	خصائص الصخر الأم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 5
60	40		42سا	1سا30د		1سا30د	2	4	خصائص وتطوير المخازن البترولية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 11 المعامل: 6
100			42سا		1سا30د	1سا30د	2	3	حقول المحروقات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 11 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	2	4	تسجيل في العمق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	2	4	تسجيل القرائن في طين الحفر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	2	4	الحفر البترولي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60	40		60سا				2	4	تربص ميداني	مجموع السداسي الثاني
100			21سا			1سا30د	1	2	الاقتصاد البترولي و سيرير المؤسسات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100			21سا			1سا30د	1	1	الانجليزية العلمية	مجموع السداسي الثاني
-	-	-	375سا	4سا30د	6سا	12سا	17	30		

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			الأرصدة	المعامل	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
100			42سا			3سا	3	6	استخلاص الهيدروكربونات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 12 المعامل: 6
100			42سا			3سا	3	6	مبادئ هندسة الخزانات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40		42سا	1سا30د		1سا30د	3	6	الهيدروجيولوجيا البترولية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	1	2	بحوث العمليات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	2	3	النمذجة الالية للهيدروكربونات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	1	2	تطبيق البرمجيات في الجيولوجيا البترولية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60	40		42سا		1سا30د	1سا30د	2	3	الجيولوجيا التطبيقية في جيولوجيا البترول	
100			21سا			1سا30د	1	1	المقالاتية	

100			21سا			1سا30د	1	1	الانجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 1 المعامل 1
-	-	-	336سا	1سا30د	6سا	16سا30د	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة ومناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 322/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "الجيوفيزياء" تخصص "جيوفيزياء تطبيقية" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقَرَّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "الجيوفيزياء"، تخصص "جيوفيزياء تطبيقية"، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 322/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيوفيزياء" تخصص "جيوفيزياء تطبيقية"

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	الطرق الزلزالية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	الجاذبية الأرضية	
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	الجيوغناطيسية	
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	طرق الاستكشاف الكهربائية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40		21سا			1سا30د	1	2	الاجهادات وانقسام الصخور	
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	3	معالجة الإشارة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	3	الطرق الرقمية والبرمجة	
60	40		35سا		1سا	1سا30د	2	3	الجيوذيبياء	
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	1	2	علم الرسوبيات	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100			21سا			1سا30د	1	1	الانجليزية التقنية 1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-		371سا	11سا30د	15سا		17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	الطرق الزلزالية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 11 المعامل: 6
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	4	تسجيلات الابار 1	
60	40		42سا	30د	1سا30د	1سا30د	2	3	الطرق الكهربائية 2	

60	40		سا42	سا30	سا30	2	3	الطرق الكهرومغناطيسية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	الإشعاعية	
60	40		سا42	سا30	سا30	2	3	معالجة الإشارة 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		سا42	سا30	سا30	2	3	الطرق العكسية 1	
60	40		سا42	سا30	سا30	1	3	التقنيات الفضائية	
60	40		سا 35	سا1	سا30	1	2	الجيولوجيا التطبيقية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100			سا 21		سا30	1	1	الانجليزية التقنية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	سا392	سا13	سا15	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	تسجيلات الآبار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 11 المعامل: 6	
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	الكهرومغناطيسية 2		
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	السبر المغناطيسي		
60	40		سا42	سا30	سا30	2	3	الجيولوجيا الأساسية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 7 المعامل: 4	
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	جيوفيزياء المحيط		
60	40		سا49	سا2	سا30	3	5	الطرق العكسية 2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60	40		سا42	سا30	سا30	2	4	نظام المعلومات الجغرافية		
100			سا 21		سا30	1	1	المقاولاتية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
100			سا 21		سا30	1	1	الانجليزية التقنية 3	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	-	سا343	سا11	سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث		

السداسي الرابع:

تربص ميداني يكمل بمناقشة مذكرة تناقش امام لجنة مناقشة			
الأرصدة	المعاملات	الحجم الساعي السداسي	العمل الشخصي
14	7	200	تربص ميداني أو في مؤسسة
8	5	100	ملتقيات
8	5	100	أخرى (حدد)
30	17	400	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 323/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في
ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيو علوم البحرية والهندسة الساحلية
لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا، تخصص جيو علوم البحرية والهندسة الساحلية، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 323/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص جيو علوم البحرية والهندسة الساحلية

السداسي 1											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	امتحان %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعدل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40			21 سا			30 سا	1	2	جيو ديناميكية الحواف القارية	وحدة تعليم أساسية 1 الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40			63 سا	3 سا		30 سا	3	6	علم الرواسب البحرية	
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	الجيومورفولوجيا الساحلية البحرية	
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	3	4	الديناميكا المائية البحرية	وحدة تعليم أساسية 2 الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 4
60	40			21 سا			30 سا	1	2	الجيو كيمياء البحرية	
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	الجيو فيزياء التطبيقية 1	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100				21 سا			30 سا	1	2	مقدمة في الهندسة الجيوتقنية	
60	40			63 سا	3 سا		30 سا	2	4	قياس الأعماق	
100				21 سا			30 سا	1	1	التنمية المستدامة والطاقة المتجددة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100				21 سا			30 سا	1	1	الجيو ماتيك	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	-	357 سا	6 سا	4 سا	15 سا	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	امتحان %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعدل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	حماية الساحل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.11 الأرصدة: 14 المعامل: 7
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	نقل الرواسب الساحلية	
60	40			63 سا	3 سا		30 سا	3	6	النمذجة 1	
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	الجيو فيزياء 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40			42 سا	30 سا		30 سا	2	4	تحليل واستضهار البيانات (Python, R, Octave, إلخ ...)	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 6
60	40			42 سا		30 سا	30 سا	2	4	معالجة الإشارة	
	100			63 سا	3 سا	30 سا	30 سا	2	2	حملات القياسات في البحر	
100				21 سا			30 سا	1	1	تقنيات العمل في البحر	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1

100			21سا		30سا	1	1	علم الأرصاد الجوية البحرية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	378 سا	30سا7	30سا7	12سا	17	30	مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:

نوع التقييم	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
			أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40	36سا		3سا	30سا	3	6	الهندسة الساحلية	وحدة تعليم أساسية
60	40	42سا		30سا	30سا	3	4	النمذجة 2	الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 14 المعامل: 8
60	40	42سا		30سا	30سا	2	4	نقل الرواسب الساحلية (التطبيقات)	وحدة تعليم أساسية
60	40	42سا		30سا	30سا	2	4	مؤشرات التلوث البحري	الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 4 المعامل: 2
100		21سا			30سا	2	4	الجيو تقنية الساحلية	وحدة تعليم منهجية
60	40	42سا		30سا	30سا	2	4	الذكاء الاصطناعي في علوم الأرض البحرية	الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
100		21سا			30سا	1	2	إحصائيات	وحدة تعليم استكشافية
100		21سا			30سا	1	1	المقاولاتية	الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100		21سا			30سا	1	1	الإدارة المتكاملة للمنطقة الساحلية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	315 سا	9سا	30سا13	17	30		مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
			تربص ميداني + مذكرة
			ندوات
			أخرى
			تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 324/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص هيدروجيولوجيا لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا، تخصص هيدروجيولوجيا، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 324/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص هيدروجيولوجيا

نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	المرجع	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%		63 سا	1سا30		3 سا	3	6	هيدروجيولوجيا الأساسية (I)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%		63 سا		1سا30	3 سا	3	6	الهيدروديناميكية الجوفية (I)	

60%	40%		سا 42	1سا30		1سا30	2	4	الهيدروكيميا (I)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس . 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	2	4	علم المياه المناخية	
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	2	3	الجيوفيزياء التطبيقية في الهيدروجيولوجيا	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 7 المعامل: 5
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	2	2	الرياضيات التطبيقية في الهيدروجيولوجيا	
	100%		سا 42	3 سا			1	2	نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد	
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	1	2	جيواحصاء	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100%			سا 21			1سا30	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية 1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	سا 399	6 سا	7سا30	15	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			البرصة	الرمز	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60%	40%		سا 63		1سا30	3 سا	03	06	الهيدروجيولوجيا الأساسية (II)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%		سا 63		1سا30	3 سا	03	06	الهيدروديناميكية الجوفية (II)	
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	02	04	الهيدروولوجيا العامة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس. 2.2 1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%		سا 42	1سا30		1سا30	02	04	الهيدروكيميا (II)	
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	02	02	قابلية تلوث المياه الجوفية وحمايتها	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 7 المعامل: 5
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	01	02	تلوث المياه ومعالجتها	
	100%	3سا	سا 42				02	03	تربص ميداني	
100%			سا 42			3سا	01	02	المخاطر المتعلقة بالمياه	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100%			سا 21			1سا30	01	01	اللغة الإنجليزية العلمية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	3 سا	399 سا	1سا30	7سا30	16سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	البرصة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
100%			سا 42			3 سا	2	4	تقنيات الحفر و تجميع المياه	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60%	40%		سا 63	1سا30		3 سا	3	6	نمذجة في الهيدروولوجيا	
60%	40%		سا 63		1سا30	3 سا	2	4	هيدروولوجيا الجزائر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60%	40%		سا 42	1سا30		1سا30	2	4	هيدروكيميا النظائرية والحرارية المائية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 7 المعامل: 5
60%	40%		سا 42		1سا30	1سا30	2	4	التفسير المتكامل للموارد المائية والتنمية المستدامة	
	100%	3 سا	سا 42				2	4	تربص ميداني	

60%	40%	42 سا	1 سا30	1 سا30	1	1	عناصر ميكانيك التربة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 1	
100%		21 سا		1 سا30	1	1	منهجية البحث العلمي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1	
100%		21 سا		1 سا30	1	1	تشريع		
100%		21 سا		1 سا30	1	1	مقاولاتية		
-	-	3 سا	399 سا	3 سا00	4 سا30	18 سا	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	
		تربص ميداني + مذكرة	عمل فردي
			ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 325/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"،شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيوديناميكية الغلاف الصخري" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا"، تخصص "جيوديناميكية الغلاف الصخري"، طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 325/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جيولوجيا" تخصص "جيوديناميكية الغلاف الصخري"

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة %	امتحان %	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	عدد الساعات	عنوان المواد	وحدات التعليم
					دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
60	40			42سا	30سا	1سا	2	4	علم الصحارة 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60	40			63سا	3سا	30سا	3	6	الجيوكيمياء 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2	
60	40			42سا		30سا	2	4	التحول 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.1 الأرصدة: 4 المعامل: 2	
60	40			42سا		30سا	2	4	التكنولوجيا 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1 م 1 الأرصدة: 8 المعامل: 5	
60	40			63سا	3سا	30سا	3	4	الجيولوجيا الإقليمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت أس 1 م 1 الأرصدة: 8 المعامل: 5	
60	40			42سا		30سا	2	4	التفاعل بين الصحارة والبيئة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
100				21سا		30سا	1	2	علم الكونيات علوم الكون	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100				21سا		30سا	1	1	اعلام الي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
100				21سا		30سا	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	مجموع السداسي الأول	
				357سا	6 سا	6 سا	13سا	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
100			21سا			1سا30	1	2	علم الصحارة 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 12 المعامل: 5
60	40		63سا	3سا		1سا30	2	5	الجيوكيمياء 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 7 المعامل: 4
60	40		63سا	3سا		1سا30	2	5	التكتونيك 2	
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	4	علم الصخور بلورية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	الجيوديناميكا	
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	تحليل هيكلي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	جيوفيزياء	
	100		63سا				2	3	تربص ميداني	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21سا			1سا30	1	1	اعلام الي و تطبيقا ته في علوم الأرض	
100			21سا			1سا30	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	420سا	7سا30	4سا30	13سا30	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	4	اختبار 1 بنية: الهياكل الصخور اختبار 2: تحليل الاحواض	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 12 المعامل: 5
60	40		21سا		1سا30	1سا30	1	3	المناطق الجيولوجية المستقرة والمتحركة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 4
60	40		63سا		1سا30	3سا	2	5	الأنظمة التكتونية	
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	جيوكيمياء النظائر	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	علم البراكين و ديناميكية الصحارة	
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	التسلسل الزمني للصخور	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	اعداد ورسم الخرائط بالاستشعار عن بعد	
60	40		42سا		1سا30	1سا30	2	3	تحليل بنيوي للصخور	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100			21سا		1سا30	1سا30	1	2	تمهيد لمهنة الباحث	
100			21سا		1سا30	1سا30	1	1	المقاولاتية	مجموع السداسي الثالث
-	-	-	378سا		10سا30	16سا30	17	30		

السداسي 4:			
يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 326/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني) في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص علم الخرائط الجيولوجية والموضوعاتية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا، تخصص علم الخرائط الجيولوجية و الموضوعاتية، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في .. مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 326/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر (ماستر مهني)

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جيولوجيا تخصص علم الخرائط الجيولوجية والموضوعاتية

السداسي 1										
نوع التقييم	الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي				ملاحظة	ملاحظة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
		أخرى	أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس					
مراقبة امتحان %	مستمرة %									
60	40	42سا		30سا1		30سا1	2	5	مادة 1: علم وصف الطبقات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 4
60	40	42سا		30سا1		30سا1	2	4	مادة 2: علم الرسوبيات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40	49سا		2سا		30سا1	3	6	علم وصف الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40	42سا		30سا1		30سا1	2	3	علم التكتونيك	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
100		21سا				30سا1	1	2	جيولوجيا	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40	42سا			30سا1	30سا1	1	1	جيوفيزياء	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100		42سا				3سا	2	3	الاستشعار عن بعد الفضائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 3.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
	100	42سا	3سا				2	3	تربص ميداني في المسح الجيولوجي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 4.1.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
100	-	21سا				30سا1	1	2	حفر الاستطلاع	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100		21سا				30سا1	1	1	لغة إنجليزية تقنية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		364سا	3سا	30سا6	30سا1	15	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي				المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %		أخرى *	أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40	42سا		2سا		1سا	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
60	40	42سا		2سا		1سا	2	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 6 المعامل: 2	
60	40	49سا		2سا		1سا30	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.2.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
	100	42سا		3سا			2	3	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2	
	100	42سا		3سا			1	2	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
	100	84سا	6سا				3	4	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 3.2.1 الأرصدة: 4 المعامل: 3	
100		21سا				1سا30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100		21سا				1سا30	1	1	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100		21سا				1سا30	1	1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
-	-	364سا	6سا	12سا		8سا	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (15 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي				المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان %	مراقبة مستمرة %		أخرى *	أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40	42سا			2سا	1سا	2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60	40	42سا		2سا		1سا	2	4	مادة 1: أساليب و طرق التأريخ مادة 2: علم الحفريات و علم الحفريات المجهرية	
	100	42سا		3سا			2	4	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 4 المعامل: 2	
60	40	42سا		1سا30		1سا30	3	6	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 3.1.2 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
60	40	63سا		3سا		1سا30	3	4	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1.2 الأرصدة: 4 المعامل: 3	

100	سا84	سا6				3	5	تربص ميداني في مؤسسة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1.2 الارصدة: 5 المعامل: 3
100	سا21		سا30			1	2	إنشاء خرائط الموارد الجيولوجية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 1
100	سا21				سا30	1	1	مقاولاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	سا357	سا6	سا11	سا2	سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4: يتوج الفصل الدراسي الرابع بأطروحة تمثل مذكرة نهاية الدراسة و مناقشتها علنيا:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	عمل فردي
		تربص ميداني + مذكرة	ندوات
		تربص لتحضير المذكرة + عمل فردي	أخرى
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 327/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جغرافيا وتهيئة الإقليم" تخصص "مناخ، هيدرولوجيا وإقليم" لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جغرافيا وتهيئة الإقليم"، تخصص "مناخ، هيدرولوجيا وإقليم"، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 327/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان "علوم الأرض والكون" شعبة "جغرافيا وتهيئة الإقليم" تخصص "مناخ، هيدرولوجيا وإقليم"

السداسي 1:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للأسبوعي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعلم	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة		أخرى*	أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة					
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	3	6	علم الأرصاد الجوية العامة والديناميكية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 05	
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	2	4	علم المناخ العام 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	2	4	الهيدرولوجيا السطحية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	2	4	الهيدرولوجيا الجوفية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04	
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	4	5	الإحصاءات التطبيقية لعلم المناخ المائي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 09 المعامل: 06	
60%	40%	2سا00		30سا01	30سا01	2	4	الاستشعار عن بعد للتطبيقي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 09 المعامل: 06	
100%		21سا00			30سا01	1	2	التغير المناخي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 02 المعامل: 01	
100%		21سا00			30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 01 المعامل: 01	
-	-	294سا00		09سا00	12سا00	17	30	مجموع السداسي الأول		

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	3	6	الدورة الجوية العامة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 05
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	علم المناخ العام 2	
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	الأخطار المناخية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 08 المعامل: 04
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	خطر الفيضان	
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	3	النقل الصلب وحماية الأحواض التجميعية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 09 المعامل: 06
% 60	% 40		00سا42	30سا01		30سا01	2	3	نظم المعلومات الجغرافية وتطبيقها في علم المناخ المائي	
% 60	% 40		00سا42	30سا01		30سا01	2	3	أنواع الرسوم البيانية وعلم الخرائط الآلية	
% 100			سا21			30سا01	1	2	المياه والتنمية المستدامة	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 02 المعامل: 01
% 100			سا21			30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 01 المعامل: 01
-	-		00سا336	00سا03	30سا7	30سا13	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
% 60	% 40		00سا63		30سا01	03سا	3	6	النمذجة الديناميكية والمناخية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 05
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	تعبئة الموارد المائية وإدارتها	
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	علم المناخ الحيوي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 09 المعامل: 05
% 60	% 40		00سا63		30سا01	03سا	3	5	علم المناخ التطبيقي	
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	3	التلوث الجوي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 08 المعامل: 05
% 60	% 40		00سا42		30سا01	30سا01	2	3	علم المناخ الجزئي الحضري	
	% 100		00سا42		-	-	1	2	تربص ميداني	
% 100			00سا21			30سا01	1	2	مناهج البحث	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 02 المعامل: 01
100%			00سا21			30سا01	1	1	المقالاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 01 المعامل: 01
-	-		00سا378		30سا07	00سا15	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي	وحدة تعليمية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة (م.ن.د)
30	17	360	مجموع السداسي 04

قرار رقم 328/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص جيومورفولوجيا لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم، تخصص جيومورفولوجيا، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 328/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم التخصص جيومورفولوجيا

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	2	4	المادة 1: التعرية القارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 111 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	2	4	المادة 2: التعرية الساحلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	2	3	المادة 1: ميكانيك التربة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	1	3	المادة 2: ميكانيك الصخور	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	2	المادة 1: التنقيب الكهربائي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	2	المادة 2: التنقيب الزلزالي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40	-	-	00سا42	1سا30	-	1سا30	3	4	المادة 1: الإحصاء الجغرافي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 11 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	100	-	-	00سا42	-	-	3	5	المادة 2: التربص الميداني	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 11 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
-	100	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	2	جيولوجيا الاخطار	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	1	الاستشعار عن بعد	مجموع السداسي 1
				00سا336	1سا30	06سا00	13سا30	17	30		

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	2	4	المادة 1: التعرية القارية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 111 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	2	4	المادة 2: التعرية الساحلية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40	-	-	00سا42	-	1سا30	1سا30	1	2	المادة 1: عصور ما قبل التاريخ	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 113 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40	-	-	00سا42	1سا30	-	1سا30	2	4	المادة 2: علم طبقات العصر الرباعي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 113 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	2	المادة 1: التنقيب بالجابنية	
60	40	-	-	00سا21	-	-	1سا30	1	2	الموضوع الثاني: التنقيب الكهرومغناطيسي	

60	40	00سا21	-	-	30سا1	3	4	المادة 1: تقنيات التأريخ	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 11 الأرصدة: 9 المعامل: 6
-	100	00سا42	-	-		3	5	المادة 2: التربص الميداني	
100	-	00سا21	-	-	30سا1	1	1	الحضائر الجيولوجية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
60	40	00سا21	-	-	30سا1	1	2	نظم المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 2 المعامل: 1
		00سا315	30سا01	30سا4	30سا13	17	30	مجموع السداسي 2	

السداسي 3:										
نوع التقييم		الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	درجة	عنوان المواد	وحدات التعليم	
امتحان	مراقبة مستمرة		أخرى	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة					
60	40	00سا42	30سا1	-	30سا1	2	4	المادة 1: المعادن الثقيلة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 111 الأرصدة: 8 المعامل: 4	
60	40	00سا42	30سا1	-	30سا1	2	4	المادة 2: المعادن الخفيفة		
60	40	00سا63	-	03سا00	30سا1	3	6	المادة 1: تقنيات حماية المنحدرات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 10 المعامل: 5	
60	40	00سا42	30سا1	-	30سا1	2	4	المادة 2: تقنيات حماية السواحل		
100	-	00سا21	-	-	30سا1	1	2	المادة 1: إدارة المشروع	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 11	
60	40	00سا63	00سا03	-	30سا1	3	5	المادة 2: القياس السطحي	الأرصدة: 9 المعامل: 6	
-	100	00سا21	-	-	30سا1	2	2	المادة 3: مشروع مصغر		
100	-	00سا21	-	-	30سا1	1	2	المقالاتية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 11 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
100	-	00سا21	-	-	30سا1	1	1	اللغة الإنجليزية العلمية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
		00سا336	30سا07	00سا3	30سا13	17	30	مجموع السداسي 3		

السداسي 4			
الارصدة	المعامل	الحجم لساعي	وحدات التدريس
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 329/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص المدن، الديناميكية المجالية والتسيير لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافية وتهيئة الاقليم، تخصص المدن، الديناميكية المجالية والتسيير، طبقاً لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 329/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص المدن، الديناميكية المجرالية والتسيير

السداسي 1:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40		00سا63	30سا01	30سا01	30سا01	3	5	التحضر وتنظيم المجال	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1
%60	%40		00سا63	30سا01	30سا01	30سا01	3	5	الديناميكية المجرالية والتحويلات الحضرية	الأرصدة: 10 المعامل: 06
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	المحافظة على البيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	تسيير النفايات الحضرية	الأرصدة: 08 المعامل: 04
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	5	نظم المعلومات الجغرافية: الوظائف والتطبيقات	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	الإحصاءات التطبيقية	الأرصدة: 09 المعامل: 04
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	2	الأنظمة البيئية الحضرية وتغير المناخ	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	2		الأرصدة: 02 المعامل: 02
%100	-		00سا21			30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1
			00سا357	00سا3	30سا10	00سا12	17	30		مجموع السداسي الأول

السداسي 2:										
نوع التقييم		أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحان	مراقبة مستمرة			أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40		00سا63	30سا01	30سا01	30سا01	3	6	أنواع الشبكات	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	البنى التحتية للنقل والحركية الحضرية	الأرصدة: 10 المعامل: 05
%60	%40		00سا63	30سا01	30سا01	30سا01	3	4	التهيئة والتسيير الحضري	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	4	التراث الحضري	الأرصدة: 08 المعامل: 05
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	5	تطبيق نظم المعلومات الجغرافية في الوسط الحضري	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1
%60	%40		00سا42	30سا01		30سا01	2	4	الاستشعار عن بعد التطبيقي	الأرصدة: 09 المعامل: 04
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	2	الاقتصاد الحضري	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1
%60	%40		00سا42		30سا01	30سا01	2	2		الأرصدة: 02 المعامل: 02
%100			00سا21			30سا01	1	1	اللغة الانجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1
			00سا357	30سا04	00سا09	00سا12	17	30		مجموع السداسي الثاني

السداسي 3:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
%60	%40			00سا63	-	30سا01	00سا03	3	6	الحوكمة وتسيير العقار	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2
%60	%40			00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	تسيير الأخطار الكبرى	الأرصدة: 10 المعامل: 05
%60	%40			00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	المجالات العمومية وإطار المعيشة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2
%60	%40			00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	سياسات السكن	الأرصدة: 08 المعامل: 04
%60	%40			00سا42	-	30سا01	30سا01	2	3	المشروع الحضري	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2
%60	%40			00سا42	-	30سا01	30سا01	2	3	مناهج البحث	الأرصدة: 06 المعامل: 04
	%100			00سا42	-	-	-	2	3	تربص ميداني (*)	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.2 الأرصدة: 03 المعامل: 02
%100				00سا21	-	-	30سا01	1	2	علم الاجتماع الحضري	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 02 المعامل: 01
%100				00سا21	-	-	30سا01	1	1	المقاولاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 01 المعامل: 01
-	-	-	-	357 سا		9 سا	13 سا03	17	30	مجموع السداسي الثالث	

(*) يمتد التربص الميداني على 7 أيام بمتوسط 6 ساعات في اليوم.

السداسي 4 :			
البحث والعمل الميداني تقره مناقشة مذكرة			
الرصيد	المعامل	الحجم الساعي للسداسي	وحدة تعليمية
			الوحدة الأساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة م.ن.د.
30	17	360	مجموع السداسي 04

قرار رقم 330/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا و تهيئة الإقليم تخصص التهيئة الجهوية وتنافسية الإقليم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافية وتهيئة الإقليم، تخصص التهيئة الجهوية و تنافسية الإقليم، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 330/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص التهيئة الجهوية و تنافسية الإقليم

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			التعليم	أرصادية	عنوان المواد	وحدات التعليم
				دروس	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية*				
امتحان	40		63 سا00	30 سا1	3 سا00		3	6	السكان و التنمية البشرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3

60	40		42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	المجال الريفي و التنمية التضامنية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40		42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	المدن الكبرى و تنافسية الاقليم	
60	40		42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	المدن الوسيطة و تنظيم المجال	
60	40		42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	3	تسيير الأخطار الكبرى	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الارصدة: 9 المعامل: 6
100	-		21 سا 00		-	30 سا 1	2	3	حماية البيئة	
60	40		42 سا 00	30 سا 1	-	30 سا 1	2	3	الخرائط الإقليمية	
60	40		42 سا 00	30 سا 1	-	30 سا 1	1	2	الاستشعار عن بعد و نظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الارصدة: 2 المعامل: 1
100	-		21 سا 00		-	30 سا 1	1	1	لغة إنجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	357 سا 00	03 سا 00	07 سا 30	15 سا 00	17	30	مجموع السداسي الأول	

السداسي 2:

نوع التقييم	امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40			63 سا 00		30 سا 1	3 سا 00	3	6	لوجستيات النقل و التوزيع	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	النقل و التكامل	
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	الجماعات و الإقتصاد المحلي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	التشخيص و الرهانات المجالية	
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	3	تراث طبيعي و ثقافي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	3	الوظائف و الاختصاصات الاقليمية	
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	3	التسويق الجيوستراتيجي	
100	-			21 سا 00		-	30 سا 1	1	2	الاستشعار عن بعد و نظام المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الارصدة: 2 المعامل: 1
100	-			21 سا 00		-	30 سا 1	1	1	لغة إنجليزية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-		357 سا 00	-	10 سا 30	15 سا 00	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:

نوع التقييم	امتحان	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40			63 سا 00		30 سا 1	3 سا 00	3	6	الفوارق الجهوية و التنمية الإقتصادية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	الأقلمة	
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	النشاطات الإقتصادية و تنظيم المجال الإقليمي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	4	التجهيزات المهيكلية	
100	-			21 سا 00		-	30 سا 1	1	2	تدهور المجال الطبيعي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2.1 الارصدة: 5 المعامل: 3
60	40			42 سا 00		30 سا 1	30 سا 1	2	3	التغيير المناخي و تسيير الموارد المائية	

100	-	00سا21	-	1سا30	1	2	منهجية و أساليب التحقيق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2.2 الارصدة: 4 المعامل: 3
-	100	00سا42			2	2	تربص	
60	40	00سا42	1سا30	1سا30	1	2	الإحصاء الجغرافي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الارصدة: 2 المعامل: 1
100	-	00سا21	-	1سا30	1	1	المقاولاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الارصدة: 1 المعامل: 1
-	-	378سا	-	09سا00	15سا00	17	30	مجموع السداسي الثالث

السداسي 4:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي	وحدات التعليم
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 331/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا و تهيئة الإقليم تخصص تهيئة سياحية وتراث لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقَرَّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافية وتهيئة الإقليم، تخصص تهيئة سياحية و تراث، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 331/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة سياحية وتراث

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63سا00		1سا30	3سا00	3	6	السياحة: النشأة و الأبعاد	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		42سا00		1سا30	1سا30	2	4	السياحية و ديناميكيات المجال	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا00		1سا30	1سا30	2	4	الجيو سياحية و المناظر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس م 1.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42سا00		1سا30	1سا30	2	4	سياسات التهيئة السياحية في العالم	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا00	1سا30	-	1سا30	2	4	تصميم و إنجاز منتج سياحي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40		42سا00		1سا30	1سا30	2	3	الإقتصاد السياحي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-		21سا00		-	1سا30	2	2	التحديات السياحية الإجتماعية و الثقافية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40		42سا00		1سا30	1سا30	1	2	إعلام آلي و نظم المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-		21سا00		-	1سا30	1	1	لغة إنجليزية 1	مجموع السداسي الأول
-	-	-	357سا00	1سا30	9سا00	15سا00	17	30		

السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا63		1سا30	3سا00	3	6	تهيئة سياحية 1	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.2.1 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	التنمية السياحية المستدامة	
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	تركيب و إدارة مشروع سياحي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.2.1 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	قانون السياحة و التراث	
-	100		00سا42	-	-	-	2	4	تربص: تثمين موقع سياحي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	3	التسويق السياحي	
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	2	التهيئة الحضرية	
100	-		00سا21	-	-	1سا30	1	2	رقمنة النشاط السياحي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 2.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	-		00سا21		-	1سا30	1	1	لغة إنجليزية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 2.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	00سا357	-	00سا09	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي 3:										
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	أخرى *	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية *	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا63		1سا30	3سا00	3	6	تهيئة سياحية 2	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.2 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	التراث السياحي (الطبيعي والثقافي)	
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	التراث الحضري والمواقع الأثرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.2 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	4	الامكانيات السياحية في الجزائر	
60	40		00سا42	1سا30	-	1سا30	2	4	تهيئة موقع سياحي (ورشة)	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.2 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		00سا42		1سا30	1سا30	2	3	التلوث والتسيير البيئي	
100	-		00سا42		1سا30	1سا30	2	2	منهجية البحث العلمي	
100	-		00سا21		-	1سا30	1	2	المقالاتية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.2 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	-		00سا21		-	1سا30	1	1	لغة إنجليزية 3	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.2 الأرصدة: 1 المعامل: 1
-	-	-	00سا357	01سا30	09سا00	15سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي 4:			
الأرصدة	المعامل	الحجم الساعي الأسبوعي	وحدات التعليم
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 332/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة حضرية لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جغرافيا وتهيئة الإقليم"، تخصص "تهيئة حضرية" طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 332/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وهيئة الإقليم تخصص تهيئة حضرية

السداسي 1:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	المادة 1 العمران ، التشريع والحوكمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6	
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	المادة 2 المدن والعولمة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	الطرق والشبكات المختلفة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
60	40	-	56سا	30سا02	-	30سا01	3	6	المادة 1 ورشة: التشخيص الاقليمي والاستشراف	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 5	
60	40	-	42سا	30سا01	-	30سا01	2	3	المادة 2 الطبوغرافيا	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2	
60	40	-	42سا	-	30سا01	30سا01	2	2	علم البيئة الحضرية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100	-	-	21سا	-	-	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية 1	مجموع السداسي الأول	
-	-	-	350سا	04سا00	06سا00	15سا00	17	30			

السداسي 2:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	السكن وإطار المعيشة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3	
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	المادة 1 المخاطر الكبرى والسمود	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6	
60	40	-	63سا	-	30سا01	3سا00	3	6	المادة 2 الري الحضري	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 9 المعامل: 6	
60	40	-	42سا	30سا01	-	30سا01	2	3	المادة 1 الاحصاء التطبيقي في التهيئة الحضرية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 1	
60	40	-	42سا	30سا01	-	30سا01	2	3	المادة 2 الاستشعار عن بعد	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1	
100	-	-	42سا	-	-	-	2	3	المادة 3 تريض ميداني	مجموع السداسي الثاني	
100	-	-	21سا	-	-	30سا01	1	2	الاقتصاد الحضري		
100	-	-	21سا	-	-	30سا01	1	1	لغة إنجليزية 2		
-	-	-	357سا	01سا30	06سا00	15سا00	17	30			

السداسي:3											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى*	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
60	40			63سا	-	01سا30	03سا00	3	6	المادة 1 العمران العملي	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 1.1.1 الأرصدة: 12 المعامل: 6
60	40			63سا	-	01سا30	03سا00	3	6	المادة 2 الهياكل الحضرية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40			63سا	-	01سا30	03سا00	3	6	المدينة والتنمية المستدامة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 2.1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40			56سا	02سا30	-	01سا30	3	6	منهجية البحث وتقنيات التحقيق	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 1.1 الأرصدة: 6 المعامل: 3
60	40			42سا	01سا30	-	01سا30	2	3	نظم المعلومات الجغرافية والتطبيقات الرقمية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 2.1 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40			42سا	-	01سا30	01سا30	2	2	علم الاجتماع الحضري	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1.1 الأرصدة: 2 المعامل: 2
100	-			21سا	-	-	01سا30	1	1	المقاولاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1.1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
				350سا	04سا00	06سا00	15سا00	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي:4			
الارصدة	المعامل	الحجم الساعي	وحدات التعليم
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي 4

قرار رقم 333/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة ريفية وتنمية مستدامة لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل و المتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم، تخصص تهيئة ريفية وتنمية مستدامة، طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 333/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم تخصص تهيئة ريفية وتنمية مستدامة

السداسي الأول:										
نوع التقييم	مستمر %	أخرى %	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			معدل	الدرجة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
امتحانات %	60	40	63سا	/	1سا30	3سا	3	6	الزراعة في الجزائر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 111 الأرصدة: 18 المعامل: 9
	60	40	63سا	/	1سا30	3سا	3	6	التهيئة الريفية (I)	
	60	40	63سا	/	1سا30	3سا	3	6	الهندسة الريفية	

60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	الأساليب الكمية للتحليلات الريفية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 211 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	الموارد المائية واستخداماتها	
60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	الريف والمدينة	
100	/		21سا	/	/	30سا1	1	2	علم الاجتماع الريفي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 11 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	/		21سا	/	-	30سا1	1	1	الإنجليزية 1	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
			357سا00	/	9سا00	16سا30	17	30	مجموع السداسي الاول	

السداسي الثاني:

نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
امتحانات %	مستمر %			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63سا	/	30سا1	00سا3	3	6	التهيئة الريفية (II)	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 121 الأرصدة: 18 المعامل: 9
60	40		63سا	/	30سا1	00سا3	3	6	العوائق والإمكانيات الطبيعية للأوساط الريفية	
60	40		63سا	/	30سا1	00سا3	3	6	دينامية الأوساط الريفية	
60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	تقييم التأثيرات على الأوساط الريفية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 221 الأرصدة: 9 المعامل: 6
60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	نظم المعلومات الجغرافية	
60	40		42سا	/	30سا1	30سا1	2	3	تمويل الأنشطة المحلية في المناطق الريفية	
100	/		21سا	/	/	30سا1	1	2	الاقتصاد الريفي	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 121 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	/		21سا	/	-	30سا1	1	1	الإنجليزية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 121 الأرصدة: 1 المعامل: 1
			357سا	/	9سا00	16سا30	17	30	مجموع السداسي الثاني	

السداسي الثالث:

نوع التقييم		أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التدريس
امتحانات %	مستمر %			أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40		63سا00	/	30سا1	00سا3	3	6	التحضر والزراعة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 18 المعامل: 9
60	40		63سا00	/	30سا1	00سا3	3	6	التخطيط والتنمية المستدامة	
60	40		63سا00	/	30سا1	00سا3	3	6	المخاطر الكبرى في الأوساط الريفية	
60	40		42سا00	/	30سا1	30سا1	2	3	منهجية البحث وتقنيات التحقيق الريفي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 112 الأرصدة: 3 المعامل: 2
60	40		42سا00	/	30سا00	/	2	3	ورشة عمل - الاستشعار عن بعد التطبيقي	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 112 الأرصدة: 6 المعامل: 4
/	100		42سا00	/	/	/	2	3	تربص ميداني	
100	/		21سا00	/	/	30سا1	1	2	المقاولاتية	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 112 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	/		21سا00	/	-	30سا1	1	1	الإنجليزية 3	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 112 الأرصدة: 1 المعامل: 1
			357سا00	/	9سا00	13سا30	17	30	مجموع السداسي الثالث	

السداسي الرابع:			
الارصدة	المعامل	الحجم لساعي	وحدات التدريس
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 334/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهينة الاقليم تخصص تسيير الاخطار والأمن المدني لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفية ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و 7 جويلية 2012 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان "علوم الأرض والكون"، شعبة "جغرافية وتهيئة الاقليم"، تخصص "تسيير الأخطار والأمن المدني"، طبقا لملحق هذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 334/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الاقليم التخصص تسيير الأخطار والأمن المدني

السداسي 1:										
نوع التقييم	مراقبة % مستمرة	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40		42h00	30سا01	/	30سا01	2	4	تحليل الإقليم	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 111
60	40		63h00	/	00سا03	30سا01	3	6	الجيومورفولوجيا: عمليات مورفوجينيك	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		42h00	30سا01	/	30سا01	2	4	البيئات الحضرية: الديناميات والتهيئة	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 211
60	40		42h00	/	30سا01	30سا01	2	4	ديناميكية الأوساط الفيزيائية والأخطار المرتبطة بها	الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		42h00	/	30سا01	30سا01	2	3	أدوات التهيئة والحوكمة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 111
60	40		42h00	/	30سا01	30سا01	2	3	تحليل احصائي	الأرصدة: 6 المعامل: 4
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	2	علم البيئة والمحيط	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 211
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	1	التشريع في التهيئة والمخاطر	الأرصدة: 3 المعامل: 2
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	2	تقنيات الاتصال	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 111
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية 1	الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	1		وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 111
100	/		21h00	/	/	30سا01	1	1		الأرصدة: 1 المعامل: 1
مجموع السداسي 1										
السداسي 2:										
نوع التقييم	مراقبة % مستمرة	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة:	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	3	5	تصنيف المخاطر الطبيعية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 121
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	2	5	المخاطر الحضرية والتكنولوجية	الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	خطر التعرية: مقارنة كمية	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 221
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	علم المناخ المائي التطبيقي	الأرصدة: 8 المعامل: 4

60	40	00سا42	30سا01	-	30سا01	2	3	الاستشعار عن بعد	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 121 الأرصدة: 5 المعامل: 3
60	40	00سا42	30سا01	-	30سا01	1	2	نظم المعلومات الجغرافية	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 221 الأرصدة: 4 المعامل: 3
60	40	00سا42	-	30سا01	30سا01	1	2	ميكانيك التربة	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 221 الأرصدة: 4 المعامل: 3
-	100	00سا42	-	-	-	2	2	تربص ميداني	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 1 الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	-	00سا21	-	-	30سا01	1	2	علم الخطر: تحليل شامل للخطر	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-	00سا21	-	-	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية 2	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 1 الأرصدة: 1 المعامل: 1
		00سا378	00سا03	30سا07	30سا13	17	30	مجموع السداسي 2	

السداسي 3:

نوع التقييم	مراقبة % مستمرة	أخرى* %	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
				أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس				
امتحان %	مراقبة %	أخرى* %	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	أعمال تطبيقية*	أعمال موجهة	دروس	المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	مخاطر الزلازل	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 112 الأرصدة: 8 المعامل: 4
60	40		00سا42	30سا01	-	30سا01	2	4	تحليل الضعف وتقنيات تقييم المخاطر	وحدة تعليم أساسية الرمز: وت أس 212 الأرصدة: 10 المعامل: 5
60	40		00سا42	-	30سا01	30سا01	2	4	ردود الفعل وإدارة الأزمات (Orsec)	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 112 الأرصدة: 4 المعامل: 2
60	40		00سا63	00سا03	-	30سا01	3	6	إدارة المخاطر وتهيئة الاقليم	وحدة تعليم منهجية الرمز: وت م 212 الأرصدة: 5 المعامل: 4
60	40		00سا42	-	01h30	30سا01	2	4	نظام الخبرة والتأمين والتعويضات المتعلقة بالمخاطر	وحدة تعليم استكشافية الرمز: وت إس 11 الأرصدة: 2 المعامل: 1
60	40		00سا42	30سا01	-	30سا01	2	3	أدوات الجيوماتكس في إدارة المخاطر	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	30سا01	2	2	مناهج البحث العلمي	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	30سا01	1	2	المقالاتية	وحدة تعليم أفقية الرمز: وت أف 11 الأرصدة: 1 المعامل: 1
100	-		00سا21	-	-	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية التقنية 3	مجموع السداسي 3
			00سا336	00سا06	30سا04	30سا13	17	30		

السداسي 4:

الارصدة	المعامل	الحجم لساعي	وحدات التدريس
			وحدة تعليم أساسية
30	17		مشروع نهاية الدراسة
30	17		مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 335/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الاقليم تخصص الانسان، البيئة والإقليم لدى الجامعات والمراكز الجامعية ومؤسسات التكوين العالي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-263 المؤرخ في 8 صفر عام 1440 الموافق 17 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد شروط منح الوصاية البيداغوجية لمؤسسات التكوين العالي التابعة لدوائر وزارية أخرى وكيفيات ممارستها.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 773 المؤرخ في 26 جويلية 2016 المتضمن تحديد مدونة الفروع لميدان "علوم الأرض والكون" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد في 6 و7 جويلية 2021 بجامعة محمد بن احمد وهران 2.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 8 إلى 11 نوفمبر 2021 بجامعة باجي مختار عنابة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المنعقد من 16 إلى 18 ماي 2022 بجامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

يُقرّر

المادة الأولى: يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافية وتهيئة الإقليم، تخصص الانسان، البيئة والإقليم، طبقا لملحق هذا القرار .

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومديري مؤسسات التعليم العالي ومديري مؤسسات التكوين العالي،

كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 335/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد برنامج التعليم لنيل شهادة الماستر

في ميدان علوم الأرض والكون، شعبة جغرافيا وتهيئة الإقليم التخصص الانسان، البيئة والإقليم

السداسي 1:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
	40	60		00سا63	/	30سا01	00سا3	3	6	حماية البيئة (I)	وحدة تعليم أساسية
	40	60		00سا63	/	30سا01	00سا3	3	6	مفاهيم الهندسة البيئية (1)	الرمز: وت أس 1
	40	60		00سا63	/	30سا01	3h00	3	6	السكان والبيئة	الأرصدة: 18
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	المخاطر الكبرى	المعامل: 9
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	توازن الوسط الطبيعي	وحدة تعليم منهجية
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	مناهج البحث العلمي	الرمز: وت م 1
		100	/	00سا21	/	/	30سا01	1	2	الاستشعار عن بعد	الأرصدة: 9
		100	/	00سا21	/	/	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية 1	المعامل: 6
				00سا357	/	00سا09	30سا16	17	30		وحدة تعليم استكشافية
											الرمز: وت إس 1
											الأرصدة: 2
											المعامل: 1
											وحدة تعليم أفقية
											الرمز: وت أف 1
											الأرصدة: 1
											المعامل: 1
											مجموع السداسي 1

السداسي 2:

نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعا)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
	40	60		00سا63	/	30سا1	00سا3	3	6	حماية البيئة (II)	وحدة تعليم أساسية
	40	60		00سا63	/	30سا1	00سا3	3	6	مفاهيم الهندسة البيئية (2)	الرمز: وت أس 1
	40	60		00سا63	/	30سا1	00سا3	3	6	التصحّر	الأرصدة: 18
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	إدارة الموارد الطبيعية	المعامل: 9
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	ادارة الموارد البشرية	وحدة تعليم منهجية
	40	60		00سا42	/	30سا01	30سا01	2	3	المتنزّهات الوطنية	الرمز: وت م 1
		100	/	00سا21	/	/	30سا01	1	2	نظم المعلومات الجغرافية	الأرصدة: 9
		100	/	00سا21	/	/	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية 2	المعامل: 6
				00سا357	/	00سا09	30سا16	17	30		وحدة تعليم استكشافية
											الرمز: وت إس 1
											الأرصدة: 2
											المعامل: 1
											وحدة تعليم أفقية
											الرمز: وت أف 1
											الأرصدة: 1
											المعامل: 1
											مجموع السداسي 2

السداسي 3:											
نوع التقييم	مراقبة مستمرة	امتحان	أخرى	الحجم الساعي للسداسي (14 أسبوعاً)	الحجم الساعي الأسبوعي			المعامل	الأرصدة	عنوان المواد	وحدات التعليم
					أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	دروس				
60	40			63سا	/	30سا01	3h	3	6	تقييم التأثير على البيئة	وحدة تعليم أساسية
60	40			63سا	/	30سا01	3h	3	6	الأنشطة البشرية (البشرية)	الرمز: وت أس 1
60	40			63سا	/	30سا01	3h	3	6	التنمية المستدامة والاقتصاد الدائري	الأرصدة: 18 المعامل: 9
60	40			42سا	/	30سا01	30سا01	2	3	حماية البيئة الاجتماعية والثقافية	وحدة تعليم منهجية
60	40			42سا	/	30سا01	30سا01	2	3	ورشة عمل	الرمز: وت م 1
60	40			42سا	/	/		2	3	تربص ميداني	الأرصدة: 9 المعامل: 6
100	/			21سا	/	/	30سا01	1	2	المقالاتية	وحدة تعليم استكشافية
											الرمز: وت إس 1
											الأرصدة: 2 المعامل: 1
100	/			21سا	/	/	30سا01	1	1	اللغة الإنجليزية 3	وحدة تعليم أفقية
											الرمز: وت أف 1
											الأرصدة: 1 المعامل: 1
				357سا	/	7سا30	15سا	17	30		مجموع السداسي 3

السداسي 4:			
الأرصدة	المعامل	الحجم لساعي	وحدات التدريس
			وحدة تعليم أساسية
30	17	360	مشروع نهاية الدراسة
30	17	360	مجموع السداسي الرابع

قرار رقم 336/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يتضمن تأهيل الليسانس والماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بالمركز الجامعي أفلو في ميدان "علوم انسانية واجتماعية"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-230 المؤرخ في 29 ذو القعدة عام 1437 الموافق 1 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن انشاء المركز الجامعي أفلو.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 يونيو سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 605 المؤرخ في 30 ماي 2022 الذي يحدد مدونة ميادين التكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدّد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم انسانية واجتماعية" المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادّة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تأهيل الليسانس والماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2022-2023، بالمركز الجامعي أفلو في ميدان "علوم انسانية واجتماعية" طبقاً للملحق المرفق بهذا القرار.
- المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المركز الجامعي أفلو، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 336/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 يتضمن تأهيل الليسانس والماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2022-2023 بالمركز الجامعي أفلو في ميدان "علوم انسانية واجتماعية"

الميدان	الشعبة	التخصص	طبيعة (م/أ)	طور التكوين	Cycle de formation	Type (A/P)	Spécialité	Filière	Domaine
علوم انسانية واجتماعية	علوم اجتماعية - علم النفس	علم النفس العيادي	أ	ليسانس	Licence	A	Psychologie clinique	Sciences sociales - Psychologie	Sciences Humaines et sociales
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم النفس العمل والتنظيم	أ	ليسانس	Licence	A	Psychologie du travail et de l'organisation	Sciences sociales - Psychologie	
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم النفس العمل والتنظيم وتسيير الموارد البشرية	أ	ماستر	Master	A	Psychologie du travail, de l'organisation et gestion des ressources humaines	Sciences sociales - Psychologie	
	علوم اجتماعية - علم النفس	علم النفس العيادي	أ	ماستر	Master	A	Psychologie clinique	Sciences sociales - Psychologie	

قرار رقم 337/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 العلمي، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 337/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كساسرة فارس	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم الأرض والكون
2	لغوشي السعيد	عميد الكلية
3	إيدوي الطيب	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	صيفور محمد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	محمد الطاهر بوبزاري	رئيس قسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية
6	بوالجدري محمد	رئيس قسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية
7	بوحوس مصطفى	رئيس قسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية
8	شهر الدين الصادق	رئيس قسم التعليم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة
9	كينيوار حسين	رئيس قسم علوم الأرض والكون
10	بوشفرة أمينة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية
11	قريقة عبد الرزاق	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم المحيط والعلوم الفلاحية
12	لحول أسماء	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية
13	فار زهير	رئيس اللجنة العلمية لقسم الأساسي لعلوم الطبيعة والحياة
14	زاحي فوزي	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم الأرض والكون
15	درويش عبد المالك	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم الأرض والكون

16	عكروم سعاد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الميكروبيولوجيا التطبيقية وعلوم التغذية
17	واعر بلقاسم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	كرميش عبد الصمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
19	دبيش طه حسين	مدير مخبر بحث
20	رشرش حسين	مدير مخبر بحث
21	أولاد هدار حورية	مدير مخبر بحث
22	بوجريدة أحسن	مسؤول المكتبة

قرار رقم 338/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدّل القرار 233 المؤرخ في 28 فيفري 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة 1 وسيرها، المعدّل.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 233 المؤرخ في 28 فيفري 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1.
- وبناءً على إرسال جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1 رقم 51 المؤرخ في 02 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار القرار رقم 338/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدل القرار 233 المؤرخ في 28 فيفري 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوسعيد عبد الفتاح	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيكيانك
2	إسماعيل بن يسعد	مدير المعهد
3	عادل بوشاهد	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	سفيان شرفي	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	صالح حمودي	رئيس قسم الميكانيك
6	عبد الله درايدي	رئيس قسم الإلكترونيكيانك
7	فداوي كمال	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الميكانيك
8	دغيش حبيبة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإلكترونيكيانك
9	شرفية نعيم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
10	بكوش حنان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
11	حسينة بومعزة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 339/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 893 المؤرخ في 17 جويلية 2022
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-401 المؤرخ في 03 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 2.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 893 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2، المعدل.
- وبناءً على إرسال جامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2 رقم 36 المؤرخ في 25 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 339/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 893 المؤرخ في 17 جويلية 2022
المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد الوهاب شمام	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	لونيس أوقاسي	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	نبيل عكنوش	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	إلهام قيطوني	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	محمد الشريف منصوري	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	حميد خروف	عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
7	مبارك بوعشة	عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
8	زيزات بوفايضة	عميد كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال
9	لوكية الهاشمي	عميد كلية علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا
10	نذير غانم	مدير معهد علم المكتبات والتوثيق
11	عبد الله بحري	مدير معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
12	جمال حمود	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
13	عزالدين بن تركي	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
14	فايزة بلعلي	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال
15	محمد كعوان	رئيس المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا
16	صديرة مقناني	رئيس المجلس العلمي لمعهد علم المكتبات والتوثيق
17	عبد الرحيم سلامي	رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
18	بوعويرة نبيل	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
19	خنونة مسعودة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
20	لمياء بوعروج	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
21	سماح ميهوب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
22	زعرور كريم	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال
23	غانمي خوجوة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال
24	نورة أوشيوخ	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا
25	كنزة بوجلال	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا

26	كمال بطوش	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علم المكتبات والتوثيق
27	شهرزاد عبادة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علم المكتبات والتوثيق
28	توفيق بوحجة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
29	الهاشمي الحاج حميش	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
30	عماد الدين براشن	ممثل عن الأساتذة المساعدين
31	محمد بغريش	ممثل عن الأساتذة المساعدين
32	صالح صالح	أستاذ بجامعة فرحات عباس-سطيف 1
33	الزبير عياش	أستاذ بجامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي
34	فاطمة بوعيشة	مسؤول المكتبة المركزية

قرار رقم 340/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 892 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-401 المؤرخ في 03 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 2.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 892 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2.
- وبناءً على إرسال جامعة عبد الحميد مهري- قسنطينة 2 رقم 36 المؤرخ في 25 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 340/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 892 المؤرخ في 17 جويلية 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا بجامعة عبد الحميد مهري-قسنطينة 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد كعوان	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علم النفس
2	لوكية الهاشمي	عميد الكلية
3	بوسنة زهير عبد الوافي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	العايب رايح	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	عبد المنعم بن عويرة	رئيس قسم علوم التربية
6	بدر الدين شكاي	رئيس قسم علم النفس
7	حازم حماني	رئيس قسم الأرطوفونيا
8	علي صباغ	رئيس اللّجنة العلمية لقسم علوم التربية
9	شافية غليط	رئيس اللّجنة العلمية لقسم علم النفس
10	شليبي محمد	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علم النفس
11	عبد العزيز عبد المالك	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التربية
12	محمد مناصرية	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التربية
13	حمزة بوزرزور	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
14	فايزة سماي	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
15	عبلة رواق	مدير مخبر بحث
16	الطاهر بن عبد الرحمان	مدير مخبر بحث
17	صالح عزيزون	مدير مخبر بحث
18	محمد بوالقمح	مدير مخبر بحث
19	محمد نجيب نيني	مدير مخبر بحث
20	بوريمة فريد	مسؤول المكتبة

قرار رقم 341/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 715 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي
يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدّل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبموجب القرار رقم 715 المؤرخ في 26 جوان 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3.
- وبناءً على إرسال جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3 رقم 60 المؤرخ في 14 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر- قسنطينة 3.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 341/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 715 المؤرخ في 26 جوان 2022 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية بجامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كيبش عبد الكريم	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلاقات الدولية
2	فريمش مليكة	عميد الكلية
3	زروق محمد البشير	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	قارة وليد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	حواس زهيرة	رئيس قسم التنظيم الإداري والسياسي
6	لعمارة نوفل	رئيس قسم العلاقات الدولية
7	بن عبد الرحمان يسمينة	رئيس اللجنة العلمية لقسم التنظيم الإداري والسياسي
8	بوروبي عبد اللطيف	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلاقات الدولية
9	ويفي خيرة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلاقات الدولية
10	بوعشيبه عائشة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التنظيم الإداري والسياسي
11	عشاشي محمد	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
12	صالحني وداد	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
13	دمدوم رضا	مدير مخبر بحث
14	عروي منى	مسؤول المكتبة

قرار رقم 342/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور-خنشلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-246 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خنشلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 998 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور -خنشلة.
- وبناءً على إرسال جامعة عباس لغرور-خنشلة رقم 50 المؤرخ في 30 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور-خنشلة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور-خنشلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عباس لغرور خنشلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 342/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 998 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة عباس لغرور-خنشلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شالة عبد الواحد	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	صيام عبد الرحيم	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	يحياوي هادية	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	شنافي ليندة	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتشيط والاتصال والتظاهرات العلمية

5	غيلاني لعلی	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	عبودي عبد العزيز	عميد كلية العلوم والتكنولوجيا
7	زواقري الطاهر	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
8	بلعيفة رشيد	عميد كلية الآداب واللغات
9	جباري عبد الجليل	عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
10	حمام سفيان منين	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
11	بومعيزة عبد الشريف	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم والتكنولوجيا
12	عبد الكريم تافرونت	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
13	ختالة عبد الحميد	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات
14	زعيبي رمزي	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
15	بن رمضان سامية	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والانسانية
16	حوحة بلقاسم	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة
17	صحور عبد الحكيم	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا
18	عباس فيصل	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم والتكنولوجيا
19	بولقواس ابتسام	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية
20	باله عبد العالي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق والعلوم السياسية
21	شلغوم نعيمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات
22	عمر عيلان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الآداب واللغات
23	تيقان عبد اللطيف	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
24	هباز ناهد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
25	بن سفي عز الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
26	تواتي حسين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
27	خبثان عبد الحميد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
28	هاملي صوفية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
29	قابوش وهيبه	ممثل عن الأساتذة المساعدين
30	كيجل سلسبيل	ممثل عن الأساتذة المساعدين
31	بلقاسم بوزيدة عيسى	أستاذ بجامعة الحاج لخضر - باتنة 1
32	اليزيد علي	أستاذ بجامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي
33	عبد السلام سمير	مدير المكتبة المركزية

قرار رقم 343/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 649 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور-خنشلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-246 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خنشلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 649 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور-خنشلة.
- وبناءً على إرسال جامعة عباس لغرور-خنشلة رقم 50 المؤرخ في 30 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور - خنشلة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور - خنشلة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عباس لغرور-خنشلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 343/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 649 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة عباس لغرور-خنشلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حوجة بلقاسم	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيئة والمحيط
2	حمام سفيان منين	عميد الكلية
3	صدراتي عبد النور	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	وناس ميادة	نائب العميد مكلف بالدراسات العليا والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	تكواشت رضوان	رئيس قسم علوم الطبيعة والحياة
6	لرباع رايح	رئيس قسم البيولوجيا الخلوية والجزيئية
7	بوزو مراد لزهري	رئيس قسم البيئة والمحيط
8	أزرايب عز الدين	رئيس قسم العلوم الزراعية
9	يحي ماسينيسا	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية
10	لبعل سليم	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الزراعية
11	فرشة عز الدين	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الزراعية
12	بن حيزية التوفيق	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الزراعية
13	ذيب دونية	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيئة والمحيط

14	العافري علي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية
15	بوفنارة سهيل	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا الجزيئية والخلوية
16	لخذاري سمية	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	قاضي كنزة	مدير مخبر بحث
18	الشافعي مالكية	مسؤول المكتبة

قرار رقم 344/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعذل القرار رقم 388 المؤرخ في 06 جويلية 2020 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 388 المؤرخ في 06 جويلية 2020، المحدد بالقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف1، المعدّل.
- وبناءً على إرسال جامعة فرحات عباس-سطيف1 رقم 51 المؤرخ في 16 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة فرحات عباس-سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	لطرش محمد الهادي	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	محمد حميدوش	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
3	لحسن كراش	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
4	داود حرز الله	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
5	حسين قصاص	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	العياشي لوعيل	عميد كلية العلوم
7	فريد حب الحمص	عميد كلية التكنولوجيا
8	بورقبة شوقي	عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
9	الصديق خنوف	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
10	سليمان لعوامري	عميد كلية الطب
11	مولاي شريف شابو	مدير معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض
12	نبيل بلخير	مدير معهد البصريات وميكانيك الدقة
13	عمر عزيزي	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم
14	معيوف عبد الحليم	رئيس المجلس العلمي لكلية التكنولوجيا
15	عبد الرحمن بغياني	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة
16	بورعدة حسين	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
17	فليليسة عبد الناصر	رئيس المجلس العلمي لكلية الطب
18	منا الله عيسى	رئيس المجلس العلمي لمعهد البصريات وميكانيك الدقة
19	محدادي نور الدين	رئيس المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض
20	عبد اللطيف بورعدة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم
21	عبد الحميد شرقي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم
22	كمال واري	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا
23	عبد الله بوقطوشة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية التكنولوجيا
24	ليلي قطاف	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
25	أمين عويسي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
26	سمير بوراس	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
27	عزوز جلاوجي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
28	رشيد بلحطاب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
29	حسين لعور	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الطبيعة والحياة
30	فاروق بن علي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد البصريات وميكانيك الدقة
31	مزعاش زين العابدين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد البصريات وميكانيك الدقة
32	رحاب حاجي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض
33	حمزة زغلاش	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد الهندسة المعمارية وعلوم الأرض

34	نبيل بوركاب	ممثل عن الأساتذة المساعدين
35	حداد بسطالي	ممثل عن الأساتذة المساعدين
36	مرداس عبد الغاني	مدير وحدة بحث
37	علي بوقارورة	أستاذ بالمدرسة الوطنية العليا للأساتذة بسطيف
38	بن جدو بوطالبي	أستاذ بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف2
39	بورنان بومدين	مدير المكتبة المركزية

قرار رقم 345/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1000 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس-سطيف1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 1000 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس-سطيف1.
- وبناءً على إرسال جامعة فرحات عباس- سطيف 1 رقم 52 المؤرخ في 16 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس-سطيف1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس- سطيف1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة فرحات عباس-سطيف1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 345/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 1000 المؤرخ في 01 ديسمبر 2022

المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد بصريات وميكانيك الدقة بجامعة فرحات عباس-سطيف 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	منا الله عيسى	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البصريّات
2	بلخير نبيل	مدير المعهد
3	غبرور صحراوي	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	شمس الدين فوزي	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	سلماني حسام	رئيس قسم ميكانيك الدقة
6	قسوم آسيا	رئيس قسم البصريّات
7	مزعاش زين العابدين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البصريّات
8	رجاشة عبد الوهاب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم ميكانيك الدقة
9	زياني رضا	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم ميكانيك الدقة
10	رحماني محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
11	مقلاتي السعيد	مدير مخبر بحث
12	سماتة لخضر	مدير مخبر بحث
13	لوصيف كمال	مدير مخبر بحث
14	حراق عبد الغاني	مدير مخبر بحث
15	كسكاس بوعلام	مدير مخبر بحث
16	قادري الطاهر	مسؤول المكتبة

قرار رقم 346/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار - سطيف

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-183 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بسطيف.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار - سطيف المؤرخ في 16 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 346/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم اللغات الأجنبية بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حمودي عبد الحق	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شافية زوبير	رئيس القسم
3	عياشية هدى	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بوفروك عبد الرؤوف	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	شعلال إيمان	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	رجاح سعيدة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بن جلول لينة	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 347/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-183 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بسطيف.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار -
سطيف المؤرخ في 18 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 347/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن دعاس عبد الرحمن	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	زيادي عبد القادر	أستاذ
3	بوكعباش أكرم	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	كرميش فؤاد	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بوقرة محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
6	زيتوني أمال	أستاذ مساعد قسم "ب"

**قرار رقم 348/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-183 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بسطيف.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف المؤرخ في 21 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 348/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار بسطيف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوقرورة علي	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	عبد العالي محمد لمين	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
3	ورز الدين عمار	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولاتية
4	حامدي شاكر	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والاتصال والعلاقات الخارجية
5	شافية زويبير	رئيس قسم اللغات الأجنبية
6	شطة مقران	رئيس قسم اللغة العربية والاجتماعيات
7	كرموش محمد خير الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والاجتماعيات
8	بن دعاس عبد الرحمن	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم
9	حمودي عبد الحق	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغات الأجنبية
10	عميرات أسامة	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	بومناقش نبيلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
12	حبة برهان الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
13	بومعزة محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
14	عرعار صالح	أستاذ محاضر قسم "أ"

15	ميرك سامي	أستاذ محاضر قسم "أ"
16	بن عياش نجيب	أستاذ محاضر قسم "ب"
17	مزرزي أبو طالب	أستاذ مساعد قسم "أ"
18	رزوق محمد الطيب	أستاذ مساعد قسم "ب"
19	عمر بوبقار	مدير مخبر بحث
20	محمد حميدوش	أستاذ بجامعة فرحات عباس-سطيف 1
21	نوال عبد اللطيف مامي	أستاذ بجامعة محمد لمين دباغين-سطيف 2
22	مخلوفي علي	مدير المكتبة

قرار رقم 349/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-187 المؤرخ في 29 رمضان عام 1436 الموافق 16 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة المؤرخ في 06 فيفري 2023،

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 349/أ.ع المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الرياضيات بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة- المسيلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد اللاوي عثمان	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	إبراهيم زيان	رئيس القسم
3	نويوة فريد	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	سعاد بن بريكة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	عبد اللطيف سماتي	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	محمد بن علية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	دليلة زميت	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	عيسى بلبول	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 350/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-187 المؤرخ في 29 رمضان عام 1436 الموافق 16 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 350/أ.ع مؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة ببوسعادة-المسيلة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	صحراوي توفيق	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عكة علي	رئيس القسم
3	بن عامر علي	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بورويّنة هشام	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بهلول إبراهيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	مفتاح يزيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	حبيلة الطاهر	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	زهاق أحمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار مؤرخ في 02 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار - سطيف**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-183 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بسطيف.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف المؤرخ في 18 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 50 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار المؤرخ في 02 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم اللغة العربية والاجتماعيات بالمدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار-سطيف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كرموش محمد خير الدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شطة مقران	رئيس القسم
3	بوجملين فوزية	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	روبيح خالد	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	قاسم المسعود	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	علوش سهيلة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	رافع مصطفى	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 37 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-28 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بإنشاء جامعة عنابة.
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عنابة المنعقد بتاريخ 29 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عنابة المؤرخة في 29 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "ب.م-للدراستات في الهندسة والخدمات".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 038 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى الأمر رقم 75-28 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بإنشاء جامعة عنابة.
 - بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عنابة المنعقد بتاريخ 29 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عنابة المؤرخة في 29 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (Sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مركز الوسيط-الخدمات والاستشارات القانونية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 039 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عنابة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى الأمر رقم 75-28 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بإنشاء جامعة عنابة.
 - بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عنابة المنعقد بتاريخ 29 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عنابة المؤرخة في 29 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مركز الأعمال الجزائري للتسيير والتدقيق والمحاسبة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عنابة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 040 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة غرداية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-402 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة غرداية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غرداية المنعقد بتاريخ 19 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غرداية المؤرخة في 19 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "آفاق للاستشارة والتكوين المتخصص والدراسات الاستراتيجية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غرداية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-248 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة غرداية.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غرداية المنعقد بتاريخ 19 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غرداية المؤرخة في 19 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "Elite-Tech للدراسات والاستشارات التقنية والتصميم".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غرداية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 042 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الأغواط المنعقد بتاريخ 22 جوان 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الأغواط المؤرخة في 22 جوان 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة

(sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "BEAPC مكتب الدراسات في التحاليل الفيزيائية والكيميائية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 043 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الأغواط المنعقد بتاريخ 20 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة إدارة مجلس جامعة الأغواط المؤرخة في 22 جوان 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى "BEEMI مكتب دراسات في البيئة الأمراض المعدية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 044 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الأغواط المنعقد بتاريخ 20 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس جامعة الأغواط المؤرخة في 22 جوان 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "BETEX مكتب الدراسات التقنية والخبرة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الأغواط، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 045 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسييرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني ، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسات التقنية والخبرات في الهندسة المعمارية والتعمير والبناء".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 046 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسييرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة خدمات الاستشارات القانونية وأعمال التأسيس".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 047 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022 تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "Out put In put" لتطوير البرمجيات والتكوين في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات."
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الرشيد للمراقبة والصيانة التقنية للمركبات".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسات العامة في الهندسة الكهربائية والإلكترونيك وشبكات الاتصالات والطاقات المتجددة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 050 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية

محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسات التقنية في الهندسة المنجمية والصناعية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 051 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
 - وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
 - وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تبسة المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات والخبرات التقنية في مجال الهندسة المدنية والأشغال العمومية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 052 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تبسة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تبسة المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تبسة، المؤرخة في 25 ديسمبر 2022 تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات التسويقية والمعالجة المحاسبية والإدارية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تبسة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 053 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البلدية 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-162 المؤرخ في 15 أبريل سنة 2013 والمتضمن إنشاء جامعة البلدية2، المعدل والمتمم.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة البلدية 2 المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة البلدية 2، المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تتشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة أسهم لخدمات الاختبارات النفسية والمهنية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور ان أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة البلدية2، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 054 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البلدية2

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-162 المؤرخ في 15 أبريل سنة 2013 والمتضمن إنشاء جامعة البلدية2، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة البليدة 2 المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة البليدة 2، المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة متعددة الأسهم لتصميم وإنتاج أجهزة وأدوات ذوي الاحتياجات الخاصة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة البليدة 2، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 055 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة 2

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-162 المؤرخ في 15 أبريل سنة 2013 والمتضمن إنشاء جامعة البليلة2، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة البليلة 2 المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة البليلة2، المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة الريان للخدمات العقارية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة البليلة2، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 056 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة مستغانم

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-9 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة مستغانم المنعقد بتاريخ 6 جويلية 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة مستغانم المؤرخة في 6 جويلية 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى : " VALOMOSTA".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة مستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-216 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المدرسة العليا للتجارة إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة العليا للتجارة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادتين 27 و 33 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة العليا للتجارة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "معهد الدراسات، الخبرة، التدريب والاستشارة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير المدرسة العليا للتجارة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 058 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة
العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-198 المؤرخ في ذي القعدة عام 1440 الموافق 14 يوليو سنة 2019 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير إلى المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادتين 27 و33 من المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الاستشارات والدراسات في المناجمنت والتحول الرقمي" MTN Consult.

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير المدرسة العليا للتسيير والاقتصاد الرقمي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 059 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات

مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "الأنيس في الاستشارات القانونية والوساطة القضائية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 060 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الإسعاف النفسي من أجل الإدماج".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 061 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة التدقيق اللغوي والترجمة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 062 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "المؤسسة الفرعية لتصنيع مواد التنظيف".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 063 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات الجيوتقنية وتحليل التربة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 064 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة عين تيموشنت

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيموشنت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيموشنت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "المؤسسة الفرعية للمواد الشبيهة صيدلانية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-338 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة عين تيمونشت.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة عين تيمونشت المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة عين تيمونشت المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مخبر التحاليل الكيميائية والبيولوجية للمياه والتربة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة عين تيموشنت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 066 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة معسكر المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة معسكر المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية

محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: " SARL FST Techniques et Engineering".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 067 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة معسكر المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة معسكر المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "فرع للتدريب وتقديم الخدمات الزراعية البيئية ونتاج المواد العضوية والبيولوجية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 068 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة معسكر المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة معسكر المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "خبرة في التوصيف والتحليل الفيزيائي والكيميائي للمواد".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 069 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة معسكر المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة معسكر المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "تطوير وتقديم خدمات الكمبيوتر والشبكات".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 070 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة معسكر

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة معسكر المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة معسكر المؤرخة في 27 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "تطوير وتسويق وتركيب أنظمة الإمداد بالطاقة المتجددة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة معسكر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-242 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الطارف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الطارف المنعقد بتاريخ 19 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الطارف المؤرخة في 19 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مصحة بيطرية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الطارف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، والمتضمن إنشاء جامعة غليزان.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غليزان المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غليزان المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "E2A Consult".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غليزان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، والمتضمن إنشاء جامعة غليزان،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غليزان المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غليزان المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مركز التأهيل والاسعاف الزوجي Rama Center".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غليزان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، والمتضمن إنشاء جامعة غليزان.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غليزان المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غليزان المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات الهندسية وخبرة الخرسانة والتربة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غليزان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، والمتضمن إنشاء جامعة غليزان.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة غليزان المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة غليزان المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات-مينا-للاستشارات القانونية والخدمات المالية والمحاسبة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة غليزان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 076 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان عام 1408 الموافق 22 مارس سنة 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادتين 14 و 20 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة المنعقد بتاريخ 6 ديسمبر 2018، والمتضمن رأياً بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادتين 14 و 20 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة المؤرخة في 6 ديسمبر 2018، تنشأ على سبيل التسوية مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "CDTA Expertise".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيد مدير المالية والسيد مدير مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 077 مؤرخ في 05 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادتين 14 و 20 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية المنعقد بتاريخ 17 ديسمبر 2008، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادتين 14 و 20 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة مركز البحث في

التكنولوجيات الصناعية المؤرخة في 17 ديسمبر 2008 تنشأ على سبيل التسوية مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "CSC Expertise".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيد مدير المالية والسيد مدير مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

بالجزائر في 05 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 351/أ.ع مؤرخ في 05 مارس 2023، يعدل القرار رقم 312 المؤرخ في 28 ماي 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة بجاية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 312 المؤرخ في 28 ماي 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة بجاية، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 312 المؤرخ في 28 ماي 2020، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة بجاية

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بودة أحمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بابوري دنيازاد	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- حمدان لويزة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- بن عطاء الله فضيلة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- حداد عبد الغاني	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
- طاهير علي	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- عابد رايح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- أومدور شريف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- رغال عمر	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- لعامرة عبد الوهاب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- شرواق جمال	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- امير عدنان رضا	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم
- قليل شوقي	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة
- قرعيش نور الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- بوسوفة حسيبة	عضو	ممثلة الوالي

(.....والباقى بدون تغيير.....)

قرار رقم 05 مؤرخ في 06 مارس 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية عنابة وسط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004، المتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشمولاتها، المعدل والمتمم.
- نظرا للمحضر المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 2022، المتضمن تشكيلة أعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مديرية الخدمات الجامعية عنابة وسط.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية عنابة وسط.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

01- سريعي زهية	02- حطابي حياة	03- بوزيدة عبد الرزاق
04- منصورى نصر الدين	05- عكروم سهام	06- سبيحي كمال
07- رفعي زهرة	08- عوامري محمد	09- توابي فطيمة

الأعضاء الإضافيون:

01- دريسي خميسي	02- بن خليفة محمد
-----------------	-------------------

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات إبتداء من تاريخ الإمضاء على هذا القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية عنابة وسط بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 06 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية غليزان

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 دي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004، المتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشمولاتها، المعدل والمتمم.
- نظرا للمحضر المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2022، المتضمن تشكيلة أعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مديريةية الخدمات الجامعية غليزان.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديريةية الخدمات الجامعية غليزان.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|---------------------------|----------------|---------------------|
| 01- علايلي جلول | 02- ناضور لحسن | 03- بن فيسة بن عودة |
| 04- بحري مولود | 05- عون علي | 06- بورشاش المحمد |
| 07- بن الحاج جلول إبراهيم | | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|---------------------|-----------------|
| 01- بن زهرة عزالدين | 02- العقون ريمة |
|---------------------|-----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على هذا القرار .

المادة 4: يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية غليزان بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 07 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة القبة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-209 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، المتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة بالقبة إلى مدرسة خارج الجامعة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 07 فيفري سنة 2023، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المدرسة العليا للأساتذة القبة.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة القبة.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

01- بوودن كريم	02- دحمون جميلة	03- بلعيدى بوعلام
04- قمار حمودي	05- قليفت خليل	06- دحمون رشيد
07- خوالد ياسين	08- ديب عبد النور	

الأعضاء الإضافيون:

01- سعدي سيد أحمد	02- طيايبية بلال
-------------------	------------------

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المدرسة العليا للأساتذة القبة بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 08 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية تيزي وزو وسط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 دي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004، المتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشمولاتها، المعدل والمتمم.
- نظرا للمحضر المؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2022، المتضمن تشكيلة أعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مديرية الخدمات الجامعية تيزي وزو وسط.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية تيزي وزو وسط.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

الأعضاء الدائمون:

01- شنان مالك	02- طالس فازية	03- ايدير مولود
04- بوليلة رشيد	05- لمداني رفيق	06- بن زية ذهبية
07- بويزار مولود	08- واقيني سعيد صغير	09- حميداش رابح

الأعضاء الإضافيون :

01- حاجور ألين صبرينة	02- مداني محمد	03- نورين بلقاسم
-----------------------	----------------	------------------

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات إبتداء من تاريخ الإمضاء على هذا القرار .

المادة 4: يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية تيزي وزو وسط بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 09 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن إنشاء وتشكيل لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-322 مؤرخ في 13 محرم عام 1443 الموافق 22 غشت سنة 2021، المتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا في الرياضيات.
- نظراً للمحضر المؤرخ في 07 ديسمبر سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

يُقرّر

المادة الأولى: تنشأ لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات.

المادة 2: تتشكل لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|---------------------|----------------------|--------------------------|
| 01- رواج نور الهدى | 02- كزو بلال | 03- عيشوني فاطمة الزهراء |
| 04- عمرون نصر الدين | 05- زميرني محمد أمين | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | | |
|------------------------|---------------|-----------------|
| 01- بن مزاي عبد الحميد | 02- لشهب حمزة | 03- بومهدي رشيد |
|------------------------|---------------|-----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات إبتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المدرسة الوطنية العليا في الرياضيات بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 10 مؤرخ في 06 مارس 2023، يتضمن حل لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-218 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، المتضمن تحويل المدرسة الوطنية للأشغال العمومية إلى مدرسة خارج الجامعة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظرًا للقرار رقم 23 المؤرخ في 31 مارس سنة 2022، المتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية.
- نظرًا للإستقالة الكتابية لستة (06) أعضاء من أصل تسعة (09) أعضاء المشكلين للجنة الخدمات الاجتماعية.

يُقرّر

المادة الأولى: تحل لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية إبتداء من تاريخ الإمضاء على هذا القرار.

المادة 2: تكلف السيدة مديرة المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 06 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 353/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 897 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة الجزائر 2، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 897 المؤرخ في 17 جويلية 2022 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 168 المؤرخ في 09 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2 .
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 353/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 897 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدّد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	جمال موسى	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم اللسان
2	بورنيسة علي	عميد الكلية
3	علال سنقوقة	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	نادية غزالي	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	أوزغلة محمد	رئيس قسم اللغة العربية وآدابها
6	ليلي خيراني	رئيس قسم اللغة التركية والروسية
7	حمراوي محمد	رئيس قسم علوم اللسان
8	جنيح حفيفة	رئيس قسم الفنون
9	فقااص حفصة	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان
10	زاوي لعموري	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة العربية وآدابها
11	مصبيح عبد الوهاب	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة التركية والروسية
12	لعلوي فتيحة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم اللسان
13	كوارد رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة العربية وآدابها

14	عبريق سهيلة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة العربية وآدابها
15	بولطاش رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة التركية والروسية
16	ميلود محمد رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة التركية والروسية
17	زعيتر حميدة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	لعويسات كريمة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
19	خولة طالب الإبراهيمي	مديرة مخبر بحث
20	تزروتي حفيظة	مديرة مخبر بحث
21	بن بوزة مليكة	مديرة مخبر بحث
22	بن حفري شكيب	مدير مخبر بحث
23	فاتح علاق	مدير مخبر بحث

قرار رقم 354/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 899 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة الجزائر 2، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التاريخ لكلية العلوم الإنسانية بجامعة ابو قاسم سعد الله-الجزائر 2 المؤرخ في 25 ماي 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ لكلية العلوم الإنسانية بجامعة ابو قاسم سعد الله-الجزائر 2.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ لكلية العلوم الإنسانية بجامعة ابو قاسم سعد الله-الجزائر 2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابو القاسم سعد الله-الجزائر 2، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 354/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 899 المؤرخ في 17 جويلية 2022

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ بكلية العلوم الإنسانية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سعيدود براهيم	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	صليحة علامة	رئيس القسم
3	رحماني بلقاسم	أستاذ
4	كليل عبد القادر	أستاذ
5	كنتور رابح	أستاذ
6	عبد الحميد دليوح	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	قطوش وهيبية	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	لحمر سميرة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	شعباني صلاح الدين	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 355/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 894 المؤرخ في 17 جويلية 2022
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية
بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر 2

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-340 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1430 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة الجزائر 2، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 894 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو قاسم سعد الله-الجزائر 2.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو قاسم سعد الله-الجزائر 2 المؤرخ في 25 ماي 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو قاسم سعد الله-الجزائر 2.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة ابو قاسم سعد الله-الجزائر2، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ابو القاسم سعد الله-الجزائر2، كل فيما يخصه، بتطبيق احكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 355/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 894 المؤرخ في 17 جويلية 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم اللسان بكلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية بجامعة أبو القاسم سعد الله-الجزائر2

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حفصة فقااص	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حمراوي محمد	رئيس القسم
3	رحماني عبد القادر	أستاذ
4	عارف غريبي	أستاذ
5	فاتح بوزري	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	رعاش مبارك	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بشير بوبجرة سمية	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	حفناوي بالي	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 356/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يعدل القرار رقم 790 المؤرخ في 07 يوليو 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 المتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 790 المؤرخ في 07 يوليو 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية المؤرخ في 19 أبريل 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب عبد الرحمن ميرة- بجاية ، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية، كلّ فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 356/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 790 المؤرخ في 07 يوليو 2022

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة عبد الرحمن ميرة-بجاية

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بكرلاص حورية عيسى	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب
2	بوزباري رضا فهري	عميد الكلية
3	كشورة عجية بن ألكي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بوجيت لطفی	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	أوعيل جمال الدين	رئيس قسم الطب
6	مالكي غنية	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
7	جيلالي عيسى	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب
8	بلوز بوعلام	ممثل الأساتذة المساعدين الاستشفائيين الجامعيين
9	دحمون فلة بوزبيد	ممثل الأساتذة المساعدين الاستشفائيين الجامعيين
10	لونيس مازة مغنية	مسؤول المكتبة

قرار رقم 357/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلّق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلّي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 07 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 357/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	نادية كموش	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بومدين بوناصر	رئيس القسم
3	فاطمة زهراء سبع	أستاذة
4	رشيدة حماشة	أستاذة
5	سليمة بلحول	أستاذة
6	محمد بنعدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	شكري كمال بنددوش	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	خديجة خلدون	أستاذ محاضر قسم "ب"
9	مختارية قديري	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 358/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلّق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1 المؤرخ في 30 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار القرار رقم 358/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الرياضيات بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد عيودي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الحبيب بن فريحة	رئيس القسم
3	خضرة ناشي	أستاذ
4	فاطيمة الزهراء مزغراني	أستاذة
5	سفيان مسيردي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	خالد بن وليد منصور	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	ملوكة بوترة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 359/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 21 سبتمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 359/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والتطبيقية بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عمراني بوحلوان	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مدوري جمال	رئيس القسم
3	مولايات نصر الدين	أستاذ
4	إدريس خوجة قويدر	أستاذ
5	مدينة سعاد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	لومي حليلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	طاهر بلعربي وهيبة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 360/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة مستغانم المؤرخ في 09 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 360/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
اللغة الفرنسية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس-مستغانم

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شاشو ابتسام	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	طبيبي مغراوي يمينة	رئيس القسم
3	عمارة عبد الرزاق	أستاذ
4	صياد عبد القادر	أستاذ

5	بلقاسم هند	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	جعفر أمال	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بن زارة مطيعة	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	بن يعقوب ليلي	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 361/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة مستغانم المؤرخ في 09 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 361/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
اللغة الإنجليزية بكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حيرش فايزة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	والي فريدة	رئيس القسم
3	بحوص عباس	أستاذ
4	صارنو دلال	أستاذة
5	ولد سي بوزيان صابرية	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن تمرّة سومية	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بن معطي فاطمة الزهراء	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 362/أ.ع مؤرخ في 12 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم المؤرخ في 15 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 12 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 362/أ.ع المؤرخ في 12 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية اللغات الأجنبية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	صياد عبد القادر	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الفرنسية
2	بالأطرش الهواري	عميد الكلية
3	لواليش بارودي	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بن طيفور نادية	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	طبيي مغراوي يمينة	رئيس قسم اللغة الفرنسية
6	والي فريدة	رئيس قسم اللغة الإنجليزية
7	حمال قدور	رئيس قسم اللغة الإسبانية
8	شاشو ابتسام	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة الفرنسية
9	حيرش فايزة	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة الإنجليزية
10	بن قوة سفيان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الفرنسية
11	بحوص عباس	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الإنجليزية
12	ميراد هواري	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الإنجليزية
31	الطالب عبد الرحمان كريمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الإسبانية
14	مرقية سهيلة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللغة الإسبانية
15	صياد باتول	ممثل عن الأساتذة المساعدين
16	خروبي منيرة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	قريش عبد الحميد	مدير مخبر بحث
18	عبد الحي بختة	مديرة مخبر بحث
19	بن سكات مليكة	مديرة مخبر بحث
20	صارنو بوقرط حنان	مديرة مخبر بحث
21	ترنيقي محمد البدر	مدير مخبر بحث
22	بن زرقة محمد	مسؤول مكتبة الكلية

قرار رقم 11 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية الجزائر شرق

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 دي القعدة عام 1425 الموافق 22 ديسمبر سنة 2004، المتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشمولاتها، المعدل والمتمم.
- نظرا للمحضر المؤرخ في 26 أكتوبر سنة 2022، المتضمن تشكيلة أعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى مديرية الخدمات الجامعية الجزائر شرق.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية الجزائر شرق.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|------------------------|-----------------------|-----------------------|
| 01- درار براهيم | 02- بوالنمر فاروق | 03- درعي حمزة |
| 04- بحيرة محمد | 05- مرسلاب عبد الكريم | 06- بوشلوح مولود |
| 07- بن زهية عبد القادر | 08- براى حسان | 09- خلايفية نور الدين |

الأعضاء الإضافيون :

- 01- خالدى عبد الله

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على هذا القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية الجزائر شرق بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 12 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، المتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- نظرًا للقرار المؤرخ في 13 ديسمبر سنة 2022، المتضمن حل لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 11 جانفي سنة 2023، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|-----------------------|-------------------------|-----------------------|
| 01- دبة محمد | 02- بن شاعة محمد الأمين | 03- مختار هوارية حنان |
| 04- البوسلامتي رحمونة | 05- وارميم خيرة | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|-----------------------|-----------------|
| 01- خالد فاطمة الزهرة | 02- أمثير نصيرة |
|-----------------------|-----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات إبتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 13 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى جامعة قسنطينة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-78 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017، يتم المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1484، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة 1 وسيرها.
- نظراً للمحضر المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى جامعة قسنطينة 1.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة قسنطينة 1.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|----------------------|----------------------|------------------------|
| 01- زعرور عبد الوهاب | 02- شعباني خير الدين | 03- بوزيتون عبد الغاني |
| 04- عريس إسكندر | 05- بوفريوة طارق | 06- غربوج أسيا |
| 07- مخلوفي بلال | 08- غربي معاذ | 09- زعرور العيد |

الأعضاء الإضافيون :

- | | |
|---------------|--------------------|
| 01- عابد خدير | 02- شلوفي عبد الحق |
|---------------|--------------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير جامعة قسنطينة 1 بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 14 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى جامعة قسنطينة3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3، المعدل.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 24 جانفي سنة 2023، المتعلق بتزكية ممثلي العمال، وممثلي الأساتذة من طرف الفرع النقابي للإتحادية الوطنية للتعليم العالي والبحث العلمي، نقابة المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي، النقابة المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية، النقابة الوطنية للأساتذة الباحثين للإستشفائين الجامعيين والإتحادية العامة للعمال الجزائريين في لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة قسنطينة3.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى جامعة قسنطينة3.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|---------------------|--------------------|------------------|
| 01- إيمان بن كشكاش | 02- مريامة بريهموش | 03- لمياء مسيلي |
| 04- خليدة بوداود | 05- فضيلة غرس الله | 06- سهيلة بوشارب |
| 07- سيف الدين رضاني | 08- ياسين عليوش | 09- محمد جعفرارو |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|----------------|----------------|
| 01- عاطف بضياف | 02- يوسف سطيفي |
|----------------|----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير جامعة قسنطينة 3 بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 15 مؤرخ في 14 مارس 2023، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية
لدى المدرسة العليا للأساتذة بوهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-230 المؤرخ في 29 شوال عام 1435 الموافق 25 غشت سنة 2014، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بوهران.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 06 نوفمبر سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المدرسة العليا للأساتذة بوهران.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة بوهران.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- 01- كRALAF صارة،
- 02- موعزیز سعید عبد القادر،
- 03- حیرش محمد عبد المؤمن،
- 04- طویل قادة،
- 05- درقاوی رفیق.

الأعضاء الإضافيون :

- 01- کبیب أحمد،
- 02- دیب عبد الحکیم.

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المدرسة العليا للأساتذة بوهران بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات والمتابعة في الهندسة المدنية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 يناير 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (Sal) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسات الهندسية في الطاقات المتجددة، إنجاز ومتابعة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 080 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة و المتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 يناير 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسة، التكوين والإنجاز في مجال الطاقة والفلاحة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 081 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات المتخصصة في الفلاحة البيئية واقتصاد المياه".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 082 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب التهيئة العمرانية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 083 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة و المتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني ، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023 ، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة الاستشارات الاقتصادية والتسويقية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 084 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة إدارة مجلس جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى " كتب سبر الآراء والدراسات الإحصائية"
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 085 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 30 جانفي 2023، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس جامعة الجلفة المؤرخة في 22 جوان 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: مكتب الاستشارات النفسية والتربوية، الدراسات والتكوين".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 086 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الدراسات للاستشارات القانونية والقضائية"
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 087 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "معالجة وصيانة وترميم ورقمنة المخطوطات".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة تكوين الإطارات التقنية لتتس الميدان".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 089 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة الجلفة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير 2009 سنة والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة الجلفة المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة إدارة جامعة الجلفة المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة إعادة التأهيل الحركي بواسطة النشاطات البدنية والرياضية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 و المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة الجلفة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 090 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أوفي شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات في الهندسة الكهربائية والأنظمة الطاقوية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 091 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أوفي شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات في الطاقة والأساليب".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 092 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي

الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أوفي شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات خبراء الماء والبيئة والطاقة في الوسط الصحراوي".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 093 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تتشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة فوريو foryou للاتصال التسويقي والإعلام والإشهار".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 094 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة ورقلة للترجمة الأكاديمية والخدمات اللغوية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 095 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "بسيكو ديزاد psyco-dz للدراسات والاستشارات السيكولوجية في ميدان العمل".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 096 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة جامعة ورقلة للخدمات القانونية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 097 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة جامعة ورقلة للاستشارات والخدمات الجيولوجية في موقع حفر الآبار البترولية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "شركة التكنولوجيا المتقدمة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 099 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة، المؤرخة في 28 ديسمبر 2022 تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات في مراقبة الجودة والخبرة في الميكانيك".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 100 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب دراسات للإنشاءات والبيئة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 101 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة ورقلة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-210 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة ورقلة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة ورقلة المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة ورقلة المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات والاستشارات والمساعدة في الفلاحة والبيئة في المناطق الجافة والشبه الجافة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة ورقلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 102 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى

المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-59 المؤرخ في 9 شوال عام 1418 الموافق 11 فبراير سنة 1998، الذي يسند سلطة الوصاية على المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-218 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 المتضمن تحويل المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية إلى مدرسة خارج الجامعة، المعدل.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه،
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية المؤرخة في 30 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: " ENSTP TATHMINE".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومديرة المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

**قرار رقم 103 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية
لدى المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-222 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008 والمتضمن تحويل المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء إلى مدرسة خارج الجامعة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي المنعقد بتاريخ 11 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 27 فيفري 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي المؤرخة في 11 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الدراسات التقنية والاقتصادية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 104 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى المدرسة العليا للاقتصاد بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-85 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران إلى مدرسة عليا للاقتصاد بوهران.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة العليا للاقتصاد بوهـران المنعقد بتاريخ 28 ديسمبر 2022، والمتضمن رأيا بالموافقة.

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، بناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة العليا للاقتصاد بوهـران المؤرخة في 28 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب الابتكار والذكاء الاقتصادي".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية، ومديرة المدرسة العليا للاقتصاد بوهـران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 105 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-478 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991، والمتضمن إحداث مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادتين 14 و 20 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة المنعقد بتاريخ 23 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادتين 14 و 20 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة المؤرخة في 23 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى:

" (CRSTRA-IECE(INNOVATION.COMMERCIALISATION.EXPERTISE))."

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيد مدير المالية والسيد مدير مركز البحث العلمي والتقني حول المناطق القاحلة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 106 مؤرخ في 15 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة سطيف 2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-404 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف2، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة سطيف2 المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 15 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة سطيف2 المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الاستشارات والخبرة العلمية والقانونية والتكوين المستمر".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة سطيف2، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 363/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 197 المؤرخ في 13 أفريل سنة 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية، المتمم.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية.
المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 363/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة بجاية

اللقب والاسم	الصفة
- أوقاسي كمال	عميد الكلية، رئيسا
- شيتي محند	رئيس المجلس العلمي للكلية
- فودي إبراهيم	رئيس قسم التعليم الأساسي في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
- بلخيري عيماد الدين	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
- أعمير أحمد	رئيس قسم علوم التسيير
- بعار عبد الحميد	رئيس قسم العلوم التجارية
- معمري موسى	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
- قانة ابراهيم	مدير مخبر بحث
- بوكريف موسى	مدير مخبر بحث
- مرزوق سليمان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
- كيرواني إلياس	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التعليم الأساسي في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

شابي الطيب	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
مزياني مصطفى	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
عبد الرحماني فارس	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
بوزنيط محمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
بزطوح جابر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
بودرياس عبد المالك	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
إفورا حسين	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة
أوغليسي محند ألكي	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة
بوعيساوي سمير	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
خيضر عبد الكريم	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
زيان صبرينة	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
قسولان نجيم	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
تافوكت ريان	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم التعليم الأساسي في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
غانم دينيا	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم علوم التسيير
عثماني إيمان	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم الاقتصادية
حموم أناييس	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم التجارية
بوقموش راشا	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم المالية والمحاسبة

قرار رقم 364/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-215 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 ماي سنة 1992 والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لا سيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الاجتماعي والثقافي، كما يلي:

◀ **بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:**

- السيد تومي ذهبي، ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا
- السيدة بويبة أمينة، ممثلة عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد حاشي سليمان، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون،
- السيد أوبلعيد عبد القادر، ممثل عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- السيد بودعة عبد الناصر، ممثل عن الوزير المكلف بالصحة،
- السيد بعمامة بلخفي، ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
- السيد بن ساحة مصطفى، ممثل عن الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،
- السيدة حريش أمينة، ممثلة عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

◀ **بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:**

- السيد مفتح عيسى.

◀ **بالنسبة للباحثين:**

- السيدة جيلالي حورية،
- السيد لحمر ميلود.

◀ **بالنسبة لمستخدمي دعم البحث:**

- السيد قاسمي عبد الكريم.

◀ **الأعضاء الآخريين:**

- السيد مانع عمار مدير المركز،
- السيدة أقيس كلثومة مديرة وحدة بحث،
- السيد حمو عبد الكريم مدير وحدة بحث،
- السيد رحايل طيب مدير وحدة بحث،
- السيد حاشي إدير مدير وحدة بحث،
- السيد مجاهدي مصطفى رئيس المجلس العلمي.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 365/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 1112 المؤرخ في 13 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في تهيئة الإقليم قسنطينة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لا سيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-60 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 9 فبراير سنة 2019 والمتضمن إنشاء مركز البحث في تهيئة الإقليم، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 1112 المؤرخ في 13 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في تهيئة الإقليم قسنطينة.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتتمم المادة الأولى من القرار رقم 1112 المؤرخ في 13 ديسمبر 2022، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في تهيئة الإقليم قسنطينة كما يلي:

◀ بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة :

- السيد تساليت جيلالي، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيد وقاف مختار، ممثل عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد معطى الله هشام، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيدة مختاري سعاد، ممثلة عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
- السيدة رضوان صالح حياة، ممثلة عن الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة،
- السيد قاضي محمد، ممثل عن الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية،
- السيد قرين سليم، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة،
- السيد بن صديق علي، ممثل عن الوكالة الوطنية لتهيئة وجاذبية الأقاليم،
- السيدة بلمهدي نادية، ممثلة عن المؤسسة الإقتصادية كوسيدار.

◀ الأعضاء الآخرين:

- السيد بن عباس شوقي / مدير المركز،

- السيد حجوط صالح، رئيس المجلس العلمي.

".....والباقى بدون تغيير.....".

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 366/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 639 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران 2

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-261 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1435 الموافق 22 سبتمبر سنة 2014 والمتضمن إنشاء جامعة وهران 2.
- وبمقتضى القرار رقم 639 المؤرخ في 7 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة وهران 2، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 639 المؤرخ في 7 جوان 2022، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة وهران 2

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- حمو بوزيان أمين	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- مسيخ كريمة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- اوبليد عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- عيمار نور الدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بن ساحة مصطفى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- عثمان يحي	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- رحمانية رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- خميس عبد العزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- قيجي عبد الرحمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- صالح بشري	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- جغادر عبد الجليل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالاتصال
- لبقع موسى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- العيداني فضيل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- بوسته محمد	عضو	ممثل الوالي

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 367/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1425 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية اللغات الأجنبية لدى جامعة الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 497 المؤرخ في 30 ماي 2016 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية اللغات الأجنبية لدى جامعة الشلف.
- وبمقتضى القرار رقم 1425 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية اللغات الأجنبية لدى جامعة الشلف.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1425 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 367/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1425 المؤرخ في 15 ديسمبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية اللغات الأجنبية لدى جامعة الشلف

اللقب والاسم	الصفة
- دحمان نورالدين	عميد الكلية، رئيسا
- سنقادي عبد القادر	رئيس المجلس العلمي للكلية
- قسول عبد القادر	رئيس قسم اللغة الفرنسية
- بن علي رقيق نصيرة	رئيسة قسم اللغة الانجليزية
- بوخلف فايزة	مديرة مخبر بحث
- قروزى رضوان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم اللغة الفرنسية
- أفوناس فاروق	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- هنداوي محمد	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن قريبة معمر	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات

قرار رقم 368/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 706 المؤرخ في 25 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012 والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 706 المؤرخ في 25 جوان 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 706 المؤرخ في 25 جوان 2022، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوههران

1- الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- مغلاوي ندير	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- بوترع عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة
- صاحبي رفيق	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين لقسم "أ"
- حماش عمر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين لقسم "أ"
- بليدي لمين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين لقسم "أ"
- حديدي ناصر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين لقسم "أ"
- مجراب يزيد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بوشاقور كريم	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- قويدر جلول فارس	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- كلا نمر عبد القادر أيمن	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 369/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 53 المؤرخ في 18 جانفي سنة 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 369/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة بجاية

اللقب والاسم	الصفة
- بطاش عز الدين	عميد الكلية، رئيسا
- تواتي عبد العزيز	رئيس المجلس العلمي للكلية
- بودرياس حفيظ	رئيس قسم علوم التغذية
- نوري حميد	رئيس قسم الجذع المشترك لعلوم الطبيعة والحياة
- بوخالفة فريد	رئيس قسم الميكروبيولوجيا
- زايدي هشام	رئيس قسم البيولوجيا الفيزيائية والكيميائية
- دحمانه عبد الحق	رئيس قسم العلوم البيولوجية للبيئة
- بولكباش (م) مخلوف ليلي	مديرة مخبر بحث
- بوليلة (م) يحي عيسى فريدة	مديرة مخبر بحث
- ختال بشرة	مديرة مخبر بحث
- بوقهام عبد العزيز فرانك	مدير مخبر بحث
- إقروادة مقران	مدير مخبر بحث
- مولاي رياض	مدير مخبر بحث
- كشة مولود	مدير مخبر بحث
- بعززي (م) شاهر نسيم	مديرة مخبر بحث
- شيوخون عميروش	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التغذية
- براهمي فتحة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التغذية
- عرقوب (م) جودي وردة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الميكروبيولوجيا
- بن جدو كمال	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الميكروبيولوجيا

ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك لعلوم الطبيعة والحياة	- موساوي عبد الكريم
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك لعلوم الطبيعة والحياة	- عبد اللطيف (م) عجرود نوال
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيولوجية للبيئة	- رمضان زهير
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيولوجية للبيئة	- سعد الدين (م) زنوش وردية
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا الفيزيائية والكيميائية	- دباش (م) بن عيدة نجاه
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا الفيزيائية والكيميائية	- سعداوي (م) بوقفة خليدة
ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين	- حميطوش (م) عرقوب لويزة
ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين	- عزوز زهرة
ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- فتوس نبيل
ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- مخلوف حسينة
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الجذع المشترك لعلوم الطبيعة والحياة	- بوغرارة رشا
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم علوم التغذية	- أيت بشير حنان
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم البيولوجية للبيئة	- ادير هلال
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم البيولوجيا الفيزيائية والكيميائية	- فلفل لتيسيا
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الميكروبيولوجيا	- أدمام مريم

قرار رقم 370/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 المتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس، لاسيما المادة 2 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس، المعدل.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1254 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، المعدل والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سوق أهراس

1- الأعضاء المعينون:

الإسم واللقب	الصفة	القطاع
- ديبى زهير	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوزياني عبد الحق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- السبتي حصيدة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- جوييمع أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- ماضي عبد الحليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- حجاز جلال	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- ملوك فاروق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- بن طالب مفيدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات
- عريس طاهر	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- قليل إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة
- نواصر صديق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
- ماضي أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- بكرون الطاهر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- بلقاضي رشيد	عضو	ممثل الوالي

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 371/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1081 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيوتكنولوجيا

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-338 المؤرخ في 19 شوال عام 1428 الموافق 31 أكتوبر سنة 2007، والمتضمن إنشاء مركز للبحث في البيوتكنولوجيا، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1081 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيوتكنولوجيا، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 1081 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، المعدل، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في البيوتكنولوجيا، كما يلي:

◀ **بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:**

- السيد قازد حسان، ممثل وزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيد وقاف مختار، ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد بوشلوخ عبد الغاني، ممثلا عن وزير الدفاع الوطني،
- السيدة زواغي مليكة، ممثلة عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
- السيدة غانم نهاد، ممثلة عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،
- السيد بوشلوش عبد الحميد، ممثلا عن الوزير المكلف بالصحة،
- السيد بن بلقاسم عبد القادر، ممثلا عن الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،
- السيد قرين سليم، ممثلا عن الوزيرة المكلفة بالبيئة والطاقات المتجددة،
- السيد جيلالي مصطفى، ممثلا عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية،

◀ **بالنسبة للشخصيات الممثلة لقطاعات النشاط:**

- السيد بلبجاوي محمود.

".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 372/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محاضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 372/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كواش خالد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
2	عز الدين سمير	عميد الكلية
3	رياض عبد القادر	نائب العميد المكلف بالدراسات العليا والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	شنايت مراد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	بوكروح عبد الله	رئيس قسم علوم التسيير
6	بورزق إبراهيم فوزي	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
7	قندوز بلال	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
8	فراح فريال	رئيس قسم العلوم التجارية
9	بن موسى كمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
10	دحمانى فاطمة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية
11	زايد مراد	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة
12	محيي عز الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية

ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير	13	رجراج أحمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم التسيير	14	خالفي وهيبة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	15	فارس فضيل
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم المالية والمحاسبة	16	جنيدي مراد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم التجارية	17	عيواج مختار
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية	18	دراجي كريمو
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية	19	بوعمامة نصر الدين
مدير مخبر بحث	21	قدي عبد المجيد
مدير مخبر بحث	22	الداوي الشيخ
مدير مخبر بحث	23	كيسرى مسعود
مدير مخبر بحث	24	صلاح حواس
مدير مخبر بحث	24	لجدل خالد
مدير مخبر بحث	25	سيواني عدلان
مدير مخبر بحث	26	بوقلاشي عماد
ممثل الأساتذة المساعدين	27	بوراشدي عبد الله
ممثل الأساتذة المساعدين	28	الأغواطي يونس
مسؤولة المكتبة	29	بباسي زهية

قرار رقم 373/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 373/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	دحمانى فاطمة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بورزق إبراهيم فوزي	رئيس القسم
3	دعاس خليل	أستاذ
4	عيدودي فاطمة الزهراء	أستاذة
5	حروش رفيقة	أستاذة
6	صدوقي عقيلة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بوعراب رايح	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	شارف نهاري أسيا	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	حاتم نجود	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 374/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل والمتمم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 374/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن موسى كمال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوكروح عبد الله	رئيس القسم
3	بن ساعد عبد الرحمان	أستاذ
4	بلالطة مبارك	أستاذ
5	بواشري أمينة	أستاذة
6	أيت محمد محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	مهمل عادل أمين	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	غفار عبد العزيز	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	شاكر بونعاس شايب	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 375/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل والمتمم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 375/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	زايد مراد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	قندوز بلال	رئيس القسم
3	العايب ياسين	أستاذ

4	خوري نبيل	أستاذ
5	جاب الله شافية	أستاذة
6	بريش خالد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بغداد زيان	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	بن بوسحاقي فتيحة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	مفتاح حمزة	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 376/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل والمتمم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 376/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمدي عز الدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	فراح فريال	رئيس القسم
3	حواس مولود	أستاذ
4	معين أمين السيد	أستاذ
5	حملاوي ربيعة	أستاذة
6	لسود راضية	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	يوسفي صلاح الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	بصديق محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	بلحوت زكريا	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 377/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 377/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	أحمد فلاق	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كريم دواجي	رئيس القسم
3	أحمد شوتري	أستاذ
4	صونية عديش	أستاذة
5	زهرة بلعاليا	أستاذة
6	كهينة علواش	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	فاتح لعقاب	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	محمد أمزيان برغل	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 378/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمّن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 378/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	صفوان عصام حسيني	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	أمال بدرين	رئيس القسم
3	كريمة بنان	أستاذة
4	سمهان بن لعلام	أستاذة
5	ريم بوش	أستاذة
6	زينب بن عودة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	فيروز قاسحي	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	بدرية معطار	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	ليلى لوناس	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 379/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمّن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محاضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 379/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	الحاج سالم عطية	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم الاتصال
2	مليكة عطوي	عميد الكلية
3	محمد طيب أحمد	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	فوزية عكاك	نائب العميد مكلف بالبيداغوجيا والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	كريم دواجي	رئيس قسم علوم الإعلام
6	أمال بدرين	رئيس قسم علوم الاتصال
7	أحمد فلاق	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم الإعلام

8	صفوان عصام حسيني	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم الاتصال
9	فايزة يخلف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم الاتصال
10	راضية بن جاوحدو	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم الإعلام
11	زينب ياقوت	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم الإعلام
12	محمد شيحات	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	سناء روابحية	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	عائشة بوكريسة	مديرة مخبر بحث
15	نبيلة بوخبزة	مديرة مخبر بحث
16	فتيحة معتوق	مديرة مخبر بحث
17	وليد حميدي	مسؤول المكتبة

**قرار رقم 380/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر 3**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل والمتمم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر 3.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر 3 وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر3، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 380/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة الجزائر3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كرفس نبيل	رئيس المجلس العلمي للمعهد
2	يوسف فتحي	مدير المعهد
3	حاجي محمد العربي	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	حفيظي منيب	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	عمروش مصطفى	مدير مخبر بحث
6	فراحتية صبييرة	مديرة مخبر بحث
7	ساكر طارق	مدير مخبر بحث
8	حدادي خالد	مدير مخبر بحث
9	ثابت محمد	مدير مخبر بحث
10	عمارنة مسعود	مدير مخبر بحث
11	عبورة رايح	ممثل الأساتذة ذوي مصّف الأستاذية
12	حساينية نور الدين	ممثل الأساتذة المساعدين
13	لوناس شريف لحبيب	ممثل الأساتذة المساعدين
14	لشلاح رياض	مسؤول مكتبة المعهد

**قرار رقم 381/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار تليجي-الأغواط**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 381/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قرش عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مختاري عبد الجبار	رئيس القسم
3	زيد الخير ميلود	أستاذ
4	صولي علي	أستاذ
5	خيراني العيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	قلومة آسيا فريجة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	فرحات بختة	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	خالد بوخلخال سيف الإسلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 382/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 20 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 382/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبد القادر الشارف	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	لخضر عبيرات	رئيس القسم
3	عمير شلوفي	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	العربي جدي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	الطاهر شرماط	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	العيد رزق الله	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	الطاهر عامري	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	مراد بدرينة	أستاذ مساعد قسم "ب"

قرار رقم 383/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 20 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 383/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	أبو القاسم حمدي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الطاهر بعداش	رئيس القسم
3	عبد القادر بلخضر	أستاذ

4	قويدر عياش	أستاذ
5	عائشة شتاتحة	أستاذ
6	أمل مطابس	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	محمد جوبر	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 384/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي- الأغواط

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 20 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي- الأغواط.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي- الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 384/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي - الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	طبيي حمزة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن تريح بن تريح	رئيس القسم
3	صفية علاوي	أستاذة
4	رخرور يوسف	أستاذ
5	عائشة بن عطاء الله	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	رنان مختار	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بن دحان الياس لزهري	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	خيرة بلقاسم فيلاي	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 385/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم
المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي - الأغواط**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي - الأغواط المؤرخ في 22 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي - الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي - الأغواط، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 385/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم المالية والمحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	علال بن ثابت	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	الطاهر مخلوفي	رئيس القسم
3	أحمد بساس	أستاذ
4	أسماء زاوي	أستاذ
5	عطاء الله بن الطيرش	أستاذ
6	جمال سويح	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	خيرة بوهالي	أستاذ محاضر قسم "ب"

قرار رقم 386/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط المؤرخ في 22 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
بجامعة عمار ثليجي-الأغواط.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة
عمار ثليجي-الأغواط، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة عمار ثليجي-الأغواط، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا
القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 386/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة عمار ثليجي-الأغواط

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بورنان براهيم	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك
2	جمعيات الطاهر	عميد الكلية
3	ابن عون الطيب	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	مسعودي عبد الهادي	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	لخضر عبيرات	رئيس قسم الجذع المشترك
6	بن تريح بن تريح	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
7	بعداش الطاهر	رئيس قسم علوم التسيير
8	مختاري عبد الجبار	رئيس قسم العلوم التجارية
9	مخلوفي الطاهر	رئيس قسم علوم المالية والمحاسبة
10	شارف عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك
11	طبيي حمزة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية
12	حمدي أبو القاسم	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
13	قرش عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
14	بن ثابت علال	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم المالية والمحاسبة
15	عبد الحفيظي عيسى	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك
16	الرايس مراد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
17	بن جاب الله محمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
18	مقدم عبيرات	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
19	خنيش يوسف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
20	جلول بن قشوة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
21	بن مويزة أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
22	سعيداني محمد السعيد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة

23	مخلوفي عزوز	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة
24	بوعيسى كريم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
25	رحماني يوسف زكريا	ممثل عن الأساتذة المساعدين
26	قويدري محمد	مدير مخبر بحث
27	قرية معمر	مدير مخبر بحث
28	مخلمي خالد	مسؤول مكتبة الكلية

**قرار رقم 387/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 195 المؤرخ في 21 فيفري 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 07 محرّم عام 1430 الموافق 04 يناير سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 195 المؤرخ في 21 فيفري 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعيدة.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة المؤرخ في 01 فيفري 2021.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 10 المؤرخ في 12 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مولاي الطاهر-سعيدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 387/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 195 المؤرخ في 21 فيفري 2021

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر -سعيدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مسكين محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
2	بروكش عبد الكريم	عميد الكلية
3	تراس محمد	نائب العميد مكلف بالمسائل المرتبطة بالطلبة
4	جعفري طيب	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بن رقيق مختار	رئيس قسم البيولوجيا
4	بن حليلة نادية	رئيس قسم الفيزياء
5	العسري بومدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
6	سعداوي فتيحة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
7	ويسي هواري بومدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء
8	سي الطيب طيب	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا
9	زياني قدور	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البيولوجيا
10	حتحوت فوزي	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
11	رحماني سعيدة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
12	عمارة قادة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
13	حداد بومدين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
14	حاجي جبار	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
15	زقروي أحمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
16	فارس صورية	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	وقاص صديق	مدير مخبر بحث
18	الكرطي محمد	مدير مخبر بحث
19	براهيم هواري	مدير مخبر بحث
20	عريش بركان	مديرة مخبر بحث
21	بوطالبي مختارية	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 388/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدل القرار رقم 881 المؤرخ في 29 جويلية 2021

المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر -سعيدة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 07 محرم عام 1430 الموافق 04 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 881 المؤرخ في 29 جويلية 2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة، المؤرخ في 14 نوفمبر 2022.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 10 المؤرخ 12 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مولاي الطاهر-سعيدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 388/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 881 المؤرخ في 29 جويلية 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر - سعيدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سعداوي فتيحة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن حليلة نادية	رئيس القسم
3	الكرطي محمد	أستاذ
4	عمارة قادة	أستاذ
5	جعفري طيب	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	سحابي توفيق	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	حسين حياة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 389/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يعدّل القرار رقم 647 المؤرخ في 28 سبتمبر 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 07 محرم عام 1430 الموافق 04 يناير سنة 2009 المتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 647 المؤرخ في 28 سبتمبر 2020 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة، المؤرخ في 10 نوفمبر 2022.
- وبناءً على إرسال الجامعة رقم 10 المؤرخ 12 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة مولاي الطاهر-سعيدة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 389/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يعدّل القرار رقم 647 المؤرخ في 28 سبتمبر 2020 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية العلوم بجامعة مولاي الطاهر-سعيدة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	العسري بومدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن رقيق مختار	رئيس القسم
3	بلهادي عبد القادر	أستاذ
4	حسناوي عكاشة	أستاذ
5	سعيدي عبد المومن	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بوكعبان فوزية خيرة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	فارس صورية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 390/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 390/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	نصيرة قاسم بلحاج ثابت اول	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	نقاز سمير	رئيس القسم
3	الأمين سيدي محمد أبي عياد	أستاذ

أستاذ	أسماء عمراني	4
أستاذ محاضر قسم "أ"	نذير بوجلal درقال	5
أستاذ محاضر قسم "أ"	زيتوني فاطمة	6
أستاذ محاضر قسم "ب"	صفراوي خليل إيمان	7
أستاذ مساعد قسم "أ"	ليندة فاطمي	8

**قرار رقم 391/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 391/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن عيسى نور الدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محوال الياس	رئيس القسم
3	بلقربي أحمد	أستاذ
4	عدو بن ونان سامية	أستاذ
5	عموري عادل	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	قلوش محمد مصطفى	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عدي توفيق	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	لشهب فيروز	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 392/أ.ع مؤرخ في 15 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1 المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 392/أ.ع المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	كروف جميل	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
2	ملوك زهير	عميد الكلية
3	بوقرط فريدة	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	طالب أحلام بن دياب	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	مجال الياص	رئيس قسم البيولوجيا
6	نقاز سمير	رئيس قسم البيوتكنولوجيا
7	بن عيسى نور الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
8	نصيرة قاسم بلحاج تابت أول	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا
9	شوقي أحمد سيد لعمارة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيوتكنولوجيا
10	زيتوني فاطمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيوتكنولوجيا
11	الحاج زوييدة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
12	لشهب فيروز	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	زغادة فاطمة الزهرة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	الأمين سيدي محمد أبي عياد	مدير مخبر بحث
15	عبد القادر بكي	مدير مخبر بحث
16	عمر حساين	مدير مخبر بحث
17	زينب فايذة بوخاتم	مدير مخبر بحث
18	خروبي عمر	مدير مخبر بحث
19	بودريالة محمد	مدير مخبر بحث
20	بوعلة أحمد ناصر	مدير مخبر بحث
21	كيجل مبروك	مدير مخبر بحث
22	بن صالح فريد	مدير مخبر بحث
23	خراحي أحمد	مسؤول المكتبة

**قرار رقم 393/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 999 المؤرخ في 26 جوان 2019
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان عام 1408 الموافق 22 مارس سنة 1988 والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 5 منه.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 999 المؤرخ في 26 جوان 2019 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 999 المؤرخ في 26 جوان 2019، المعدل، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى:.....(بدون تغيير)....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، كمايلي:

« بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:

- السيدة عيوج فطيمة.

".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 394/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1105 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة الطارف**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-242 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الطارف.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 278 المؤرخ في 29 أفريل 2013، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة الطارف.

- وبمقتضى القرار رقم 1105 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة الطارف.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1105 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 394/أ.ع المؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1105 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم والتكنولوجيا لدى جامعة الطارف

الاسم واللقب	الصفة
- لوصيف رضواني	عميد الكلية، رئيسا
- بن صغير ريم	رئيسة المجلس العلمي للكلية
- قناديل فوزي	رئيس قسم الكيمياء
- عجمي سماح	رئيسة قسم الفيزياء
- شمام شوق	رئيسة قسم الإعلام الآلي
- صافية وردة	رئيسة قسم الرياضيات
- حفص علي	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
- مهري علاوة	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
- بلعيد صورية	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- سعدي فاتح	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- أحمد مالك نادية	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- يرماش محمد السعيد	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الكيمياء
- زياني زينة	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الفيزياء
- قزيحي صلاح	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الإعلام الآلي
- خنوشي ريان	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الرياضيات

قرار رقم 395/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1104 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الطارف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-242 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الطارف.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 809 المؤرخ في 27 ديسمبر 2012 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الطارف.
- وبمقتضى القرار رقم 1104 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الطارف.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1104 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 395/أ.ع مؤرخ في 18 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1104 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لدى جامعة الطارف

اللقب والاسم	الصفة
- قاسمي شاكور	عميد الكلية، رئيسا
- خنفر مانع	رئيس المجلس العلمي للكلية
- تحري صبيحة	رئيسة قسم العلوم الاقتصادية
- كافي فريدة	رئيسة قسم علوم التسيير
- العابد برينيس شريفة	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
- دحماني نور الهدى	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية

ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
 ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
 ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
 ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
 ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
 ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
 ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم الاقتصادية
 ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم علوم التسيير

- بحري بوبكر
 - مرابطي عبد الغاني
 - قرقاد عادل
 - أوسياف عمار ياسين
 - شلوفي محمد الفاتح
 - لعناني فاطمة الزهراء
 - بوكرش إيمان
 - لعبيدي سارة

قرار رقم 396/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدّد شروط الالتحاق وكيفيات تنظيم وتقييم الدراسة في التكوين عن بعد لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العلي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثاني عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي و القواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-306 المؤرخ في 24 شوال عام 1434 الموافق 31 أوت سنة 2013، الذي يحدد تنظيم التربيصات التطبيقية في الوسط المهني لفائدة الطلبة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النّمودجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي، لاسيما المادة 30 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 711 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 712 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كيفيات التقييم و التدرج والتوجيه في طوري الدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 714 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كيفيات ترتيب الطلبة.

- وبمقتضى القرار رقم 363 المؤرخ في 9 جوان سنة 2014 الذي يتضمن شروط التسجيل في الدراسات الجامعية لنيل شهادة الماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان سنة 2014 المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 12 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد تنظيم التكوين ونظام التقييم والانتقال في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 13 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد كفايات الالتحاق والتسجيل وإعادة التسجيل والتوجيه وإعادة التوجيه في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 1001 المؤرخ في 27 جوان سنة 2019 الذي يحدد شكل المقررات المرافقة لإجراءات مناقشة مذكرة الماستر ومذكرة التدريب في التكوين ما بعد التدرج المتخصص ومذكرة الماجستير وأطروحة الدكتوراه والتأهيل الجامعي.
- وبمقتضى القرار رقم 993 المؤرخ في 2 أوت سنة 2022 الذي يحدد تشكيلة اللجنة الوطنية للتأهيل وتنظيمها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كفايات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 30 من المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 جوان 2022 المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط الالتحاق وكفايات تنظيم وتقييم الدراسة في التكوين عن بعد لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري.

أحكام عامة

المادة 2: يعد التكوين عن بعد بمعنى هذا القرار، نمط تكوين عبر الخط عن طريق استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال ويتم ضمانه وفق نمط تزامني أو غير تزامني. يمكن تدعيم هذا النمط التعليمي بتجمعات دورية حضورية.

المادة 3: تتم نشاطات التكوين أساسا عن بعد عبر منصة رقمية مخصصة. غير أنه يمكن ضمان بعض حصص التدريس حضوريا طبقا لما حدده عرض التكوين.

المادة 4: تُعد عروض التكوين عن بعد الممهنة بمشاركة الشريك الاجتماعي الاقتصادي.

المادة 5: يخضع تأهيل التكوين عن بعد لنفس المعايير والإجراءات البيداغوجية التي تخضع لها عروض التكوين الحضورية طبقا لأحكام القرار رقم 993 المؤرخ في 2 أوت 2022 المذكور أعلاه .

المادة 6: تبرم المؤسسة المؤهلة لضمان التكوين عن بعد اتفاقيات مع مؤسسات التعليم العالي الأخرى.

تنص هذه الاتفاقيات، على سبيل المثال ولا للحصر، على ما يلي:

- التكفل أثناء الامتحانات أو أثناء التعليم الحضوري بالطلبة المسجلين في التكوين عن بعد القاطنين خارج ولاية المؤسسة الجامعية المؤهلة،
- القائمة الإسمية للأساتذة الغير منتمين إلى المؤسسة الجامعية المؤهلة والمتدخلين في التكوين عن بعد،
- أساتذة الحراسة والقاعات واللوجستية الضرورية لحسن سير الامتحانات الحضورية الغير الموطنة،
- نمط إيصال مواضيع الامتحانات وأوراق الأجوبة ونقاط الامتحانات. يستحسن استعمال قدر المستطاع، النمط الرقمي.

الفصل الأول

شروط التسجيل وإعادة التسجيل

المادة 7: يُسَمَح التسجيل في التكوين عن بعد للحصول على شهادات الليسانس ومهندس دولة ومهندس معماري للمترشّحين الحائزين على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو شهادة أجنبية معترف بمعادلتها طبقاً للشروط البيداغوجية التي يحددها سنويا وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 8: يُسَمَح التسجيل في التكوين عن بعد للحصول على شهادة الماستر للحائزين على شهادات الليسانس ومهندس دولة ومهندس معماري أو شهادة أجنبية معترف بمعادلتها طبقاً لأحكام القرار الوزاري رقم 363 المؤرخ في 9 جوان 2014 المذكور أعلاه.

المادة 9: تتم عملية التسجيل وإعادة التسجيل للطلبة عند بداية كل سنة جامعية مقابل دفع حقوق التسجيل، وتُمنَح له، إثرها، شهادة مدرسية وبطاقة طالب.

في حالة ضياع هاتين الوثيقتين أو إتلافهما، أو أي وثيقة بيداغوجية أخرى، يمكن للطالب استخراج نسخة ثانية عنها بعد تقديم تصريح شرفي مصادق عليه.

عند التسجيل النهائي، يتم منح، وجوبا، عنوان بريد الكتروني مؤسستي للطالب تسلمه له المصالح المؤهلة للمؤسسة التي تضمن التكوين عن بعد.

يستعمل الطالب هذا العنوان البريد الإلكتروني بصفة حصرية في جميع مراسلاته مستقبلا مع الهيئات الإدارية والبيداغوجية ومع أساتذته.

المادة 10: تُسَلَم للطالب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها عند تسليمه شهادة التعليم العالي النهائية المتوّجة للتكوين.

المادة 11: لا يمكن للطالب المقصي من قبل المجلس التأديبي سحب النسخة الأصلية لكشف نقاط البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها إلا بعد انقضاء مدة عقوبته.

الوضعيات الإدارية المحتملة أثناء التكوين

1- تعليق التكوين

المادة 12: يمكن للطالب الاستفادة من تعليق تكوينه، بصفة استثنائية، في الوضعيات التالية:

- مرض مزمن معيق،
- عطلة أمومة،
- الخدمة الوطنية،

تخضع كل الوضعيات الأخرى لتقدير مدير المؤسسة المؤهلة للتكوين عن بعد.

المادة 13: يكون طلب تعليق التكوين مرفقاً بمبررات صادرة عن المصالح المخولة.

يرسل الطلب عبر الخط للمصالح البيداغوجية للدراسة وإبداء الرأي.

يكون طلب تعليق التكوين بعنوان سداسي أو بعنوان سنة جامعية.

ينبغي على المصالح البيداغوجية للمؤسسة المؤهلة للتكوين عن بعد إرسال عبر البريد الإلكتروني شهادة تعليق التكوين للطالب.

لا تحتسب مدة تعليق الدراسة كتأخير بيداغوجي.

المادة 14: يمكن للطالب المعني تقديم طلب إعادة إدماجه عبر الخط لدى المصالح البيداغوجية للمؤسسة المؤهلة للتكوين عن بعد مرفقاً بالمبررات اللازمة.

2- الانقطاع عن التكوين

المادة 15: يعلن رئيس القسم للمؤسسة الجامعية المؤهلة بأن الطالب في حالة انقطاع عن التكوين عن بعد بعنوان السنة الجامعية إذا لم يحضر لأي شكل من أشكال التعليم خلال سداسي للسنة الجامعية، وذلك بناءً على تقرير تعدّه الفرقة البيداغوجية قبل امتحانات الدورة العادية للسداسي كما هي معرفة في المادة 22 المذكورة أدناه.

المادة 16: في حالة الانقطاع عن التكوين، يمكن للطالب المعني تقديم عبر الخط طلب إعادة التسجيل لدى المصالح البيداغوجية للمؤسسة المؤهلة للتكوين عن بعد مرفقاً بالمبررات اللازمة. ينبغي على المصالح البيداغوجية للمؤسسة المؤهلة للتكوين عن بعد، إرسال عبر البريد الإلكتروني للطالب المعني شهادة إعادة التسجيل. تحفظ هذه الشهادة في ملفه البيداغوجي. تحتسب مدة الانقطاع عن التكوين كتأخير بيداغوجي.

الفصل الثاني

تنظيم التكوين عن بعد

1- تنظيم التكوين عن بعد لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر

المادة 17: ينظم التكوين عن بعد على مستوى الجامعات والمراكز الجامعية للحصول على شهادة الليسانس في ست (6) سداسيات أي ثلاث (3) سنوات.

ينظم التكوين عن بعد على مستوى الجامعات والمراكز الجامعية للحصول على شهادة الماستر في أربع (4) سداسيات أي سنتين (2).

ينظم التكوين عن بعد لنيل شهادة الماستر في المدارس العليا، التي تضمنه، في ست (6) سداسيات أي ثلاث (3) سنوات.

ينظم التكوين عن بعد في ميادين تتفرع إلى شعب وتخصصات ذات طابع أكاديمي أو مهني.

يتم التعليم في التكوين عن بعد في مساري الليسانس والماستر في شكل وحدات تعليمية.

الوحدة التعليمية هي مجموعة مواد منسجمة فيما بينها علميا وبيداغوجيا. يكون التدريس فيها إجباريا أو اختياريا.

يكون التكوين عن بعد في مساري الليسانس والماستر منظما في مجموعة من المواد تكون على شكل دروس وأعمال موجهة وأعمال تطبيقية وملتقيات عبر الخط (webinaire) وبحوث وتربصات وورشات عمل ... الخ.

2- تنظيم التكوين عن بعد لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري

المادة 18: ينظم التكوين عن بعد للحصول على شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري في عشرة (10) سداسيات أي خمس (5) سنوات.

المادة 19: يتم تنظيم التكوين للحصول على شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري في مجموعة من المواد التعليمية وتربصات تطبيقية في المحيط الاجتماعي الاقتصادي أو البحثي.

الفصل الثالث

التقييم في التكوين عن بعد لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري

1- المواظبة خلال مسار التكوين

المادة 20: يعدّ حضور الطلبة للأعمال الموجهة وورشات الأعمال والأعمال التطبيقية إجباريا على مدار السداسي. يجب على الأستاذ المكلف بالأعمال الموجهة و/أو الأعمال التطبيقية و/أو الورشات إجراء مراقبة الحضور في كل حصة، قصد حساب الغيابات التي تؤخذ بعين الاعتبار أثناء عملية التقييم.

المادة 21: يستفيد الطلبة المعنيون بالمراقبة الطبية أو المشاركة في المنافسات الرياضية للنخبة، من نظام مواظبة مكثف يضعه رئيس القسم للمؤسسة الجامعية المؤهلة، وفقا لمتطلبات التزاماتهم بناءً على وثائق ثبوتية صادرة عن المصالح الرسمية المختصة.

المادة 22: في حالة الغياب المبرر عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال أو المراقبة المستمرة، يحق للطالب الاستفادة من حصة تعويضية، مرة واحدة فقط، قبل فترة الامتحانات النهائية خلال السداسي.

في حالة غياب الطالب عن الحصة التعويضية، لا يحق له الاستفادة من حصة تعويضية أخرى. في هذه الحالة تمنح له علامة صفر في الحصة المعنية.

في حالة الغياب غير المبرر عن المراقبة المستمرة، عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال، تمنح للطالب علامة صفر في هذه الحالة.

المادة 23: يجب على الطالب المتغيب عن حصة الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو ورشات الأعمال إرسال عن طريق البريد الإلكتروني تبرير إلى مصالح القسم، للمؤسسة الجامعية التي تضمن التكوين عن بعد، خلال الثلاث أيام الموالية لتاريخ الغياب.

يؤشر رئيس القسم للمؤسسة الجامعية التي تضمن التكوين عن بعد على تبرير الغياب مع تحديد تاريخ إرساله، قبل إرساله إلى المسؤول عن المادة أو الوحدة التعليمية المعنية. يتم حفظ وثيقة التبرير في الملف البيداغوجي للطالب.

المادة 24: يُعدّ الغياب مبرراً في الحالات التالية:

- وفاة في الأصول، الفروع أو الأقارب،
- زواج المعني،
- عطلة الأبوة أو الأمومة للمعني،
- مرض المعني،
- التكليف أو الاستدعاء الرسمي.

تخضع كل الحالات الأخرى لتقدير رئيس القسم بالمؤسسة التي تضمن التكوين عن بعد. تبرر حالات الغياب المذكورة أعلاه بوثائق ثبوتية صادرة عن المصالح المخولة.

2- أشكال التقييم

المادة 25: يكون تقييم الطالب سداسياً والتدرج سنوياً.

يكون التقييم على شكل مراقبة مستمرة أو امتحان نهائي أو كلاهما. يحدد نمط التقييم في عرض التكوين. تكون المراقبة المستمرة حضورياً أو عن بعد وتكون محددة في عرض التكوين.

المادة 26: يساهم التقييم المستمر، إن وجد، بـ 1/4 في احتساب المعدل النهائي للمادة، ويكون محدد في عرض التكوين.

المادة 27: يعدّ رئيس قسم المؤسسة التي تضمن التكوين عن بعد، بالتشاور مع فريق التكوين، جدول التوقيت وطريقة التدريس وأشكال التقييم، ويبلغها للطلبة والأساتذة عبر وسائل الاتصال الإلكترونية في بداية كل سداسي.

المادة 28: يشمل تقييم الطالب على ما يلي:

- الدروس،
- ورشات الأعمال،
- الأعمال التطبيقية،
- الأعمال الموجهة،
- البحوث،
- الملتقيات عبر الخط (webinaires)،
- الخرجات الميدانية،
- التريصات التطبيقية،
- العمل الشخصي.

المادة 29: يتم احتساب معدل علامة الأعمال الموجهة و/أو البحوث و/أو الملتقيات عبر الخط (webinaires) انطلاقاً من علامات تقييم الطالب.

تحتسب علامة الأعمال التطبيقية و/أو ورشات الأعمال على أساس علامات الامتحانات وعلامات التقارير وفق موازنة محددة في عرض التكوين.

المادة 30: تنظم دورتان للامتحان بعنوان كل سداسي: دورة أولى تسمى دورة عادية ودورة ثانية تسمى دورة استدرائية، تنظم هذه الأخيرة بعد إجراء المداورات السنوية للدورات العادية.

3- سير الامتحانات النهائية

المادة 31: يجب إعلام الأساتذة والطلبة بجدول توقيت الامتحانات خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، قبل التاريخ المحدد لأول امتحان وذلك بواسطة كل وسائل النشر الإلكترونية و الدعائم الرقمية.

المادة 32: يخضع سير كل امتحان للقواعد التالية:

- عدم السماح اجتياز الامتحان للطلاب المتأخر عن موعد انطلاق الامتحان بعد فوات ثلاثين (30) دقيقة من توزيع مواضيع الامتحان،
 - تقديم بطاقة الطالب قبل انطلاق الامتحان،
 - عدم السماح للطلاب بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد ثلاثين (30) دقيقة التي تلي توزيع مواضيع الامتحان،
 - عدم السماح للطلاب العودة من جديد إلى قاعة الامتحان بعد تسليمه ورقة الإجابة،
 - إلزامية مرافقة الطالب من طرف أحد الأساتذة المراقبين في حالة الاضطرار للخروج مؤقتاً من قاعة الامتحان،
 - لضمان السيرورة الحسنة للامتحان، يجب على الطالب أن يحضر معه كل أدوات ذات صلة بالامتحان،
 - يمنع منعاً تاماً استعمال الهاتف النقال أو أي وسيلة اتصال أخرى من طرف الأساتذة المراقبين والطلبة، وهذا طيلة مدة الامتحان،
 - الإمضاء الضروري لمحضر المراقبة من طرف الأساتذة المراقبين ولقائمة الحضور من طرف الطلبة،
 - ضرورة تسليم الطالب ورقة الامتحان إلى الأساتذة المراقبين حتى لو لم تتضمن أية إجابة عن الامتحان،
 - احترام الطالب لكل التوجيهات الصادرة عن الأساتذة المراقبين.
- كل إخلال بالقواعد المذكورة أعلاه يعرض الطالب المعني للمثل أمام المجلس التأديبي.

المادة 33: يتعين على مدير مؤسسة التعليم العالي التي تضمن الامتحانات النهائية تسخير كل الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة لسير الحسن للامتحانات، لاسيما:

- تسخير عدد كاف من الأساتذة المراقبين والقاعات المخصصة للامتحانات،
 - إعداد محاضر الامتحانات،
 - إعداد القوائم الاسمية للأساتذة المراقبين والطلبة المعنيين بالامتحانات،
- عند نهاية الامتحان، يعد ويمضي الأساتذة المراقبون محضر مجريات الامتحان المعد سابقا، ويرسل عبر البريد الالكتروني إلى رئيس قسم المؤسسة التي تضمن التكوين عن بعد.
- يتضمن هذا المحضر المعلومات التالية :
- اسم المادة وطبيعة الامتحان،
 - مكان، وتاريخ، وتوقيت ومدة الامتحان،
 - اسم ولقب وإمضاء الأساتذة المراقبين،
 - اسم ولقب الأساتذة المراقبين الغائبين،
 - عدد الطلبة الممتحنين وعدداوراق الامتحان المسلمة عند نهاية الامتحان،
 - الحوادث والملاحظات، إن وجدت، خلال مجريات الامتحان.

المادة 34: يتم إجراء الامتحان النهائي بالنسبة لطلبة ولاية المؤسسة المؤهلة لضمان التكوين عن بعد حضوريا على مستوى هذه المؤسسة.

يمكن إجراء الامتحان النهائي حضوريا الغير موطن، للتكوين عن بعد، للطلبة القاطنين خارج ولاية المؤسسة المؤهلة في مؤسسة أخرى لديها اتفاقية مع المؤسسة المؤهلة لضمان تكوين عن بعد.

المادة 35: في إحدى حالات الغياب المبررة وفقا للمادة 24 من هذا القرار، يستفيد الطالب المعني من حق إجراء امتحان تعويضي. وفي حالة الرسوب في هذا الامتحان التعويضي يُسمح له بالمشاركة في امتحانات الدورة الاستدراكية.

يتم إجراء الامتحان التعويضي، وجوبًا، قبل تنظيم امتحانات الدورة الاستدراكية. في حالة الغياب الغير مبرر للطالب عن الامتحان النهائي، تُمنح له علامة صفر (00) في الامتحان المعني، ويسمح له بالمشاركة في امتحان الدورة الاستدراكية في المادة المعنية، دون الاستفادة من الامتحان التعويضي.

المادة 36: بالنسبة للطالب المقصي بسبب تأديبي في مادة أو وحدة تعليمية، لا تمنح له علامة في هاته المادة أو الوحدة التعليمية. كما لا يحق له الاستفادة من امتحان تعويضي أو المشاركة في الدورة الاستدراكية لهذه المادة أو الوحدة.

في هذه الحالة، لا يتم احتساب معدل السداسي ويحتفظ الطالب بالمواد والوحدات المكتسبة.

المادة 37: لا يحق للطالب في حلة انقطاع عن التكوين، وفقا لأحكام المادة 15 من هذا القرار، المشاركة في امتحانات الدورة العادية والدورة الاستدراكية.

4- تصحيح أوراق الامتحان النهائي والاطلاع عليها

المادة 38: يتوجب على الأستاذ المسؤول عن المادة إرسال للطلبة التصحيح النموذجي لموضوع الامتحان، مرفقاً بسلم التنقيط عبر البريد الالكتروني.

المادة 39: يتوجب على كل أستاذ، بالتنسيق مع المصالح البيداغوجية المختصة، تنظيم حصة من أجل تمكين الطلبة من الاطلاع على أوراق الامتحان. يكون الاطلاع على أوراق حضورياً أو عن بعد حسب الحالة. يجب أن تنظم حصة الاطلاع على أوراق الامتحان قبل تسليم العلامات النهائية إلى رئيس القسم للمؤسسة المؤهلة تمهيدا لإجراء المداولات.

يعدّ الاطلاع على أوراق الإجابات حقا مكفولا للطلبة بالنسبة لامتحانات الدورة العادية فقط، دون أوراق الإجابات لامتحانات الخاصة بالدورة الاستدراكية.

المادة 40: بعد اطلاع الطالب على ورقة إجابته وفقا للمادة 39 المذكورة أعلاه، يمكنه، في حالة عدم رضاه بالعلامة المتحصّل عليها، تقديم طعن عبر الخط لدى المصالح البيداغوجية المختصة وذلك بعد ثلاثة (3) أيام الموالية لتاريخ الاطلاع على العلامة. لا يقبل أي طعن يودع بعد هذه المدّة.

المادة 41: يجب إيداع الطعن عبر الخط لدى رئيس القسم للمؤسسة التي تضمن التعليم عن بعد الذي يتخذ التدابير اللازمة لتعيين، دون الكشف عن هويته، الأستاذ المكلف بالتصحيح الثاني. يجب أن يكون المصحح الثاني من أعلى أو من نفس الرتبة ومن نفس تخصص الأستاذ المصحح الأول. يمكن للمصحح الثاني أن ينتمي إلى مؤسسة تعليم عالي أخرى.

المادة 42: بعد الانتهاء من إعادة التصحيح الثاني، تُجرى مقارنة بين العلامتين المتحصّل عليهما من طرف الطالب والتي قد تقضي إلى الحالات التالية:

إذا كان الفارق بين العلامتين أقل من ثلاث (3) نقاط، يتم احتساب معدل العلامتين، إذا كانت العلامة الثانية أكثر من العلامة الأولى وكان الفارق بين العلامتين أعلى أو يساوي ثلاث (3) نقاط، يتم احتساب أعلى علامة، إذا كانت العلامة الثانية أقل من العلامة الأولى وكان الفارق أعلى أو يساوي ثلاث (3) نقاط، تؤخذ في الحسبان، نهائياً، العلامة الدنيا.

بعد التصحيح الثاني ومنح العلامة النهائية كما هو مذكور أعلاه ، لا يحقّ للطلاب الاطلاع على ورقة الامتحان.

المادة 43: بعد استكمال مختلف العمليات المنصوص عليها في المواد من 38 إلى 42 من هذا القرار، يتوجب على الأساتذة المتدخلين ادراج العلامات النهائية للطلبة في المنصة الرقمية القطاعية الموسوم "PROGRES" التي تتّم من خلالها، حصراً، المداولات النهائية.

تودع أوراق الأجوبة لدى رئيس القسم، للمؤسسة التي تضمن التعليم عن بعد، ويحتفظ بها طيلة السنة الجامعية الموالية.

5- لجنة المداولة

المادة 44: تعتبر المشاركة في المداولات عملا بيداغوجيا يتّوج جميع الواجبات البيداغوجية للأستاذ.

تنظم لجنة المداولات سداسيا، حسب الحالة، أو سنويا كما تنص عليه المادة 45 من هذا القرار.

تضم لجنة المداولات للسداسي الأساتذة المسؤولين عن المواد المكونة للسداسي.

تضم لجنة المداولات للسنة الأساتذة المسؤولين عن المواد المكونة للسداسيين.

يعين رئيس لجنة المداولات من بين الأساتذة ذوي أعلى رتبة من طرف الهيئة البيداغوجية التي تضمن التكوين عن بعد.

تتولّى لجنة المداولات البث في النتائج النهائية للامتحانات.

للجنة السيّدة في مداولاتها و تتخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة لأعضائها، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجّحًا.

المادة 45: تجرى المداولات حضوريا عندما يكون كل الأساتذة المتدخلين في التكوين عن بعد تابعين للمؤسسة

المؤهلة لهذا التكوين. تنظم هذه المداولات عبر الأرضية الرقمية التابعة للوزارة ضمن النظام المعلوماتي الموسوم "PROGRES".

تجرى المداولات حصريا عن بعد عبر الأرضية الرقمية التابعة للوزارة ضمن النظام المعلوماتي الموسوم "PROGRES" إذا كان بعض الأساتذة المتدخلين في التكوين عن بعد تابعين لمؤسسات أخرى في اطار الاتفاقية.

تعد المداولات في الجامعات والمراكز الجامعية سنوية في التكوين عن بعد لنيل شهادات الليسانس، مهندس دولة ومهندس معماري.

تعد المداولات في الجامعات والمراكز الجامعية سنوية في السنة الأولى من التكوين عن بعد لنيل شهادة الماستر، وسداسية في السنة الثانية منه.

تعد المداولات في المدارس العليا سنوية في السنة الأولى والثانية من التكوين عن بعد لنيل شهادة الماستر، وسداسية في السنة الثالثة منه.

المادة 46: يلتزم أعضاء لجنة المداولات بالحفاظ على سرية المداولات. يتعرض كل مخالف لهذه الأحكام إلى اجراءات تأديبية.

المادة 47: يجب أن يتضمّن محضر المداولات الالكتروني، المؤرخ والخالى من الخدش والشطب، العناصر التالية:

- كشف العلامات الشامل للمعدلات العامة والنقاط لكل مادة ولكل وحدة تعليمية لكل سداسي وكذلك الأرصدة المكتسبة،

- الاسم واللقب والصفة والإمضاء لكل عضو من لجنة المداولة،

- النتائج الخاصة بالطلبة الناجحين والراسبين والناجحين بديون،

- النسبة العامة حسب المادة والوحدة التعليمية للطلبة الناجحين، والراسبين، والناجحين بديون والمنقطعين عن التكوين مقارنة بعدد الطلبة المسجلين.

المادة 48: تبلغ النتائج النهائية للمداولات عن طريق الفضاء الرقمي للطالب، النشر الإلكتروني و/أو عبر كل وسائل الاتصال المتاحة.

المادة 49: في حالة خطأ نتج أثناء ادراج العلامات أو أثناء حساب المعدل، يمكن للطالب تقديم طعن عبر البريد الإلكتروني إلى رئيس القسم للمؤسسة التي تضمن التكوين في أجل أقصاه ثلاثة (3) أيام بعد نشر محضر المداولات النهائية. لا يؤخذ بعين الاعتبار كل طعن يقدم بعد هذا الأجل.

المادة 50: تجتمع لجنة المداولات، بدعوة من رئيسها، كما هو مذكور في المادة 44 أعلاه، لمناقشة الطعون المقدمة من طرف الطلبة والقيام بتصحيح الأخطاء ان وجدت.

يتّوج عمل اللجنة في هذه الحالة بمحضر يحرّر وفقاً للشروط والعناصر المحددة في المادة 47 من هذا القرار، والذي يجب أن يعنون "المحضر المصحح للمحضر الأول".

6- ترتيب الطلبة وتوجيههم

المادة 51: توكل للجنة الترتيب والتوجيه بعنوان كل سنة جامعية مهمة ترتيب الطلبة وتوجيههم وفقاً للنتائج المتحصّل عليها، ورغباتهم المعبر عنها والشروط البيداغوجية المحددة في عرض التكوين. يحدد القرارين رقم 711 و714 المؤرخين في 03 نوفمبر 2011، المذكورين أعلاه، أعضاء لجنة الترتيب والتوجيه وتنظيمها وكيفيات الترتيب.

الفصل الرابع

التدرّج في التكوين عن بعد

المادة 52: تكتسب المادة إذا كانت العلامة المحصل عليها تساوي أو تفوق عشرة من عشرين (20/10).

المادة 53: تكتسب الوحدة التعليمية إذا تحصل الطالب على كل المواد المكونة لها.

ينجم عن اكتساب الوحدة التعليمية اكتساب الأرصدة المسندة لها.

تكتسب الوحدة التعليمية، أيضاً، عن طريق التعويض إذا كان معدل مجموع العلامات المتحصّل عليها

في المواد المكونة لها، موزونة بمعاملاتها، يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10).

تعدّ الأرصدة المتحصّل عليها قابلة للاحتفاظ في نفس طور التكوين، وقابلة للتحويل في أيّ مسار تكوين آخر يتضمّن هذه الوحدة.

المادة 54: لا يسمح الإقصاء من إحدى المواد المكونة للوحدة التعليمية باكتساب هذه الوحدة مهما كان معدّل العلامات المتحصّل عليها في المواد الأخرى المكونة لهذه الوحدة.

وفي كلّ الحالات، تبقى المواد المكتسبة قابلة للاحتفاظ.

المادة 55: يكتسب السداسي من طرف الطالب الذي تحصل على كل الوحدات التعليمية المكونة له، على أن يكون المعدل المتحصّل عليه في السداسي يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10).

يكتسب السداسي، أيضا، عن طريق التعويض ما بين الوحدات التعليمية المكونة له، موزونة بمعاملاتها، على أن يكون المعدل المتحصل عليه في السداسي يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10).

المادة 56: في حالة الإخفاق في الدورة العادية، يمكن للطالب المشاركة في الدورة الاستدراكية بالنسبة للاختبارات المتعلقة بالوحدات التعليمية الغير المكتسبة.

يحتفظ الطالب بالمواد المكتسبة.

المادة 57: لا يسمح للطالب المشاركة في امتحانات الدورة الاستدراكية في المواد التي تحصل على نقطة تساوي أو تفوق 20/10.

1- التدرج في التكوين لنيل شهادة الليسانس

المادة 58: يؤدي اكتساب السداسي إلى الحصول على ثلاثين (30) رصيدا.

المادة 59: ينتقل الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية من التكوين لنيل شهادة الليسانس الذي اكتسب:

- إما السداسيين الأولين لمسار التكوين بمجموع سنتين (60) رصيدا، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض. في هذه الحالة يكون الانتقال بدون ديون.
- إما مجموع خمس وأربعون (45) رصيدا على الأقل في السداسيين. في هذه الحالة يكون الانتقال بدون ديون.

المادة 60: ينتقل الطالب من السنة الثانية إلى السنة الثالثة من التكوين لنيل شهادة الليسانس الذي اكتسب:

- إما السداسيات الأربعة الأولى من التكوين مائة وعشرين (120) رصيدا، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض. في هذه الحالة يكون الانتقال بدون ديون.
- إما مجموع مائة وخمسة (105) رصيدا على الأقل ما بين السداسيات الأربعة الأولى. في هذه الحالة يكون الانتقال بدون ديون.

المادة 61: في حالة الانتقال بدون ديون، تأخذ في الحسبان العلامة الجديدة المتحصل عليها في امتحان المادة المعنية بالدين إذا كانت أعلى من العلامة السابقة.

المادة 62: يحتفظ الطالب بالمواد المكتسبة، ولا يشارك إلا في اختبارات المواد الغير المكتسبة.

العلامة النهائية للمادة هي المعدل بين علامة التقييم المستمر، إن وجدت، وأعلى علامة متحصل عليها ما بين الدورتين العادية والاستدراكية.

المادة 63: بعد المشاركة في الدورة الاستدراكية، تكتسب الوحدة التعليمية والسداسي طبقا لأحكام المواد 52 و53 و54 من هذا القرار.

في حالة عدم اكتساب الوحدة التعليمية، يحتفظ بأرصدة المواد المكتسبة المكونة لها.

المادة 64: لا يمكن للطالب البقاء أكثر من خمس (5) سنوات في التكوين لنيل شهادة الليسانس، ولو في حالة إعادة التوجيه.

يمكن استثنائياً للطالب الذي اكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً أو أكثر الاستفادة من إعادة التسجيل لسنة إضافية واحدة.

لا يأخذ في الحساب سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه.
يأخذ في الحساب سنوات الانقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.

المادة 65: يُقضى من التكوين لنيل شهادة الليسانس كلّ طالب:

لم يكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً خلال خمس (5) سنوات من التكوين عن بعد،
لم يكتسب مائة وثمانين (180) رصيداً خلال ستّ (6) سنوات من التكوين في حالة رخصة استثنائية
مثلما هو مذكور في المادة 64، الفقرة 2 من هذا القرار.

المادة 66: تسلم شهادة الليسانس للطلبة الذين استوفوا مجموع شروط التمرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين عن بعد وأثبتوا اكتساب مائة وثمانون (180) رصيداً المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيداً في كل سداسي.

2- التدرج في التكوين عن بعد لنيل شهادة الماستر

على مستوى الجامعات والمراكز الجامعية

المادة 67: ينتقل الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية من التكوين لنيل شهادة الماستر الذي اكتسب السداسيين الأولين لمسار التكوين بمجموع ستين (60) رصيداً، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض.

تُكتسب السنة الثانية من التكوين دون تعويض ما بين السداسيين الثالث والرابع.

المادة 68: لا يحق للطالب المشاركة في امتحان الدورة الاستدراكية في المواد التي تحصل على نقطة تساوي أو تفوق عشرة من عشرين (20/10).

المادة 69: لا يمكن الطالب المسجل في الجامعة أو المركز الجامعي البقاء أكثر من ثلاث (3) سنوات في التكوين لنيل شهادة الماستر.

المادة 70: يُقضى كلّ طالب لم يكتسب مائة وعشرين (120) رصيداً خلال الثلاث (3) سنوات من التكوين عن بعد.

لا يأخذ في الحساب سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحساب سنوات الإنقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.

المادة 71: يتوّج التكوين عن بعد بمناقشة مذكرة نهاية الدراسة. يمكن أن تتم هذه المناقشة حضورياً أو عن بعد حسب عرض التكوين. يودع مشروع نهاية الدراسة حصرياً عبر الخط في الآجال المحددة.

المادة 72: يمكن تنظيم مناقشة مذكرة نهاية الدراسة في دورتين:

- دورة عادية،

- دورة استدراكية.

المادة 73: تسلم شهادة الماستر لطلبة الجامعات والمراكز الجامعية الذين استوفوا مجموع شروط التمدرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين المتبع وأثبتوا اكتساب مائة وعشرين (120) رصيدا المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيدا في كل سداسي.

3- التدرج في التكوين عن بعد لنيل شهادة الماستر

على مستوى المدارس العليا

المادة 74: لا يحق للطالب الرسوب خلال السنتين المخصصتين للتكوين القاعدي لعدم كفاية النتائج البيداغوجية سوى مرة واحدة (1) فقط.

وفي هذا الحالة، يتعين على الطالب إعادة كل المواد الغير المكتسبة المكوّنة للسداسي الغير المكتسب. في حالة رسوب الطالب مرة ثانية خلال السنتين من التكوين القاعدي، تتم إعادة توجيهه من طرف الندوة الجهوية للجامعات، التي تنتمي لها المدرسة العليا، نحو مسار تكويني في الليسانس بالنمط الحضوري في الجامعة أو المركز الجامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لمكان الحصول على شهادة البكالوريا أو مقر إقامته وفقا لأحكام المادة 76 أدناه.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الانقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.

المادة 75: يمكن إعادة توجيه الطالب، بناء على طلب منه، نحو مسار تكويني آخر في الليسانس بالنمط الحضوري في الجامعة أو في المركز الجامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لمكان الحصول على شهادة البكالوريا أو مقر إقامته.

تصادق في هذه الحالة الندوة الجهوية للجامعات على المسار المتبع من طرف الطالب. تتم إعادة توجيهه وفقا لأحكام المادة 76 أدناه.

المادة 76: تخضع إعادة التوجيه لما يلي:

- شروط الالتحاق بالشعب، التي تحددها التنظيم المعمول به، لاسيما الشعبة والنتائج المحصل عليها في البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها .
- المستوى الدراسي للطالب مقدرا بالمواد التعليمية المكتسبة.
- بطاقة رغبات يقدمها الطالب محددة بثلاث شعب مرتبة حسب الأولوية.

المادة 77: لا يحق للطالب إعادة السنة لعدم كفاية النتائج البيداغوجية سوى مرة واحدة خلال ثلاث سنوات في التخصص. في هذه الحالة، يعيد جميع المواد الغير المكتسبة خلال السداسي الغير المتحصل عليه.

في حالة رسوب الطالب خلال الثلاث (3) سنوات لمسار التخصص (أكثر من رسوب واحد)، يتم إعادة توجيهه من طرف الندوة الجهوية للجامعات، التي تنتمي لها المدرسة العليا، إلى مسار تكويني آخر في الليسانس بالنمط الحضوري في جامعة أو مركز جامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لمكان الحصول على شهادة البكالوريا أو مقر إقامته وفقا لأحكام المادة 76 أعلاه.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه.
يأخذ في الحسبان سنوات الانقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.
المادة 78: مع مراعاة أحكام المادة 77 من هذا القرار و بناء على اقتراح من لجنة المداولات، يمكن السماح، استثنائياً، للطالب المسجل في السنة الأخيرة من التخصص بإعادة السنة لمرّة ثانية وأخيرة، بترخيص من مدير المدرسة التي تضمن التكوين عن بعد.

المادة 79: يتوج التكوين عن بعد بمناقشة مذكرة نهاية الدّراسة. يمكن أن تتم المناقشة حضورياً أو عن بعد كما هو محدد في عرض التكوين. يودع مشروع نهاية الدّراسة حصرياً عبر الخط في الآجال المحددة.

المادة 80: يمكن تنظيم مناقشة مذكرة نهاية التكوين لنيل شهادة الماستر في دورتين:

- دورة عادية،

- دورة استدرائية.

المادة 81: تسلم شهادة الماستر لطلبة المدارس العليا الذين استوفوا مجموع شروط التمرس والتدرج البيداغوجي في مسار التكوين المتبع وأثبتوا اكتساب مائة وثمانون (180) رصيذا المطلوبة، أي ثلاثين (30) رصيذا في كل سداسي.

4- التدرج في التكوين عن بعد

لنيل شهادة مهندس دولة وشهادة مهندس معماري

المادة 82: تحتسب علامة المادة على أساس نتائج المراقبة المستمرة و/أو الامتحان النهائي للسداسي، كما هو محدد في عرض التكوين عن بعد.

المادة 83: تحدد علامة إقصائية لكل مادة ضمن عرض التكوين وتبلغ، وجوباً، للطلبة عند بداية كلّ سداسي.

المادة 84: تقيّم التريصات المقررة في عرض التكوين وفقاً للتنظيم المعمول به طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-306 المؤرخ في 31 أوت سنة 2013، المذكور أعلاه .

المادة 85: ينتقل الطالب إلى السنة الموالية إذا تحصّل على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (20/10) دون تعويض أو بتعويض بين السداسيين ودون حصوله على أيّ علامة إقصائية.

المادة 86: يحقّ للطالب الذي تحصّل على معدّل سنوي يقلّ عن عشرة من عشرين (20/10)، أو علامة إقصائية المشاركة في امتحانات الدّورة الاستدرائية.

لا يحق للطالب المشاركة في امتحان الدورة الاستدرائية في المواد التي تحصل على نقطة تساوي أو تفوق عشرة من عشرين (20/10).

المادة 87: يحتسب معدّل السداسي عن طريق التعويض بين المواد المكوّنة له.

ينجم عن التعويض بين السداسيين لنفس السنة الجامعية اكتساب السنة من خلال حساب معدل علامات المواد المكوّنة لها، موزونة بالمعاملات الخاصة بها.

المادة 88: لا يحق للطالب إعادة السنة، لعدم كفاية النتائج البيداغوجية، خلال السنتين المخصصتين للتكوين القاعدي سوى مرة واحدة (1) فقط.

في هذه الحالة، يتعين على الطالب إعادة كل المواد الغير المكتسبة المكوّنة للسّداسي الغير المكتسب. وفي حالة رسوب الطالب مرة ثانية خلال السنتين من التكوين القاعدي، تتم إعادة توجيهه من طرف الفريق البيداغوجي نحو مسار تكويني في الليسانس بالنمط الحضوري في الجامعة أو المركز الجامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لمكان الحصول على البكالوريا أو مقر إقامته وفقا لأحكام المادة 90 أدناه. لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه. يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.

المادة 89: يمكن إعادة توجيه الطالب، بناء على طلب منه، نحو مسار تكويني آخر في الليسانس بالنمط الحضوري في الجامعة أو في المركز الجامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لشهادة البكالوريا أو مقر إقامته. الفريق البيداغوجي مطالب بالمصادقة على المسار المتبع من طرف الطالب. إعادة توجيهه تتم وفقا لأحكام المادة 90 أدناه.

المادة 90: تخضع إعادة توجيهه لما يلي:

- شروط الالتحاق بالشعب، التي تحددها التنظيم المعمول به، لاسيما الشعبة والنتائج المحصل عليها في البكالوريا أو الشهادة الأجنبية المعترف بمعادلتها .
- المستوى الدراسي للطالب مقدرًا بالمواد التعليمية المكتسبة.
- بطاقة رغبات يقدمها الطالب محددة بثلاث شعب مرتبة حسب الأولوية.

المادة 91: لا يحق للطالب إعادة السنة لعدم كفاية النتائج البيداغوجية سوى مرة واحدة خلال ثلاث سنوات في التخصص. في هذه الحالة، يعيد جميع المواد الغير المكتسبة خلال السّداسي الغير المتحصل عليه. في حالة رسوب الطالب خلال الثلاث (3) سنوات لمسار التخصص (أكثر من رسوب واحد)، يتم إعادة توجيهه من طرف الفرقة البيداغوجية إلى مسار تكويني آخر في الليسانس بالنمط الحضوري في الجامعة أو المركز الجامعي اللذان يتبعان الدائرة الجغرافية لمكان الحصول على البكالوريا أو مقر إقامته وفقا لأحكام المادة 90 أعلاه.

لا يأخذ في الحسبان سنوات تعليق التكوين عن بعد المحددة في المادة 12 المذكورة أعلاه.

يأخذ في الحسبان سنوات الإنقطاع عن التكوين عن بعد المحددة في المادة 15 المذكورة أعلاه.

المادة 92: مع مراعاة أحكام المادة 91 من هذا القرار و بناء على اقتراح من لجنة المداولات، يمكن استثنائيا للطالب المسجل في السنة الأخيرة من التخصص بإعادة السنة لمرّة ثانية وأخيرة، بترخيص من مدير المؤسسة التي تضمن التكوين عن بعد.

المادة 93: يتّوج التكوين عن بعد بمناقشة مذكرة نهاية الدّراسة. يمكن أن تتم المناقشة حضوريا أو عن بعد كما هو محدد في عرض التكوين. يودع مشروع نهاية الدّراسة عبر الخط في الآجال المحددة.

المادة 94: يمكن تنظيم مناقشة مذكرة نهاية الدراسة في دورتين:

- دورة عادية،

- دورة استراكية.

المادة 95: تسلّم الشهادة للطلبة الذين استوفوا شروط التمدرس والتدرّج البيداغوجي في مسار التكوين المتّبع.

5- تقرير عن التربص ومشروع نهاية الدراسة

المادة 96: وفقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 جوان 2022، والمذكور

أعلاه، يتمّ تخصيص وحدة تعليمية خلال السنة الأخيرة من الدراسة في الليسانس لتقديم تقرير عن التربص أو إعداد عرض موضوعاتي يتعلق بالتكوين.

المادة 97: يتمّ اقتراح وتأطير موضوع التربص من طرف أحد الأساتذة الباحثين المتدخّلين في التكوين عن بعد

على مستوى المؤسسات المتعاقدة. يستحسن مشاركة أحد المهنيين من القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

تتم المصادقة على موضوع التربص من طرف فريق التكوين عن بعد.

المادة 98: وفقا لأحكام المادتين 18 و 25 من المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 جوان 2022،

والمذكور أعلاه، يتمّ تخصيص وحدة تعليمية خلال السنة الأخيرة من الدراسة للنيل لشهادات الماستر ومهندس دولة ومهندس معماري لإعداد مشروع نهاية الدراسة يتعلق بالتكوين.

المادة 99: يرسخ على مستوى مؤسسات التعليم العالي آلية تؤدي إلى الحصول على وسام "شهادة جامعية-

مؤسسة ناشئة" أو إلى ايداع طلب للحصول على براءة اختراع "شهادة جامعية-براءة اختراع"، كما تنص عليه أحكام القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، المذكور أعلاه.

يتمّ اقتراح موضوع مذكرة نهاية الدراسة من طرف أحد الأساتذة الباحثين المتدخّلين في التكوين عن بعد

على مستوى المؤسسات المتعاقدة. أو باقتراح من الطلبة المعنيين بإعداد مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة في إطار احكام القرار 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، أو بالتنسيق مع أحد المهنيين من القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

كما يمكن أن يضم مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة عدد من الطلبة لا يزيد عددهم عن الستة (06) ومن

تخصصات عدة وفقا لأحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 لاسيما المادة 07 منه.

يتم المصادقة على مواضيع مشاريع نهاية الدراسة من طرف فرق التكوين.

أما بالنسبة لاعداد المذكرة في إطار "شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة" أو "شهادة جامعية -براءة اختراع"،

يتم المصادقة على موضوع المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة من طرف فريق التكوين والهيئات المرافقة (حاضنة الاعمال، دار المقاولاتية، ...) وفقا لأحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر

2022.

في حالة تعدد التخصصات في موضوع مذكرة التخرج "شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة" أو "شهادة

جامعية -براءة اختراع"، يحدد عدد المؤطرين وفقا لأحكام القرار رقم 1275 لاسيما المادة 06 منه.

المادة 100: لا يمكن مناقشة مذكرة نهاية الدراسة إلا بعد المصادقة من طرف الأستاذ المشرف (أو المشرفين).
تتشكل لجنة المناقشة من المشرف وأستاذين باحثين.

يمكن أن تضم لجنة المناقشة ممثلاً عن القطاع الاقتصادي والاجتماعي والذي يحضر بصوتٍ استشاري.
تتكون لجنة المناقشة بالنسبة للطلبة الذين يقومون بإعداد مشروع مذكرة تخرج في إطار "شهادة جامعية-
مؤسسة ناشئة" طبقاً لأحكام المادة 9 من القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، المذكور
أعلاه.

المادة 101: تُمنح للطالب إحدى التقديرات التالية بعد مناقشة المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة:

- تقدير متوسط، إذا كانت $20/10 \geq$ العلامة $> 20/12$ ،
 - تقدير قريب من الحسن، إذا كانت $20/12 \geq$ العلامة $> 20/14$ ،
 - تقدير جيد، إذا كانت $20/14 \geq$ العلامة $> 20/16$ ،
 - تقدير جيد جداً، إذا كانت $20/16 \geq$ العلامة $> 20/18$ ،
 - تقدير ممتاز، إذا كانت $20/18 \geq$ العلامة $> 20/20$ ،
- يأخذ بعين الاعتبار في منح علامة المناقشة القيمة العلمية للنتائج وتفسيرها وتحليلها، وجودة العرض،
وإجابات الطالب على الأسئلة، إضافة إلى تقدير الأستاذ المشرف.
بالنسبة للطلبة المعنيين بمناقشة مذكرات تخرجهم وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27
سبتمبر 2022، تمنح العلامة وفق حصولهم على وسم "لابل مشروع مبتكر" أو وسم "لابل مؤسسة
ناشئة". تمنح لجنة المناقشة علامة المذكرة وفق سلم التقييم التالي:
- وضوح الفكرة الأساسية وسلامتها 20% من العلامة النهائية؛
 - الجوانب الابتكارية للمشروع 25% من العلامة النهائية؛
 - صحة نموذج العمل التجاري BMC 30% من العلامة النهائية؛
 - الوصول إلى النموذج الأولي 25% من العلامة النهائية.
- لا يتم احتساب علامة المناقشة في التعويض بين السداسيين من نفس السنة.

المادة 102: لجنة مناقشة المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة سيّدة في مداولاتها ولا يمكن الطعن فيها.

في حالة وقوع أخطاء شكلية مثبتة أو خلل مادي يلاحظها رئيس القسم للمؤسسة المؤهلة، يطلب هذا
الأخير من اللجنة إعادة المداولة.

الفصل الخامس

أحكام مشتركة

المادة 103: بالإضافة إلى تسليم شهادة للطالب كما هو موضح في أحكام المواد 66 و 73 و 81 و 95 المذكورة
أعلاه، يمنح كذلك للطالب صفة "طالب 5 نجوم" حسب انخراطه في مختلف النشاطات (الأداء
الأكاديمي، التقرب من المؤسسة، تنمية المهارات المهنية والأفقية، متابعة تعليم عن بعد أو تعليم
حركي يقيم بديون، الاندماج والانشغالات الاجتماعية).

لهذا الغرض، تجرى عملية تقييم الطلبة من قبل لجنة تحكيم مختلطة، تحت مسؤولية مدير المؤسسة، مكونة من أساتذة المؤسسة الجامعية وأعضاء من المحيط الاجتماعي الاقتصادي.

الفصل الخامس

أحكام ختامية

المادة 104: تسري أحكام هذا القرار على الطلبة المسجلين في مسارات التكوين عن بعد للحصول على شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري على مستوى مؤسسات التعليم والتكوين العالين المؤهلة بداية من السنة الجامعية 2023-2024.

المادة 105: لا تُطبَّق أحكام هذا القرار على الطلبة المسجلين في المدارس العليا للأساتذة.

المادة 106: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين، ومديرو مؤسسات التعليم العالي، والمدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 397/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 الذي يحدد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كفايات التنظيم والتقييم والتدرج فيها

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العلي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثاني عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-306 المؤرخ في 24 شوال عام 1434 الموافق 31 أوت سنة 2013، الذي يحدد تنظيم التبرصات التطبيقية في الوسط المهني لفائدة الطلبة، المعدل.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي، لاسيما المادتين 20 و 27 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 711 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 712 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كفايات التقييم و التدرج والتوجيه في طوري الدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وبمقتضى القرار رقم 714 المؤرخ في 3 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد كفايات ترتيب الطلبة.
- وبمقتضى القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان سنة 2014 المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلها وسيرها.
- وبمقتضى القرار رقم 12 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد تنظيم التكوين ونظام التقييم والانتقال في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 13 المؤرخ في 8 جانفي سنة 2017 الذي يحدد كفايات الالتحاق والتسجيل وإعادة التسجيل والتوجيه وإعادة التوجيه في المدرسة العليا.
- وبمقتضى القرار رقم 1001 المؤرخ في 27 جوان 2019 الذي يحدد شكل المقررات المرافقة لإجراءات مناقشة مذكرة الماستر ومذكرة التدريب في التكوين ما بعد التدرج المتخصص ومذكرة الماجستير وأطروحة الدكتوراه والتأهيل الجامعي.
- وبمقتضى القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد كفايات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 الذي يحدّد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوّينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كفايات التنظيم والتقييم والتدرّج فيها.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل وتنظيم القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 الذي يحدد كفايات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوّينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكذا كفايات التنظيم والتقييم والتدرّج فيها.
- المادة 2:** تعدل وتنتم المادة 77 من القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 المذكور أعلاه كما يلي:
- "المادة 77:** يرسخ على مستوى مؤسسات التعليم العالي آلية تؤدي إلى الحصول على وسام "شهادة جامعية- مؤسسة ناشئة" أو إلى ايداع طلب للحصول على براءة اختراع "شهادة جامعية- براءة اختراع"، وفقا ما تنص عليه أحكام القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، المذكور أعلاه.

يتم اقتراح مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة من طرف أساتذة باحثين متدخّلين في التكوين على مستوى المؤسسة الجامعية، أو باقتراح من الطلبة المعنيين بإعداد مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة في إطار احكام القرار 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، أو بالتنسيق مع أحد المهنيين من القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

كما يمكن أن يضم مذكرة أو مشروع نهاية الدراسة عدد من الطلبة لا يزيد عددهم عن الستة (06) ومن تخصصات عدة وفق أحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 لاسيما المادة 07 منه.

يتم المصادقة على مواضيع مشاريع نهاية الدراسة من طرف فرق التكوين. أما بالنسبة لإعداد المذكرة في إطار "شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة" أو "شهادة جامعية - براءة اختراع"، يتم المصادقة على موضوع المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة من طرف فريق التكوين والهيئات المرافقة (حاضنة الاعمال، دار المقاولاتية، ...) وفقا لأحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022.

في حالة تعدد التخصصات في موضوع مذكرة التخرج "شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة" أو "شهادة جامعية - براءة اختراع"، يحدد عدد المؤطرين وفقا لأحكام القرار رقم 1275 لاسيما المادة 06 منه".

المادة 3: تتم المادة 78 من القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023، المذكور أعلاه، بما يلي:
"المادة 78: لا يمكن مناقشة المذكرة أو مشروع نهاية الدراسة إلا بعد المصادقة من طرف المشرف (أو المشرفين).

تتشكل لجنة المناقشة من المشرف وأستاذين باحثين بالمؤسسة الجامعية، كما يمكن أن تضمّ ممثلا عن القطاع الاقتصادي والاجتماعي الذي يحضر المناقشة بصوت استشاري.

تتكون لجنة المناقشة بالنسبة للطلبة الذين يقومون بإعداد مشروع مذكرة تخرج في إطار "شهادة جامعية - مؤسسة ناشئة"، طبقا لأحكام المادة 9 من القرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، المذكور أعلاه".

المادة 4: تتم المادة 80 من القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023، المذكور أعلاه، بما يلي:
"المادة 80: بعد مناقشة المذكرة أو نتائج مشروع نهاية الدراسة، يُعلن الطالب ناجحًا وتُمنح له إحدى التقديرات التالية:

- تقدير متوسط إذا كانت العلامة الممنوحة للطلاب $20/10 \geq$ العلامة $> 20/12$ ،
- تقدير قريب من الحسن إذا كانت العلامة الممنوحة للطلاب $20/12 \geq$ العلامة $> 20/14$ ،
- تقدير جيد إذا كانت العلامة الممنوحة للطلاب $20/14 \geq$ العلامة $> 20/16$ ،
- تقدير جيد جدا إذا كانت العلامة الممنوحة للطلاب $20/16 \geq$ العلامة $> 20/18$ ،
- تقدير ممتاز إذا كانت العلامة الممنوحة للطلاب $20/18 \geq$ العلامة $> 20/20$.

تحدّد العلامة الممنوحة عن المناقشة بتقييم القيمة العلمية للنتائج وتفسيرها وتحليلها، وجودة العرض، وإجابات الطالب على الأسئلة، إضافة إلى تقدير المشرف.

بالنسبة للطلبة المعنيين بمناقشة مذكرات تخرجهم وفقا لأحكام القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، تمنح العلامة وفق حصولهم على "وسم مشروع مبتكر" أو "وسم مؤسسة ناشئة".

تمنح لجنة المناقشة علامة المذكرة وفق سلم التقييط التالي:

- وضوح الفكرة الأساسية وسلامتها 20% من العلامة النهائية؛
- الجوانب الابتكارية للمشروع 25% من العلامة النهائية؛
- صحة نموذج العمل التجاري BMC 30% من العلامة النهائية؛
- الوصول الى النموذج الأولي 25% من العلامة النهائية.

لا يتم احتساب علامة المناقشة في التعويض بين السداسيين من نفس السنة".

المادة 5: يتم القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 المذكور أعلاه بمادة 82 مكرر وتحرر كما يلي:

"المادة 82 مكرر: بالإضافة إلى تسليم شهادة للطالب كما هو موضح في أحكام المواد 59 و64 و82 من القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 المذكور أعلاه، يمنح كذلك للطالب صفة "طالب 5 نجوم" حسب انخراطه في مختلف النشاطات (الأداء الأكاديمي، التقرب من المؤسسة، تنمية المهارات المهنية والأفقية، متابعة تعليم عن بعد أو تعليم حركي يقيم بديون، الاندماج والانشغالات الاجتماعية).

لهذا الغرض، تجرى عملية تقييم الطلبة من قبل لجنة تحكيم مختلطة، تحت مسؤولية مدير المؤسسة، مكونة من أساتذة المؤسسة الجامعية وأعضاء من المحيط الاجتماعي الاقتصادي".

.....(والباقى بدون تغيير).....

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 398/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 398/أ.ع المؤرخ في 21 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عطية إدريس	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سلامة سعيدة	رئيس القسم
3	شخاوي سليم	أستاذ
4	فول مراد	أستاذ
5	أعمر بوريشة	أستاذ
6	زكريا وهبي	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بن نكاع عصام	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	كراد أحمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	بوهالي سهام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 399/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 399/أ.ع المؤرخ في 21 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم التنظيم السياسي والإداري بكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عبيكشي عبد القادر السعيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوعبد الله سمير	رئيس القسم
3	حميطوش يوسف	أستاذ
4	مزروود حسين	أستاذ
5	زيبي عائشة	أستاذة
6	قصري فريدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	لونيسي فارس	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	طرافي إلهام	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	فلاح رشيد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 400/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل والمتمم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محاضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 26 فيفري 2023.

يُقَرَّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 400/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	رزيق محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الدراسات الدولية
2	أعراج سليمان	عميد الكلية
3	سمير بوعيسى	نائب العميد المكلف بالبيداغوجيا وشؤون الطلبة
4	تيفزة الزهرة	نائب العميد المكلف بالدراسات العليا والعلاقات الخارجية
5	سعيدة سلامة	رئيس قسم الدراسات الدولية
6	سمير بوعبد الله	رئيس قسم التنظيم السياسي والإداري
7	دريس عطية	رئيس اللجنة العلمية لقسم الدراسات الدولية
8	عبيكشي عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم التنظيم السياسي والإداري
9	العربي عودة فلة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الدراسات الدولية
10	مكي أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التنظيم السياسي والإداري
11	لعروسي رايح	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التنظيم السياسي والإداري
12	ميمون عبد الحميد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	العربي محمد كريم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	سماويل ديش	مدير مخبر بحث
15	أحمد شاطر باش	مدير مخبر بحث
16	نجية مقدم	مديرة مخبر بحث
17	محمد خوجة	مدير مخبر بحث
18	عامر مصباح	مدير مخبر بحث
19	أمينة رياحي	مديرة مخبر بحث
20	حاروش نور الدين	مسؤول المكتبة

قرار رقم 401/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لجامعة الجزائر 3

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-341 المؤرخ في 03 ذي القعدة عام 1431 الموافق 22 أكتوبر سنة 2009، المعدّل والمتمّم، والذي يتضمن إنشاء جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-185 المؤرخ في 02 شعبان عام 1431 الموافق 14 جويلية سنة 2010 والمتضمن تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محاضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لجامعة الجزائر 3 المؤرخ في 28 فيفري 2023،

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجزائر 3.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة الجزائر 3، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة الجزائر 3، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار بالقرار رقم 401/أ.ع مؤرخ في 21 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لجامعة الجزائر 3

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مزرق مختار	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	بن طيبيل دورية ياسمينة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
3	حسياني عبد الحميد	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج

4	زكريا حسين	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
5	ناجي عمارة	نائب مدير الجامعة مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
6	سمير عز الدين	عميد كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير
7	أعراج سليمان	عميد كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية
8	عطوي مليكة	عميد كلية علوم الإعلام والاتصال
9	يوسفي فتحي	مدير معهد التربية البدنية والرياضية
10	كواش خالد	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير
11	رزيق محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية
12	حاج سالم عطية	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الإعلام والاتصال
13	كرفس نبيل	رئيس المجلس العلمي لمعهد التربية البدنية والرياضية
14	حداد محمد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
15	بن ناصر عبد الحميد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
16	بورنان نعيمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية
17	بيسان مصطفى موسى	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية
18	فطومة بن مكي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الإعلام والاتصال
19	العربي حران	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية علوم الإعلام والاتصال
20	طبيبي عمار	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التربية البدنية والرياضية
21	عمورة يزيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن معهد التربية البدنية والرياضية
22	عرفة رضوان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
23	عرجون سمير	أستاذ بالمدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام
24	تيمقونين ابراهيم	أستاذ بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية
25	بباسي زهية	مسؤول المكتبة المركزية

قرار رقم 107 مؤرخ في 22 مارس 2023، يعدل ويتمم القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لإرساء التعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي ومتابعته

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022 الذي يحدّد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي.
- وبمقتضى القرار رقم رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022 والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لإرساء التعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي ومتابعته.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل وتنتم المادة 2 من القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022، والمذكور أعلاه، كما يأتي:

المادة 2: تتولى اللجنة متابعة إرساء التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي وتقييمه، لاسيما ما يلي:

1. وضع الإستراتيجية في مجال التعليم العالي عن بعد وتناغم الجهد القطاعي في إطار مرافقة وتعزيز إنشاء التكوينات عن بعد أو هجينة، من خلال التعلم المتواصل عن بعد والتعلم مدى الحياة عن بعد.

2. وضع مخطط متعدد السنوات بمؤشرات قابلة للقياس، لوضع حيز التنفيذ التعليم عن بعد؛ وفقا لمبدأ التدرج والأولية مع ضمان تناغم الجهد القطاعي في إرساء التعليم عن بعد بين مؤسسات التعليم العالي لاسيما من حيث:

• التكوينات عن بعد أو هجينة: أطوار وسنوات التكوين وميادين التكوين المسهفة والمبادرة بإقتراح عروض للتكوين عن بعد.

• الاحتياجات الحقيقية اللازمة لضمان السير الحسن للتعليم عن بعد، لاسيما من حيث التجهيزات التقنية والأرضيات الرقمية.

• التشاركية في كل القدرات ذات العلاقة بالتعلم بمؤسسات التعليم العالي.

• اقتراح عناصر مخطط تكوين الأساتذة والتقنيين في مجالات التعليم عن بعد ومتابعة تنفيذه وذلك في إطار المشروع الوطني من أجل تكوين المكونين في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

• متابعة عملية إنتاج المضامين البيداغوجية الرقمية على مستوى القطاع لازمة لضمان التعليم عن بعد، ونشرها عبر المنصات الرقمية ذات الصلة بالتعليم عن بعد.

• وضع إستراتيجية واضحة بهدف إيجاد حلول لمشكلة الأعداد الكبيرة للطلبة، بإنشاء تكوينات عن بعد أو هجينة (المواد الافقية، إلخ).

3. إنشاء ووضع حيز التنفيذ شبكة جامعية وطنية من المنصات الرقمية ذات الصلة بالتعليم عن بعد.

4. وضع حيز التنفيذ استراتيجية لتجميع الوسائط البيداغوجية من خلال مشاريع التعاون الرقمي بين الجامعات.

5. إنشاء مشروع وطني من أجل تكوين المكونين في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

6. وضع اقتراحات بشأن إعادة هيكلة الهيئات البيداغوجية تهدف للتكفل الأمثل بإنشاء للتعليم عن بعد.

7. رصد التجارب الدولية في مجال التعليم عن بعد وضمان تكييفها، وإقحام مؤسسات التعليم العالي في المشاريع الدولية ذات الصلة.

8. اقتراح عناصر العدة التنظيمية اللازمة لضمان وضع حيز التنفيذ التعليم عن بعد، لاسيما في الهيئات البيداغوجية والإدارية وكذا إرساء التعليم عن بعد في مسار الأستاذ الجامعي.

9. مرافقة التحولات البيداغوجية وتطوير الممارسات البيداغوجية ذات العلاقة بالتعليم عن بعد ومرافقة مؤسسات التعليم العالي من أجل انتقال سلس للتعليم الحديث واقتراح منصة اليقظة البيداغوجية.

10.تنظيم التظاهرات العلمية واللقاءات الموضوعاتية ذات الصلة بالتعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي.

11.إنشاء ووضع حيز الخدمة مشروع المدرسة الرقمية للغات على شكل MOOCS أو أي تقنيات تكنولوجيا تعليمية لصالح كل مكونات مؤسسات التعليم العالي مع وضع حيز الخدمة منصة رقمية مخصصة واستخدامها لأي مرجع آخر للتكوين يهدف إلى تحسين ممارسات التعليم والتدريب وتطوير مهارات في:

- اللغة الوطنية لغير الناطقين بها (الطلبة الدوليين).
- اللغة الإنجليزية.
- وجميع المهارات اللغوية الأخرى.

المادة 2: يتم القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022، والمذكور أعلاه، بمواد 2 مكرر، 2 مكرر 1، 2 مكرر 2، وتحرر كما يأتي:

"المادة 2 مكرر: تتكون المدرسة الرقمية للغات من أربعة (4) فرق عمل هي:

- مصممي المحتوى.

- مهندسين في الإعلام الآلي.

المادة 2 مكرر 1: القائمة الخاصة بمصممي المحتوى في اللغة الإنجليزية وكذلك تلك الخاصة بالمهندسين في الإعلام الآلي، مبينة في الملحق المرفق، كما يمكن إثرائها وتعديلها حسب تقدم تنفيذ المشروع.

المادة 2 مكرر 2: مؤسسات التعليم العالي مدعوة للمشاركة في إنجاح هذا المشروع من خلال اقتراح ما يلي:

- قوائم إضافية لمصممي المحتوى.

- المصممين على الخط.

- قوائم المقدمين (المكونين)".

المادة 3: يتم ملحق القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022 والمذكور أعلاه، كما هو محدد في ملحق هذا القرار.

(.....والباقى بدون تغيير.....).

المادة 4: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

ملحق بالقرار رقم 107 مؤرخ في 22 مارس 2023

قائمة مصممي المحتوى باللغة الإنجليزية

- أ.د- نادية إدري
- جامعة بجاية.
- أ.د- بوسنة
- جامعة الشلف
- أ.د- سوريانة ياسين
- جامعة تيزي وزو

- د- ساحلي فتيحة
- د- راضية بوقبس
- د- خلوفي نور الهدى
- د- خنيوي نجاة
- د- بن ناصر فوزية
- د- لونيس ماها
- د- بوختالة رياض
- د- هشام سوهالي
- د- غفصي عبد الرزاق
- د- واحميش غانية
- د- غوار نسرين
- د- فالي وفاء
- د- درواق منيرة
- د- نجاري مونية
- د- خلفاوي بن عمر
- السيد: زاوي قادة
- جامعة قسنطينة 1
- المدرسة الوطنية العليا بقسنطينة
- جامعة قسنطينة 1
- جامعة الجزائر 3
- جامعة ميله
- جامعة ميله
- جامعة سطيف 2
- جامعة باتنة 2
- جامعة المسيلة
- جامعة وهران 2
- جامعة عنابة
- جامعة وهران 2
- جامعة باتنة 2
- جامعة وهران 2
- جامعة ورقلة
- جامعة وهران 2

قائمة مهندسي الإعلام الآلي

- د- بوعبيد محمد الأمين
- د- يزيد تومي
- د- أكرم بوخملة
- السيد: عادل بلبكري
- السيد: فيصل تليلاني
- السيدة: بن عاشور ليليا
- السيد: قاسم العزار
- السيد: درقاوي محمد
- السيد: سعيداني عبد الحفيظ
- مدير قسم الشبكات والأنظمة الموزعة (CERIST)
- جامعة سطيف 1
- جامعة ورقلة
- مهندس رئيسي - جامعة قسنطينة 1
- مدير الشبكات والأنظمة - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
- مديرة الشبكات والأنظمة - جامعة سطيف 1
- جامعة وهران 2
- جامعة سعيدة
- جامعة بجاية

قرار رقم 108 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ ذي الحجة عام 1409 الموافق 1 أوت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليلة1، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة البليلة 1 المنعقد بتاريخ 21 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة البليلة1 المؤرخة في 21 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (Sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "MYCORHZE".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة البليلة1، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 109 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة البليدة1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1409 الموافق 1 أوت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة1، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة البليدة1 المنعقد بتاريخ 21 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة البليدة1 المؤرخة في 21 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl) ، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "المزرعة الجامعية لمتيجة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة البليدة1، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ 14 رجب عام 1433 الموافق 4 جوان سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة خميس مليانة المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، و بناء على موافقة مجلس إدارة جامعة خميس مليانة المؤرخة في 26 ديسمبر 2022 ، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (Sal) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: " زكار لخدمات التكوين، الخبرة والاستشارة".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ 14 رجب عام 1433 الموافق 4 جوان سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة خميس مليانة المنعقد بتاريخ 26 ديسمبر 2022، والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة خميس مليانة المؤرخة في 26 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (Sal) أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الظهرة للإنتاج الفلاحي النباتي والحيواني".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011 والمذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة خميس مليانة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 112 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تيارت المنعقد بتاريخ 13 سبتمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة، وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تيارت المؤرخة في 13 سبتمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "عيادة البيطرة لجامعة ابن خلدون".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تيارت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 113 مؤرخ في 22 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة تيارت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة تيارت المنعقد بتاريخ 13 سبتمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 22 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي

الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة تيارت المؤرخة في 13 سبتمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مزرعة جامعة ابن خلدون".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة تيارت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 402/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 404 المؤرخ في 31 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف 1.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 63 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف 1،

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف 1، في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 402/أ.ع المؤرخ في 22 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

معهد البصريات وميكانيك الدقة لدى جامعة سطيف 1

الاسم واللقب	الصفة
- بلخير نبيل	مدير المعهد - رئيسا
- منا الله عيسى	رئيس المجلس العلمي للمعهد
- سلماني حسام	رئيس قسم ميكانيك الدقة
- قسوم أسيا	رئيسة قسم البصريات
- لوصيف كمال	مدير مخبر بحث
- كسكاس بوعلام	مدير مخبر بحث
- سماتة لخضر	مدير مخبر بحث
- مقلاتي السعيد	مدير مخبر بحث
- حراق عبد الغاني	مدير مخبر بحث
- بلوي بوزي	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم البصريات
- جدو فرحات	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم ميكانيك الدقة
- رحمانى محمد	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- تيان سمير	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- سداوي عبد السلام	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- مساوكة زهير	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- سويد شريفة	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم البصريات
- بوعلي فخر الدين	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم ميكانيك الدقة

قرار رقم 403/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد

العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 490 المؤرخ في 17 ديسمبر سنة 2012، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 63 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس، في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 403/أ.ع المؤرخ في 22 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

معهد العلوم الفلاحية والبيطرية لدى جامعة سوق أهراس

الاسم واللقب	الصفة
- قسم الله نور الدين	مدير المعهد - رئيسا
- خننو طارق	رئيس المجلس العلمي للمعهد
- دادة أنس	رئيس قسم العلوم البيطرية
- ططار براهيم علي	رئيس قسم العلوم الفلاحية
- بوعويش عبد الرحمان	مدير مخبر بحث
- بوزيدة عفري فريدة	مديرة مخبر بحث
- حسو هند	ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيطرية
- مقيني محمد نذير	ممثل منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيطرية
- شابي عبد الله	ممثل منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
- نيشان محمد	ممثل منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
- وناس حورية	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- تواتي ليلي	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- طالبي رضا	ممثل منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بوتمجت آسيا	ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- عيسوق أسماء	ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم البيطرية
- سميشات عبد الكريم	ممثل منتخبة عن الطلبة عن قسم العلوم الفلاحية

قرار رقم 404/أ.ع مؤرخ في 22 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بجاية، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 52 المؤرخ في 18 جانفي 2011 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 404/أ.ع المؤرخ في 22 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية العلوم الدقيقة لدى جامعة بجاية

اللقب والاسم	الصفة
- أودية سفيان	عميد الكلية، رئيسا
- أيت أمختار حكيم	رئيس المجلس العلمي للكلية
- خيموم نور الدين	رئيس قسم البحث العملياتي
- بوكرديرة جميلة	رئيسة قسم الإعلام الآلي
- بن مراد بلقاسم	رئيس قسم الكيمياء
- خلوفي أرزقي	رئيس قسم الرياضيات
- شلوش عز الدين	رئيس قسم الفيزياء
- سليمانني هاشم	مدير مخبر بحث
- غربي عبد الحكيم	مدير مخبر بحث
- شمالل رزقي	مدير مخبر بحث
- بلعباس عيماد	مدير مخبر بحث

ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم البحث العملياتي	- توش نسيم
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم البحث العملياتي	- عسلي لعربي
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الرياضيات	- برجوج لويزة
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الرياضيات	- بولحية فتيحة
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي	- عمرون كمال
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي	- حمزة لامية
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الفيزياء	- أوهنية سليم
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الفيزياء	- سويسي عبد الحفيظ
ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الكيمياء	- بلعيد صبرينة
ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي صف الأستاذية عن قسم الكيمياء	- سيفاوي حسين
ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- فايد علي
ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- شاحي غيلاس
ممثلة منتخبة عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- عاشور خضراء
ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- بوزيت سفيان
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الإعلام الآلي	- بوشوشة سامي إلياس
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الرياضيات	- رزقي أحمد
ممثلة منتخبة عن الطلبة عن قسم الكيمياء	- صفر ليدية
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم الفيزياء	- فكير عمار
ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم البحث العملياتي	- بن بوجمة إلياس

قرار رقم 405/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والأدب العربي بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللّغة الأدب العربي بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 11 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الأدب العربي بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الأدب العربي بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 405/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 202 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	إسماعيل جبارة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بختة هواشيرية	رئيس القسم
3	صليحة لطرش	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	غنية لوصيف	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	فاتح كرغلي	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	يحي سعدوني	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	نوال زلالي	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	نفيسة طيب	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	بشير بحري	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 406/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والثقافة الأمازيغية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم اللّغة والثقافة الأمازيغية بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والثقافة الأمازيغية بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والثقافة الأمازيغية بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 406/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللّغة والثقافة الأمازيغية بكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	نادية بردوس	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محمد قطاف	رئيس القسم
3	حسيبة عيساوي	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	سميرة الوهاب	أستاذ مساعد قسم "أ"
5	نبيلة إدريسي	أستاذ مساعد قسم "أ"
6	ججيفة مجادي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	إبراهيم جابر	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 407/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلّية الآداب واللّغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة ألكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 14 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة ألكلي محند أولحاج- البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة ألكلي محند أولحاج- البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة ألكلي محند أولحاج- البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 407/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة ألكلي محند أولحاج- البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عيسى شاغة	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللّغة والأدب العربي
2	مصطفى ولد يوسف	عميد الكلية
3	رشيدة بودالية	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	شريف عبد الحفيظ	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	بختة هواشيرية	رئيس قسم اللّغة والأدب العربي
6	رشيد كسيري	رئيس قسم اللغة الفرنسية
7	قطاف محمد	رئيس قسم اللّغة والثّقافة الأمازيغية
8	صورية بن أوملغار	رئيس قسم الآداب واللّغة الإنجليزيّة
9	إسماعيل جبارة	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي
10	مراد دوكاري	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآداب واللّغة الفرنسية
11	نادية بردوس	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللّغة والثّقافة الأمازيغية
12	حمودي فتيحة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم اللّغة والأدب العربي

13	أيت محتار حفيظة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الفرنسية
14	يوغرطة ميلودي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآداب واللغة الفرنسية
15	مليكة عزيزي	ممثل عن الأساتذة المساعدين
16	نادية أوديجات	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	رايح ملوك	مدير مخبر بحث
18	عيساوي عبد الرحمان	مدير مخبر بحث
19	طهراوي بوعلام	مدير مخبر بحث
20	سامية نجاري	مسؤول المكتبة

قرار رقم 408/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 14 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-بويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 408/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	خلوفي خدوجة	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
2	لونيس علي	عميد الكلية
3	كمون حسين	نائب العميد المكلف بالدراسات والشؤون المرتبطة بالطلبة
4	خلفي سمير	نائب العميد المكلف بالدراسات لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	صغير يوسف	رئيس قسم القانون العام
6	غازي خديجة	رئيس قسم القانون الخاص
7	سي يوسف قاسي	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون العام
8	قتال حمزة	رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص
9	ضريفي الصادق	ممثّل عن الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص
10	بوعمامة زكرياء	ممثّل عن الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون الخاص
11	حماني ساجية	ممثّل عن الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم القانون العام
12	كرغلي مصطفى	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
13	نهيي محمد	ممثّل عن الأساتذة المساعدين
14	شيهاني سمير	مدير مخبر بحث
15	بومعزة رابح	مسؤول المكتبة

قرار رقم 409/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقًا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقًا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 409/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قتال حمزة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	غازي خديجة	رئيس القسم
3	والي نادية	أستاذ
4	لعميري ياسين	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	ربيع زهية	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	غجاتي فؤاد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	أكلي نعيمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	أيت بن أعمار صونيا	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 410/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 410/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سي يوسف قاسي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	صغير يوسف	رئيس القسم
3	لعشاش محمد	أستاذ
4	قاسة عبد الرحمن	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بلهوط إبراهيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	عيساوي فاطمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	ربيع نصيرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	عتيق حنان	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	أوتفات يوسف	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 411/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 02 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 411/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	موهوب سايح شفيقة	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
2	زوقاغ فاتح	عميد الكلية
3	عبدلي أمين	نائب العميد المكلف بالدراسات ما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	راعي عبد الوهاب	نائب العميد المكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة
5	بلقاسم محمد	رئيس قسم العلوم الفلاحية
6	محجوب محمد مليك	رئيس قسم البيولوجيا
7	مهدي خديجة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الفلاحية
8	معيزي نايلة	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
9	مازري شفيقة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية

10	أبركان بوبكر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
11	مسعد سارة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
12	مسعودي حنان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
13	بوجلال نوال	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	موني لطفي	مدير مخبر البحث
15	دحموش بلقاسم	مسؤول المكتبة

قرار رقم 412/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 05 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 412/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	معيزي نائلة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محجوب محمد مليك	رئيس القسم
3	شرفي آسيا	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	ادر جميلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بشير طاموس	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	تغيلت كريم	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	تغيرين عبد الرحمان	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	نوري علاوي	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 413/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 02 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 413/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم علوم فلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مهدي خديجة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بلقاسم محمد	رئيس القسم
3	شريف زكية	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	مبدوعة سميرة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	شكرون مليكة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	توديات علجية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	دومانجي وفاء	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 414/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 14 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة
أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كل فيما يخصه، بتطبيق
هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 414/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	علام عثمان	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
2	حبيش علي	عميد الكلية
3	شلالى عبد القادر	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	حيدوشي عاشور	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	حميدي عبد الرزاق	رئيس قسم العلوم التجارية
6	زواغي محمد	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
7	قنور عادل	رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
8	وشاش فؤاد	رئيس قسم علوم التسيير
9	بلمهدي نبيلة	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
10	بختي فريد	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير الاقتصادية
11	مداحي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم المالية والمحاسبة
12	يحياوي سمير	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
13	طحطاح أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
14	قرينات سماعيل	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم التجارية
15	رسول حميد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاقتصادية
16	عزوز أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة
17	صبيعات ابراهيم	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم المالية والمحاسبة
18	وعيل ميلود	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
19	طيباوي أحمد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم علوم التسيير
20	بلحنيش عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
21	فراج رشيد	مدير مخبر بحث
22	فرج شعبان	مدير مخبر بحث
23	العمرى علي	مسؤول المكتبة

قرار رقم 415/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 415/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم مالية ومحاسبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد مداحي	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محمد هاني	رئيس القسم
3	عبد القادر عوينان	أستاذ

4	معمّر شدرى سعّاد	أستاذ
5	مولود قنوش	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	سعید رحيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	إسماعيل رزقي	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	سعود علام	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	فاتح طايلب	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 416/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 416/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بختي فريد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	زواغي محمد	رئيس القسم
3	فرحي كريمة	أستاذ
4	العمرى علي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	حمادي خديجة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	مرزوق فريدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	ساعو باية	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	زاوي ياسمينه	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 417/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم
العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 417/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلمهدي نبيلة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حميدي عبد الرزاق	رئيس القسم
3	بوداود حميدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	راقي دراجي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	فرقش نوال	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	فضالة خالد	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	عياد خليفة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	خلوط زهوة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	خلادي سومية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 418/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقًا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقًا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 418/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	يحياوي سمير	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	وشاش فؤاد	رئيس القسم
3	جميل احمد	أستاذ
4	منصر الياس	أستاذ
5	غزيبان علي	أستاذ
6	بصيري محفوظ	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بغود راضية	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	دحماني محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	حداد نور الهدى	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 419/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 14 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 419/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	لوناس عبد الله	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
2	مزارى فاتح	مدير المعهد
3	ساسى عبد العزيز	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بن عبد الرحمان سيد علي	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	منصوري نبيل	رئيس قسم التدريب الرياضي
6	علوان رفيق	رئيس قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
7	طراد توفيق	رئيس قسم الإدارة والتسيير الرياضي
8	زاوي عبد السلام	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي
9	خيرى جمال	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإدارة والتسيير الرياضي
10	برجم رضوان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإدارة والتسيير الرياضي
11	زيدان فاطمة الزهرة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التربوي
12	قاسى سالم	ممثل الأساتذة المساعدين
13	قليل محمد	ممثل الأساتذة المساعدين
14	بوسعادي ابراهيم	مسؤول مكتبة المعهد

قرار رقم 420/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 20 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 420/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	زعموم رضوان	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	زيتون هاشمي	رئيس القسم
3	بوشملة نجمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	عدالة سامية	أستاذ محاضر قسم "أ"

5	حمة عصام	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	توكة نسيم	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	زهام بوزيد	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بن يحي نبيل	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	بوخلفة صوفيان	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 421/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 18 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 421/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الهندسة الميكانيكية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	إبراهيم محفوظ	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عزوق محمد اوبلقاسم	رئيس القسم
3	ابركان سفيان	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	احمناش سفيان	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بن سالم شفيق	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	مرزوق مزيان	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بغداي فازية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 422/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 422/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فرحات مراد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حالم زهرة	رئيس القسم
3	كاوة راشدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	لعربي حسينة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بركان نبيلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	حبي بن حريز سمير	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	حمري نادية	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	لناصرى كهينة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 423/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 423/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	زعبار عيدة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	حديوش دليلة	رئيس القسم
3	ايت علي سليمة	أستاذ محاضر قسم "ب"
4	الحنافي نوال	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	غبريد نسيمية	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بلاش ديهية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	منصوري ليندة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 424/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 04 ديسمبر 2022.

يُقَرَّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 424/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حمدوني عمر	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	دموش ناصر	رئيس القسم
3	بركاني عميروش	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	خالدي العلاء	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	بداك سعيد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	ملوان نسيمة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	ايت يعلى نبيل	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 425/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 12 ديسمبر 2022.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 425/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن نوار جمال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	جوابري عبد الرزاق	رئيس القسم
3	شويرف زهيرة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	عيد عائشة	أستاذ محاضر قسم "ب"
5	دموش مولود	أستاذ مساعد قسم "أ"
6	بوجلابة حكيم	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	عليوات وهيبة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 426/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمّن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 06 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج- البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 426/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوزيدة أحسن	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	عقون غانية	رئيس القسم
3	شليبي سليم	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	معاقة أمير	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	قريش عصام	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	بن زيان مراد	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بوحدّة علي	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	سعيد محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	يعقوب محمد توافق	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 427/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 08 ديسمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 427/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الهندسة المدنية بكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عرباوي أحسن	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	محمدي صديقة	رئيس القسم
3	بوعمره يوسف	أستاذ محاضر قسم "أ"

4	حداد سمير	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	كنوش سليم	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	سعودي إبراهيم	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	لعواشدي دليلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	ايت أحمد فتيحة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	رفاس ابراهيم	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 428/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة المؤرخ في 11 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 428/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية العلوم والعلوم التطبيقية بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بركاني عميروش	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
2	عماد مراد	عميد الكلية
3	مقدم يوسف	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	ياسع نصيرة	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	عقون غنية	رئيس قسم الهندسة الكهربائية
6	حديوش دليلة	رئيس قسم هندسة الطرائق
7	عزوق محمد اوبلقاسم	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
8	محمدي صديقة	رئيس قسم الهندسة المدنية
9	حالم زهرة	رئيس قسم الكيمياء
10	زيتون الهشمي	رئيس قسم الفيزياء
11	دموش ناصر	رئيس قسم الرياضيات
12	جوابري عبد الرزاق	رئيس قسم الإعلام الآلي
13	بوزيدة حسن	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية
14	زعبار عايدة	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق
15	محفوظ براهيم	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية
16	عرباوي أحسن	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
17	فرحات مراد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء
18	زعموم رضوان	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
19	حمدوني عمر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
20	بن نوار جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
21	معاقة أعر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكهربائية
22	شليبي سليم	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكهربائية
23	سحمي عبد العزيز	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم هندسة الطرائق
24	حداد سمير	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
25	بوعمره يوسف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
26	كاوة راشدين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
27	شويرف زهيرة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
28	سعيدي محمد	ممثل عن الأساتذة المساعدين
29	بوحددة علي	ممثل عن الأساتذة المساعدين
30	بن عباس عبد الرحيم	مدير مخبر بحث
31	لونيسي حكيم	مدير مخبر بحث
32	بودراف محمد احمد	مدير مخبر بحث
33	فكرار سعيدة	مسؤول مكتبة الكلية

قرار رقم 429/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 136 المؤرخ في 16 فيفري 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 136 المؤرخ في 16 فيفري 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، المعدل.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف المؤرخ في 21 جانفي 2021.
- وبناءً على إرسال مدير الجامعة رقم 08 المؤرخ في 23 جانفي 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 429/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 136 المؤرخ في 16 فيفري 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	راشد حبيب	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
2	طاهر عباس منير	عميد الكلية

3	أريج محمد	نائب العميد مكلف بالمسائل المرتبطة بالطلبة
4	حديدي مداني	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	مداني محمد	رئيس قسم الفيزياء
6	سري أمينة	رئيس قسم الكيمياء
7	خالد بوجمعة جفال	رئيس قسم الرياضيات
8	نور الدين حسيني	رئيس قسم الجذع المشترك علوم دقيقة وإعلام آلي
9	قادي وليد	رئيس قسم الإعلام الآلي
10	طرايش رشيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء
11	سعادو محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء
12	لومي أمين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
13	عباش أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الجذع المشترك علوم دقيقة وإعلام آلي
14	علالي محمد عبد المجيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
15	بورحلة سعيدة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الفيزياء
16	بوكبشة نور الدين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
17	مقروس يوسف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء
18	بلكرديم فاطمة الزهرة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك علوم دقيقة وإعلام آلي
19	شعشوع الصامت حورية	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الجذع المشترك علوم دقيقة وإعلام آلي
20	ولد ملحلة خلاف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
21	بورياح سفيان	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الرياضيات
22	طهراوي محمد الأمين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
23	بشار رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
24	غال عبد القادر	ممثل عن الأساتذة المساعدين
25	طويل صالح	ممثل عن الأساتذة المساعدين
26	قينان مزدك محمد	مدير مخبر بحث
27	حاج ملياني محمد	مدير مخبر بحث
28	بوطيبة محمد	مسؤول المكتبة

قرار رقم 430/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 255 المؤرخ في 07 مارس 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 255 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف المؤرخ في 17 جانفي 2021.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 430/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 255 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سعادو محمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سردي أمينة	رئيس القسم
3	العيداني يخلف	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	مقروس يوسف	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بوكبشة نور الدين	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	عزايز منصور	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	سقدي ليلي جحنيط	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	واضح بن صالح فوزية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 431/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 63 المؤرخ في 26 جانفي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-86 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بتلمسان، إلى مدرسة عليا لإدارة الأعمال.
- وبموجب القرار رقم 63 المؤرخ في 26 جانفي 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان، المعدل.
- وبناءً على إرسال المدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان رقم 08 المؤرخ في 08 مارس 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير المدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 431/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 63 المؤرخ في 26 جانفي 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا لإدارة الأعمال بتلمسان

رقم	الاسم واللقب	الصفة
1	سعيد طارق	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
2	بن بوزيان محمد	مدير مساعد مكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل
3	مطعش محمد الأمين	مدير مساعد مكلف بالتكوين في الدكتوراه والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولاتية

4	عبد المالك محمد	مدير مساعد مكلف بأنظمة الإعلام والاتصال والعلاقات الخارجية
5	بوغازي هشام	رئيس قسم التكوين التحضيري
6	سالمي عبد الجبار	رئيس قسم التكوين في الطور الثاني
7	معط الله عتيقة	رئيس اللجنة العلمية لقسم التكوين التحضيري
8	بسوح نضيرة	رئيس اللجنة العلمية لقسم التكوين في الطور الثاني
9	شبيخي كمال	أستاذ
10	همش عمر	أستاذ محاضر قسم "أ"
11	رحالي سعاد	أستاذ محاضر قسم "أ"
12	براشد أمينة	أستاذ محاضر قسم "أ"
13	مصلي آمال	أستاذ محاضر قسم "أ"
14	حايد زهية	أستاذ محاضر قسم "أ"
15	بن عيسى كمال الدين	أستاذ محاضر قسم "ب"
16	بن لدغم فتحي	أستاذ بجامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان
17	بن اشنهو سيدي محمد	أستاذ بجامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان
18	عيشوش أسماء	مدير المكتبة

قرار رقم 432/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 08 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 لذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران المؤرخ في 16 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف-وهران.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 432/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية الكيمياء بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف- وهران

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	خنيفي عائشة	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكيميائية
2	بن حمو عبد الله	عميد الكلية
3	سلعاجي فوزية	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	بوهنت مصطفى	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	بن طيب أسماء	رئيس قسم الهندسة الكيميائية
6	مغربي رجاء	رئيس قسم هندسة المواد
7	ملالي فاطمة زهرة نعمة	رئيس قسم الكيمياء الفيزيائية
8	بن يونس حسيبة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكيميائية
9	بطاهر نور الدين	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المواد
10	بكة أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء الفيزيائية
11	مهديد محمد الأمين	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكيميائية
12	بكوسة بوججر	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الهندسة الكيميائية
13	حطاب يوسف	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم هندسة المواد
14	بن دراوة عبد العزيز	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم هندسة المواد
15	خوبة زوليخة	متمثلة الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء الفيزيائية
16	بلقايد نريمان	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم الكيمياء الفيزيائية
17	عبيد الله فتيحة	ممثل الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم
20	غواس محمد	مسؤول المكتبة
21	حدو بومدين	مدير مخبر بحث
22	بن عبد الله الطيب	مدير مخبر بحث
23	دباب عبد القادر	مدير مخبر بحث
24	بحماني عبد الله	مدير مخبر بحث
25	قاسيمي العربي	مدير مخبر بحث
26	بلقاضي محمد	مدير مخبر بحث
27	حجال محمد	مدير مخبر بحث

قرار رقم 433/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 253 المؤرخ في 07 مارس 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 253 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف المؤرخ في 17 جانفي 2021.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 433/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 253 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	علالي أحمد عبد المجيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	قادري وليد	رئيس القسم

3	طهراوي محمد الأمين	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	بشار رشيد	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	لوكام مراد	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	مزوج فريحية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	بوسحبة نسيمة	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 434/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يعدل القرار رقم 256 المؤرخ في 07 مارس 2021
المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 256 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف المؤرخ في 17 جانفي 2021.

يُقرّر

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 434/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 256 المؤرخ في 07 مارس 2021 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	طرايش رشيد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مداني محمد	رئيس القسم
3	بوجمعة عبد العالي	أستاذ
4	راشد حبيب	أستاذ
5	خلفون حفيظ	أستاذ
6	بلعباس محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بورحلة سعيدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	جالي فاطيمة	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	مطاوي شافية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 435/أ.ع مؤرخ في 23 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-241 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة البويرة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج- البويرة المؤرخ في 28 نوفمبر 2022.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أكلي محند أولحاج-البويرة، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 435/أ.ع المؤرخ في 23 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآداب واللغة الفرنسية بكلية الآداب واللغات بجامعة أكلي محند أولحاج - البويرة

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	دوكاري مراد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كسيري رشيد	رئيس القسم
3	ميلودي يوغرطة	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	سعدى محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"
5	حسين يوسف	أستاذ مساعد قسم "أ"
6	أيت بن حمو ليندة	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	طابوش بوعلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 16 مؤرخ في 28 مارس 2023 يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة بورقلة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، المحدد لمحتوى الخدمات الإجتماعية وكيفية تمويلها.
- بمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، المتعلق بتسيير الخدمات الإجتماعية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-184 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015، يتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بورقلة.
- نظرًا للمحضر المؤرخ في 15 ديسمبر سنة 2022، المتضمن التشكيلة النهائية لأعضاء لجنة الخدمات الإجتماعية، لدى المدرسة العليا للأساتذة بورقلة.

يُقرّر

المادة الأولى: تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الإجتماعية لدى المدرسة العليا للأساتذة بورقلة.

المادة 2: تتكون لجنة الخدمات الإجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

الأعضاء الدائمون:

- | | | |
|----------------------|----------------------|----------------|
| 01- عطوات عبد الحاكم | 02- حجاج محمد الأمين | 03- نملي عقبة |
| 04- شايب سامي | 05- جندي عبد المجيد | 06- هبال مبروك |
| 07- سماحي مسعود | | |

الأعضاء الإضافيون:

- | | |
|---------------|-----------------|
| 01- بدة حفصية | 02- تاجنة بلخير |
|---------------|-----------------|

المادة 3: تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الإمضاء على القرار.

المادة 4: يكلف السيد مدير المدرسة العليا للأساتذة بورقلة بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 28 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

**قرار رقم 436/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد

القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 436/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الصيدلة بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	غربي عبد العزيز	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بن عزيز وردة	رئيس القسم
3	جرمون سليمة وهراني	أستاذة
4	عياشي نبيلة بن مداني	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	رقابي كارين	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن نوار سلام	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	حداد نبيلة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	جلولي سليم	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 437/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب - البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب- البلدية 1 المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البلدية 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البلدية 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البلدية 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 437/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم طب الأسنان بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البلدية 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مداح سعاد	رئيس اللّجنة العلمية للقسم
2	زقار خامسة	رئيس القسم
3	بوقايس حميد	أستاذ استشفائي جامعي
4	دحماس رتيبة	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
5	عطروش عمار	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "ب"
6	عمار بوجلال حنان	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "ب"
7	خروع أسماء	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "ب"
8	ناصرى كمال	أستاذ مساعد استشفائي جامعي
9	معوان سلمى	أستاذ مساعد استشفائي جامعي

قرار رقم 438/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب - البلدية 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البلدية، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 438/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الطب بكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بصديق خديجة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	خلوي ياسين	رئيس القسم
3	فارج زهرة	أستاذة استشفائي جامعي
4	حريش موني	أستاذة استشفائي جامعي
5	قماش سعاد	أستاذة استشفائي جامعي
6	مولاي نبيلة	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
7	بوعمر عبد الرزاق	أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"
8	فيساح محرز	أستاذ مساعد استشفائي جامعي
9	بودهدير عادل	أستاذ مساعد استشفائي جامعي

قرار رقم 439/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية الطب بجامعة سعد دحلب- البليدة المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة سعد دحلب- البليدة 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الطب بجامعة سعد دحلب- البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب- البليدة 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 439/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلّية الطب بجامعة سعد دحلب- البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مساحلي كلثوم	رئيس المجلس العلمي لكلّية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب
2	يزيد عودية	عميد الكلية
3	بن امحمد عبد الحليم	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
4	بشير شريف عبد الغني	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	خلوي ياسين	رئيس قسم الطب
6	زقار خامسة	رئيس قسم طب الأسنان
7	بن عزيز وردة	رئيس قسم الصيدلة
8	بصديق خديجة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الطب
9	مداح سعاد	رئيس اللجنة العملية لقسم طب الأسنان
10	غربي عبد العزيز	رئيس اللجنة العلمية لقسم الصيدلة
11	بوقرموح ياسين	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب

12	جرمون سليمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الصيدلة
13	دحماس رتيبة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم طب الأسنان
14	بوداني عبد الرحيم	ممثل عن الأساتذة المساعدين
15	فيساح محرز	ممثل عن الأساتذة المساعدين
16	بوعيطه كمال	مدير مخبر بحث
17	بونجار عدة	مديرة مخبر بحث
18	عايش فوزية	مسؤول المكتبة

**قرار رقم 440/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية التكنولوجية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية التكنولوجية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 08 مارس 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية التكنولوجية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 440/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البلدية 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	مأمون منتصر	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
2	بوتماق خليفة	عميد كلية
3	بنصافية جيلالي	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المتعلقة بالطلّبة
4	تواليت نجاه	نائب العميد المكلف بما بعد التّدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
5	براهيمي نزّهة	رئيس قسم الآلية والإلكترونتقني
6	بنقاسي سهيلة	رئيس قسم علوم المياه والبيئة
7	كتقي عمر	رئيس قسم الميكانيك
8	شنوف زهرة	رئيس قسم هندسة الطرائق
9	بوزاكي محمد مصطفى	رئيس قسم الطاقات المتجددة
10	بن تلمسان نادية	رئيس قسم الهندسة المدنية
11	أيت سعدي حسين	رئيس قسم الإلكترونيك
12	بلعزوق مسعود	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الآلية والإلكترونتقني
13	بنسانس محمد	رئيس اللّجنة العلمية لقسم علوم المياه والبيئة
14	بن عروس عبد الله	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الميكانيك
15	بوشنافة صايب نعيمة	رئيس اللّجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق
16	سمار جعفر	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الطاقات المتجددة
17	عابد محمد	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
18	جندي محمد	رئيس اللّجنة العلمية لقسم الإلكترونيك
19	برادعي رفيق	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآلية والإلكترونتقني
20	قوشيح الجيلالي	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الآلية والإلكترونتقني
21	قندوز عبد الحميد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم المياه والبيئة
22	بن زينب خديجة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم علوم المياه والبيئة
23	لعريبي حسيبة	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطرائق
24	بن معمر زبير	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطرائق
25	حميد عبد القادر	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطاقات المتجددة
26	عبد الهادي محمد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطاقات المتجددة
27	سي أحمد محمد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
28	هزوط ليلي	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المدنية
29	يخلف فريد	ممثّل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإلكترونيك
30	قارة كمال	مدير مخبر بحث
31	قسوم عبد الرزاق	مدير مخبر بحث
32	باشا نصر الدين	مدير مخبر بحث
33	حاج صدوق عبد القادر	مدير مخبر بحث
34	اسعدي رشيد حاج زيان أمال	مديرة مخبر بحث

35	حاجي محمد	مدير مخبر بحث
36	بوراس عمر	مدير مخبر بحث
37	بن سبتي مسعود	مدير مخبر بحث
38	زerman فايزة	مديرة مخبر بحث
39	يحياوي وليد	مدير مخبر بحث
40	طايب صبرينة	مديرة مخبر بحث
41	بومدان بوسعد	مدير مخبر بحث
42	شعنان كمال	ممثل عن الأساتذة المساعدين
43	حشلاف رضوان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
44	تراش هجيرة	مسؤول مكتبة الكلية

قرار رقم 441/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 05 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 441/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية
لقسم الهندسة المدنية بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عابد محمد	رئيس اللّجنة العلمية للقسم
2	نادية بن تلمسان	رئيس القسم
3	بوعافية علي	أستاذ
4	مولود عبد الصمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	سي أحمد محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	مسعودي فارح	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	رحماني خالد	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	مقني كريمة	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 442/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية
لقسم الآلية والإلكتروني بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الآلية والإلكتروني بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقًا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية والإلكتروني بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية والإلكتروني بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقًا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 442/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية والإلكتروني بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بلعزوق مسعود	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	براهيمي نزهة	رئيس القسم
3	بن سلامة زويبير عبد السلام	أستاذ
4	فرجوني عبد العزيز	أستاذ
5	مادي عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	قوشيح الجبلاي	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	خميسي لطيفة	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	قازد بوعلام	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	حشلاف رضوان	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 443/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 29 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 443/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم هندسة الطرائق بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بوشنافة نعيمة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	شنوف زهرة	رئيس القسم
3	لعريبي حبشي حسبية	أستاذة
4	بوتومي حسين	أستاذ
5	بن معمر زويبر	أستاذ
6	جدري صفية	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	شرفة زهية	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	بلقاسمي عبد الرحمان	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 444/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 28 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 444/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم علوم المياه والبيئة بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بسناس محمد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	سهيلة بن قاسي	رئيس القسم
3	بوعلام رميني	أستاذ
4	عبد الحميد قندوز	أستاذ
5	حسين بوزريعة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	أحمد بلقاسم فيلاي	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	سعاد بوزويجة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 445/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية
لقسم الإلكترونيك بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 01 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية لقسم الإلكترونيك بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 445/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة العلمية
لقسم الإلكترونيك بكلّية التّكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	جندي محمد	رئيس اللّجنة العلمية للقسم
2	أيت سعدي حسين	رئيس القسم
3	نعمان عبد الرحمان	أستاذ

4	بن علال أحمد	أستاذ
5	جباري مصطفى	أستاذ
6	شقاقة نوال	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	بن دومية رضا	أستاذ محاضر قسم "أ"
8	برصالي مهدي	أستاذ مساعد قسم "أ"
9	كبير ياسين	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 446/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 28 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كلّ فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 446/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الميكانيك بكلية التكنولوجيا بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن عروس عبد الله	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	كتفي عمر	رئيس القسم
3	حداد عادل	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	قيراد عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	شيكري نبيل	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بن ميصرة عبد القادر	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 447/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 05 مارس 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 447/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد العلوم البيطرية بجامعة سعد دحلب-البلدية 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	قبال الصديق	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم ما قبل السريري
2	كبور جميلة	مدير المعهد
3	يوسفي صفية	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	مرجى صلاح الدين	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	بوقايس حمامي نبيلة	رئيس قسم ما قبل السريري
6	سلالي صبرينة	رئيس قسم السريري
7	بلعلى رضا	رئيس قسم الطب الجراحة والتكاثر الحيواني
8	عبد اللاوي ليندة	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم ما قبل السريري
9	غربي سماعيل	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم السريري
10	كلاه نمر رابح	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم السريري
11	صحراوي نعيمة	ممثلّ الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الطب الجراحة والتكاثر الحيواني
12	بوقسة أمال	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
13	أوراغ حياة	ممثلّ عن الأساتذة المساعدين
14	لواني كريمة	مسؤول المكتبة

قرار رقم 448/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 669 المؤرخ في 14 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلّق بتنظيم جامعة الجزائر 1 وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبموجب القرار رقم 669 المؤرخ في 14 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1.
- وبناءً على إرسال جامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1 رقم 191 المؤرخ في 23 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 448/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يعدل القرار رقم 669 المؤرخ في 14 جوان 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	فارس مختاري	مكلف بتسيير شؤون إدارة مديرية الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
2	توماتية عمران	نائب مدير الجامعة مكلف بالتكوين العالي في الطور الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج
3	فايزة مدافر	نائبة مدير الجامعة مكلفة بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج
4	رضا جيجيك	نائب مدير الجامعة مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية ومكلف بتسيير شؤون إدارة كلية الصيدلة
5	بوعزيز أحمد	عميد كلية العلوم
6	لعلوي عيسى	عميد كلية الحقوق
7	غزناوط مرزاق	مكلف بتسيير شؤون إدارة كلية الطب
8	رحماني السعيد	عميد كلية العلوم الإسلامية
9	عدور ليديا	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم
10	فاطمة نساخ	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق
11	بلحاج رشيد	رئيس المجلس العلمي لكلية الطب
12	موسى اسماعيل	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإسلامية
13	عطال نبيلة	رئيس المجلس العلمي لكلية الصيدلة
14	خنوش سعيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإسلامية
15	مساعيد عبد الوهاب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم الإسلامية
16	درياد مليكة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق
17	ساسي نجاة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الحقوق
18	نبشي ليلي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
19	تابتي مجيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الطب
20	آيت وازو عبد النور	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم
21	زerman نجية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية العلوم
22	غناسي فاطمة الزهراء	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الصيدلة

23	بن عيسى سهام	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن كلية الصيدلة
24	إسماعيل عماري	ممثل عن الأساتذة المساعدين
25	عز الدين بلملياني	ممثل عن الأساتذة المساعدين
26	رشيد ميموني	أستاذ بجامعة الجزائر 2
27	ليلي عمارة	أستاذ بجامعة هواري بومدين
28	ياحي ليلي	مسؤول المكتبة المركزية

**قرار رقم 449/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلّق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1 المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 449/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	بن عيسى نور الدين	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	مجال إلياس	رئيس القسم
3	بلقربي أحمد	أستاذ
4	عدو بن ونان سامية	أستاذ
5	عموري عادل	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	قلوش محمد مصطفى	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	عدي توفيق	أستاذ محاضر قسم "ب"
8	لشهب فيروز	أستاذة مساعد قسم "أ"

قرار رقم 450/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم

البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 المتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1 المؤرخ في 06 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة أحمد بن بلة-وهران1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 450/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم البيوتكنولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة أحمد بن بلة-وهران1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	نصيرة قاسم بلحاج تابت أول	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	نقاز سمير	رئيس القسم
3	المين سيدي محمد أبي عياد	أستاذ
4	أسماء عمراني	أستاذ
5	نذير بوجلال درقال	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	زيتوني فاطمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
7	صفراوي خليل إيمان	أستاذة محاضر قسم "ب"
8	ليندة فاطمي	أستاذة مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 451/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1**

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 05 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى

تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-
البليدة1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1،
وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا
القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 451/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي
لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شاوية شريفة	رئيس المجلس العلمي للكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية
2	مقاتلي اسماعين	عميد الكلية
3	خلدون حسينة	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	عباد محمد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	بوجمعة نورة	رئيس قسم البيولوجيا
6	يهيمي عبد الكريم	رئيس قسم العلوم الغذائية
7	جمعي أمينة	رئيس قسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية
8	شرقي حمايدي فلة	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
9	دومانجي أمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الغذائية
10	وعراب سامية	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية
11	محمد سعيد رمضان	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
12	قادري فريدة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيولوجيا
13	رمضان سيد علي	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الغذائية
14	عواس رمضان كريمة	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم العلوم الغذائية
15	مواس يمينية	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية
16	امقران أسيا	ممثل عن الأساتذة المساعدين
17	راذي نورة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
18	سعيد فيروز	مدير مخبر بحث
19	بن فقيه ليلي	مدير مخبر بحث
20	بن شعبان مسعود	مدير مخبر بحث
21	شايشي وسام	مدير مخبر بحث
22	زواوي أحمد	مدير مخبر بحث
23	لامية معامير	مسؤول المكتبة

قرار رقم 452/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 452/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم البيوتكنولوجيا وعلم البيئة الفلاحية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	وعراب سامية	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	جمعي إيمان	رئيسة القسم
3	شاوية شريفة	أستاذة

4	مواس يمينة	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	بن زهرة صورية	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	حميدي يوسف	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	زموري سامية	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 453/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 453/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

قسم البيولوجيا بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حمايدي شرقي فلة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	بوجمعة نوارة	رئيس القسم
3	قيطارني جمال	أستاذ
4	بن جودي جمال	أستاذ
5	قادر فريدة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	ايداكرة عتيكة	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	أمقران أسيا	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	راذي نورة	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 454/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 454/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم العلوم الغذائية بكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	دومانجي أمال	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	يهيمي عبد الكريم	رئيس القسم
3	قويدري أمال	أستاذ محاضر قسم "أ"
4	رمضان سيد علي	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	عواس كريمة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	بوقرة فاتح	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	لوني سفيان	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 455/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 13 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 455/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الفيزياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	دريال مراد	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	موزالي عزيز	رئيس القسم
3	رقيق ابراهيم	أستاذ
4	ولد محمد منير	أستاذ محاضر قسم "أ"
5	ينا الله عبد القادر	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	جازي مصدق	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	مراوغل أحلام	أستاذ مساعد قسم "أ"

**قرار رقم 456/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية
لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 13 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البلدية1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البلدية1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البلدية1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 456/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الرياضيات بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البلدية1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شاللي مصطفى	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	تامي عمر	رئيس القسم
3	أوكيد نادية	أستاذ
4	ولد درويس محمد	أستاذ
5	بوطاوس فتيحة	أستاذ محاضر قسم "أ"
6	فريحي رضوان	أستاذ مساعد قسم "أ"
7	بوخاري محمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 457/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البلدية1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البلدية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب- البليدة 1 المؤرخ في 13 فيفري 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1.

المادة 2: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 457/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	محمد ولدخاوة	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	أحمد ولد عيسى	رئيس القسم
3	حفيظة عابد	أستاذة
4	ناريمان بوسنتية	أستاذة
5	سهام باشا	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	هاجر يخلف	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	محمد بن يحي	أستاذ مساعد قسم "أ"
8	عبد الله هشام كامش	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 458/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة باللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 13 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 458/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	أورادي عادل	رئيس اللجنة العلمية للقسم
2	ابراهيم سونيلة	رئيس القسم
3	عبد الله الحاج عبد الله	أستاذ
4	صالح نسيمة	أستاذة
5	قزيم أمينة	أستاذ محاضر قسم "ب"
6	حمزة كهينة أيت يحي	أستاذ محاضر قسم "ب"
7	أيت يحي أحمد	أستاذ مساعد قسم "أ"

قرار رقم 459/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لكلية العلوم بكلية العلوم بجامعة سعد دحلب- البليدة 1 المؤرخ في 13 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادتين 43 و44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1.
- المادة 2:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 459/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	عابد بوعرفة حفيظة	رئيس المجلس العلمي لكلية، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي
2	خليفة رشيد	عميد الكلية
3	وير سعاد	نائب العميد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	بلقرون نذير	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	تامى عمر	رئيس قسم الرياضيات
6	ولد عيسى أحمد	رئيس قسم الإعلام الآلي
7	براهيمي سونيلة	رئيس قسم الكيمياء
8	موزالي عزيز	رئيس قسم الفيزياء
9	شلالي مصطفى	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات
10	ولد خاوة محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإعلام الآلي
11	أورادي عادل	رئيس اللجنة العلمية لقسم الكيمياء

رئيس اللجنة العلمية لقسم الفيزياء	12	دريال مراد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الإعلام الآلي	13	لوزاني أحمد
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الكيمياء	14	صالحي نسيم
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الكيمياء	15	عبد الله الحاج عبد الله
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الفيزياء	16	علي مسعود أنيسة
ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الرياضيات	17	ولد رويس حميد
ممثل عن الأساتذة المساعدين	18	أركام مريم
ممثل عن الأساتذة المساعدين	19	ايت يحي أحمد
مدير مخبر بحث	20	قاسمي مير مسعودة سعاد
مدير مخبر بحث	21	الحطاب محمد
مدير مخبر بحث	22	بوعمره فايزة
مدير مخبر بحث	23	بن بليدية نجية
مدير مخبر بحث	24	صالحي مروان
مدير مخبر بحث	25	بوجمعة رضوان
مسؤول المكتبة	26	مقراني امال

قرار رقم 460/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1 المؤرخ في 02 مارس 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة 1.

المادة 2: تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 460/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد علم الطيران والدراسات الفضائية بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	حمادوش ماحي أمال	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم بناء الطائرات
2	بن خدة أمينة	مديرة المعهد
3	لاغة محند	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	حميدي خولة نريمان	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	طهراوي سفيان	رئيس قسم الدراسات الفضائية
6	بن شيخ صليحة	رئيس قسم الملاحة الجوية
7	خالي الهادي	رئيس قسم بناء الطائرات
8	ديلمي سماعيل	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الدراسات الفضائية
9	علوش رشيد	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الدراسات الفضائية
10	بوداني عبد القادر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الملاحة الجوية
11	حملاتي زينب	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الملاحة الجوية
12	عبادة عمر	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم بناء الطائرات
13	شيخ ليلي	ممثل عن الأساتذة المساعدين
14	أمزال محند	ممثل عن الأساتذة المساعدين
15	رزوق الطاهر	مدير مخبر بحث

قرار رقم 461/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة البليدة، المعدّل والمتّم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناءً على محضر انتخاب ممثلي الأساتذة بالمجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1 المؤرخ في 27 فيفري 2023.

يُقرّر

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1.
- المادة 2:** تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 3:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعد دحلب-البليدة1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 461/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي

لمعهد الهندسة المعمارية والتعمير بجامعة سعد دحلب-البليدة1

الرقم	الاسم واللقب	الصفة
1	شرقي سامية	رئيس المجلس العلمي للمعهد، ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
2	أيت سعدي محمد حسين	مدير المعهد
3	كعولة دلال	مدير مساعد مكلف بما بعد التدرّج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
4	محينداد نعيمة	مدير مساعد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
5	عويبي بشير خليل	رئيس قسم الهندسة المعمارية
6	حوي بن سعادة سميرة	رئيس قسم التراث
7	جلاطة أمال	رئيس قسم الهندسة المعمارية والتعمير
8	رحماني الياس	ممثل الأساتذة ذوي مصفّ الأستاذية عن قسم الهندسة المعمارية
9	بن حاجي ميسان	ممثل عن الأساتذة المساعدين
10	خالف حساس نعيمة	ممثل عن الأساتذة المساعدين
11	عبد الصمد فوفا عائشة أمينة	مدير مخبر بحث
12	بن حموش مصطفى	مدير مخبر بحث
13	حكيم صالح	مسؤول المكتبة

قرار رقم 462/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 203 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم التطبيقية بتلمسان

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-82 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان، إلى مدرسة عليا في العلوم التطبيقية، لاسيما المادة 4 منه.
- وبمقتضى القرار رقم 203 المؤرخ في 22 فيفري 2021 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم التطبيقية بتلمسان، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 203 المؤرخ في 22 فيفري 2021، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم التطبيقية بتلمسان.

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- مغاشو مراد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
- حميدي خديجة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية،
- زيد محمد بشير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- ميلودي ميلود	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- عثمانى يحيى	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.
- بن قيدة زيان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،
- مسعودي عبد الوهاب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،
- مزراق عبد الكريم	عضو	ممثل الشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء والغاز بتلمسان،
- هبري سيد أحمد كمال	عضو	ممثل شركة MEGA PAPIER بتلمسان.

2- الأعضاء المنتخبون:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- رحو محمد	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة،
- بن عصمان أحمد سفيان	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة،
- مقنافي هشام	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المحاضرين قسم "ب"،
- بن حجي سراج نصر الدين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين قسم "ا"،
- العايدي الياسمين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين قسم "ا"،
- بن ناصر سمير	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
- بن عبدالله سمير	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
- نثار أنس عبد الإله	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة،
- قسوم خليل	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة.

قرار رقم 463/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 564 المؤرخ في 18 مارس 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للعلوم البيولوجية بوهران

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادة 24 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-86 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 15 فبراير سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علوم الطبيعة والحياة بوهران، إلى مدرسة عليا في العلوم البيولوجية.
- وبمقتضى القرار رقم 564 المؤرخ في 18 مارس 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للعلوم البيولوجية بوهران، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 564 المؤرخ في 18 مارس 2022، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة العليا للعلوم البيولوجية بوهران

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بلاسكة اسماعيل	رئيسا	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- مسيخ كريمة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- أوبلعيد عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- عميار نورالدين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- قدوري أبو الأرياح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- فريد جاب الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني
- اصولاح رشيدة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية
- بوشلاغم يوسف	عضو	ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة
- سعيداني سمير	عضو	ممثل عن مجمع صيدال
- سناجقي سامية	عضو	ممثلة عن شركة المياه والتطهير بوهران (سيور)

.....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 464/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس
معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 63 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 259 المؤرخ في 23 مارس سنة 2014، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 63 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة.

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة، في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق القرار رقم 464/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس

معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية لدى جامعة الجلفة

الإسم واللقب	الصفة
- رويح كمال	مدير المعهد - رئيسا
- براهيم طارق	رئيس المجلس العلمي للمعهد
- حرواش لمين	رئيس قسم النشاط الرياضي المكيف
- شرفي عامر	رئيس قسم النشاط البدني الرياضي التريوي
- ساعد رقيق	رئيس قسم التدريب الرياضي النخبوي
- شاري بلقاسم	مدير مخبر بحث
- براهيم طارق	مدير مخبر بحث
- جرعوب عبد الرحمان	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم النشاط الرياضي المكيف
- خينش علي	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم النشاط الرياضي المكيف
- مسعودي الطاهر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التريوي
- طش عبد القادر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم النشاط البدني الرياضي التريوي
- حناط عبد القادر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي النخبوي
- ضيف عادل	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم التدريب الرياضي النخبوي
- ديسي يحي الحبيب رضوان	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- قصير محمد	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- النوري حبيب	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- مالكي عبد الجليل	ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بهولي محمد	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم النشاط الرياضي المكيف
- عويسي ابراهيم	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم النشاط البدني الرياضي التريوي
- بونشادة وليد	ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم التدريب الرياضي النخبوي

قرار رقم 465/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 37 و39 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 3 ديسمبر سنة 2009 والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 39 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة .

المادة 2: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 3: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالقرار رقم 465/أ.ع المؤرخ في 29 مارس 2023 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس

كلية الحقوق والعلوم السياسية لدى جامعة الجلفة

اللقب والإسم	الصفة
- بن الصادق أحمد	عميد الكلية، رئيسا
- بورزق أحمد	رئيس المجلس العلمي للكلية
- لعروسي سليمان	رئيس قسم القانون العام
- بن غربي علي	رئيس قسم القانون الخاص
- زوامبية عبد النور	رئيس قسم العلوم السياسية
- قيرع سليم	مدير مخبر بحث
- جعلاب كمال	مدير مخبر بحث
- طيبي عيسى	مدير مخبر بحث
- كاس عبد القادر	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
- الكر محمد	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم العلوم السياسية
- بن يحي أبو بكر الصديق	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون العام

عباس عبد القادر	- ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون العام
- لبيض ليلى	- ممثلة منتخبة عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون الخاص
- دروازي عمار	- ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن قسم القانون الخاص
- قراشة رشيد	- ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- شلالى رضا	- ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بريورة توفيق	- ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن قرينة خذير	- ممثل منتخب عن المستخدمين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- شرقي عبد الرحمان	- ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم العلوم السياسية
- بن مشيه عبد القادر	- ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم القانون العام
- شنييه عبد القادر	- ممثل منتخب عن الطلبة عن قسم القانون الخاص

قرار رقم 466/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 1155 المؤرخ في 19 ديسمبر 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف2

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-404 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 2، لاسيما المادة 2 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 1155 المؤرخ في 19 ديسمبر 2022، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف2.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 1155 المؤرخ في 19 ديسمبر 2022، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف2

1-الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بن يعيش عبد الكريم	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- سعدوت محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- إدريس عبد الكريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بن مسعود رشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حميم إدريس	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- مراح محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بوبكر هاشمي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج
- لعويسي عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- هاشمي عامر	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- بغداد زكرياء	عضو	ممثل الوالي

".....والباقى بدون تغيير....."

قرار رقم 467/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 122/أ.ع المؤرخ في 30 جانفي 2023 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 149 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990 والمتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل وتنظيمها وعملها، لاسيما المادة 11 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 122 المؤرخ في 30 جانفي 2023، والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل.

يُقرّر

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من القرار رقم 122 المؤرخ في 30 جانفي 2023، والمذكور أعلاه كما يأتي:
"المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 90-149 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990، تحدد تشكيلة مجلس توجيه جامعة التكوين المتواصل كما يأتي:

- يحيى مصطفى
 - خرشاوي سهيلة
 - جالوت مصطفى
 - وهراني دليلة
 - بورويس صورية
 - هميسي فتيحة
 - مليكشي صبرينة
 - ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا
 - ممثلة الوزير المكلف بالمالية
 - ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
 - ممثلة عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
 - ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
 - ممثلة الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني
 - ممثلة الوزير المكلف بالأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية
- ".....والباقى بدون تغيير....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 468/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل القرار رقم 606 المؤرخ في 30 ماي 2022 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 182 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 والمتضمن إحداث جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 2 مكرر 1 منه.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13 - 77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى القرار رقم 606 المؤرخ في 30 ماي 2022 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 606 المؤرخ في 30 ماي 2022، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

1- الأعضاء المعينون:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- بوراس أحمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بن مسعود فاطمة الزهراء	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- طراد محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- حميدي عبد القادر	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بركاتي لخضر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- بونزراع رابح	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- عميور ليلية	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالعدل
- قروي لمين	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالثقافة والفنون
- بلخير بودراع	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف
- بولجوعة بلال	عضو	ممثل الوالي

2- الأعضاء المنتخبون

الاسم	الصفة	الهيئة
- خلفه عبد الرحمان	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الشريعة والاقتصاد.
- ابراهيم بن مهية	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية الآداب والحضارة الإسلامية
- محمد البشير بن طبة	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية لكلية أصول الدين
- رحمان ميلود	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بهلول هشام	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- غربي نصر الدين	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بعيش هشام	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بوكرة عبد الجليل	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- دهيري عبد المالك	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

قرار رقم 469/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يتضمن إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سعيدة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-10 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة سعيدة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع لجنة إعادة الهيكلة المنعقد بتاريخ 10 جانفي 2023.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء القسم المكون لكلية علوم الطبيعة والحياة لدى جامعة سعيدة.

المادة 2: ينشأ لدى كلية علوم الطبيعة والحياة-جامعة سعيدة- القسم التالي:
◀ قسم الفلاحة وعلوم التغذية.

المادة 3: يكلف السيد المدير العام للتعليم والتكوين ومدير جامعة سعيدة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

قرار رقم 114 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدينة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدينة، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة المدية المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة المدية المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مركز الموارد اللغوية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة المدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 115 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدية

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية، المعدل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة المدية المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة المدية المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب دراسات حول الهندسة المعمارية والهندسة المدنية".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة المدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 116 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة المدية

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة المدية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة المدية المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة المدية المؤرخة في 25 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مكتب دراسات حول "Génie Climatique".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة المدية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 117 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة أم البواقي

- إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**
- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدّل والمتمم.
 - وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
 - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة أم البواقي المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة أم البواقي المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة التصميمات الذكية للمعمار والمدينة".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والرسوم التنفيذية رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 118 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية لدى جامعة أم البواقي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و 19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة أم البواقي المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022 والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، و المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة أم البواقي المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة ترقية الرياضة والنشاطات الفيزيائية والبدنية".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، و المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتين 13 و19 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-06 المؤرخ 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009 والمتضمن إنشاء جامعة أم البواقي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة جامعة أم البواقي المنعقد بتاريخ 22 ديسمبر 2022 والمتضمن رأياً بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأياً بالموافقة.

يُقرّر

- المادة الأولى:** طبقاً للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة جامعة أم البواقي المؤرخة في 22 ديسمبر 2022، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "مؤسسة الهندسة للإبداع والابتكار".
- المادة 2:** تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.
- المادة 3:** يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير جامعة أم البواقي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

قرار رقم 120 مؤرخ في 30 مارس 2023، يتضمن إنشاء مؤسسة فرعية
لدى المدرسة العليا في العلوم البيولوجية-بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس 2023، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القواعد الخاصة بتسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي، الثقافي والمهني، لاسيما المادة 13 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا، لاسيما المادتين 27 و33 منه.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-304 المؤرخ في 2 صفر عام 1439 الموافق 22 أكتوبر سنة 2017 والمتضمن تحويل المدرسة التحضيرية في علوم الطبيعة والحياة بوهران إلى مدرسة عليا في العلوم البيولوجية.
- وبناء على محضر اجتماع مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران المنعقد بتاريخ 31 جانفي 2023، والمتضمن رأيا بالموافقة.
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي المنعقد بتاريخ 29 مارس 2023 والمتضمن رأيا بالموافقة.


يُقرّر

المادة الأولى: طبقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه، وبناء على موافقة مجلس إدارة المدرسة العليا في العلوم البيولوجية بوهران المؤرخة في 31 جانفي 2023، تنشأ مؤسسة فرعية في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (sarl)، أو في شكل شركة أسهم (spa)، تدعى: "S.P.A GENOCELAB".

المادة 2: تخضع المؤسسة الفرعية المنشأة لأحكام الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، والمرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، المذكوران أعلاه.

المادة 3: يكلف كل من السيدين مدير المالية ومدير المدرسة العليا في العلوم البيولوجية كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 مارس 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



المقررات



مقرر رقم 31 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يحدد تشكيلة اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أفريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 أوت سنة 2023، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيره، المعدل والمتمم.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 أوت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-397 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 جوان سنة 2016 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-134 المؤرخ في 24 شعبان عام 1442 الموافق 7 أفريل سنة 2021 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبناء على القرار رقم 353 المؤرخ في 13 ماي سنة 2013، الذي يحدد الخدمات و/ أو الخبرات التي يمكن أن تقوم بها المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني، زيادة عن مهامها الرئيسية وكيفيات تخصيص الموارد المتصلة بها.
- وبناء على القرار المؤرخ في 16 ربيع الأول عام 1437 الموافق 28 ديسمبر سنة 2015، الذي يحدد قائمة الخدمات و/ أو الخبرات التي تتجزأها المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، زيادة عن مهامها الرئيسية وكيفيات تخصيص الموارد المتصلة بها.
- وبناء على المقرر رقم 615 المؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2021 الذي يحدد تشكيلة اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

يُقرّر

المادة الأولى: يهدف هذا المقرر إلى تحديد تشكيلة اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء المؤسسات الفرعية لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 2: تتشكل اللجنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، من ممثلي المديريات التالية:

- مدير التخطيط والاستشراف
- المدير العام للتعليم والتكوين
- المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي
- مدير الموارد البشرية
- مدير المالية
- مدير الوسائل والممتلكات والعقود
- مديرة الشؤون القانونية

المادة 3: تتولى مديريةية التخطيط والاستشراف أمانة اللجنة.

المادة 4: تلغى أحكام المقرر رقم 615 المؤرخ في 29 سبتمبر 2021، والمذكور أعلاه.

المادة 5: يكلف السيد الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 15 فيفري 2023
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري

مقرر رقم 43 مؤرخ في 19 مارس 2023، يحدد تشكيلة اللجنة المختلطة لمتابعة تنفيذ اتفاقية إطار المبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان،

- بمقتضى القانون رقم 16-13 المؤرخ في 3 صفر عام 1438 الموافق 3 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وكيفيات تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسييره.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-38 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 5 جانفي سنة 2022 والمتضمن تقليد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان مهامه.
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى الاتفاقية الإطار للتعاون في مجال حقوق الإنسان، المبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بتاريخ 16 جانفي سنة 2023، لا سيما المادة 10 منها.

يُقرّر

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 10 من الاتفاقية الإطار للتعاون في مجال حقوق الإنسان والمذكورة أعلاه، يهدف هذا المقرر إلى تحديد تشكيلة اللجنة المختلطة لمتابعة تنفيذ الاتفاقية الإطار المبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والتي تدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2: تحدد تشكيلة اللجنة المذكورة أعلاه، كما يأتي:

❖ **بعنوان وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

- السيد عيسى مفتح
- السيدة شيراز الخنساء شرشالي
- السيدة نصيرة خميسة

❖ **بعنوان المجلس الوطني لحقوق الإنسان**

- السيدة سهيلة قمودي
- السيدة نبيلة لدرع
- السيد عبد الحليم شويدر

المادة 3: تكلف اللجنة بتحديد ميادين التعاون وكذا تعيين مختلف أعمال التعاون في مجال حقوق الإنسان ومتابعتها.

المادة 4: يمكن للجنة أن تستعين، عند الاقتضاء، بكل شخص مؤهل من شأنه أن يساعدها في أشغالها.

المادة 5: تعد اللجنة نظامها الداخلي الذي يحدد مهامها وكيفيات سيرها.

المادة 6: ينشر هذا المقرر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي وعلى الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

حرر بالجزائر في 19 مارس 2023

ع/رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان
الأمين العام للمجلس
بن عيشة عبد الحميد

ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

مقرر رقم 13/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعدل ملحق المقرر رقم 277 المؤرخ في 19 جوان 2022 والمتضمن وضع جزء من هياكل جامعة باتنة 2، تحت تصرف المدرسة الوطنية العليا للطاقت المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-180 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 والمتضمن إنشاء جامعة باتنة2.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-152 المؤرخ في 16 شوال عام 1441 الموافق 8 يونيو سنة 2020 والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-134 المؤرخ في 24 شعبان عام 1442 الموافق 7 أبريل سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المقرر رقم 277 المؤرخ في 19 جوان 2022 المتضمن وضع جزء من هياكل جامعة باتنة2 تحت تصرف المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة بباتنة.

يُقرّر

المادة الأولى: يعدل ملحق المقرر رقم 277 المؤرخ في 19 جوان 2022 والمتضمن وضع جزء من هياكل جامعة باتنة2، تحت تصرف المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة بباتنة، كما هو محدد في ملحق هذا المقرر.

المادة 2: يُكلف كل من مدير المالية، ومدير الوسائل والممتلكات والعقود بالإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومدير جامعة باتنة2، ومديرة المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 مارس 2023
ع/وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام
بن تليس عبد الحكيم

ملحق بالمقرر رقم 13 المؤرخ في 29 مارس 2023

الهيكل الموضوعة تحت تصرف المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة بباتنة، تقع على مستوى فيسديس، بجامعة باتنة2، مساحتها إجمالية تقدر بـ30201م²، موزعة على النحو التالي:

1- المساحة المبنية:


الرقم	الهيكل	المساحة (م ²)
01	الإدارة	359 م ²
02	الكافيتيريا	98 م ²
03	المصلى	73 م ²
04	مدرجين إثنان 02	900 م ²
05	مدرجين إثنان 02	630 م ²
06	قاعتين للأعمال الموجهة 02	1672 م ²

793 م ²	المكتبة	07
625 م ²	مخابر الفيزياء	08
52 م ²	غرفتان المرجل 02	09
44 م ²	غرفة مولد الطاقة الكهربائية	10
12 م ²	غرفة خزان المازوت	11
6 م ²	غرفة خزان الماء	12
المساحة الإجمالية المبنية : 5264 م ²		

2- المساحة غير المبنية:

المساحة (م ²)	التسمية
670 م ²	موقف السيارات
14.000.00 م ²	المساحات الخضراء + التهيئة الخارجية
المساحة الإجمالية غير المبنية: 14 670 م ²	

3- أرضية شاغرة بجانب المدرسة غير مستغلة : 10.267 م²



قرارات ومقررات

فردية

2023

•- قرارات فردية 2023 •-

قرارات وزارية مشتركة فردية

بقرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 فيفري 2023، يعين السيد عدنان مراد بصفة مسؤول فرقة البحث المختلطة بعنوان "الواقع المعزز والذكاء الاصطناعي في خدمة الجراحة"، المنشأة لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات.

قرارات فردية

بقرار رقم 02/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ حميداتو مصطفى بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية"، المنشأة لدى جامعة الوادي.

بقرار رقم 03/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ بوخزنة حمزة بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية"، المنشأة لدى جامعة الوادي.

بقرار رقم 04/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ صاحب منور بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البيئة الوظيفية والمحيط"، المنشأة لدى جامعة أم البواقي.

بقرار رقم 05/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ خمار هشام بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البيئة الوظيفية والمحيط"، المنشأة لدى جامعة أم البواقي.

بقرار رقم 06/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ علاوي الطيب بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الهندسة الطاقوية وهندسة الإعلام الآلي"، المنشأة لدى جامعة تيارت.

بقرار رقم 07/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ شيحة فؤاد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "خبرة وتحليل التفوق الرياضي"، المنشأة لدى جامعة قسنطينة 2.

بقرار رقم 08/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ كناي سعيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "هندسة المواد والهندسة المدنية"، المنشأة لدى جامعة البليلة 1.

بقرار رقم 09/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ يحيوي وليد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "هندسة المواد والهندسة المدنية"، المنشأة لدى جامعة البليلة 1.

بقرار رقم 10/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ حمدي بوعلام بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "احتفاظ وتقييم الموارد البحرية"، المنشأة لدى المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل.

بقرار رقم 11/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 03 جانفي 2023، يعين الأستاذ قريمس سمير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "احتفاظ وتقييم الموارد البحرية"، المنشأة لدى المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل.

بقرار رقم 12/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 جانفي 2023، يعين السيد روان حسان عمر، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة وهران 1.

- بقرار رقم 13/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 جانفي 2023، يعين السيد بليل ايناس، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة 1.
- بقرار رقم 15/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد طعيبة محمد سمير، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة الجلفة.
- بقرار رقم 16/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد بن مخلوف إيمان، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة باتنة 1.
- بقرار رقم 17/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد بوكابو عبد الكريم، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة جيجل.
- بقرار رقم 18/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد ماش عبد الكريم، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.
- بقرار رقم 19/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد بعدونة بهاء الدين، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة سوق أهراس.
- بقرار رقم 20/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد عزاز محمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "أرضية تقنية للتحاليل الفيزيائية والكيميائية" لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- بقرار مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد بوفنارة كريمة، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة 3.
- بقرار رقم مؤرخ في 19 جانفي 2023، يعين السيد يحيوي سمير، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للري بالبليدة.
- بقرار رقم 093/أ.ع مؤرخ في 23 جانفي 2023، يعين السيد حجوط صالح، بصفة رئيس المجلس العلمي لمركز البحث في تهيئة الإقليم.
- بقرار رقم 21/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ شوكشو براهيم نور الدين بصفته مدير مخبر بحث الامتياز بعنوان "الحفز والتركيب في الكيمياء العضوية"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.
- بقرار رقم 22/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ زياني شريف شوقي بصفته مدير مخبر بحث الامتياز بعنوان "الحفز والتركيب في الكيمياء العضوية"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.
- بقرار رقم 23/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ بوبكر زويير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "صون، تسيير وتحسين الوسط الغابي"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة.
- بقرار رقم 24/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ سعداوي محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "صون، تسيير وتحسين الوسط الغابي"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة.

- ✉ بقرار رقم 25/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ بن مناح عبد الباقي بصفته مدير وحدة بحث بعنوان "مواد، طرائق صناعية والبيئة"، المنشأة لدى جامعة بومرداس.
- ✉ بقرار رقم 26/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تعين الأستاذة دخان ناهد، بصفتها مديرة وحدة بحث بعنوان "مواد، طرائق صناعية والبيئة"، المنشأة لدى جامعة بومرداس.
- ✉ بقرار رقم 27/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ قاسمي بشير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "النشاط البدني الرياضي للطفل المراهق"، المنشأة لدى جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا،
- ✉ بقرار رقم 28/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ مريقي بوبكر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات التاريخية للوطن العربي عبر العصور"، المنشأة لدى جامعة الأغواط.
- ✉ بقرار رقم 29/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تعين الأستاذة لحسن زهرة شهرزاد بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "المقاربات ما بين التخصصات واللغات الأجنبية"، المنشأة لدى جامعة الأغواط
- ✉ بقرار رقم 30/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ عريج محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "معالجة المعلومات وتطبيقاتها"، المنشأة لدى جامعة الشلف.
- ✉ بقرار رقم 31/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ سعادو محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "كيمياء المواد، التحفيز والفعالية"، المنشأة لدى جامعة الشلف.
- ✉ بقرار رقم 32/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ مخلوف علي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "هندسة معمارية، مدن وبيئة"، المنشأة لدى جامعة الشلف.
- ✉ بقرار رقم 33/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ أبريكة بلعيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التممية، الاقتصاد، المالية والمؤسسات"، المنشأة لدى جامعة تيزي وزو.
- ✉ بقرار رقم 34/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ بوالكور نورالدين بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تمويل المؤسسات الناشئة في ظل اقتصاد المعرفة"، المنشأة لدى جامعة سكيكدة.
- ✉ بقرار رقم 35/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ عادل سيدي يخلف بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "السكان والتنمية المستدامة في الجزائر"، المنشأة لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 36/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ مزوار بلخضر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "السكان والتنمية المستدامة في الجزائر"، المنشأة لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 37/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ بولنوار حسام بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مخبر السرطان"، المنشأة لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 38/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنتهي مهام الأستاذ مقني قوال بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مخبر السرطان"، المنشأة لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 39/ م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ صوفي عبد الوهاب بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحوث في القياس النفسي وتطبيقاته"، المنشأة لدى جامعة تلمسان.

- ✉ بقرار رقم 40/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ سجلماسي محمد الأمين بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحوث في القياس النفسي وتطبيقاته"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 41/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ بومية لخضر بصفته مدير مخبر تحت عنوان "الالكترونيات والإعلام الآلي والرياضيات التطبيقية"، المنشأ لدى جامعة تيسمسيلت.
- ✉ بقرار رقم 42/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ خالد فؤاد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الطاقات المتجددة، الفعالية الطاقوية والأنظمة الذكية"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للطاقات المتجددة والبيئة والتنمية المستدامة.
- ✉ بقرار رقم 43/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ باشوش كمال بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التحليل الرياضي والتطبيقات"، المنشأ لدى جامعة الجزائر 1.
- ✉ بقرار رقم 44/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ قوقة علاء الدين بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "العلوم التطبيقية والتعليمية"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالأغواط.
- ✉ بقرار رقم 45/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تعين الأستاذة العبيسي نبيلة بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "ظواهر التحول"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 46/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ موهاب عبد القادر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "ظواهر التحول"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 47/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ عبيد الله أنيس بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مواد، تربة وحرارة"، المنشأ لدى جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 48/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ قزولي عبد السلام بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مواد، تربة وحرارة"، المنشأ لدى جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 49/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ عمودن محند بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التكوين والبحث العلمي في اللغات التطبيقية وهندسة اللغات"، المنشأ لدى جامعة بجاية.
- ✉ بقرار رقم 50/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ مختاري محمد بصفته مدير مخبر تحت عنوان "النمذجة والمحاكاة للخصائص المغناطيسية للبنيات المتباينة"، المنشأ لدى جامعة تيسمسيلت.
- ✉ بقرار رقم 51/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ بوراس محمد بصفته مدير مخبر تحت عنوان "البحث في تطوير التشريعات الاقتصادية"، المنشأ لدى جامعة تيسمسيلت.
- ✉ بقرار رقم 52/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام الأستاذ شامي ياسين بصفته مدير مخبر تحت عنوان "البحث في تطوير التشريعات الاقتصادية"، المنشأ لدى جامعة تيسمسيلت.
- ✉ بقرار رقم 53/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، تعين الأستاذة قنارني نادية بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "مراقبة الأمراض الناتجة عن العلاج في وهران"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.

- ✉ بقرار رقم 54/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، انتهى مهام الأستاذ أحمد فواتيح زويير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مراقبة الأمراض الناتجة عن العلاج في وهران"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.
- ✉ بقرار رقم 55/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 جانفي 2023، يعين الأستاذ إركتي أعمار بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الكيمياء التطبيقية والمواد"، المنشأ لدى جامعة بومرداس.
- ✉ بقرار رقم 60/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعين السيد برودي محمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للتجارة.
- ✉ بقرار رقم 61/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعين السيد علي بوعشة محمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة الجزائر 3.
- ✉ بقرار رقم 62/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعين السيد جلمودي يونس، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للفلاحة بمستغانم.
- ✉ بقرار رقم 63/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 فيفري 2023، يعين السيد حاج موسى هشام، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة عنابة.
- ✉ بقرار رقم 64/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 فيفري 2023، يعين السيد لعوج وردية، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى مدرسة الدراسات العليا التجارية.
- ✉ بقرار رقم 65/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 فيفري 2023، يعين السيد مباركي امال، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.
- ✉ بقرار رقم 66/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 06 فيفري 2023، يعين السيد مروان عبد الرزاق، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المركز الجامعي بتيبازة.
- ✉ بقرار رقم 67/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 06 فيفري 2023، يعين السيد مجاهد مصطفى، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة مستغانم.
- ✉ بقرار رقم 67/م.ع.ب.ع.ت.ت مكرر مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ مجدان محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأنظمة الدينامكية"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 68/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، انتهى مهام الأستاذ لعربي مرزاق بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "علوم وهندسة المواد"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات.
- ✉ بقرار رقم 69/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ شطروب محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "علوم وهندسة المواد"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات.
- ✉ بقرار رقم 70/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، انتهى مهام الأستاذة نوري فاطمة الزهراء بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "النماذج الرياضية والمحاكاة العددية"، المنشأ لدى جامعة عنابة.
- ✉ بقرار رقم 71/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ حاجي محمد لخضر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "النماذج الرياضية والمحاكاة العددية"، المنشأ لدى جامعة عنابة.

- ✉ بقرار رقم 72/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ برينيس لوحيشي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تحسين وراثه النباتات"، المنشأ لدى جامعة عنابة.
- ✉ بقرار رقم 73/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ برينيس أمير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تحسين وراثه النباتات"، المنشأ لدى جامعة عنابة.
- ✉ بقرار رقم 74/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ لعلام مصطفى بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحث في الإعلام الآلي"، المنشأ لدى جامعة تيزي وزو.
- ✉ بقرار رقم 75/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ داوي محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحث في الإعلام الآلي"، المنشأ لدى جامعة تيزي وزو.
- ✉ بقرار رقم 75/م.ع.ب.ع.ت.ت مكرر مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ شويف مصطفى بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المناهج النقدية المعاصرة وتحليل الخطاب"، المنشأ لدى جامعة معسكر.
- ✉ بقرار رقم 76/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذة شمعة فريدة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "الاطار المهنية والصحة"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة3.
- ✉ بقرار رقم 76/م.ع.ب.ع.ت.ت مكرر مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ كساب عمور بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأنظمة الدينامكية"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 77/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ جكون رشيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الاطار المهنية والصحة"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة3.
- ✉ بقرار رقم 78/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ بتينة كمال بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الرياضيات: الجبر ونظرية الأعداد"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 79/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ بهلول جيلالي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الرياضيات: الجبر ونظرية الأعداد"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 80/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذة مريم خيرة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "اللغة-الخطاب-الحضارات والآداب"، المنشأ لدى جامعة وهران2.
- ✉ بقرار رقم 81/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تعين الأستاذة جبور أم الخير بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "اللغة-الخطاب-الحضارات والآداب"، المنشأ لدى جامعة وهران2.
- ✉ بقرار رقم 83/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ رجم علي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المدينة، البيئة، الري والتنمية المستدامة"، المنشأ لدى جامعة المسيلة.
- ✉ بقرار رقم 84/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ سنوسي سيد أحمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تكنولوجيا الأحياء للإنتاج النباتي"، المنشأ لدى جامعة البليدة1.
- ✉ بقرار رقم 85/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ زواوي أحمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تكنولوجيا الأحياء للإنتاج النباتي"، المنشأ لدى جامعة البليدة1.

- ✉ بقرار رقم 86/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ عبد الإله عبد القادر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "أنظمة المعلومات والأرشيف في الجزائر. تحولات تكنولوجية، ممارسات مهنية ومعايير دولية"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.
- ✉ بقرار رقم 87/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تعين الأستاذة ختير فوزية فاطمة بصفقتها مديرة مخبر بحث بعنوان "أنظمة المعلومات والأرشيف في الجزائر. تحولات تكنولوجية، ممارسات مهنية ومعايير دولية"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.
- ✉ بقرار رقم 88/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ بن خالد محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الكيمياء وكيمياء البيئة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 89/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تعين الأستاذة تمرسيت صبرينة بصفقتها مديرة مخبر بحث بعنوان "الكيمياء وكيمياء البيئة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 90/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ بوطيبة عبد القادر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "إنتاج وحماية المحاصيل لمنطقة شلف"، المنشأ لدى جامعة الشلف.
- ✉ بقرار رقم 91/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تعين الأستاذة مزيان مليكة بصفقتها مديرة مخبر بحث بعنوان "إنتاج وحماية المحاصيل لمنطقة شلف"، المنشأ لدى جامعة الشلف.
- ✉ بقرار رقم 92/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ مزوز حمودي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحث في هندسة الإنتاج"، المنشأ لدى جامعة باتنة 2.
- ✉ بقرار رقم 93/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ تيري عمار بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "علم المياه المطبقة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 2.
- ✉ بقرار رقم 94/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ ملوك محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تعليمات اللغة الانجليزية واللسانيات التطبيقية"، المنشأ لدى جامعة سيدي بلعباس.
- ✉ بقرار رقم 95/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ بن حموش مصطفى بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "مرصد المدينة والتخطيط للتحولات العمرانية والفضائية"، المنشأ لدى جامعة البليلة 1.
- ✉ بقرار رقم 96/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذة بلغدوش أسيا بصفقتها مديرة مخبر بحث بعنوان "اللسانيات وعلم الاجتماع التعليمي والتعدد اللغوي"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة.
- ✉ بقرار رقم 97/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تعين الأستاذة أولبشير كميلا بصفقتها مديرة مخبر بحث بعنوان "اللسانيات وعلم الاجتماع التعليمي والتعدد اللغوي"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة.
- ✉ بقرار رقم 98/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، تنهى مهام الأستاذ غازي محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التربية والإبستمولوجيا"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة.

- ✉ بقرار رقم 99/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ **عليش لعموري** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التربية والإبستيمولوجيا"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة.
- ✉ بقرار رقم 100/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 فيفري 2023، يعين الأستاذ **جبابرة مبارك** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الوقاية الصناعية"، المنشأ لدى جامعة باتنة2.
- ✉ بقرار رقم 102/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 26 فيفري 2023، يعين السيد **يسلي عبد النور**، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة العليا في علوم التغذية والصناعات الغذائية بالجزائر.
- ✉ بقرار رقم 103/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 26 فيفري 2023، يعين السيد **بلالي منير**، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للمناجمت بالقلعية.
- ✉ بقرار رقم 104/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 26 فيفري 2023، يعين السيد **العيفاوي عبد الكريم**، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة بجاية.
- ✉ بقرار رقم 105/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ **داودي منصور** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأنظمة البديلة للتقاضي"، المنشأ لدى جامعة تيارت.
- ✉ بقرار رقم 106/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذة **كاديك عشوبي ليلي** بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "البيئة النباتية والمحيط"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 107/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ **حيرش عزيز رياض** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البيئة النباتية والمحيط"، المنشأ لدى جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- ✉ بقرار رقم 108/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ **مقران عبد الحفيظ** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المعادلات التفاضلية الجزئية غير الخطية وتاريخ الرياضيات"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 109/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ **شوتري عبد العزيز** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المعادلات التفاضلية الجزئية غير الخطية وتاريخ الرياضيات"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 110/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ **بوخشم محمد** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المركبات الفعالة حيويًا وتثمين الأجسام الحية"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 111/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تعين الأستاذة **مقران هند** بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "المركبات الفعالة حيويًا وتثمين الأجسام الحية"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 112/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ **مهان رشيد** بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "هندسة المواد، البيئة والتهيئة"، المنشأ لدى جامعة تيزي وزو.

- ✉ بقرار رقم 113/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ غويلم كمال بصفته مدير مخبر بحث بعنوان " هندسة المواد، البيئة والتهنية"، المنشأ لدى جامعة تيزي وزو.
- ✉ بقرار رقم 114/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذة لوبايلى بن موسى نمشة بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "البيولوجيا الحيوانية البيئية"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 115/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تعين الأستاذة بحة مونية بصفتها مديرة مخبر بحث بعنوان "البيولوجيا الحيوانية البيئية"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 116/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ ثابتي حبيب بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تحليل واستشراف وتطوير الوظائف والكفاءات"، المنشأ لدى جامعة معسكر.
- ✉ بقرار رقم 117/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ بن عبو الجيلالي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تحليل واستشراف وتطوير الوظائف والكفاءات"، المنشأ لدى جامعة معسكر.
- ✉ بقرار رقم 118/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ ضيف عبد السلام بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "أبحاث في التراث الفكري والأدبي بالجزائر"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 119/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ ثابت طارق بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "أبحاث في التراث الفكري والأدبي بالجزائر"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 120/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ جبار محفوظ بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تقييم أسواق رؤوس الأموال الجزائرية و آفاق تطويرها في ظل العولمة"، المنشأ لدى جامعة سطيف 1.
- ✉ بقرار رقم 121/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ بن دعاس زهير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "تقييم أسواق رؤوس الأموال الجزائرية و آفاق تطويرها في ظل العولمة"، المنشأ لدى جامعة سطيف 1.
- ✉ بقرار رقم 122/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ مازور محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "علم المياه التطبيقي والبيئة"، المنشأ لدى جامعة عين تموشنت.
- ✉ بقرار رقم 123/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ نهاري دريس بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "علم المياه التطبيقي والبيئة"، المنشأ لدى جامعة عين تموشنت.
- ✉ بقرار رقم 124/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ عبد الصمد رشيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الكهرتقنية باتنة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 2.
- ✉ بقرار رقم 125/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ عزوي بوبكر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الكهرتقنية باتنة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 2.

- ✉ بقرار رقم 126/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ مباركى بوحفص بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأرغونوميا والوقاية من الأخطار"، المنشأ لدى جامعة وهران 2.
- ✉ بقرار رقم 127/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ عرقوب محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأرغونوميا والوقاية من الأخطار"، المنشأ لدى جامعة وهران 2.
- ✉ بقرار رقم 128/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ قيرة اسماعيل بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحوث والدراسات الإجتماعية"، المنشأ لدى جامعة سكيكدة.
- ✉ بقرار رقم 129/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ بودرمين محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "البحوث والدراسات الإجتماعية"، المنشأ لدى جامعة سكيكدة.
- ✉ بقرار رقم 130/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ برايح عبد القادر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الجزئيات الكبيرة (مكروموليكول)"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 131/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تعين الأستاذة عرباش خديجة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "الجزئيات الكبيرة (مكروموليكول)"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 132/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ عمراني عبد المجيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "حوار الحضارات والعولمة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 133/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، تعين الأستاذة حماميد حسينة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "حوار الحضارات والعولمة"، المنشأ لدى جامعة باتنة 1.
- ✉ بقرار رقم 134/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 01 مارس 2023، يعين الأستاذ كاشي محند سعيد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "نمذجة المواد وهياكل الهندسة المدنية"، المنشأ لدى جامعة تيزي وزو.
- ✉ بقرار رقم 134/م.ع.ب.ع.ت.ت مكرر مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد قادوم نور الدين، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة سكيكدة.
- ✉ بقرار رقم 135/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد طويطي فريد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة غرداية.
- ✉ بقرار رقم 136/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد زيدان جلول، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة سيدي بلعباس.
- ✉ بقرار رقم 137/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد بن علي فاروق، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة سطيف 1.
- ✉ بقرار رقم 138/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد عمر هارون، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة المدية.
- ✉ بقرار رقم 139/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد بلميمون عبد النور، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة معسكر.

- ✉ بقرار رقم 140/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد فراح ناصر، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المركز الجامعي بالنعامة.
- ✉ بقرار رقم 141/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد عزيزي نذير، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة قسنطينة2.
- ✉ بقرار رقم 142/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد جلاب محمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة بسكرة.
- ✉ بقرار رقم 143/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد نشار منال، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالجزائر.
- ✉ بقرار رقم 144/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد كشار محمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى المدرسة العليا للإعلام الألي بسيدي بلعباس.
- ✉ بقرار رقم 145/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد حاج عيسى سيد أحمد، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة البليدة2.
- ✉ بقرار رقم 146/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 05 مارس 2023، يعين السيد سليمان سفيان، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة تلمسان.
- ✉ بقرار رقم 148/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 14 مارس 2023، يعين السيد أيت عكاش سمير، بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل "الحاضنة" لدى جامعة البويرة.
- ✉ بقرار رقم 150/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 22 مارس 2023، يعين السيد بولغب عبد المجيد بصفة رئيس المصلحة المشتركة للبحث في شكل أرضية تكنولوجية في التغذية والفلاحة لدى جامعة أدرار.
- ✉ بقرار رقم 470/أ.ع مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين السيد بن قرنة محمد بصفة رئيس المجلس العلمي لمركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل التنمية.
- ✉ بقرار رقم 152/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ بن حمودة محبوب بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الصناعات التقليدية"، المنشأ لدى جامعة الجزائر3.
- ✉ بقرار رقم 153/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ مكسم زهير بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات الأمازيغية"، المنشأ لدى جامعة بجاية.
- ✉ بقرار رقم 154/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ جبالبية عبد الحفيظ بصفته مدير مخبر تحت عنوان "الدراسات والأبحاث السياسية في إفريقيا"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية.
- ✉ بقرار رقم 155/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ خواص مصطفى بصفته مدير مخبر تحت عنوان "الدراسات والأبحاث السياسية في إفريقيا"، المنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية.

- ✉ بقرار رقم 156/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ توكمال زكرياء بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأنظمة المندمجة المستعملة للواقط"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 157/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ نسبة علي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الأنظمة المندمجة المستعملة للواقط"، المنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- ✉ بقرار رقم 158/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ بوزيان عثمان بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "إدارة وتقييم أداء المؤسسات"، المنشأ لدى جامعة سعيدة.
- ✉ بقرار رقم 159/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ تراس محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الموارد المائية والبيئة"، المنشأ لدى جامعة سعيدة.
- ✉ بقرار رقم 160/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ بن حاج الطاهر عبد القادر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الرياضة، الصحة والأداء"، المنشأ لدى جامعة خميس مليانة.
- ✉ بقرار رقم 161/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ بوكراتم بلقاسم بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الرياضة، الصحة والأداء"، المنشأ لدى جامعة خميس مليانة.
- ✉ بقرار رقم 162/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تعين الأستاذة أوفريحة نورة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "رصد السكتة الدماغية"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.
- ✉ بقرار رقم 163/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذة مختاري حورية بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "رصد السكتة الدماغية"، المنشأ لدى جامعة وهران 1.
- ✉ بقرار رقم 164/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ رواج عبد الباقي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الإقتصاد والتسويق"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة 2.
- ✉ بقرار رقم 165/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ سحنون محمود بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الإقتصاد والتسويق"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة 2.
- ✉ بقرار رقم 166/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ بوشريبة محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات والبحوث التسويقية"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة 2.
- ✉ بقرار رقم 167/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ جصاص محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات والبحوث التسويقية"، المنشأ لدى جامعة قسنطينة 2.
- ✉ بقرار رقم 168/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ قدوري عبد الكريم بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التطوير في العلوم الاجتماعية والإنسانية"، المنشأ لدى جامعة سعيدة.
- ✉ بقرار رقم 169/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تنهى مهام الأستاذ عبد الله موسى بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التطوير في العلوم الاجتماعية والإنسانية"، المنشأ لدى جامعة سعيدة.
- ✉ بقرار رقم 170/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تعين الأستاذة قاسيمي سليمة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "الفيزياء الحاسوبية للمواد"، المنشأ لدى جامعة سيدي بلعباس.

- ✉ بقرار رقم 171/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ زوي علي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الفيزياء الحاسوبية للمواد"، المنشأ لدى جامعة سيدي بلعباس.
- ✉ بقرار رقم 172/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تعين الأستاذة سيساوي فضيلة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "المتعددة التخصصات في العلوم الإنسانية والاجتماعية التطبيقية من أجل التنمية"، المنشأ لدى جامعة جيجل.
- ✉ بقرار رقم 173/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ شكور السعيد شوقي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "المتعددة التخصصات في العلوم الإنسانية والاجتماعية التطبيقية من أجل التنمية"، المنشأ لدى جامعة جيجل.
- ✉ بقرار رقم 174/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ خرفي محمد الصالح بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات الاجتماعية-اللغوية، الاجتماعية-التعليمية والاجتماعية-الأدبية"، المنشأ لدى جامعة جيجل.
- ✉ بقرار رقم 175/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ لحمر فيصل بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الدراسات الاجتماعية-اللغوية، الاجتماعية-التعليمية والاجتماعية-الأدبية"، المنشأ لدى جامعة جيجل.
- ✉ بقرار رقم 176/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ حريش لزهر بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التطوير في الميكانيكا والمواد"، المنشأ لدى جامعة الجلفة.
- ✉ بقرار رقم 177/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ بداوي محمد بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "التطوير في الميكانيكا والمواد"، المنشأ لدى جامعة الجلفة.
- ✉ بقرار رقم 178/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ قايدي العوني بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "دراسة الهياكل وميكانيك المواد"، المنشأ لدى جامعة معسكر.
- ✉ بقرار رقم 179/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ يوزرة الحاج بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "دراسة الهياكل وميكانيك المواد"، المنشأ لدى جامعة معسكر.
- ✉ بقرار رقم 180/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، يعين الأستاذ شليق عبد الجليل بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الاقتصاد السياسي بين التنمية الاقتصادية والتحديات السياسية للدول العربية والإفريقية"، المنشأ لدى جامعة الوادي.
- ✉ بقرار رقم 181/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، انتهى مهام الأستاذ قابوسة علي بصفته مدير مخبر بحث بعنوان "الاقتصاد السياسي بين التنمية الاقتصادية والتحديات السياسية للدول العربية والإفريقية"، المنشأ لدى جامعة الوادي.
- ✉ بقرار رقم 182/م.ع.ب.ع.ت.ت مؤرخ في 29 مارس 2023، تعين الأستاذة صاري محمد لطيفة بصفته مديرة مخبر بحث بعنوان "تعدد اللغات تعبيرات أدبية وتفاعلات ثقافية"، المنشأ لدى جامعة تلمسان.

•- مقررات فردية 2023 -•

- بمقرر رقم 003 مؤرخ في 03 جانفي 2023، تكلف السيدة أيت محيوت لطيفة، بتسيير شؤون إدارة مديرية المدرسة العليا للأساتذة بالقبة.
- بمقرر رقم 004 مؤرخ في 03 جانفي 2023، يمنح للسيدة أيت محيوت لطيفة بصفقتها مكلفة بتسيير شؤون إدارة مديرية المدرسة العليا للأساتذة بالقبة، وفي حدود صلاحياتها تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمره بالصرف.
- بمقرر رقم 005 مؤرخ في 03 جانفي 2023، تنهى مهام السيدة مهراوي رزيقة، بصفة مديرة المدرسة العليا للأساتذة بالقبة، بسبب الوفاة.
- بمقرر رقم 006 مؤرخ في 04 جانفي 2023، تنهى مهام السيد الهاشمي بن واضح، بصفته مكلف بتسيير شؤون إدارة مديرية جامعة المسيلة.
- بمقرر رقم 007 مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعين السيد بودلاعة عمار، بصفة مدير، بالنيابة، لجامعة المسيلة.
- بمقرر رقم 008 مؤرخ في 04 جانفي 2023، يمنح للسيد بودلاعة عمار بصفته مدير، بالنيابة، لجامعة المسيلة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 009 مؤرخ في 04 جانفي 2023، تنهى مهام السيد صابرة محمد الشريف، بصفة مفتش عام، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 010 مؤرخ في 04 جانفي 2023، يعين السيد فوزاري حسين، بصفة مفتش عام، بالنيابة، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 011 مؤرخ في 04 جانفي 2023، يمنح للسيد فوزاري حسين بصفته مفتش عام، بالنيابة، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي على كل الوثائق والمقررات باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.
- بمقرر رقم 012 مؤرخ في 18 جانفي 2023، تنهى مهام السيدة دينة ليلي صوالي بصفة عميدة كلية علوم الطبيعة والحياة، بجامعة مستغانم.
- بمقرر مؤرخ في 24 جانفي 2023، يعين السيد مراوي عبد الحميد، مدير قسم الهيدروجين المتجدد بمركز تنمية الطاقات المتجددة، بصفة رئيس مشروع الهيدروجين الأخضر.
- بمقرر مؤرخ في 24 جانفي 2023، تعين السيدة بوعبد السلام حسيبة، أستاذة بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، بصفة رئيسة مشروع تحلية مياه البحر والمياه المالحة.
- بمقرر رقم 017 مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام السيد علي لوني سي بصفة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجامعة البويرة.
- بمقرر رقم 018 مؤرخ في 29 جانفي 2023، تنهى مهام السيد محمد ربيعي بصفة عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، بجامعة غليزان.

- ✉ بمقرر رقم 019 مؤرخ في 29 جانفي 2023، انتهى مهام السيد **عاشور ياسين** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة برج بوعرييج.
- ✉ بمقرر رقم 020 مؤرخ في 29 جانفي 2023، انتهى مهام السيد **حميميد مراد** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة برج بوعرييج.
- ✉ بمقرر رقم 021 مؤرخ في 29 جانفي 2023، انتهى مهام السيد **كردي بشير**، بصفة أمين عام، لجامعة سوق أهراس.
- ✉ بمقرر رقم 024 مؤرخ في 14 فيفري 2023، انتهى مهام السيد **بشير بوبعاية**، بصفة أمين عام، لجامعة المسيلة.
- ✉ بمقرر رقم 025 مؤرخ في 14 فيفري 2023، انتهى مهام السيد **رابح بوقرة** بصفة نائب مدير، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة المسيلة.
- ✉ بمقرر رقم 029 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يعين السيد **مختاري زهير**، بالنيابة، بصفة مدير عام لديوان المطبوعات الجامعية.
- ✉ بمقرر رقم 030 مؤرخ في 15 فيفري 2023، يمنح للسيد **مختاري زهير**، بصفته مدير عام لديوان المطبوعات الجامعية، بالنيابة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- ✉ بمقرر رقم 032 مؤرخ في 18 فيفري 2023، انتهى مهام السيد **قازد حسان** بصفة مدير التنمية والمصالح العلمية والتقنية، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لتكليفه بوظيفة أخرى.
- ✉ بمقرر رقم 033 مؤرخ في 18 فيفري 2023، انتهى مهام السيد **ذهبي تومي** بصفة مدير لإدارة وتمويل البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لتكليفه بوظيفة أخرى.
- ✉ بمقرر رقم 034 مؤرخ في 18 فيفري 2023، يعين السيد **قازد حسان**، بصفة مدير إدارة وتمويل البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- ✉ بمقرر رقم 035 مؤرخ في 18 فيفري 2023، يمنح للسيد **قازد حسان**، بصفته مدير إدارة وتمويل البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي على كل الوثائق والمقررات باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.
- ✉ بمقرر رقم 036 مؤرخ في 18 فيفري 2023، يعين السيد **ذهبي تومي** بصفة مدير التنمية والمصالح العلمية والتقنية، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- ✉ بمقرر رقم 037 مؤرخ في 18 فيفري 2023، يمنح للسيد **ذهبي تومي**، بصفته مدير التنمية والمصالح العلمية والتقنية، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي على كل الوثائق والمقررات باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.

- بمقرر رقم 040 مؤرخ في 18 فيفري 2023، تنهى مهام السيدة أيت يحي كميلى بصفة مديرة لبرمجة البحث والتقييم والاستشراف، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- بمقرر رقم 041 مؤرخ في 18 فيفري 2023، تنهى مهام السيدة كريمة أيت يحي بصفة نائب مدير لتقييم وضمان الجودة، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 042 مؤرخ في 18 فيفري 2023، تنهى مهام السيد مصطفى طبيب بصفة مدير للوسائل والممتلكات والعقود، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 043 مؤرخ في 19 فيفري 2023، تنهى مهام السيد أحمد بوظرفاية، بصفة مدير جامعة بسكرة، بسبب الوفاة.
- بمقرر رقم 044 مؤرخ في 19 فيفري 2023، يكلف السيد دبابش محمود بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية-بتسيير شؤون إدارة مديرية جامعة بسكرة.
- بمقرر رقم 045 مؤرخ في 19 فيفري 2023، يمنح للسيد دبابش محمود بصفته مكلفا بتسيير شؤون إدارة مديرية جامعة بسكرة، وفي حدود صلاحياته، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 06/أ.ع مؤرخ في 19 فيفري 2023، يعين السيد عوابد علي، أستاذ بجامعة البليلة1، بصفة رئيس مشروع معالجة المياه المستعملة.
- بمقرر رقم 046 مؤرخ في 21 فيفري 2023، يكلف السيد بوناب محمد بصفة أمين عام للمركز، بالتسيير المالي والمحاسبي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، بصفة مؤقتة.
- بمقرر رقم 047 مؤرخ في 21 فيفري 2023، يمنح للسيد بوناب محمد بصفته مكلفا بالتسيير المالي والمحاسبي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، وفي حدود صلاحياته، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 048 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد ريان الطاهر بصفة عميد كلية الطب، بجامعة الأغواط.
- بمقرر رقم 049 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد عبد الكريم سي بشير بصفة عميد كلية علوم الطبيعة والحياة، بجامعة باتنة2.
- بمقرر رقم 050 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد حملاوي يوسف بصفة عميد كلية العلوم والتكنولوجيا، بجامعة سوق أهراس.
- بمقرر رقم 051 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد حنفي بن علي بصفة عميد كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.
- بمقرر رقم 052 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد بوسعد نايت إبراهيم بصفة عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بجامعة عين تموشنت.

- بمقرر رقم 053 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد غامنية مصطفى بصفة مدير معهد العلوم والتقنيات التطبيقية، بجامعة وهران 1.
- بمقرر رقم 054 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيدة نادية إلس بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة وهران 1.
- بمقرر رقم 055 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد زازوة علي بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة جيجل.
- بمقرر رقم 056 مؤرخ في 21 فيفري 2023، تنهى مهام السيد مزي عبد القادر بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة بشار.
- بمقرر رقم 062 مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام السيدة فوزية بن رحال بصفة عميد كلية الطب، بجامعة وهران 1.
- بمقرر رقم 063 مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام السيد محمد مزوالي بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة أدرار.
- بمقرر رقم 064 مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام السيدة هند بلخير بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة وهران 2.
- بمقرر رقم 065 مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام السيدة هادية يحياوي بصفة نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج، بجامعة خنشلة.
- بمقرر رقم 066 مؤرخ في 01 مارس 2023، تنهى مهام السيدة ليندة شنافي بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة خنشلة.
- بمقرر رقم 070 مؤرخ في 12 مارس 2023، يعين السيد قندوزي توفيق، بصفة رئيس الديوان، بالنيابة، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 072 مؤرخ في 12 مارس 2023، تنهى مهام السيد قندوزي توفيق، بصفة نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه، بجامعة سعيدة، لتكليفه بوظيفة أخرى.
- بمقرر رقم 073 مؤرخ في 12 مارس 2023، تنهى مهام السيد سيف الدين عمارة بصفة مدير التعليم في الطورين الأول والثاني، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 074 مؤرخ في 12 مارس 2023، تنهى مهام السيد مرسلي لعرج بصفة مكلف بالدراسات والتلخيص، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- بمقرر رقم 075 مؤرخ في 13 مارس 2023، تنهى مهام السيدة سوامي فريال بصفة نائب مدير، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة الجزائر 1.

- بمقرر رقم 076 مؤرخ في 13 مارس 2023، انتهى مهام السيد **محمد يعيش** بصفة عميد كلية العلوم الإسلامية، بجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 077 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **توماتية عمران** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 078 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **رحماني السعيد** بصفة عميد كلية العلوم الإسلامية، بالنيابة، بجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 079 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **طبيبي الطاهر** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة برج بوعرييج.
- بمقرر رقم 080 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **كسال أسامة** بصفة نائب مدير، بالنيابة، مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج، بجامعة برج بوعرييج.
- بمقرر رقم 082 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **توافق نور السادات** بصفة عميد كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي، بالنيابة، بجامعة جيجل.
- بمقرر رقم 083 مؤرخ في 13 مارس 2023، تعين السيدة **رحماني حسيبة** بصفة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالنيابة، بجامعة البويرة.
- بمقرر رقم 084 مؤرخ في 13 مارس 2023، انتهى مهام السيد **بومهرة عبد العزيز** بصفة عميد كلية الآداب واللغات، بجامعة قلمة.
- بمقرر رقم 085 مؤرخ في 13 مارس 2023، انتهى مهام السيد **ياسين لعفيفي** بصفة نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه، بجامعة قلمة.
- بمقرر رقم 086 مؤرخ في 13 مارس 2023، يعين السيد **مزياني الطاهر** بصفة أمين عام، بالنيابة، لجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 089 مؤرخ في 14 مارس 2023، انتهى مهام السيد **بن عمر حمدادو** بصفة مدير المركز الجامعي بتندوف.
- بمقرر رقم 090 مؤرخ في 14 مارس 2023، يعين السيد **بغدادباي عبد القادر** بصفة عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، بالنيابة، بجامعة غليزان.
- بمقرر رقم 12/أ.ع مؤرخ في 16 مارس 2023، يعين السيد **صالح العقون** بصفة رئيس لجنة الصفقات لجامعة قسنطينة 1.
- بمقرر رقم 095 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيد **عبد العزيز شويط** بصفة عميد كلية الآداب واللغات، بجامعة جيجل.

- بمقرر رقم 096 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيد **لمير سعدي** بصفة نائب مدير، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، بجامعة باتنة 2.
- بمقرر رقم 097 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيد **مصطفى بورحلة** بصفة عميد كلية الرياضيات والإعلام الآلي، بجامعة المسيلة.
- بمقرر رقم 098 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيدة **شرفاوي ماية** بصفة نائب مدير للابتكار والرصد التكنولوجي، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- بمقرر رقم 099 مؤرخ في 19 مارس 2023، تعين السيدة **شرفاوي ماية** بصفة نائب مدير لتتبع نتائج البحث والتعميم، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- بمقرر رقم 100 مؤرخ في 19 مارس 2023، يمنح للسيدة **شرفاوي ماية** بصفة نائب مدير لتتبع نتائج البحث والتعميم، بالنيابة، بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وفي حدود صلاحياتها تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي على كل الوثائق والمقررات باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.
- بمقرر رقم 101 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيد **بلعيد لخضر** بصفة عميد كلية علوم الطبيعة والحياة، بجامعة معسكر.
- بمقرر رقم 102 مؤرخ في 19 مارس 2023، انتهى مهام السيد **رضوان عايلي** بصفة نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه، بجامعة الشلف.
- بمقرر رقم 107 مؤرخ في 27 مارس 2023، يعين السيد **هنين فيصل** بصفة مدير عام، بالنيابة، للديوان الوطني للخدمات الجامعية.
- بمقرر رقم 108 مؤرخ في 27 مارس 2023، يمنح للسيد **هنين فيصل** بصفة مدير عام، بالنيابة، للديوان الوطني للخدمات الجامعية، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 109 مؤرخ في 27 مارس 2023، انتهى مهام السيد **حسين بلعجوز** بصفة عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بجامعة المسيلة.
- بمقرر رقم 110 مؤرخ في 28 مارس 2023، انتهى مهام السيد **حداد سليم** بصفة مدير جامعة الطارف.
- بمقرر رقم 111 مؤرخ في 28 مارس 2023، يعين السيد **شول بن شهرة** بصفة مدير جامعة الطارف، بالنيابة.
- بمقرر رقم 112 مؤرخ في 28 مارس 2023، يمنح للسيد **شول بن شهرة** بصفته مديرا لجامعة الطارف، بالنيابة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 113 مؤرخ في 28 مارس 2023، انتهى مهام السيدة **رباني فوزية** بصفة مديرة المدرسة العليا في التكنولوجيات الصناعية بعنابة، بسبب إلغاء الهيكل.
- بمقرر رقم 114 مؤرخ في 28 مارس 2023، انتهى مهام السيد **بن سحمدي سليم** بصفة مدير المدرسة الوطنية العليا للمناجم والمعادن، بسبب إلغاء الهيكل.

- بمقرر رقم 115 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيد **محمد فوزي حركات** بصفة نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج، بجامعة عنابة.
- بمقرر رقم 116 مؤرخ في 28 مارس 2023، يعين السيد **محمد فوزي حركات** بصفة مدير، بالنيابة، للمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والهندسة.
- بمقرر رقم 117 مؤرخ في 28 مارس 2023، يمنح للسيد **محمد فوزي حركات** بصفته مدير، بالنيابة، للمدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا والهندسة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 118 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيد **مختاري فارس** بصفة نائب مدير مكلف بالتممية والاستشراف والتوجيه، بجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 119 مؤرخ في 28 مارس 2023، يعين السيد **مختاري فارس** بصفة مدير جامعة الجزائر 1، بالنيابة.
- بمقرر رقم 120 مؤرخ في 28 مارس 2023، يمنح للسيد **مختاري فارس** بصفته مديرا لجامعة الجزائر 1، بالنيابة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 121 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيد **بوفايضة محمود** بصفة مدير جامعة سوق أهراس.
- بمقرر رقم 122 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيدة **نورة موسى** بصفة مديرة الشؤون القانونية، بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لتكليفها بوظيفة أخرى.
- بمقرر رقم 123 مؤرخ في 28 مارس 2023، تعين السيدة **نورة موسى** بصفة مديرة لجامعة سوق أهراس، بالنيابة.
- بمقرر رقم 124 مؤرخ في 28 مارس 2023، يمنح للسيدة **نورة موسى** بصفتها مديرة لجامعة سوق أهراس، بالنيابة، وفي حدود صلاحياتها تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 125 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيد **شول بن شهرة** بصفة مدير جامعة قسنطينة 1، لتكليفه بوظيفة أخرى.
- بمقرر رقم 126 مؤرخ في 28 مارس 2023، تنتهى مهام السيد **أحمد بوراس** بصفة مدير جامعة قسنطينة 3، لتكليفه بوظيفة أخرى.
- بمقرر رقم 127 مؤرخ في 28 مارس 2023، يعين السيد **أحمد بوراس** بصفة مدير جامعة قسنطينة 1، بالنيابة.
- بمقرر رقم 128 مؤرخ في 28 مارس 2023، يمنح للسيد **أحمد بوراس** بصفته مديرا لجامعة قسنطينة 1، بالنيابة، وفي حدود صلاحياته تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.